

الفوز الكبير

في

أصول التفسير

وَضَعَهُ بِالْفَارِسِيَّةِ

الإمام أحمد بن عبد الرحيم الدهلوي النجدي بالشان والي الله رحمه الله

التعريب والتحشية

الشيخ المفتي سعيد أحمد البانوري رحمه الله

[رئيس قسم الدراسات والبحوث في مركز الدراسات والبحوث في جامعة القاهرة]

مع تعليقات نافية وزيادات مائة المسماة بـ:

نصر القدير على الفوز الكبير

الأستاذ محمد البانوري رحمه الله الممنون على الفخراني

[مدرس في الدراسات والبحوث في جامعة القاهرة ما يقرب من 40 سنة]

إعادة النظر والتصحيح

الشيخ أحمد التنكاري الفلاحي

إستاذة في الدراسات والبحوث في جامعة القاهرة ما يقرب من 40 سنة

المفتي أبو بكر بن مصطفى الفطني

إستاذة في الدراسات والبحوث في جامعة القاهرة ما يقرب من 40 سنة

إدارة الصدوق، أبي إميل، جرات



الفوز الكبير

في أصول التفسير

وَضَعَهُ بِالْفَارِسِيَّةِ

الإمام أحمد بن عبد الرحيم الدهلوي المعروف ب: الشاه ولي الله رَحِمَهُ اللهُ

التعريب والتحشية

الشيخ المفتي سعيد أحمد البالنبوري رَحِمَهُ اللهُ

[رئيس قبة الدرر في شرح الدرر العظمى وروبو بنر تايغا]

مع تعليقات نافية وزيادات مائة المسماة ب:

نصر القدير على الفوز الكبير

أبو القاسم محمد إلياس بن عبد الله الهمتغري الغجراتي

[مخبر الدرر النبوي سرد سرد وجمعة الإيماة ما ينكفون نكول]

إعادة النظر والتصحيح

المفتي أبو بكر بن مصطفى الفطني الشيخ أحمد التنكاري الفلاحي

أستاذ علم القرآن والدرر بالجامعة لتعليم الدرر والدين أستاذ علم القرآن والدرر والدرر العظمى فلاح ولد بن زكبير

النشر والتوزيع

إدارة الصديق دابيل، غجرات

اسم الكتاب:.....الفوزُ الكبيرُ في أصولِ التفسير
التأليف: الشيخُ المُحدِّثُ أحمدُ بنُ عبدِ الرَّجِيمِ المعروفُ بـ: الشَّاهِ وَلِيُّ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ
التعريب والتحشية:..... الشيخُ المُفتي سَعِيدُ أَحْمَدُ البَالَنبُورِي رَحِمَهُ اللَّهُ
تحقيق وتعليق:..... أَبُو القَاسِمِ مُحَمَّدُ إِيَّاسُ بنُ عَبْدِ اللَّهِ العُجْرَاتِي
النشر والتوزيع:..... إِدَارَةُ الصَّدِيقِ دَابِيل، عُجْرَات
٠٠٩١ ٩٩١٣٣١٩١٩٠ / ٩٩٠٤٨٨٦١٨٨

يطلب من:

(١) المكتبة الاتحاد ديوبند، الهند. ٩٨٩٧٢٩٦٩٨٥

(٢) المكتبة أبي هريرة كهروء، عجات، الهند. ٩٩٢٥٦٥٢٤٩٩

بسم الله الرحمن الرحيم

تقريظ

الأديب اللبيب الشيخ نور عالم خليل الأميني متّعنا الله بطول بقائه

(أستاذ اللّغة العربية وآدابها بدار العلوم ديوبند، الهند)

لَقَدْ تَصَفَّحْتُ بَعْضَ الصَّفَحَاتِ مِمَّا قَامَ بِهِ [فِي كِتَابِ "الْفَوْزِ الْكَبِيرِ فِي
أَصُولِ التَّفْسِيرِ" لِلْإِمَامِ الْمُحَدِّثِ الْفَقِيهِ مَسْنَدِ الْهِنْدِ، الْمُتَعَمِّقِ فِي أَسْرَارِ الشَّرِيعَةِ
وَحُكْمِ الْأَحْكَامِ الْإِسْلَامِيَّةِ الشَّاهِ وَلِيِّ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الدَّهْلَوِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ
(١١١٤ - ١١٧٦ هـ = ١٧٠٣ - ١٧٦٢ م)] الَّذِي كَانَ أَصْلًا بِاللُّغَةِ الْفَارْسِيَّةِ، فَنَقَلَ إِلَى الْعَرَبِيَّةِ
فَضِيلَةَ الشَّيْخِ الْمُحَدِّثِ سَعِيدِ أَحْمَدِ الْبَالَنْبُورِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ (١٣٦٠ - ١٤٤١ هـ = ١٩٤٠ -
٢٠٢٠ م) رَئِيسِ هَيْئَةِ التَّدْرِيسِ وَشَيْخِ الْحَدِيثِ سَابِقًا بِالْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ دَارِ الْعُلُومِ /
دِيُوبَنْدِ بِالْهِنْدِ، وَوَضَعَ هَوَامِشَهُ الْقَيِّمَةَ [الْأَخُ الْفَاضِلُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ الْيَاسِ
الْغَجْرَاتِي - وَفَقَهُ اللَّهُ لِلْمَزِيدِ مِنَ الْأَعْمَالِ الْعِلْمِيَّةِ - مِنْ مَزِيدِ التَّحْشِيَةِ
وَالْتَحْقِيقِ؛ وَإِضَافَةِ الْعَنَاوِينِ الْفَرَعِيَّةِ الْهَامَّةِ خِلَالَ مَتْنِ الْكِتَابِ؛ وَشَرَحَ مَا
غَمُضَ وَصَعِبَ مِنْ نَصِّ الْمَتْنِ؛ وَإِضَافَةِ مَزِيدِ الْأَمْثَلَةِ فِي مَعْرُضِ بَيَانِ قَاعِدَةٍ مِنْ
الْقَوَاعِدِ أَوْ ذَكَرَ فَائِدَةً مِنَ الْفَوَائِدِ؛ وَإِضَافَةِ قَوَاعِدِ التَّفْسِيرِ مِنْ بَعْضِ كُتُبِ
التَّفْسِيرِ؛ وَتَشْكِيلِ الْكَلِمَاتِ الصَّعْبَةِ أَوْ الْمُحْتَمِلَةِ لِلتَّبَاسُ؛ وَكِتَابَةِ النَّصِّ حَسَبِ
الْقَوَاعِدِ الْإِمْلَائِيَّةِ الْمُتَّبَعَةِ.

فوجدته نافعًا لطلاب علوم الدين ولمن يتصدى للاستفادة منه من العلماء
والمدرّسين، فأدعوا الله تعالى أن يُضْفِيَ عَلَيْهِ مَسْحَةَ الْقَبُولِ، وَيَجْعَلَهُ ذَخْرًا لِيَوْمِ
الدين للمؤلف الإمام الدهلوي ولمعربيه الشيخ الفقيه سعيد أحمد البانجوري

(الذي لو كان حيًّا، واظلع على عمل الشيخ محمّد إلياس في هذا الكتاب، لسرّ بالغًا) وللشيخ محمد إلياس الفجراتي الذي حَاوَلَ بجهدِه المشكور أن يجعل الكتابَ أنفعَ من ذي قبلُ.
وصلّى الله وسلّم على سيّدنا محمد خاتم النبيين وعلى آله وصحبه أجمعين
والحمد لله رب العالمين.

نور عالم خليل الأميني

أستاذ اللغة العربية وآدابها

بدار العلوم ديوبند، الهند

تحريراً في الثلاثاء

٢٢/ ذوالقعدة ١٤٤١هـ

الموافق ١٤/ يوليو ٢٠٢٠م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ترجمة الإمام المصنّف في سطور

هو: أبو عبد العزيز قطب الدين وليّ الله أحمد بن عبد الرّحيم الفاروقي
الدهلوي، الهندي، وُلِدَ في عهد الملك عالمكير رَحْمَةُ اللَّهِ سَنَةَ: ١١١٤هـ، وتُوُفِّيَ إلى
رَحْمَةِ اللَّهِ في المُحَرَّم سنة: ١١٧٦هـ بِمَدِينَةِ دِهْلِي.

كَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ عَبَايِرَةِ الْهِنْدِ، وَمِمَّنْ يُشَارُ إِلَيْهِمْ بِالْبَنَانِ.

العالمُ الفاضلُ التّحريرُ أفضلُ من * بَثَّ العُلُومَ فَارَوَى كُلَّ ظَمَانٍ
أَحْيَا اللَّهُ بِهِ وَبِأَوْلَادِهِ وَبِتَلَامِيذِهِ، ثُمَّ بَتَلَامِيذِهِمُ الْحَدِيثَ وَالسُّنَّةَ بِالْهِنْدِ،
وَعَلَى كُتُبِهِ وَأَسَانِيدهِ الْمَدَارُ فِي الدِّيَارِ الْهِنْدِيَّةِ، فَمَثَلَهُ كَمَثَلِ شَجَرَةِ طُوبَى، أَصْلُهَا فِي
بَيْتِهِ وَفَرْعُهَا فِي كُلِّ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ الْمُسْلِمِينَ.

وَقَدْ صَنَّفَ الْإِمَامُ وَلِي اللَّهِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي الْعُلُومِ كُلِّهَا، لِاسِيَّمَا فِي الْحَدِيثِ
والتَّفْسِيرِ وَأُصُولِهِمَا، وَتَصَانِيْفُهُ تَشْهَدُ بِعُلُوِّ كَعْبِهِ وَتَبَحُّرِهِ وَعَزَازَةِ عِلْمِهِ وَسَعَةِ
نَظَرِهِ فِي الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ عَنْ آخِرِهَا؛ وَلِتَذَكْرُ هُنَا بَعْضُهَا.

١- تَرْجَمَ الْفُرْقَانَ الْحَمِيدَ إِلَى اللُّغَةِ الْفَارِسِيَّةِ عَلَى شَاكِلَةِ التَّنْظِيمِ الْعَرَبِيِّ فِي:
قَدْرِ الْكَلَامِ، وَخُصُوصِ اللَّفْظِ وَعُمُومِيهِ؛ أَسْمَاهَا بِ "فَتْحِ الرَّحْمَنِ".

٢- الْفَوْزُ الْكَبِيرُ فِي أُصُولِ التَّفْسِيرِ بِالْفَارِسِيَّةِ، وَهَذَا الْكِتَابُ تَعْرِيْبُهُ.

٣- الْمَسْوِيُّ شَرْحُ الْمَوْطَأِ (بِالْعَرَبِيَّةِ).

٤- الْمَصْفِيُّ شَرْحُ الْمَوْطَأِ (بِالْفَارِسِيَّةِ).

٥- الْإِرْشَادُ إِلَى مُهِمَّاتِ عِلْمِ الْإِسْنَادِ.

٦- حُجَّةُ اللَّهِ الْبَالِغَةُ فِي: أُصُولِ الدِّينِ، وَعِلْمِ أَسْرَارِ الشَّرِيعَةِ؛ وَهُوَ كِتَابٌ

فَرِيدٌ فِي بَابِهِ، لَمْ يَسْبَقْهُ مِثْلُهُ، وَلَمْ يُنْسَجْ عَلَى مِثْوَالِهِ بَعْدَهُ.

- ٧- عِقْدُ الْجَيْدِ فِي أَحْكَامِ الاجْتِهَادِ وَالتَّقْلِيدِ.
 ٨- الإِنْصَافُ فِي بَيَانِ سَبَبِ الاختِلَافِ.
 ٩- المُقَدِّمَةُ السَّنِيَّةُ فِي انْتِصَارِ الفِرْقَةِ السَّنِيَّةِ.
 ١٠- إِزَالَةُ الخُفَاءِ عَن خِلَافَةِ الخُلَفَاءِ، وَهُوَ كِتَابٌ مَاتِعٌ عَدِيمُ التَّظْيِيرِ فِي بَابِهِ.
 ١١- قُرَّةُ العَيْنَيْنِ فِي تَفْضِيلِ الشَّيْخَيْنِ.
 ١٢- التَّفْهِيمَاتُ الإِلَهِيَّةُ؛

وَعَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الكُتُبِ المُفِيدَةِ الَّتِي بَلَغَ عَدْدُهَا خَمْسِينَ كِتَابًا.
 وَكَانَ رَحِمَهُ اللهُ عَلَى مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ - رَحِمَهُ اللهُ - لَا يَخْرُجُ فِي العَمَلِ عَنْهُ قَيْدَ
 شِبْرٍ، وَأَمَّا فِي الدَّرْسِ وَالتَّصْنِيفِ فَكَانَ طَلْقًا حُرَّ البَحْثِ، كَمَا كَتَبَ هُوَ بِنَفْسِهِ فِي
 آخِرِ نُسخَةِ صَحِيحِ البُخَارِيِّ - المَحْفُوظَةِ بِمَكْتَبَةِ خُدَا بَحْثِ بَعْظِيمِ آبَادٍ، بَتْنَه -،
 وَنَصَّهُ:

”كُتِبَ بِيَدِهِ الفَقِيرُ إِلَى رَحْمَةِ اللهِ الكَرِيمِ الوُدُودِ: وَلِيُّ اللهِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ
 الرَّحِيمِ بْنِ وَجِيهِ الدِّينِ بْنِ مُعَظَّمِ بْنِ مَنْصُورِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقَا اللهُ عَنْهُ
 وَعَنْهُمْ، وَأَلْحَقَهُ وَإِيَّاهُمْ بِأَسْلَافِهِمُ الصَّالِحِينَ -؛ العُمَرِيُّ: نَسَبًا، الدَّهْلَوِيُّ: وَطْنَاً،
 الأَشْعَرِيُّ: عَقِيدَةً، الصُّوفِيُّ: طَرِيقَةً، الحَنْفِيُّ: عَمَلًا، والحَنْفِيُّ الشَّافِعِيُّ: تَدْرِيسًا؛
 خَادِمِ التَّفْسِيرِ وَالحَدِيثِ وَالفِقْهِ وَالعَرَبِيَّةِ وَالكَلَامِ؛ وَلَهُ فِي كُلِّ ذَلِكَ تَصَانِيفٌ.

وَالحَمْدُ لِلَّهِ أَوَّلًا وَآخِرًا، وَظَاهِرًا وَبَاطِنًا، ذِي الجَلَالِ وَالإِكْرَامِ؛ وَكَانَ ذَلِكَ
 يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ لِقَالِثٍ وَعِشْرِينَ مِنْ شَوَّالِ سَنَةِ ١١٥٩ هـ.“

وَلِكونِهِ حَنْفِيًّا - غَيْرَ مَا ذُكِرَ - قَرَأْتُ عِدِيدَةً مُصَرَّحَةً مُسْتَنْبَطَةً مِنْ كُتُبِهِ،
 لَيْسَ هَذَا مَحَلَّ بَيَانِهَا.

مُقَدِّمَةُ الْمُعَرَّبِ

عِلْمُ التَّفْسِيرِ

التَّفْسِيرُ لُغَةً: الْإِيضَاحُ وَالتَّبْيِينُ، وَاصْطِلَاحًا: عِلْمٌ يُبْحَثُ فِيهِ عَنِ الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ مِنْ حَيْثُ دَلَالَتُهُ عَلَى مُرَادِ اللَّهِ تَعَالَى بِقَدْرِ الطَّاقَةِ الْبَشَرِيَّةِ.

فَخَرَجَ عِلْمُ الْقِرَاءَاتِ، فَإِنَّهُ عِلْمٌ: يُبْحَثُ فِيهِ عَنْ أَحْوَالِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مِنْ حَيْثُ صَبَطَ الْفَاطِظُ، وَكَيْفِيَّةَ أَدَائِهَا؛ وَقَوْلُنَا: "بِقَدْرِ الطَّاقَةِ الْبَشَرِيَّةِ" لِيَبَيَّنَ أَنَّهُ لَا يَقْدَحُ فِي الْعِلْمِ بِالتَّفْسِيرِ عَدَمُ الْعِلْمِ بِمَعَانِي الْمُتَشَابِهَاتِ، وَلَا عَدَمُ الْعِلْمِ بِمُرَادِ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْوَاقِعِ وَتَفْسِيرِ الْأَمْرِ.

وَمَوْضُوعُهُ: كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ حَيْثُ دَلَالَتُهُ عَلَى مُرَادِ اللَّهِ تَعَالَى. وَغَرَضُهُ: الْاهْتِدَاءُ بِهَدَايَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالتَّمَسُّكُ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى، وَالْوُصُولُ إِلَى السَّعَادَةِ الْأَبَدِيَّةِ.

وَفَضَائِلُهُ: كَثِيرَةٌ، مِنْهَا:

١- تَكْفَّلَ اللَّهُ تَعَالَى بِنَفْسِهِ بِبَيَانِ كَلَامِهِ الشَّرِيفِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ إِنِّي عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ [القيامة] ١١ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى هُوَ الْمُفَسِّرُ الْأَوَّلُ لِكَلَامِهِ الْقَدِيمِ، وَكَفَى بِهِ فَضِيلَةٌ!

٢- جُعِلَ تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَطِيفَةَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل]؛ فَبَيَّنَهُ ﷺ بِقَوْلِهِ وَفِعْلِهِ؛ فَهُوَ الْمُفَسِّرُ الثَّانِي لِكِتَابِ اللَّهِ الْمَثَانِي، وَكَفَى بِهِ قُدْوَةٌ!

٣- دَعَا النَّبِيُّ ﷺ لِابْنِ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَقَالَ: "اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْكِتَابَ". [رواه البخاري]، وَفِي رِوَايَةٍ: "اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ". [رواه الحاكم]؛

وَشَهِدَ بِلَبَاقَتِهِ وَعَبَقْرِيَّتِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حَيْثُ قَالَ: "نِعَمَ تُرْجِمَانُ الْقُرْآنَ: ابْنُ عَبَّاسٍ!" [رواه الحاكم]، فَهَلْ قَوْقُ ذَلِكَ مِنْ فِخْرٍ!

٤- وَجُعِلَ خَيْرُ النَّاسِ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ النَّاسَ، وَهَذَا عَامٌّ لِأَلْفَافِ الْقُرْآنِ وَمَعَانِيهِ؛ بَلْ هُوَ أَوْلَى، وَنَاهِيكَ بِهِ مِنْ عُلْيَاءِ

التَّفْسِيرِ وَالتَّأْوِيلِ: هُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ عِنْدَ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَأَمَّا عِنْدَ الْمُتَأَخِّرِينَ، فَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو مَنْصُورٍ الْمَاضِي: التَّفْسِيرُ: الْقَطْعُ بِأَنَّ الْمُرَادَ مِنَ اللَّفْظِ هَذَا، وَالشَّهَادَةُ عَلَى اللَّهِ: أَنَّهُ عَنَى بِاللَّفْظِ هَذَا؛ فَإِنْ قَامَ دَلِيلٌ مَقْطُوعٌ بِهِ فَصَحِيحٌ، وَإِلَّا فَتَفْسِيرٌ بِالرَّأْيِ، وَهُوَ الْمَنْهِيُّ عَنْهُ؛ وَالتَّأْوِيلُ: تَرْجِيحُ أَحَدِ الْمُحْتَمَلَاتِ بِدُونِ الْقَطْعِ وَالشَّهَادَةِ عَلَى اللَّهِ. (راجع الإتيان، النوع: ٧٧)

وَالتَّفْسِيرُ بِالرَّأْيِ: هُوَ التَّفْسِيرُ بِالهُوَى، وَالتَّفْسِيرُ مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ بِحَيْثُ يُوجِبُ تَغْيِيرًا لِمَسْأَلَةٍ إِجْمَاعِيَّةٍ قَطْعِيَّةٍ، أَوْ تَبْدِيلًا فِي عَقِيدَةِ السَّلَفِ الْمُجْمَعِ عَلَيْهَا؛ وَأَمَّا التَّفْسِيرُ بِالدَّلِيلِ وَالْقَرِينَةِ فَهُوَ تَفْسِيرٌ صَحِيحٌ مُعْتَبَرٌ فِي الشَّرْعِ؛ وَمَنْ يُطَالِعَ كُتُبَ التَّفْسِيرِ يَجِدُهَا مَشْحُونَةً بِمِثْلِ هَذِهِ التَّفَاسِيرِ، فَلَا ضَيْرَ فِيهَا.

الشيخ المُفتي سعيد أحمد البانوري رَحِمَهُ اللَّهُ

رئيسُ هيئَةِ التَّدْرِيسِ وَشَيْخُ الْحَدِيثِ

بِدَارِ الْعُلُومِ دِيُونِدِ سَابِقاً

التصدير

الحمدُ لله الذي وفق من شاء لِمَا شاء ومَنى شاء، والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد، فإنَّ الغاية القُصوى هو الفوز في الآخرة والأولى، ولا يمكن نيل الدرجات العلى بغير التمسك بشريعته العلىا، وجعل الله كتابه مدارًا لنيل السعادة الكبرى؛ فعلم منه: أن أفضل ما اشتغل به المشتغلون من العلوم هو علم كتاب الله المجيد، إذ فيه من العلوم ما تفتى في تدوينها الأقلام، وانكَب على قراءته وتدبره وتفسيره واستنباطه الأحلام.

ثم اعلم! أن أصول التفسير: مجموعة من القوائد والأصول التي تُبين للمفسر طرقًا صحيحة لتفسير القرآن الكريم، وتضع القواعد والأصول ليسير المفسر على السبيل الأقوم في أثناء تفسيره، وترشده إلى طرق الترجيح بين الأقوال المختلفة للمفسرين بحسب القواعد الترجيحية، وتعين على الفهم الصحيح حتى يبني المسلم عقيدته على قاعدة صحيحة ثابتة؛ وتبين طرق الاستخراج والاستنباط لأسرار هذا الكتاب الحكيم بحسب الطاقة البشرية.

والكُتب المصنفة في هذا الفن على نوعين: نوع يذكر فيه طرق التفسير سردًا متضمنًا على أصول التفسير من غير تصريح للقواعد؛ ونوع يذكر فيه قواعد التفسير. ومن المعلوم: أن الإمام الشاة ولي الله المحدث الدهلوي لما كان متبحرًا في أصول العلوم العربية وفروعها؛ بل له اليد الطولى في كل فن من فنون العربية؛ اكتفى في هذا الكتاب بذكر المهمات والقوائد الغالية فحسب في كل باب، ولم يذكر في كل باب ما اشتهر فيه مما يتعلق بهذا الفن؛ وقد صرح به في المقدمة حيث قال:

لَمَّا فَتَحَ اللهُ تَعَالَى عَلَيَّ بَابًا مِنْ فَهْمِ كِتَابِهِ الْمَجِيدِ، خَطَرَ بِيَالِي أَنْ: أَجْمَعَ وَأَقِيدَ

”بَعْضُ النَّكَاتِ النَّافِعَةِ“ الَّتِي تَنْفَعُ الْأَصْحَابَ فِي رِسَالَةٍ مُحْتَصِرَةٍ.

وَقَالَ أَيضًا: وَالْمَرْجُوُّ مِنْ لُطْفِ اللَّهِ -الَّذِي لَا ائْتِيَاءَ لَهُ-: أَنْ يَفْتَحَ لِطَلَبَةِ الْعِلْمِ بِمُجَرَّدِ فَهْمٍ ”هَذِهِ الْقَوَاعِدُ“ شَارِعًا وَاسِعًا فِي فَهْمِ مَعَانِي كِتَابِ اللَّهِ بِحَيْثُ لَوْ صَرَفُوا عُمْرَهُمْ فِي مُطَالَعَةِ التَّفَاسِيرِ، وَالْقِرَاءَةِ عَلَى الْمُقْسِرِينَ -عَلَى أَنَّهُمْ أَقَلُّ قَلِيلٍ فِي هَذَا الزَّمَانِ- لَمْ تَتَحَصَّلْ لَهُمْ هَذِهِ الْقَوَائِدُ بِهَذَا الضَّبْطِ وَالرَّبْطِ. انتهى.

هَذَا وَيَنْبَغِي أَنْ نَلْفِتَ ائْتِيَاءَ الْقُرَّاءِ إِلَى أَمْرِ مُهِمٍّ جِدًّا، وَهُوَ أَنَّ لِلْمُؤَلِّفِ رَحْمَةَ اللَّهِ ذَوْقًا فَرِيدًا وَأَسْلُوبًا خَاصًّا فِي تَأْلِيفِ هَذَا الْكِتَابِ؛ وَعَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ: أَنَّهُ رَحِمَهُ اللَّهُ ائْتَقَلَ مِنْ بَحْثِ ”التَّعْرِيفِ“ الْمُتَعَلِّقِ بِعِلْمِ الْبَلَاغَةِ إِلَى بَيَانِ سَبَبِ عَامِّ لِنَزُولِ الْقُرْآنِ، فَكَانَتْ جَعَلَ الْأَسْبَابَ الْعَامَّةَ لِلنُّزُولِ مِنْ قَبِيلِ التَّعْرِيفِ، وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لِبَيَانِ قِسْمِي النُّزُولِ مِنَ السَّبَبِ الْعَامِّ وَالْخَاصِّ؛ وَمِنْهَا أَنَّهُ اكْتَفَى فِي بَابِ الْإِطْنَابِ بِالْعَطْفِ عَلَى ذِكْرِ ”العطف التفسيري“، وَهَذَا مِمَّا لَا يَخْطُرُ بِالْبَالِ إِلَّا لِمَنْ لَهُ ذَهْنٌ ثَاقِبٌ وَعِلْمٌ رَاسِخٌ؛ وَهَذَا شَأْنُهُ فِي أَكْثَرِ مَضَامِينِهِ، فَلِذَا أَشْكَلَ عَلَى الْمُبْتَدِئِينَ أَخْذَهَا وَعَلَى الْمُنتَهِينَ ضَبْطَهَا.

وَرَعِمَ أَنَّ الْكِتَابَ كَانَ مُشْتَمِلًا عَلَى مُمْلَحَاتٍ قِيَمَةٍ وَقَوَائِدَ نَافِعَةٍ قَامَتْ الْحَوَازَاتُ الْعِلْمِيَّةُ بِدَرْسِهِ وَتَدْرِيسِهِ؛ بَلْ لَا تَكَادُ تُوجَدُ جَامِعَةً مِنَ الْجَامِعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي الْهِنْدِ وَمَا حَوْلَهَا تَخْلُو مِنَ الْأَشْتِعَالِ بِهِ بِسَبَبِ وُقُورِ فَائِدَتِهِ مَعَ صِغَرِ جِسْمِهِ؛ فَأَشَارَ عَلَيَّ مَنْ إِشَارَتُهُ حُكْمٌ بِأَنْ أَعْلَقَ عَلَيْهِ بِتَعْلِيقَاتٍ فَنِيَّةٍ مَعَ تَصْرِيحِ قَوَاعِدِ سَنِيَّةٍ تَحُلُّ رُمُوزَهُ وَتُظْهِرُ مَكْنُونَاتِهِ -وَهَذَا بِمَخِضِ حُسْنِ ظَنِّهِمْ بِي- فَأَجَبْتُ قَوْلَهُمْ مَعَ أُنِّي مُصَدِّقُ قَوْلِ الْقَائِلِ:

أَحِبُّ الصَّالِحِينَ وَلَسْتُ مِنْهُمْ! لَعَلَّ اللَّهَ يَرْزُقُنِي صِلَاحًا

وَأَيْضًا قَدْ صَرَّحْتُ بِالْقَاعِدَةِ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا الْإِمَامُ، أَوِ الْقَاعِدَةِ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِمَضْمُونِهِ مِنَ الْقَوَاعِدِ الَّتِي نَظَّمَهَا الشَّيْخُ خَالِدُ بْنُ عُثْمَانَ السَّبْتِ، وَرَبَّنَا بِتَفْصِيلِ

بَسِيطٌ وَتَوْضِيحٌ أُنِيقٌ - فَجَزَاهُ اللَّهُ عَنَّا وَعَنْ جَمِيعِ الْمُسْتَفِيدِينَ أَحْسَنَ الْجَزَاءِ -
 وَرَقَمْتُ الْقَوَاعِدَ حَسَبَ التَّرْقِيمِ الَّذِي قُمْتُ بِهِ فِي كِتَابِي: "رُوحُ الْقَدِيرِ فِي أُصُولِ
 التَّفْسِيرِ وَقَوَاعِدِهِ"؛ فَمَنْ شَاءَ التَّفْصِيلَ فَلْيُرَاجِعْ أَصْلَهُ مِنْ "قَوَاعِدِ التَّفْسِيرِ" لِلشَّيْخِ،
 وَمَنْ شَاءَ خُلَاصَتَهُ فِي أَوْزَاقٍ فَلْيُرَاجِعْ كِتَابَنَا الْمَذْكُورَ.

مَنْهَجُ عَمَلِنَا فِي الْكِتَابِ

- ١- إِضَافَةُ الْعَنَاوِينِ الْمُتَنَازِرَةِ بَيْنَ الْمَعْكَوْفَتَيْنِ "[]" وَبِـ "•" فِيمَا يَتَعَلَّقُ
 بِهَذَا الْفَنِّ وَفَقْ مَا يَذْكُرُهَا الْأُصُولِيُّونَ.
- ٢- كِتَابَةُ النَّصِّ وَفَقْ قَوَاعِدِ الْإِمْلَاءِ الرَّابِحَةِ، مَعَ وَضْعِ عِلَامَاتِ التَّرْقِيمِ عَلَيْهِ؛
 لِيَتَّضِحَ الرِّبْطُ بَيْنَ الْجُمَلِ وَأَجْزَائِهَا.
- ٣- تَشْكِيلُ الْكَلِمَاتِ الصَّعْبَةِ وَالْمُشْكِكَةِ أَوِ الْمُتَلَبِّسَةِ؛ وَلِيَعَمَّ مَا قِيلَ: "إِنَّ إِعْجَامَ
 الْمَكْتُوبِ يَمْنَعُ مِنَ اسْتِعْجَامِهِ، وَشَكْلُهُ يَمْنَعُ مِنْ إِشْكَالِهِ".
- ٤- تَشْكِيلُ الْعِبَارَاتِ الَّتِي قَدَّرْتُ أَنْ يُحْطَى فِيهَا الْقَارِئُ.
- ٥- شَرْحُ الْعِبَارَاتِ الصَّعْبَةِ، وَإِبْصَاحُ الْعِبَارَاتِ الْغَامِضَةِ، وَحُلُّ الْمَضَامِينِ الَّتِي
 لَا يَنْحَلُّ فِيهَا الْعُقْدُ.
- ٦- نَصُّ قَاعِدَةٍ مِنْ قَوَاعِدِ التَّفْسِيرِ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِمَضَامِينِ الْكِتَابِ أَوْ أُشَارَ إِلَيْهَا
 الْمُصَنِّفِ فِي السِّيَاقِ مِنْ كِتَابِ "قَوَاعِدِ التَّفْسِيرِ".
- ٧- إِضَافَةُ الْأُمْتِلَةِ فِي كُلِّ قَاعِدَةٍ أَوْ قَائِدَةٍ لِتَسْهِيلِ الْاسْتِفَادَةِ.
- ٨- تَتْعِيمُ الْآيَاتِ الَّتِي ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ فِي الْكِتَابِ جُزْءًا مِنْهَا.
- ٩- ذِكْرُ الْآيَاتِ الَّتِي اكْتَفَى بِالْإِشَارَةِ إِلَيْهَا فِي السِّيَاقِ.
- ١٠- تَمْيِيزُ تَعْلِيْقَاتِ الشَّيْخِ سَعِيدِ أَحْمَدِ الْبَالَنْبُورِيِّ - قُدِّسَ سِرُّهُ - بِـ "الْمَعْرَبِ"؛
 وَمَا أُحِيلَ فِيهَا مِنْ "رُوحِ الْقَدِيرِ" فَهُوَ كِتَابُنَا الْمَطْبُوعُ مِنْ "إِدَارَةِ الصِّدِّيقِ دَابِيلِ".

إيضاح: وَمَا زِدْنَا فِيهِ مِنَ الْفَوَائِدِ نَقْلًا عَنِ: "الْفَوْزِ الْعَظِيمِ" فَهُوَ تَعْرِيبُ تَلْمِيزِي الْمَوْلُوي مُعِينِ الدِّينِ الْبَرُّودِيِّ.

وَأَخِيرًا، قَدْ بَدَلْتُ جُهْدِي وَصَرَفْتُ هَمِّي -مَهْمًا قُدْرِي- فِي حَلِّ الْمَغْلَقَاتِ وَتَنْقِيحِ الْمُعْضَلَاتِ بِتَوْفِيقِ الْعَزِيزِ الْعَلَامِ؛ وَعَلَى كُلِّ حَالٍ لَا أَدْعِي كَمَالًا فِي عَمَلِي، وَلَا عِصْمَةً فِيمَا دَوَّنتُ مِنْ حَوَائِشٍ وَتَعْلِيقَاتٍ.

وَمَا نُرِيدُ بِهَذِهِ التَّعْلِيقَاتِ إِلَّا زِيَادَةَ فِي الْحُبِّ وَالشُّغْلِ بِكِتَابِهِ -جَلَّ وَعَلَا-، وَأَدَاءَ بَعْضِ الْوَاجِبِ الَّذِي وَجَبَ عَلَيْنَا فِي حَقِّ الْإِمَامِ الْمُصَنَّفِ الَّذِي مَا زَالَ يَتَمَتَّعُ الْعُلَمَاءُ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ وَالْمُدَقِّقِينَ بِعُلُومِهِ.

فَمَا كَانَ حَسَنًا فَمِنَ اللَّهِ وَقَضِيهِ وَكَرَمِهِ بِبِرْكَةِ مُطَالَعَةِ كَلَامِ عِبَادِهِ الْمُخْلِصِينَ، لِاسِيَّمَا كَلَامِ الْمُعَرَّبِ وَالشَّارِحِ لِهَذَا الْكِتَابِ الشَّيخِ الْمُفْتِي سَعِيدِ أَحْمَدِ الْبَالْتَبُورِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ؛ وَمَا كَانَ مِنْ نَقِيصَةٍ فَمِنْ نَفْسِي وَمِنَ الشَّيْطَانِ.

فَمَنْ عَثَرَ عَلَى مَا يَجِبُ إِصْلَاحُهُ وَتَضْوِيئُهُ فَالرَّجَاءُ مِنْهُ أَنْ يَوَاصِلَ مَعِيَ عَلَى الرَّقْمِ الْآتِي لِأَزِيلَ النَّقْصَ إِنْ وُجِدَ، وَأَصَوِّبَ الْخَطَأَ إِنْ وَقَعَ. (٠٠٩١٩٨٢٥٩١٤٧٥٨)

أَسْأَلُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَغْفِرَ لِي وَلِوَالِدَيْ، وَلِمَشَايِخِي وَلِأَحْبَابِي وَلِأَهْلِي، وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ الْأَحْيَاءِ مِنْهُمْ وَالْأَمْوَاتِ؛ إِنَّهُ قَرِيبٌ مُجِيبُ الدَّعَوَاتِ؛ فَهُوَ الْمُسْتَعَانَ وَعَلَيْهِ التَّكْلَانِ. اللَّهُمَّ تَقَبَّلْهَا بِقَبُولِ حَسَنٍ؛ وَأَنْبِتْهَا نَبَاتًا حَسَنًا.

حَرَّرَهُ أَخُوكُمْ فِي اللَّهِ:

أَبُو الْقَاسِمِ مُحَمَّدُ الْيَاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهِمَّتَنْغَرِيِّ الْغُجْرَاتِيِّ

المدرس بمدرسة دعوة الإيمان مانيك فورتكولي، نوساري، غجرات، الهند

التَّحْقِيقُ

مَبَادِيُّ أُصُولِ التَّفْسِيرِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا

الأُصُولُ: جَمْعُ أَصْلٍ، وَالْأَصْلُ: هُوَ مَا لَا يَفْتَقِرُ إِلَى غَيْرِهِ، وَيُبْنَى عَلَيْهِ غَيْرُهُ.
والتَّفْسِيرُ: هُوَ عِلْمٌ يُعَرَّفُ بِهِ كِتَابُ اللَّهِ الْمُنزَّلَ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ، وَبَيَانُ مَعَانِيهِ
وَاسْتِخْرَاجُ أَحْكَامِهِ وَمَعْرِفَةُ حِكْمِهِ وَمَرَاتِبِ حُجَجِهِ.

١- أُصُولُ التَّفْسِيرِ: هُوَ الْعِلْمُ الَّذِي يُتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى الْفَهْمِ الصَّحِيحِ لِلْقُرْآنِ،
وَيَكْشِفُ الطَّرِيقَ الْمُنْحَرِفَةَ أَوْ الضَّالَّةَ فِي تَفْسِيرِهِ.

أَوْ: هِيَ الْقَوَاعِدُ الَّتِي يَقُومُ عَلَيْهَا عِلْمُ التَّفْسِيرِ، وَتَشْمَلُ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْمَقْسَرِ
مِنْ شُرُوطٍ وَأَدَابٍ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِالتَّفْسِيرِ مِنْ قَوَاعِدٍ وَطُرُقٍ وَمَنَاهِجٍ، وَمَا إِلَى ذَلِكَ.
٢- مَوْضُوعُ أُصُولِ التَّفْسِيرِ: هُوَ عِلْمُ التَّفْسِيرِ مِنْ حَيْثُ: تَحْدِيدُ قَوَاعِدِهِ،
وَشُرُوطِ تَنَاوُلِهِ، وَطُرُقِهِ، وَمَنَاهِجِهِ وَمَا إِلَى ذَلِكَ.

٣- غَرَضُهُ: ضَبْطُ التَّفْسِيرِ بِوَضْعِ الْقَوَاعِدِ الصَّحِيحَةِ، وَالطَّرِيقِ السَّلِيمَةِ،
وَالْمَنَاهِجِ السَّدِيدَةِ لِلتَّفْسِيرِ، وَالشُّرُوطِ الْمُحْكَمَةِ وَالْأَدَابِ الْفَرِيدَةِ لِلْمَقْسَرِ؛ وَغَايَةُ
هَذَا الْعِلْمِ: مَعْرِفَةُ مَعَانِي نَظْمِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَتَوْضِيحُ آيَاتِهِ، وَكَشْفُ مَعَانِيهَا
وَتَبْيِينُ أَحْكَامِهَا وَحِكْمِهَا لِلتَّوَصُّلِ إِلَى حَقِيقَةِ كِتَابِ اللَّهِ الْعَزِيزِ تَحْصِيلًا لِسَعَادَةِ
الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَقَوْزًا بِهَا.

حُكْمُ تَعْلِيمِ أُصُولِ التَّفْسِيرِ: هَذَا الْعِلْمُ مِنْ فَرُوضِ الْكِفَايَاتِ بِالْإِجْمَاعِ.
مَكَانَتُهُ: أُصُولُ التَّفْسِيرِ يُبْحَثُ فِيهِ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ، وَمَوْضُوعُ عِلْمِ التَّفْسِيرِ
هُوَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، وَهُوَ خَيْرُ الْكَلَامِ لِأَنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ؛ فَلَا عَجَبَ أَنْ تَكُونُ أُصُولُ
التَّفْسِيرِ مِنْ أَشْرَفِ الْعُلُومِ وَأَعْلَاهَا مَكَانَةً وَأَكْثَرُهَا فَضْلًا.

فَوَائِدُ عِلْمِ أَصُولِ التَّفْسِيرِ

مِنْ أَهَمِّ فَوَائِدِهِ: ١- مَعْرِفَةُ الطَّرِيقِ الصَّحِيحَةِ لِتَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَمَا يُقْبَلُ مِنَ الْأَقْوَالِ وَمَا يُرَدُّ؛ وَمَعْرِفَةُ مَنْ يَصْلُحُ تَلْقَى التَّفْسِيرَ عَنْهُ، وَمَنْ لَا يَصِحُّ تَفْسِيرُهُ لِلْقُرْآنِ.

٢- مَعْرِفَةُ الْقَوَاعِدِ الَّتِي تُعِينُ عَلَى فَهْمِ كِتَابِ اللَّهِ فَهْمًا صَحِيحًا حَتَّى يَبْنِيَ الْمُسْلِمُ عَقِيدَتَهُ عَلَى قَاعِدَةٍ صَحِيحَةٍ ثَابِتَةٍ.

٣- وَالرَّجِيحُ بَيْنَ أَقْوَالِ الْمُفَسِّرِينَ إِذَا كَانَتْ الْأَقْوَالُ مُخْتَلِفَةً فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ بِحَسَبِ الْقَوَاعِدِ التَّرْجِيحِيَّةِ، وَكَذَا الْحُكْمُ عَلَى أَقْوَالِهِمْ تَصْوِيبًا وَتَخْطِئَةً.

٤- وَإِذَا عَرَفْنَا مَعَانِيَ الْقُرْآنِ مِنْ خِلَالِ قَوَاعِدِ التَّفْسِيرِ وَأَصُولِهِ تَمَكَّنَّا مِنْ اسْتِخْرَاجِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ.

٥- التَّزَوُّدُ بِالثَّقَافَةِ الْعَالِيَةِ مِنَ الْمَعَارِفِ الْقِيَمَةِ، وَالتَّسَلُّحُ بِسِلَاحِ الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ لِلدَّفَاعِ عَنِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ضِدَّ الْأَعْدَاءِ الَّذِينَ يَبْدُلُونَ كُلَّ مَا فِي وَسْعِهِمْ لِتَحْرِيفِ مَعَانِيَ الْقُرْآنِ وَالْإِلْحَادِ فِيهِ.

شَرَائِطُ الْمُفَسِّرِ

مِنْ شَرَائِطِ الْمُفَسِّرِ: صِحَّةُ الْأَعْتِقَادِ، وَالتَّجَرُّدُ عَنِ الْهَوَى، وَالْاجْتِنَابُ مِنَ الْبِدْعَةِ وَالْفِسْقِ؛ وَأَنْ لَا يُفَسِّرَ بِمَجَرَّدِ الرَّأْيِ وَالْعَقْلِ، وَأَنْ يُفَسِّرَ الْقُرْآنَ بِالْقُرْآنِ عِنْدَ الْإِجْمَالِ وَالْإِخْتِصَارِ، ثُمَّ التَّفْسِيرُ بِالسُّنَّةِ، ثُمَّ بِأَقْوَالِ الصَّحَابَةِ، ثُمَّ بِأَقْوَالِ التَّابِعِينَ؛ فَلَا يَعْذِلُ عَنْ مَذَاهِبِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ فِي التَّفْسِيرِ.

وَمِنْهَا الْعِلْمُ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَالتَّخَوُّ وَالصَّرْفِ، وَعِلْمُ الْمَعَانِي وَالْبَيَانِ وَالتَّبْدِيعِ، وَالْعِلْمُ بِالأَصُولِ الْمُتَّصِلَةِ بِالقُرْآنِ - كَعِلْمِ التَّوْحِيدِ، وَعِلْمِ الفِئَةِ وَعِلْمِ القِرَاءَاتِ -؛ وَعِلْمُ أَصُولِ التَّفْسِيرِ خَاصَّةً مَعَ التَّعَمُّقِ، - كَمَعْرِفَةِ أَسْبَابِ التَّرْوِيلِ،

وَالْقِصَصَ، وَالتَّاسِخَ وَالْمَنْسُوخَ، وَنَحْوَ ذَلِكَ؛ وَعِلْمُ الْأَحَادِيثِ الْمُبَيَّنَةِ لِتَفْسِيرِ الْمُجْمَلِ وَالْمُبْهَمِ.

آداب المفسر

مِنْ آدَابِ الْمُفَسِّرِ: حُسْنُ النِّيَّةِ، وَصِحَّةُ الْمَقْصِدِ؛ التَّفَكُّرُ وَالتَّدَبُّرُ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ وَأَسْرَارِهِ؛ وَأَنْ يَكُونَ حَسَنَ الْخُلُقِ، مُؤَدِّبًا بِالْآدَابِ الْإِسْلَامِيَّةِ، مُهْدِّبًا بِالْأَخْلَاقِ الْقَاضِلَةِ؛ وَالْعَمَلُ وَالْإِمْتِنَانُ، وَتَحْرِي الصِّدْقِ وَالضَّبْطُ فِي الثَّقَلِ وَالرِّوَايَةِ؛ وَالتَّوَاضُّعُ، وَعِزَّةُ النَّفْسِ وَالْجَهْرُ بِالْحَقِّ؛ وَحُسْنُ السَّمْتِ، وَالْأَنَاءَةُ، وَتَقْدِيمُ مَنْ هُوَ أَوْلَى مِنْهُ، وَحُسْنُ الْإِعْدَادِ.

وَأَنْ يَكُونَ مُضْعِيًا إِلَى كَلَامِ رَبِّهِ، مُلْقِيًا السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدُ الْقَلْبِ لِمَعَانِي الْقُرْآنِ، نَاطِرًا إِلَى قُدْرَتِهِ وَمُعْظِمًا لَهُ، مُفْتَقِرًا إِلَى التَّفَهُّمِ بِقَلْبِ سَلِيمٍ وَدُعَاءٍ وَتَضَرُّعٍ وَتَمَسُّكُنَ، وَإِنْتِظَارٍ لِلْفَتْحِ عَلَيْهِ مِنَ الْفَتْاحِ الْعَلِيمِ.

طريقة الأداء

طَرِيقَةُ الْأَدَاءِ: أَنْ يُبْدَأَ بِذِكْرِ سَبَبِ النُّزُولِ فِي مَوَاضِعِ التَّعْرِیْضِ، ثُمَّ يَبْدَأُ بِمَا يَتَعَلَّقُ بِالْأَلْفَافِ الْمُفْرَدَةِ مِنَ اللَّغَةِ وَالصَّرْفِ وَالِاشْتِقَاقِ، ثُمَّ يَشْرَحُ التَّرَاكِيْبَ وَالْإِعْرَابَ الَّذِي يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ تَحْدِيدَ الْمَعْنَى، ثُمَّ يَبِينُ وَجُوهَ الْبَلَاغَةِ؛ ثُمَّ يَأْتِي إِلَى الْأَسْتِنْبَاطِ وَالْأَحْكَامِ. وَأَمَّا ذِكْرُ الْمُنَاسَبَةِ وَالرَّبْطِ بَيْنَ الْآيَاتِ فَذَلِكَ حَسَبَ مَا يَقْتَضِيهِ النَّظْمُ وَالسِّيَاقُ.

وَعَلَى الْمُفَسِّرِ أَنْ يَجْتَنِبَ مَا لَا يَصِحُّ مِنْ: أَسْبَابِ النُّزُولِ، وَأَحَادِيثِ فَصَائِلِ الْقُرْآنِ، وَالْقِصَصِ الْمَوْضُوعَةِ، وَالْأَخْبَارِ الْإِسْرَائِيلِيَّةِ؛ فَإِنَّ هَذَا مِمَّا يَذْهَبُ بِجَمَالِ الْقُرْآنِ، وَيَشْغَلُ النَّاسَ عَنِ التَّدَبُّرِ وَالِاعْتِبَارِ.

وَأَنْ يَجْتَنِبَ ذِكْرَ الْعِلَلِ وَالذَّلَائِلِ مِنْ دَلَائِلِ أَصُولِ الْفِقْهِ، وَمَسَائِلِ الْفِقْهِ،

وَدَلَالِ أَسْوَءِ الدِّينِ وَغَيْرِهِمَا، كَمَا شَحَنَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ تَفْسِيرَهُمْ بِهَذِهِ الْعُلُومِ؛
وَالْأَصْلُ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ ذَلِكَ مُسَلِّمًا فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ، دُونَ الْإِسْتِدْلَالِ عَلَيْهِ.

أَبُو الْقَاسِمِ مُحَمَّدُ الْيَاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَمْتَنَغَرِيُّ الْعُجْرَاتِيُّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةُ الْكِتَابِ

آلاءُ^(١) الله تعالى على هذا العبد الضعيف لا تُعدُّ ولا تُحصى؛ وأجلُّها: التَّوْفِيقُ لِقَهْمِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ.

وَمِنْ^(٢) صَاحِبِ الثُّبُوتِ وَالرِّسَالَةِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - عَلَى أَحْقَرِ الْأُمَّةِ كَثِيرَةً، وَأَعْظَمُهَا: تَبْلِيغُهُ ﷺ الْفُرْقَانَ الْكَرِيمَ؛ لَقَنَّ^(٣) النَّبِيَّ ﷺ الْقُرْآنَ الْحَبِيبَ الْأَوَّلَ^(٤)، وَهُمْ أَبْلَغُوهُ لِلْحَبِيبِ الثَّانِي^(٥)، وَهَلُمَّ جَرًّا^(٦)؛ حَتَّى بَلَغَ هَذَا الضَّعِيفُ أَيْضًا حَظًّا مِنْ رِوَايَتِهِ وَدِرَايَتِهِ.

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى هَذَا النَّبِيِّ الْكَرِيمِ - سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا وَشَفِيعِنَا - أَفْضَلَ صَلَوَاتِكَ وَأَيِّمَنَّ بَرَكَاتِكَ؛ وَعَلَى آلِهِ، وَأَصْحَابِهِ، وَعُلَمَائِهِ أُمَّتِهِ أَجْمَعِينَ؛ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ!

أَمَّا بَعْدُ: فَيَقُولُ الْفَقِيرُ وَلِي اللَّهِ بِنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ - عَامِلَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى بِلُطْفِهِ الْعَظِيمِ -: لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيَّ بَابًا مِنْ فَهْمِ كِتَابِهِ الْمَجِيدِ، خَطَرَ بِيَالِي أَنْ: أُجْمَعَ وَأَقِيدَ بَعْضَ التِّكَاثِ^(٧) النَّافِعَةِ الَّتِي تَنْفَعُ الْأَصْحَابَ فِي رِسَالَةٍ مُخْتَصَرَةٍ^(٨).

(١) قَوْلُهُ: (آلَاءُ): جَمْعُ الْإِلَى، وَالْإِلَى، وَالْأَلَى: التَّعْمَةُ. (المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (وَمِنْ): جَمْعُ الْمِنَّةِ: الْإِحْسَانُ. (المعرب)

(٣) قَوْلُهُ: (لَقَنَّ): لَقَّنَهُ الْكَلَامَ: فَهَمَّهُ إِثَابَ مَشَاقِفَةٍ. (المعرب)

(٤) قَوْلُهُ: (الْحَبِيبِ الْأَوَّلِ): الْحَبِيبُ: الْأُمَّةُ، الْجِنْسُ مِنَ النَّاسِ، فَالْتَّرُكُ جَبَلٌ وَالرُّومُ جَبَلٌ؛ وَالْحَبِيبُ

الْأَوَّلُ: هُمُ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ. (مُحَمَّدٌ إِبْنُ النَّبِيِّ)

(٥) قَوْلُهُ: (الْحَبِيبِ الثَّانِي): الْحَبِيبُ الثَّانِي: هُمُ جَمَاعَةُ التَّابِعِينَ. (المعرب)

(٦) قَوْلُهُ: (هَلُمَّ جَرًّا): أَيُّ: عَلَى هَذَا الْمِنْوَالِ، وَهَكَذَا إِلَى آخِرِهِ؛ تَعْبِيرٌ يُقَالُ لَاسْتِدَامَةِ الْأَمْرِ

وَإِتِّصَالِهِ. (المعرب بزيادة)

(٧) قَوْلُهُ: (التِّكَاثُ): جَمْعُ التُّكْتَةِ، وَهِيَ الْمَسْتَقْلَةُ الْعِلْمِيَّةُ اللَّطِيفَةُ الَّتِي أُخْرِجَتْ بِدَقَّةٍ نَظِيرٌ =

وَالْمَرْجُوُّ مِنْ لُطْفِ اللَّهِ - الَّذِي لَا انْتِهَاءَ لَهُ -: أَنْ يَفْتَحَ لِطَلَبَةِ الْعِلْمِ بِمُجَرَّدِ فَهْمِ هَذِهِ الْقَوَاعِدِ شَارِعًا وَاسِعًا فِي فَهْمِ مَعَانِي كِتَابِ اللَّهِ، بِحَيْثُ لَوْ صَرَفُوا عُمْرَهُمْ فِي مُطَالَعَةِ التَّفَاسِيرِ، وَالْقِرَاءَةِ عَلَى الْمُفَسِّرِينَ - عَلَى أَنَّهُمْ أَقَلُّ قَلِيلٍ فِي هَذَا الزَّمَانِ - لَمْ تَتَحَصَّلْ لَهُمْ هَذِهِ الْقَوَائِدُ ^(١) بِهَذَا الضَّبْطِ وَالرِّبْطِ.

وَسَمَّيْتُهَا بِـ "الْفَوْزِ الْكَبِيرِ فِي أَصُولِ التَّفْسِيرِ"، وَمَا تَوَفَّقَنِي إِلَّا بِاللَّهِ، عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ؛ وَهُوَ حَسْبِي، وَنِعْمَ الْوَكِيلُ.

وَمَقَاصِدُ هَذِهِ الرِّسَالَةِ مُنَحْصِرَةٌ فِي خَمْسَةِ أَبْوَابٍ:

البابُ الأوَّلُ: فِي بَيَانِ الْعُلُومِ الْخَمْسَةِ، الَّتِي يَدُلُّ عَلَيْهَا الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ نَصًّا، وَكَأَنَّ نُزُولَ الْقُرْآنِ بِالْأَصَالَةِ كَانَ لِهَذَا الْغَرَضِ.

البابُ الثَّانِي: فِي بَيَانِ وُجُوهِ الْحَقَاءِ فِي مَعَانِي نَظْمِ الْقُرْآنِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى أَهْلِ هَذَا الْعَصْرِ، وَإِزَالَةِ ذَلِكَ الْحَقَاءِ بِأَوْضَحِ بَيَانٍ.

البابُ الثَّالِثُ: فِي بَيَانِ لَطَائِفِ نَظْمِ الْقُرْآنِ، وَشَرْحِ أَسْلُوبِهِ الْبَدِيعِ بِقَدْرِ الطَّاقَةِ وَالْإِمْكَانِ.

البابُ الرَّابِعُ: فِي بَيَانِ فُنُونِ التَّفْسِيرِ ^(٢)، وَتَوْضِيحِ الْاِخْتِلَافِ الْوَاقِعِ فِي

= وَإِمْعَانِ فِكْرِي؛ وَالْمُرَادُ بِهَا هُنَا: الْقَوَائِدُ الثَّانِيَّةُ. (المعرب)

(٨) قَوْلُهُ: (فِي رِسَالَةٍ مُخْتَصَرَةٍ): إِعْلَمْ! أَنَّ الْإِمَامَ كَثِيرًا مَا يَذْكَرُ النِّكَاتِ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِالْمَنَاهِجِ وَمَا

تَتَعَلَّقُ بِالْقَوَاعِدِ، فَحَرَضْنَا أَنْ نُصَرِّحَ - مَهْمَا قَدَّرْنَا - الْقَوَاعِدَ وَالْمَنَاهِجَ الْمُتَعَلِّقَةَ بِهَا. (مُحَمَّدُ الْيَاس)

(١) قَوْلُهُ: (هَذِهِ الْقَوَائِدُ الْخ): وَالَّذِي ظَهَرَ عِنْدِي بَعْدَ مُرَاجَعَةِ الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ فِي هَذَا الْفَنِّ: أَنَّ

الْإِمَامَ - قُدِّسَ سِرُّهُ - قَدْ سَلَكَ فِي هَذَا الْكِتَابِ مَسْلَكَ الْمُلَاحَظَاتِ وَالْقَوَائِدِ؛ وَرَمَزَ فِي ضَمْنِ بَعْضِ

الْقَوَائِدِ إِلَى مَبَاحِثَ طَوِيلَةٍ وَقَوَاعِدَ أَيْقَنَةٍ لَا يَسْهُلُ فَهْمُهَا إِلَّا بِالْبَحْثِ عَنْهَا؛ فَأَرَدْتُ أَنْ أَقْيِدَهَا بِالْقَوَاعِدِ

وَأَفْصَلَهَا مَعَ الْبَسْطِ فِي الْمَبَاحِثِ وَالْمَنَاهِجِ - مَهْمَا قَدَّرْتُ لِي - مُسْتَعِينًا بِعَوْنِ اللَّهِ الْكَبِيرِ بِأَنْ يُسَهِّلَ لَنَا

"الْفَوْزَ الْكَبِيرَ". (مُحَمَّدُ الْيَاس)

(٢) قَوْلُهُ: (فُنُونِ التَّفْسِيرِ): هَكَذَا فِي النُّسخَةِ الْفَارِسِيَّةِ، وَهُوَ الْأَوْجَهُ؛ لِأَنَّ الْإِمَامَ قَدْ ذَكَرَ فِي =

تَفَاسِيرِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ.

البَابُ الحَامِسُ: فِي ذِكْرِ جُمْلَةٍ صَالِحَةٍ^(١) مِنْ شَرْحِ غَرِيبِ الْقُرْآنِ، وَأَسْبَابِ
النُّزُولِ الَّتِي يَجِبُ حِفْظُهَا عَلَى الْمُفَسِّرِ؛ وَيَمْتَنِعُ وَيَحْرُمُ الْخَوْضُ فِي كِتَابِ اللَّهِ
بِدُونِهَا^(٢).

= هَذَا الْبَابُ مَا يَتَعَلَّقُ بِقُنُونِ التَّفْسِيرِ مِنَ الْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ وَالنَّحْوِ وَالْبَيَانِ وَغَيْرِهَا؛ وَعَرَبَ الْمُعَرَّبِ
الْعَلَامُ يَقُولُهُ: "فِي بَيَانِ مَنَاهِجِ التَّفْسِيرِ"، مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَبْحَثِ الْمُصَنِّفُ الْعَلَامُ بِمَا هُوَ يَتَعَلَّقُ بِالْمَنَاهِجِ.
(مُحَمَّدُ الْيَاس)

(١) قَوْلُهُ: (جُمْلَةٌ صَالِحَةٌ): أَي: مَقْدَارًا كَافِيًا. (الْمُعَرَّب)

(٢/١) قَوْلُهُ: (فِي كِتَابِ اللَّهِ بِدُونِهَا): أَسْقِطَ النَّاشِرُونَ لِلْفَوْزِ الْكَبِيرِ الْبَابَ الْحَامِسَ مِنْهُ لِغَدَمِ
سُؤُولِهِ فِي الدَّرْسِ. (الْمُعَرَّب)

(٢/٢) قَوْلُهُ: (فِي كِتَابِ اللَّهِ بِدُونِهَا): وَمَا زَالَ النَّاشِرُونَ يَسْقِطُونَ هَذَا الْبَابَ وَيَزَعِمُونَ عَنْهُ لِغَدَمِ
دُخُولِهِ فِي الْمَقَرَّرِ الدَّرَاسِيِّ؛ فَتَنَحَّرَضُ أَنْ تَعُمَّ قَوَائِدُ شَيْخِنَا، وَتَمْتَعَ الطَّلَبَةُ بِعُلُومِ إِمَامِينَا؛ وَتَرْجُو أَنْ نَقُومَ
بَطْبَعِهِ مِنْ "إِدَارَةِ الصَّدِيقِ". (مُحَمَّدُ الْيَاس)

البَابُ الأَوَّلُ

الباب الأول

في بيان العلوم^(١) الخمسة التي يدل عليها القرآن العظيم نصاً
ليُعلم أن معاني القرآن المنصوصة^(٢) لا تخرج عن خمسة علوم^(٣):

(١) قوله: (بيان العلوم): أما العلوم التي يحتاج إليها المفسر، ولا بد للمفسر منها، هي: ١- علم اللغة،
٢- علم النحو، ٣- علم الضريف، ٤- علم الاشتقاق، ٥- علم البيان، ٦- علم المعاني، ٧- علم البدیع من
العلوم العربية.

١- علم القراءة، ٢- علم أصول الدين، ٣- علم أصول الفقه، ٤- علم الفقه، ٥- علم أسباب
النزول، ٦- علم التاسيخ والمنسوخ، ٧- علم الأحاديث المبيّنة لتفسير المجمل والمنهم، ٨- علم
الموهبة من العلوم الشرعية.

قال المفسر البيضاوي في المقدمة: لا يليق لتعاطيه والصدّي للتكلم فيه إلا من برع في العلوم
الدينية كلها: أصولها وفروعها، وفاق في الصناعات العربية والفنون الأدبية بأنواعها.

(نفحات العبير ملخصاً)

(٢) قوله: (المنصوصة): قيدها بالمنصوصة لأن: جميع العلوم -مما يحتاج إليها من ضرورات
الدين موجودة- في القرآن؛ ولكن تقاصر عنها أفهام الرجال؛ قال الإمام سراج الدين الأوثيبي في بدء
الأمالي:

جميع العلم في القرآن، لكن * تقاصر عنه أفهام الرجال

(٣) قوله: (خمسة علوم): اعلم! أن لفظ "علوم القرآن" يطلق على معنيين: المعنى الإضافي
بحسب إضافة لفظ "علوم" إلى لفظ "القرآن"؛ والثاني المعنى الموضوعي بحسب البحث في القرآن.

أما علوم القرآن بالمعنى الإضافي، فهو: الفن المدون في موضوع متكامل؛ ويشمل ذلك: علم
التفسير وعلم القراءات، وعلم الرسم العثماني، وعلم غريب الألفاظ، وعلم الإعجاز، وعلم التاسيخ
والمُنسوخ، وعلم المنحكم والمتشابه، وعلم الإعراب، وعلم التجاز، وعلم الأمثال وغير ذلك من العلوم
الكثيرة التي توسع العلماء في بحثها.

وأما علوم القرآن بالمعنى الموضوعي، فقال ابن العربي: إن علوم القرآن خمسون وأربع مائة
وسبعة آلاف وسبعون ألف علم، على عدد كلم القرآن؛ وهذه العلوم على كثرتها وتعددتها ترجع إلى
ثلاثة أقسام: توحيد وتذكير وأحكام. (روح القدير)

قال توحيد يدخل فيه: معرفة الإيمان بالله تعالى، وأسمائه وصفاته وأفعاله، واليوم الآخر =

۱- علم الأحكام^(۱): وهي الواجب^(۲) والمندوب^(۳) والمباح والمكروه والحرام؛ سواء كانت من قسم العبادات، أو من قسم المعاملات^(۴)، أو من تدبير المنزل^(۵)،

= والكتاب، والتبيين، والقدر، والتلثكة؛ والتذكير يدخل فيه: الوعد والوعيد - أي: الجنة والنار، والترغيب والترهيب، وتصفية الظاهر والباطن؛ والأحكام يدخل فيها: التكليف كلها من الأمر والتفهي، والإباحة والتذنب، والحلال والحرام، والتفح والتضرر، إلى غير ذلك. (أصول وقواعد: ۳۹)

(۱) قوله: (علم الأحكام): علم الأحكام الشرعية العملية: هو علم يبحث عن الأحكام الواردة في كلام الله تعالى من الحلال والحرام، والفرائض والواجبات، والمندوبات والمكروهات، سواء كانت من قسم العبادات أو المعاملات أو من تدبير المنزل أو السياسة المدنية؛ وهذا العلم في الحقيقة أساس الشريعة الذي يبتني عليه الفلاح والنجاح.

الملاحظة: أما الآيات المصروفة بالأحكام فهي خمس مائة، كما في التفسيرات الأحمديّة؛ وأما الآيات التي تستنبط منها الأحكام بإشارات لطيفة فغير محصورة؛ ومعظم آي القرآن لا تخلو عن أحكام مشتتة على آداب حسنة وأخلاق جميلة؛ ولذا قال الإمام عز الدين بن عبد السلام: معظم آي القرآن لا تخلو عن أحكام مشتتة على آداب حسنة وأخلاق جميلة. (نفحات، روح القدير)

(۲) قوله: (الواجب): كقوله تعالى في العبادات: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ۱۷۷]، وفي المعاملات: ﴿وَآتُوا الْفَيْسَاءَ صَدُقَتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ [النساء: ۱]، وفي تدبير المنزل: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحريم: ۱]، وفي السياسة المدنية: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ۳۸]. (الفوز العظيم: ۲۱)

(۳) قوله: (المندوب): ومثال المندوب: ﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ [النور: ۳]، ومثال المباح: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾ [المائدة: ۱]، ومثال المكروه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَ لَكُمْ لَسْتُمْ تَسْأَلُونَ﴾ [المائدة: ۳]، فقال العلماء في قوله ﴿لَا تَسْأَلُوا﴾: إنه للكرهية، وليس للتحريم بسبب القرينة الصارفة التي وردت في آخر الآية، وهي: ﴿وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنزَّلَ الْقُرْآنُ تُبَدَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾؛ ومثال الحرام: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِيتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ﴾ [المائدة: ۳]. (الفوز العظيم بزيادة)

(۴) قوله: (المعاملات): المعاملات: مسائل باحثة عن كيفية إقامة المعادلات، والمعاونات، والاكتسابات فيما بين الناس. (من معاملات: هو علم به جس میں ترقی یافتہ تمدن یعنی شہری زندگی میں تبادلہ اشیاء تعاون باہمی اور ذرائع معاش کو وجود میں لانے کی صورتوں سے بحث کی جاتی ہے)۔ (المعرب)

(۵) قوله: (تدبير المنزل): علم تدبير المنزل: حکمة باحثة عن كيفية حفظ الربط الواقع بين أهل المنزل. (من تدبير منزل: هو علم به جو ترقی یافتہ تمدن میں خاندانی تعلقات کی نگہداشت سے بحث کرتا ہے)۔ (المعرب) =

أَوْ مِنَ السِّيَاسَةِ الْمَدَنِيَّةِ^(١)؛ وَتَفْصِيلُ هَذَا الْعِلْمِ مَنْوُوطٌ^(٢) بِذِمَّةِ الْفَقِيهِ.

٢- عِلْمُ الْجَدَلِ^(٣): وَهُوَ الْمُحَاجَّةُ مَعَ الْفِرَقِ الْأَرْبَعِ الضَّالَّةِ مِنَ: الْيَهُودِ

وَالنَّصَارَى وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُنَافِقِينَ؛ وَتَبْيَانُ هَذَا الْعِلْمِ مَنْوُوطٌ بِذِمَّةِ الْمُتَكَلِّمِ.

٣- عِلْمُ التَّذْكِيرِ بِآلَاءِ اللَّهِ^(٤): وَهُوَ بَيَانُ خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالْإِهَامِ

= (٢/٥) قَوْلُهُ: (تَذْبِيرُ الْمَنْزِلِ): وَأَرْكَانُهُ: الْوَالِدَانِ، وَالزَّوْجَانِ، وَالْأَوْلَادُ، وَالْحَدَّامُ، وَالْأَمْوَالُ عَلَى قَوْلِ أَرْسَطُو، وَمِثَالُهُ: ﴿وَصَاحِبَيْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ [لقمان ٥١]، ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَيْ﴾ [بنی اسرائیل ٥٥]؛ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء ٥١]. (الفوز العظيم)

(١/١) قَوْلُهُ: (السِّيَاسَةُ الْمَدَنِيَّةُ): عِلْمُ السِّيَاسَةِ الْمَدَنِيَّةِ: حِكْمَةٌ بَاحِثَةٌ عَنِ كَيْفِيَّةِ حِفْظِ الرِّبْطِ الْوَاقِعِ بَيْنَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ. (سيرة المدينة یعنی انتظام مملکت، یہ وہ فن ہے جس میں کسی ایک شہر یا ایک ملک کے لوگوں کے درمیان ربط و تعلق کو محفوظ رکھنے کے طریقوں سے بحث کی جاتی ہے)؛ وَالْمُرَادُ مِنَ الْمَدَنِيَّةِ: جَمَاعَةٌ مُتَقَارِبَةٌ تَجْرِي بَيْنَهُمُ الْمَعَامَلَاتُ، وَيَكُونُونَ أَهْلَ مَنَازِلٍ شَتَّى. (المعرب)

وَمِثَالُهُ: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا إِنْ خ﴾ [المائدة ٣٨]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كَيْبَ عَلَيْكُمْ الْقِصَاصُ﴾ [البقرة ٣٨]. (الفوز العظيم)

(٢) قَوْلُهُ: (مَنْوُوطٌ): الْمَعْلُوقُ؛ يُقَالُ: هَذَا مَنْوُوطٌ بِهِ، أَيْ: مَعْلُوقٌ بِهِ. (المعرب)

(٣) قَوْلُهُ: (عِلْمُ الْجَدَلِ): عِلْمُ الْجَدَلِ وَالْمُخَاصَمَةِ: هُوَ عِلْمٌ بَاحِثٌ عَنِ طُرُقِ إِيْرَادِ الْبُرَاهِينِ وَالْأَدْلَةِ بِمُقَابَلَةِ الْخِصْمِ؛ وَالْجَدَلُ عِنْدَ مَنَاطِقَةِ الْمُسْلِمِينَ: قِيَاسٌ مُؤَلَّفٌ مِنْ مَشْهُورَاتٍ أَوْ مُسَلَّمَاتٍ. وَالْمُرَادُ بِالْجَدَلِ فِي الْقُرْآنِ: هِيَ الْمُحَاجَّةُ الْوَاقِعَةُ مَعَ الْفِرَقِ الْأَرْبَعِ الضَّالَّةِ الْمُضِلَّةِ لِإِظْهَارِ حَقِيْقَةِ، وَإِقَامَةِ الْبُرْهَانِ عَلَى صِحَّتِهِ، حَيْثُ يَذْكَرُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَقَائِدَهُمُ الْبَاطِلَةَ، وَأَعْمَالَهُمُ الشَّنِيْعَةَ، وَأَخْلَاقَهُمُ الرَّذِيْلَةَ؛ وَيَذْكَرُ حَلَّتْهَا بِالْأَدْلَةِ الْبُرْهَانِيَّةِ مِنَ الثَّقَلِيَّاتِ، وَالْعَقَلِيَّاتِ مِنَ الْبُرْهَانِيَّاتِ وَالْحُطَّايَّاتِ. (فصول، روح القدير)

(١/٤) قَوْلُهُ: (عِلْمُ التَّذْكِيرِ): ذِكْرُ الشَّيْءِ وَبِالشَّيْءِ: جَعَلَهُ يَذْكَرُهُ، وَذَكَرَ الْقَوْمَ: وَعَظَّمَهُ. (المعرب)

(٢/٤) قَوْلُهُ: (عِلْمُ التَّذْكِيرِ بِآلَاءِ اللَّهِ): هُوَ عِلْمٌ يَذْكَرُ فِيهِ مِنْ آلَاءِ اللَّهِ الشَّامِلَةَ وَتَعْنَاتِهِ الْكَامِلَةَ عَلَى خَلْقِهِ وَعِبَادِهِ، وَمِنْ عَجَائِبِ قُدْرَتِهِ وَبِدَائِعِ صَنْعَتِهِ، كَخَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِمَا وَمَا بَيْنَهُمَا، وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَإِنزَالِ الْمَطَرِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَقْضِرُ النَّاسُ عَنْ إِحْصَائِهَا، حَتَّى قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾ [ابراهيم ٣٥].

وَمِنْ هَذَا الْعِلْمِ مَا ذَكَرَ فِي بَعْضِ الْآيَاتِ مِنَ الْإِشَارَاتِ الدَّقِيقَةِ اللَّطِيفَةِ إِلَى بَعْضِ الْعُلُومِ الْكُوْنِيَّةِ الَّتِي اِكْتَشَفَهَا عِلْمُ الطَّبِيعَةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَخْلُقْكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقًا مِّنْ بَعْدِ خَلْقٍ فِي =

العِبَادَ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ، وَبَيَانَ صِفَاتِ اللَّهِ الْكَامِلَةَ.

٤- عِلْمُ التَّذْكِيرِ بِآيَاتِ اللَّهِ^(١): وَهُوَ بَيَانُ الْوَقَائِعِ الَّتِي أَحَدَتْهَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنْ قَبِيلٍ: تَنْعِيمِ الْمُطِيعِينَ، وَتَعْذِيبِ الْمُجْرِمِينَ.

٥- عِلْمُ التَّذْكِيرِ بِالمَوْتِ وَمَا بَعْدَهُ^(٢): مِنْ: الحَشْرِ وَالنَّشْرِ، وَالْحِسَابِ وَالْمِيزَانِ، وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ.

وَتَفْصِيلُ هَذِهِ العُلُومِ الثَّلَاثَةِ، وَذِكْرُ الْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِهَا يَرْجِعُ إِلَى الْوَاعِظِ وَالْمُذَكِّرِ.

[أَسْلُوبُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي عَرْضِ العُلُومِ الخَمْسَةِ]

وَإِنَّمَا وَقَعَ بَيَانُ هَذِهِ العُلُومِ عَلَى اسْلُوبِ العَرَبِ الْأَوَّلِينَ^(٣)؛ لَا عَلَى مِنْهَاجِ

= ظَلَمْتِ ثَلَاثًا ﴿الزمر ٥١﴾، فَأَثَبْتَ عُلَمَاءَ الطَّبِّ الجَدِيدِ: أَنَّ الجَنِينَ مُحَاطٌ بِثَلَاثَةِ أَغْشِيَةِ؛ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ ٥١ بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لَا يَبْغِيَانِ ٥٢﴾ [الرحمن] وَهَذَا عِنْدَ مُلْتَقِيِ البَحْرِ الْأَخْمَرِ، ﴿وَالْحَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ٥٤﴾ [السحل] (نفحات: ٤٥) وَالْمَقْصُودُ مِنْ هَذَا العِلْمِ: مَعْرِقَةُ اللَّهِ، وَالْعُبُودِيَّةُ لِلَّهِ، وَالْإِيمَانُ بِهِ وَالْإِطَاعَةُ لَهُ.

(١) قَوْلُهُ: (بِآيَاتِ اللَّهِ): أَيَّامُ اللَّهِ: يَعْمُهُ وَيَقْمُهُ، كَقِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ وَأَقْوَامِهِمْ؛ وَأَيَّامُ العَرَبِ: حُرُوبُهُمْ وَمَلَأْمُهُمْ، كَيَوْمِ ذِي قَارِ، وَيَوْمِ الْفِجَارِ. (المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (عِلْمُ التَّذْكِيرِ بِالمَوْتِ وَمَا بَعْدَهُ): هُوَ عِلْمٌ يُبْحَثُ فِيهِ عَنِ أُمُورِ الْآخِرَةِ مِنْ: التَّوْتِ وَأَحْوَالِ البَّرْزَخِ وَالبَغْتِ بَعْدَ المَوْتِ وَالْحَشْرِ وَالنَّشْرِ وَالْحِسَابِ وَالْحِزَاءِ وَالْجَنَّةِ وَمَا أَعَدَّ فِيهَا مِنَ التَّعْنِيمِ وَالتَّارِ وَمَا أَعَدَّ فِيهَا مِنَ العَذَابِ.

(٣) قَوْلُهُ: (أَسْلُوبُ العَرَبِ الْأَوَّلِينَ): وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى قَاعِدَةٍ: "تُحْمَلُ نُصُوصُ الْكِتَابِ عَلَى مَعْنُودِ الْأَمِّيِّينَ فِي الحِطَابِ" [٢٣]؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَ الْقُرْآنَ بِلُغَةِ العَرَبِ، وَأَنَّهُ جَارٍ فِي الْقَاطِظِ وَمَعَانِيهِ وَأَسَالِيْبِهِ عَلَى لِسَانِ العَرَبِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا﴾ [الزخرف ٥].

فَإِذَا تَأَمَّلْتَ الحِطَابَاتِ الْمُتَعَلِّقَةَ بِعُمُومِ المَكْلُوفِينَ تَجِدُهَا سَهْلَةً وَاضِحَةً، لَا عُمُوضَ فِيهَا؛ فَاللَّهُ تَعَالَى جَيِّنَا ذِكْرَ دَلَائِلِ التَّوْحِيدِ لَقَتِ الْأَنْظَارَ إِلَى أُمُورٍ يَعْرفُهَا الجَمِيعُ، كَالسَّمَاءِ وَالأَرْضِ، وَالْجِبَالِ وَالسَّحَابِ وَالقَبَاتِ، وَكَذَلِكَ فِيمَا أَخْبَرَ بِهِ مِنَ نَعِيمِ الجَنَّةِ، فَإِنَّهُ ذَكَرَ أَصْنَافًا مَعَهُودَةً لَدَيْهِمْ فِي الدُّنْيَا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: =

العلماء المتأخرين، فلم يلتزم سبحانه وتعالى في آيات الأحكام إختصاراً يَخْتَارُهُ
 "أهل المثون"؛ ولاتنقيح القواعد من قيود غير ضرورية، كما هو صناعة
 "الأصوليين".

واختار سبحانه وتعالى في آيات المخاصمة إلزام الخصم بالمشهورات
 المسلمة^(١) والخطابيات النافعة^(٢)، لاتنقيح البراهين^(٣) على طريقة "المنطقيين"؛
 ولم يراع سبحانه وتعالى المناسبة في الانتقال من موضوع إلى موضوع^(٤)، كما

= ﴿وَأَصْحَابُ الْيَمِينِ مَا أَصْحَابُ الْيَمِينِ ﴿١٧﴾ فِي سِدْرٍ مَّخْضُودٍ ﴿١٨﴾ وَطَلْحٍ مَّنْضُودٍ ﴿١٩﴾ وَظَلِّ مَمْدُودٍ ﴿٢٠﴾﴾
 [الواقعة]؛ وهكذا في المواضع الأخرى من القرآن حيث ذكر الماء، واللبن، والحمر، والعسل، والتخيل،
 والأغراب؛ ولم يذكر ما لا عهد لهم به، كاللوز، والجوز، والكمثرى والثفاح ونحو ذلك مما يزرع في غير
 بلاد العرب. (قواعد: ٢١٧)

(١/١) قوله: (المشهورات المسلمة): أي: المسلمة عند عوامهم وخواصهم. (العرب)
 (٢/١) قوله: (المشهورات المسلمة): هي القضايا التي مشهورة عند جميع الناس أو أكثر الناس
 أو عند طائفة مخصوصة، نحو: "العدل حسن" و"الظلم قبيح" مسلم عند جميع الناس، و"الإله
 واحد" مشهور عند أكثر الناس؛ و"القاعيل مرفوع" عند طائفة مخصوصة.

يقال الجدل قوله تعالى: ﴿قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ﴾ [المائدة: ١٥]، وفيه ترديد دعوى
 اليهود والنصارى الذين يدعون: ﴿نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبُّونَهُ﴾ [المائدة: ١٥]، وفيه رد يحسب قضية
 مشهورة، وهو: "تعذيب الأولاد والأحياء ممنوع". (الفوز العظيم)

(١/٢) قوله: (والخطابيات النافعة): الخطابة: قياس مؤلف من المظنونيات أو المقبولات
 والخطابة بفتح الحاء مصدر. (العرب) كقوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَسْأَلِبُهُمُ الدُّبَابُ شَيْئًا لَّا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ﴾
 [الحج: ١٧]، مع أن المعقول: أن عبادة العاجز حماقة مخضة؛ وكقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ كَانَ أَبَاؤُهُمْ لَّا
 يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿٣٠﴾﴾ [البقرة] في جواب قولهم: ﴿تَتَّبِعْ مَا الْفَيْنَاعَلَيْهِ ءَابَاءَنَا﴾. (الفوز العظيم)
 (٣) قوله: (لاتنقيح البراهين): والبرهان: قياس مؤلف من اليقينيّات، سواء كانت بديهيات أو
 نظريات منتهية إلى البديهيات. (العرب)

كقوله تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ﴾ [الفتح: ٢٣] (وهو صغرى القياس)، وقال في موضع آخر: ﴿وَمَا
 أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٦٤] (وهو كبرى القياس)؛ فعبت بالقضيتين: "وما
 أرسلنا محمداً إلا ليطاع بإذن الله". (الفوز العظيم)

يُرَاعِيهَا الْأَدَبَاءُ الْمُتَأَخِّرُونَ؛ بَلْ نَشَرَ كُلُّ مَا أَهَمَّ إِقَاؤَهُ^(١) عَلَى الْعِبَادِ، سَوَاءً كَانَ مُقَدِّمًا أَوْ مُؤَخَّرًا^(٢).

• الكَلَامُ عَلَى قِسْمِي سَبَابِ التُّرُودِ:

وَقَدْ رَبَطَ عَامَّةُ الْمُفَسِّرِينَ كُلَّ آيَةٍ مِنْ آيَاتِ الْجَدَلِ وَالْأَحْكَامِ بِقِصَّةٍ، وَيُظَنُّونَ: أَنَّ تِلْكَ الْقِصَّةَ هِيَ سَبَبُ نُزُولِهَا^(٣).

• الْأَسْبَابُ الْعَامَّةُ^(٤) لِتُرُودِ الْقُرْآنِ:

وَالْحَقُّ أَنَّ الْقَصْدَ الْأَصْلِيَّ مِنْ نُزُولِ الْقُرْآنِ: هُوَ تَهْدِيْبُ النُّفُوسِ الْبَشَرِيَّةِ،

= (٤) قَوْلُهُ: (مَوْضُوعٌ إِلَى مَوْضُوعٍ): وَفِيهِ قَاعِدَةٌ: "جَمِيعُ ظَوَاهِرِ نُصُوصِ الْقُرْآنِ مَفْهُومَةٌ لَدَى الْمُخَاطَبِينَ" [قَوَاعِدُ: ١٦٢].

(١) قَوْلُهُ: (مَا أَهَمَّ إِقَاؤَهُ): أَهَمُّ الْأَمْرِ فُلَانًا: أَكَارَ اهْتِمَامَهُ. (المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (مُقَدِّمًا أَوْ مُؤَخَّرًا): وَفِيهِ قَاعِدَةٌ: "الْآيَاتُ أَوْ الْجُمْلَتَانِ الْمُتَجَاوِرَتَانِ إِمَّا: أَنْ يَظْهَرَ الْاِزْتِيَاظُ بَيْنَهُمَا، أَوْ لَا؛ فَالْقَائِي: إِمَّا: أَنْ تَكُونَ إِحْدَاهُمَا مَعْطُوفَةٌ عَلَى الْأُخْرَى -وَعِنْدَيْدٍ لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ بَيْنَهُمَا جِهَةٌ جَامِعَةٌ-، أَوْ لَا تَكُونَ مَعْطُوفَةٌ؛ فَلَا بُدَّ مِنْ دِعَامَةٍ تُؤَدِّنُ بِاتِّصَالِ الْكَلَامِ" [١٨٧]؛ وَسِيَاقِي الْكَلَامِ عَلَيْهِ فِي الْبَابِ الثَّلَاثِ فِي لَطَائِفِ نَظْمِ الْقُرْآنِ. (روح القدير)

(٣) قَوْلُهُ: (سَبَبُ نُزُولِهَا): وَفِيهِ قَاعِدَتَانِ: "الْقَوْلُ فِي الْأَسْبَابِ مَوْقُوفٌ عَلَى الثَّقَلِ وَالسَّمَاعِ"

[القاعدة: ١]؛ وَ "سَبَبُ التُّرُودِ لَهُ حُكْمُ الرَّفْعِ" [القاعدة: ٢]. (قواعد التفسير)

(٤) قَوْلُهُ: (الْأَسْبَابُ الْعَامَّةُ): وَاعْلَمْ! أَنَّ آيَاتِ الْقُرْآنِ بِحَسَبِ أُسْبَابِ التُّرُودِ عَلَى قِسْمَيْنِ: السَّبَبِ

الْعَامِّ، وَالسَّبَبِ الْخَاصِّ.

١- السَّبَبُ الْعَامُّ: وَهُوَ قِسْمُ نَزْلِ ابْتِدَاءً، لِأَعْلَاقَةٍ لَهُ بِسَبَبِ خَاصٍّ، كَسُؤَالِ أَوْ حَادِثَةٍ.

٢- السَّبَبُ الْخَاصُّ: وَهُوَ قِسْمُ نَزْلِ عَقِيبِ حَادِثَةٍ وَقَعَتْ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ سُؤَالِ وَجَّةٍ إِلَيْهِ؛ فَنَزَلَتْ الْآيَةُ بِسَبَبِ مُتَضَمِّنَةٍ لَهُ، مُبَيِّنَةٍ حُكْمَهُ، حَيْثُ وَقَعَتْ الْإِشَارَةُ وَاللَّعْرِيضُ فِي الْآيَاتِ إِلَى تِلْكَ الْحَادِثَةِ، وَيَعْرُضُ لِلسَّمَاعِ الْاِئْتِظَارَ، وَلَا يَتُرُودُ ذَلِكَ إِلَّا بِسِنطِ الْقِصَّةِ؛ فَلَزِمَ لَهَا مَعْرِفَةُ سَبَبِ التُّرُودِ؛ وَهَذَا هُوَ الْمُرَادُ مِنْ قَوْلِهِمْ: "نَزَلَتْ فِي كَذَا" عِنْدَ الْمُتَأَخِّرِينَ. (روح القدير)

الملاحظة: واعلم! أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جِئِن يُسْأَلُ عَنِ الشَّيْءِ، فَيَتَوَقَّفُ عَنِ الْجَوَابِ أَحْيَانًا حَتَّى يُنْزَلَ

عَلَيْهِ الْوَحْيُ، أَوْ يَخْفَى عَلَيْهِ الْأَمْرُ الْوَاقِعُ فَيُنْزَلُ الْوَحْيُ مُبَيِّنًا لَهُ؛

فَمَثَالُ الْأَوَّلِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَدَسَّلُونَاكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ =

وَدَمَعُ الْعَقَائِدِ الْبَاطِلَةِ، وَنَفْيُ الْأَعْمَالِ الْفَاسِدَةِ؛ فَوُجُودُ الْعَقَائِدِ الْبَاطِلَةِ فِي خَوَاطِرِ الْمُكَلَّفِينَ سَبَبٌ لِزُورِ "آيَاتِ الْجَدَلِ"، وَوُجُودُ الْأَعْمَالِ الْفَاسِدَةِ وَشُيُوعُ الْمَظَالِمِ فِيمَا بَيْنَهُمْ سَبَبٌ لِزُورِ "آيَاتِ الْأَحْكَامِ"، وَعَدَمُ تَيَقُّظِهِمْ وَتَنْبِيهِهِمْ بِغَيْرِ ذِكْرِ آيَةِ اللَّهِ وَأَيَّامِ اللَّهِ وَوَقَائِعِ الْمَوْتِ وَمَا بَعْدَهُ سَبَبٌ لِزُورِ "آيَاتِ التَّذْكِيرِ"^(١).

وَأَمَّا الْأَسْبَابُ الْخَاصَّةُ وَالْقِصَصُ الْجُزْئِيَّةُ الَّتِي تَجَسَّمُ الْمُفَسِّرُونَ بَيَانَهَا، فَلَيْسَ لَهَا مَدْخَلٌ^(٢) فِي ذَلِكَ يُعْتَدُّ بِهِ، إِلَّا فِي بَعْضِ الْآيَاتِ الْكَرِيمَةِ، حَيْثُ وَقَعَتْ

= [إلا قليلاً] ﴿الإسراء﴾؛ ففي صحيح البخاري عن عبد الله بن مسعود: أن رجلاً من اليهود قال: "يا أبا القاسم! ما الروح؟ فسكت عنه النبي ﷺ، فعلمت أنه يوحى إليه، فقامت مقامي، فلما نزل الوحي، قال: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ﴾ الآية". [٤٧٦١، ٧٤٦٢]

ومثال الثاني قوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾ [المنافقون]؛ ففي صحيح البخاري: أن زيد بن أرقم سمع عبد الله بن أبي - رأس المنافقين - يقول ذلك، يريد: أنه الأعز، ورسول الله ﷺ وأصحابه الأذل؛ فأخبر زيد عمه بذلك، فأخبر به النبي ﷺ، فدعا النبي ﷺ زيدا، فأخبره بما سمع؛ ثم أرسل إلى عبد الله بن أبي وأصحابه، فحلفوا: ما قالوا؛ فصدقهم رسول الله ﷺ؛ فأنزل الله تصديق زيد في هذه الآية؛ فاستبان الأمر لرسول الله ﷺ. (أصول: ١٨)

(١) قوله: (آيات التذكير): ولهذا غالب آيات القرآن حيث خاطب القرآن الناس كلهم، وعرض عليهم معالم الحق وأسباب الصلاح في الدنيا والآخرة، كما في القصص وأخبار الأمم الماضية، وكآيات دلائل التوحيد؛ فحينئذ لا محتاج إلى أن نلتبس لكل آية سبباً؛ لأن أكثر القرآن لم يكن نزوله وفقاً على الحوادث والوقائع، أو على السؤال والاستفسار؛ بل أكثره ينزل ابتداءً بعقائد الإيمان وواجبات الإسلام، وشرائع الله تعالى في حياة الفرد وحياة الجماعة. (فصول)

(٢) قوله: (فليس لها مدخل): فعلم أنه لا يحتاج كل آية إلى سبب النزول الخاص؛ وأما القصص الجزئية التي تجسم المفسرون بياناتها تنقسم إلى ثلاثة أنواع بحيث أن تكون:

١- الحادثة موضوعة لا وجود لها في الخارج، كقصة زهرة في شأن نزول هذه الآية: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا نَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاوَاتِ عَلَى مَلِكٍ مُّسْمًى﴾ [البقرة].

٢- الحادثة صحيحة ومربوبة لإلآية، ولكن في كونها سبباً للنزول إشكال، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَعِزُّ أَنْ يُضْرَبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةٌ فَمَا قَوْقَهَا﴾ [البقرة]؛ قال ابن عباس في رواية أبي صالح: لما ضرب الله سبحانه هذين المثالين للمنافقين، يعني قوله: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا﴾ =

الإشارة فيها إلى حادثة من الحوادث التي وقعت في عهد النبي ﷺ أو قبله؛ ولا يزول ما يعرض للسامع من الترقب والانتظار عند سماع^(١) ذلك التعريض إلا يبسط القصة؛ فلزم: أن نشرح هذه العلوم بوجه لا يحتاج إلى إيراد القصص الجزئية.

الفصل الأول^(٢): في علم الجدل^(٣)

قد وقعت الخاصة^(٤) في القرآن العظيم مع الفرق الأربع الصالحة:

= [البقرة ١٧٥]، وقوله: ﴿أَوْ كَصَيْبٍ مِّنَ السَّمَاءِ﴾ [البقرة ١٧٥]، قالوا: "الله أجل وأعلى من أن يضرب الأمثال؛ فأنزل الله هذه الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةٌ فَمَا قَوْقَهَا﴾ [البقرة ١٧٥]. وقال الحسن وقتادة: لما ذكر الله الدباب والعنكبوت في كتابه، وضرب للمشركين به المثل ضحكيت اليهود وقالوا: "أي قدر للدباب والعنكبوت حتى يضرب الله المثل بهما؟" فأنزل الله هذه الآية. (الباب، أسباب النزول للواحدى) والصحيح ما قال ابن عباس لأن في القول الثاني إشكالا، وهو: أن الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي﴾ مدنية؛ وأما المعارضة المذكورة في قول الحسن وقتادة مع المشركين فكانت في مكة.

٣- الحادثة صحيحة ومرتبطة لآية وكبت سبب النزول بطرق صحيحة، ولكن لا مدخل لها في تفسير الآية، كقوله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنفُسَكُمْ﴾ [البقرة ١٧٥] نزلت في يهودي من المدينة ينصح لأقربائه المسلمين أن يثبتوا على دين الإسلام.

الملحوظة: أشار المصنف العلامة إلى النوع الثالث من الحوادث والقصص. (محمد إلياس)

(١) قوله: (عند سماع ذلك التعريض): كسورة الفيل وآيات العزوات، نحو قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ﴾ [الأنفال ١٥] نزلت في غزوة بدر. (الفوز العظيم)

(٢) قوله: (الفصل الأول): ذكر الإمام المصنف في الفصل الأول علم الجدل مع الفرق الأربع الصالحة، وفي الفصل الثاني بقية العلوم الخمسة؛ فبدأ بعلوم التذكير الثلاثة، ثم تلى بمباحث الأحكام؛ ففي الكلام لف ونشر مشوش، فتنبه له. (المعرب)

(٣) قوله: (علم الجدل): علم بأصول ترد بها الشبهات الباطلة التي تتولد في النفوس السفلية.

= (الفوز العظيم بتغيير)

= الملحوظة: قدّمه الإمام على علم التذكير، لأنه من قبيل دفع المضرة، والتذكير من قبيل جلب المنفعة؛ والقاعدة مقررة: أن دفع المضرة أولى من جلب المنفعة. (العظيم)

(١/٤) قوله: (المُخَاصِمَةُ): اعلم! أن المكابرة كثيراً ما تحمّل أصحابها على إقارة الشكوك والشبهات، وتزئيتها في مِرآة العقل، فهي في حاجة إلى مقارعتها بالحجة؛ ولما ثبت أن القرآن الكريم هو دَعْوَةُ اللَّهِ إِلَى الْإِنْسَانِ كَافَّةً، ومن طبيعة الإنسان الجدل، كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف ٥٤]، عارضهم القرآن في أسلوب مقنع، واستبدال ملزم، وجدل محكم؛ وأمر به سبحانه وتعالى بقوله: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [العنكبوت ٥٥].

(روح القدير)

الملاحظة: والآية تدل على جواز المناظرة مع الكفرة في الدين، وتدل أيضاً على فضيلة تعلم "علم الكلام" الذي به تتحقق المجادلة؛ كذا قال القسطلاني. (محمد إنياس)

(٢/٤) قوله: (وَقَعَتِ الْمُخَاصِمَةُ): أنواع من مناظرات القرآن:

الألف: ما يذكره تعالى من الآيات الكونية المقرّنة بالتّظنر والتّدبر للاستبدال على أصول العقائد، كتوجيهه سبحانه وتعالى في الألوّهية، والإيمان بمليكيته، وكُتُبِهِ، ورُسُلِهِ، واليوم الآخر؛ وهذا النوع كثير في القرآن، فإذ قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الذي جعل لكم الأرض فريشاً والسّماء بناءً وأنزل من السّماء ماءً فأخرج به من الثمرات رزقاً لكم فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون ٥٥] [البقرة].

الباء: ما يردّ به على الخصوم، ويلزم أهل العناد؛ وله صور مختلفة:

١- تقرير المخاطب بطريق الاستيفهام عن الأمور التي يُسَلَمُ بها الخصم، وتُسَلَمُ بها العقول حتى يعترف بما ينكره، كالأستبدال بالخلق على وجود الخالق؛ ومنه قوله تعالى: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾ (إلى قوله: سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ٥٥) [الطور ٥٥ - ٥٦].

٢- الأستبدال بالمبدأ على المعاد، والأستبدال بحياة الأرض بعد موتها بالإنبات على الحياة بعد الموت للحساب؛ فمثال الأستبدال بالمبدأ قوله تعالى: ﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ ٥ خُلِقَ مِنْ مَّاءٍ ذَافِقٍ ٦ يُخْرَجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ ٧ إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لَقَادِرٌ ٨﴾ [الطارق]؛ ومثال الأستبدال بحياة الأرض، قوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْك تَرَى الْأَرْضَ خَاشِعَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ ٩ إِنَّ الَّذِي أَحْيَاهَا لَمُحْيِ التَّوَاتُ ١٠﴾ [فصلت ١٠] وقوله تعالى: ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَيُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَكَذَلِكَ نُخْرِجُونَ ١١﴾ [الروم].

٣- وإبطال دعوى الخصم بإثبات نقيضها، ومنه قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ =

المُشْرِكِينَ وَالْيَهُودَ وَالنَّصَارَى وَالْمُنَافِقِينَ؛ وَهَذِهِ الْمُخَاصِمَةُ عَلَى طَرِيقَيْنِ^(١) :
الأول: أَنْ يَذْكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الْعَقِيدَةَ الْبَاطِلَةَ، مَعَ التَّنْصِيفِ^(٢) عَلَى
شِنَاعَتَيْهَا، وَيَذْكَرُ اسْتِنكَارَهَا فَحَسَبُ^(٣) .

والثاني: أَنْ يُبَيِّنَ شُبُهَاتِهِمُ الْوَاهِيَةَ^(٤) ، وَيَذْكَرَ حَلَّهَا بِالْأَدِلَّةِ الْبُرْهَانِيَّةِ أَوْ

= بِإِذْنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ رَدًّا عَلَى الْيَهُودِ فِيمَا حَكَاهُ اللَّهُ عَنْهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٥].

٤ - وَأَفْحَامِ الْحُصْمِ، وَالزَّامِهِ بِبَيَانِ أَنْ مُدْعَاهُ يَلْزِمُهُ الْقَوْلُ بِمَا لَا يَعْتَرِفُ بِهِ أَحَدٌ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ (إِلَى قَوْلِهِ): وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الأنعام: ٣٥]؛ فَتَقَى التَّوَلَّدَ عَنْهُ لَامْتِنَاعِ التَّوَلَّدِ مِنْ شَيْءٍ وَاحِدٍ، لِأَنَّ التَّوَلَّدَ إِثْمًا يَكُونُ مِنْ ائْتِنَنِ، وَهُوَ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- لَا صَاحِبَةَ لَهُ؛ وَأَيْضًا فَإِنَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ، وَخَلَقَهُ لِكُلِّ شَيْءٍ يُنَاقِضُ أَنْ يَتَوَلَّدَ عَنْهُ شَيْءٌ. (مباحث) ملخص
الملحوظة: هُنَاكَ أَنْوَاعٌ أُخْرَى مِنَ الْجَدَلِ؛ ذَكَرْتُهَا بِالْبَسْطِ فِي "رُوحِ الْقَدِيرِ فِي أَصُولِ التَّفْسِيرِ"
فَمَنْ شَاءَ فَلْيُرَاجِعْ. (مُحَمَّدُ الْيَاسِرِيُّ)

(١) قَوْلُهُ: (عَلَى طَرِيقَيْنِ): اعْلَمْ! أَنَّهُ لَمْ يَسْلُكِ الْقُرْآنُ فِي الْجَدَلِ طَرِيقَةَ الْمُتَكَلِّمِينَ مِنَ الِاسْتِدْلَالِ بِالْكَلِمِ عَلَى الْجُزْئِيِّ -كَمَا يَكُونُ فِي الْقِيَاسِ-، أَوْ الِاسْتِدْلَالِ بِالْجُزْئِيِّ عَلَى الْكَلِمِ -كَمَا يَكُونُ فِي الِاسْتِقْرَاءِ-، أَوْ الِاسْتِدْلَالِ بِأَحَدِ الْجُزْئِيَيْنِ عَلَى الْآخَرِ -كَمَا يَكُونُ فِي التَّمْثِيلِ-؛ بَلْ أُنْظِلَ كُلُّ شُبُهَةٍ قَاسِدَةٍ، وَنَقَضَهَا بِالْمَنْعِ وَالْمُعَارَضَةِ فِي أَسْلُوبٍ لَا يَحْتَاجُ إِلَى إِعْمَالِ عَقْلِ وَكَثِيرٍ بَحْثٍ؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ جَاءَ بِلِسَانِ الْعَرَبِ، فَخَاطَبَهُمْ بِطَرِيقَةٍ يَعْرِفُونَهَا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ [إبراهيم: ٥]. (مباحث ملخصا)

(٢) قَوْلُهُ: (مَعَ التَّنْصِيفِ): اعْلَمْ! أَنَّ الْمُحَاجَّةَ فِي الْقُرْآنِ لَيْسَتْ بِمَقْصُورَةٍ عَلَى الْمَسَائِلِ الِاعْتِقَادِيَّةِ، كَمَا تُوَهَّمُ عِبَارَةُ الشَّيْخِ؛ بَلِ الْمُحَاجَّةُ مَعَهُمْ وَاقِعَةٌ فِي أَعْمَالِهِمُ الشَّنِيعَةِ وَأَخْلَاقِهِمُ الْقَبِيحَةِ أَيْضًا، كَالْمُحَاجَّةِ مَعَ قَوْمِ لُوطٍ فِي إِثْيَانِ الرِّجَالِ شَهْوَةَ مِنْ دُونِ النِّسَاءِ، وَمَعَ قَوْمِ عَادٍ وَثَمُودٍ فِي إِثْرَافِهِمْ بِتَغْيِيرِ الْمَسَاحِينِ وَنَحْتِ الْجِبَالِ بِيُوتَاهِ، وَمَعَ قَوْمِ شُعَيْبٍ فِي تَطْفِيفِ الْمِكْيَالِ وَاحْتِسَارِ الْمِيزَانِ وَغَيْرِ ذَلِكَ. (نفحات: ٤٤)

(٣) قَوْلُهُ: (فَحَسَبُ): قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَكَهُنَّ وَلَهُنَّ مَا يَشْتَهُونَ﴾ [النحل: ٥١] وَإِذَا بَشَّرَ أَحَدَهُمْ بِالْأُنثَى ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ [النحل: ٥١].

(٤) قَوْلُهُ: (شُبُهَاتِهِمُ الْوَاهِيَةَ): وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ أَنْظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمْ الْآيَاتِ ثُمَّ أَنْظُرْ أَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾ [المائدة: ١٧].

الخطابية^(١).

(١ / ١) قوله: (الأدلة البرهانية أو الخطابية): ما من برهان ودليل من العقليات والسمعيات إلا وقد نطق به القرآن؛ ولحين أوردته على عادات العرب، دون دقائق طرق المتكلمين ليفهم العامة؛ فيذكر سبحانه وتعالى عقائدهم الباطلة، وردّها بالبرهانيات من المشاهدات والمتواترات وغيرها؛ ويذكر سبحانه وتعالى مقبولاتهم الواهية ومظنوناتهم، ثم ردّها بالقياس الخطابي؛ ويذكر مشهوراتهم ومسلماتهم؛ ثم ردّها بالقياس الجدلي. (روح القدير)

فمن البرهانيات قوله تعالى: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى ۝ أَلَمْ يَكْ نُطْفَءَ مِنْ مَنِيٍّ يُنْفِثُ ۝ ثُمَّ كَانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوَّى ۝ فَجَعَلَ مِنْهُ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى ۝ أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَدِيرٍ عَلَىٰ أَنْ يُنحِثِيَ الْمَوْتَى ۝﴾ [القيامة]؛ وردّ عقائدهم الباطلة بالبرهانيات من المشاهدات، كقوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ تَرَى الْأَرْضَ خَالِيَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ ۚ إِنَّ الَّذِي أَحْيَاهَا لَمُنِي الْمَوْتَىٰ إِنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ۝﴾ [فصلت].

ومن الخطابيّات قوله تعالى: ﴿إِذَا لَدَّهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ﴾ إلخ ففيه صنعة التسليم؛ وهو أن يذكر المتكلم أمراً قد ثبت استحالة، أو أمراً مشروطاً فيه بشرط مستحيل؛ ثم يسلم وقوعه، ويأتي بما يدل على إنطاله، كقوله تعالى: ﴿مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَدَّهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [المؤمنون]؛ والمعنى: ليس مع الله من إله، ولو سلم: أن معه إلهاً لزم من ذلك التسليم ذهاب كل إله بما خلق، وعلو بعض على بعض؛ فلا يتم في العالم أمر، ولا ينقذ حكم، ولا تنظم أحواله؛ والواقع خلافه.

ومن الجدليات قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ﴾ ردّاً على اليهود فيما حكاه الله عنهم، بقوله: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا "مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ"﴾ [الأنعام]؛ (محمد إلياس)

وفيه قاعدة: قد يرد الخطاب بالشئ في القرآن على اعتقاد المخاطب، دون ما في نفس الأمر. (قواعد)

(٢ / ١) قوله: (الخطابية): ومن الحجج: القياس الاقتراني، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُبَدِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا ۝﴾ [الإسراء]، فالنتيجة: فالمبدرون كانوا لربهم كفوراء؛ وكذلك قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (الصغرى معنى)، وسوف يؤت الله المؤمنين أجراً عظيماً ۝ (الكبرى معنى)؛ [النساء]، فالنتيجة: "سوف يؤت الله الذين تابوا... أجراً عظيماً".

ومنها القياس الاستثنائي على نوعين: المتصل والمنفصل؛ فمن المتصل قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾، [الأنبياء]؛ ولكنهما لم تفسدا؛ فليس فيهما إلهة إلا الله؛ إذ اللازم =

[المُشْرِكُونَ وَضَلَّالَاتُهُمْ]

وَقَدْ كَانَ الْمُشْرِكُونَ يُسْمُونَ أَنْفُسَهُمْ حُنَفَاءَ^(١)، وَيَدْعُونَ الشَّدَائِنَ^(٢) بِعِلَّةِ سَيِّدِنَا

= - هُوَ فَسَادُ الْكُؤُنِ - بَاطِلٌ، وَهَذَا يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ الْمَلْزُومُ - وَهُوَ تَعَدُّدُ الْآلِهَةِ - أَيْضًا بَاطِلًا؛ فَانْتَفَى الْغَائِي بِانْتِفَاءِ الْأَوَّلِ؛ وَالِاسْتِثْنَاءِيُّ الْمُنْفَصِلُ هُوَ الَّذِي يُسَمَّى بِ"السَّرِّ وَالْتَقْسِيمِ" عِنْدَ الْفُقَهَاءِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثَمَنِيَّةَ أَزْوَاجٍ مِّنَ الْأَصْنَانِ اثْنَتَيْنِ وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَتَيْنِ قُلْ ءَالِدَ الذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمَ الْأُنثَيْنِ أَمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثَيْنِ نَبِّئُونِي بِعِلْمٍ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٣١﴾﴾ [الأنعام].

فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ ءَالِدَ الذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ﴾ هَذَا تَقْسِيمٌ عَلَى الْكُفَّارِ حَتَّى يَتَبَيَّنَ كَذِبُهُمْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، أَيْ: لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ حَرَّمَ الذَّكَرَيْنِ فَيَلْزَمُكُمْ تَحْرِيمُ الذُّكُورِ، أَوْ الْأُنثَيْنِ: فَيَلْزَمُكُمْ تَحْرِيمُ جَمِيعِ الْإِنَاثِ، أَمْ مَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثَيْنِ: وَيَلْزَمُكُمْ تَحْرِيمُ الْجَمِيعِ؛ وَأَنْتُمْ لَمْ تَلْتَزِمُوا شَيْئًا مِّمَّا يُوجِبُهُ هَذَا التَّقْسِيمِ.

وَفِي هَذِهِ السُّؤَالَاتِ تَقْرِيرٌ وَتَوْبِيخٌ، ثُمَّ أُتْبِعَ تَقْرِيرُهُمْ وَتَوْبِيخُهُمْ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿نَبِّئُونِي﴾ أَخْبِرُونِي ﴿بِعِلْمٍ﴾ أَيْ: مِنْ جِهَةِ نُبُوءَةٍ أَوْ كِتَابٍ مِنْ كُتُبِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (المحرر الوجيز) الْمَلْحُوظَةُ: وَمِنْ قَبِيلِ التُّرَهَانِيَّاتِ: السَّرِّ وَالْتَقْسِيمِ، وَالْمَذْهَبِ الْكَلَامِيِّ، وَالْإِنْبَاتِ، وَالْتَسْلِيمِ، وَأَسْلُوبِ الْحَكِيمِ، وَالْقَوْلِ بِمُوجِبِ الْعِلَّةِ، وَالْقَسَمِ؛ وَقَدْ ذَكَرْنَاهَا مَعَ الْأَمْثَلَةِ فِي كِتَابِنَا رُوحِ الْقَدِيرِ فِي أَصُولِ التَّفْسِيرِ. (مُحَمَّدُ الْيَاسِ)

(١) قَوْلُهُ: (حُنَفَاءَ) جَمْعُ حَنِيفٍ - عَلَى زِنَةِ فَعِيلٍ -؛ الْمَائِلُ عَنِ الْأَدْيَانِ كُلِّهَا إِلَى اللَّيْنِ الْقَوِيمِ، مِنَ الْحَنْفِ وَهُوَ الْمَيْلُ؛ وَفِي الْإِصْطِلَاحِ: كُلُّ مَنْ كَانَ عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَهُوَ حَنِيفٌ. (المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (وَيَدْعُونَ الشَّدَائِنَ) ذَكَرَ ابْنُ هِشَامٍ فِي السِّيَرَةِ: ١، ٢٤٢: عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ أَنَّهُ قَالَ: اجْتَمَعَتْ قُرَيْشٌ يَوْمًا فِي عِيدٍ لَهُمْ عِنْدَ صَنَمٍ مِنْ أَصْنَامِهِمْ كَانُوا يُعْظَمُونَهُ، وَيَنْحَرُونَ لَهُمْ وَيَعْكُفُونَ عِنْدَهُمْ، فَخَلَصَ لَهُمْ أَرْبَعَةٌ تَفْرِحِيًّا، وَهُمْ: وَرَقَةُ بْنُ تَوْفَلٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ وَعُثْمَانُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ وَرَزِيدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ نَفِيلٍ، ثُمَّ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: تَصَادِقُوا، وَلِيَكُنْتُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ! قَالُوا: أَجَلُ! فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ تَعَلَّمُوا! وَاللَّهِ مَا قَوْمُكُمْ عَلَى شَيْءٍ، لَقَدْ أَخْطَأُوا دِينَ أَبِيهِمْ إِبْرَاهِيمَ! مَا حَجَرٌ نُطِيفٌ بِهِ لَا يَسْمَعُ وَلَا يَبْصُرُ، وَلَا يَنْصُرُ وَلَا يَنْفَعُ. يَا قَوْمُ! التَّمَسُّوا لِأَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ وَاللَّهِ مَا أَنْتُمْ عَلَى شَيْءٍ؛ فَتَفَرَّقُوا فِي الْبُلْدَانِ يَلْتَمِسُونَ الْحَنِيفِيَّةَ - دِينَ إِبْرَاهِيمَ -؛ انْتَهَى. وَقَالَ أَبُو الصَّلْتِ بْنُ رَبِيعَةَ الثَّقَفِيُّ، وَيَذْكَرُ الْحَنِيفِيَّةَ دِينَ إِبْرَاهِيمَ:

إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ وَإِنَّمَا يُقَالُ "الْحَنِيفُ" لِمَنْ: تَدَيَّنَ بِأَلْمَلَةِ الْإِبْرَاهِيمِيَّةِ وَالْتَزَمَ شِعَارَهَا^(١).

شَعَائِرُ الْمِلَّةِ الْإِبْرَاهِيمِيَّةِ:

وَشَعَائِرُهَا^(٢): حِجُّ الْبَيْتِ الْحَرَامِ، وَاسْتِثْبَالُهُ فِي الصَّلَوَاتِ، وَالْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ، وَالْاِخْتِتَانِ، وَسَائِرُ خِصَالِ الْفِطْرَةِ^(٣)، وَتَحْرِيمُ الْأَشْهُرِ الْحُرْمِ، وَتَعْظِيمُ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَتَحْرِيمُ الْمُحَرَّمَاتِ النَّسَبِيَّةِ وَالرِّضَاعِيَّةِ، وَالذَّبْحُ فِي الْحَلْقِ، وَالتَّحْرُفُ فِي اللَّبَّةِ^(٤)، وَالتَّقَرُّبُ بِالذَّبْحِ وَالتَّحْرُفِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، لِاسِيَّمَا فِي أَيَّامِ الْحَجِّ.

كُلُّ دِينٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ * هـ - إِلَّا دِينَ إِبْرَاهِيمَ - بُورُ

قَوْلُهُ: "بُورُ"، أَيُّ: هَالِكٌ مِنَ الْبَوَارِ وَهُوَ الْهَلَاكُ؛ وَيُرْوَى "زُورُ". (العون الكبير)

(١) قَوْلُهُ: (شِعَارُهَا): عَلَامَاتٌ وَرُمُوزٌ تُمَيِّزُ بِهَا دَوْلَةً أَوْ جَمَاعَةً. (الرائد)

(٢) قَوْلُهُ: (شَعَائِرُهَا): شَعَائِرُ جَمْعُ شَعِيرَةٍ، وَهِيَ: الْعَلَامَةُ، أَوْ مَا أَمَرَ الشَّرْعُ بِالْقِيَامِ بِهِ؛ وَقَالَ الرَّازِيُّ:

"كُلُّ شَيْءٍ جُعِلَ عَلَمًا عَلَى شَيْءٍ أَوْ عَلِمَ بِعَلَامَةٍ جَارًا أَنْ يُسَمَّى شَعِيرَةً؛ الشَّعَائِرُ الدِّينِيَّةُ: مَظَاهِرُ الْعِبَادَةِ

وَتَقَالِيدُهَا وَتُمَارَسُهَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾^(٣٥)، [الأنبياء]

وَشَعَائِرُ الْحَجِّ: أَعْمَالُهُ وَمَنَاسِكُهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ﴾ [المائدة: ٥].

(معجم الرائد، معجم الغني)

(٣) قَوْلُهُ: (الْفِطْرَةُ): أَيُّ: سُنَّةُ الْأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ أَمَرْنَا أَنْ نَقْتَدِيَ بِهِمْ، فَكُلَّمَا فَطَرْنَا عَلَيْهِمْ، كَذَا نُقِلَ

عَنْ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ (مِرْقَاةُ الْمَفَاتِيحِ)؛ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مِنَ الْفِطْرَةِ، أَيُّ: مِنَ السُّنَّةِ الْقَدِيمَةِ الَّتِي اخْتَارَهَا

الْأَنْبِيَاءُ. (مُحَمَّدُ الْيَاس)

وَخِصَالُ الْفِطْرَةِ: هِيَ قَصُّ الشَّارِبِ، وَإِعْقَاءُ اللَّحْيَةِ، وَالسِّوَاكُ، وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ، وَقَصُّ الْأَطْفَارِ،

وَالغُسْلُ الْبِرَاجِمِ، وَنَتْفُ الْإِبِطِ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ، وَانْتِقَاضُ الْمَاءِ -يَعْنِي الْاسْتِنْجَاءَ-؛ قَالَ الرَّائِي: وَنَسِيْتُ

الْعَاشِرَةَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْمَضْمُضَةَ. [رواه مسلم، مشكوة: ٣٧٩] وَفِي رِوَايَةٍ: الْحِثَانُ بَدَلُ إِعْقَاءِ اللَّحْيَةِ.

[رواه أبوداؤد عن عمار بن ياسر رضي الله عنه] (المعرب)

(٤) قَوْلُهُ: (التَّحْرُفُ فِي اللَّبَّةِ) اللَّبَّةُ: مَوْضِعُ الْقِلَادَةِ وَالْعِقْدِ مِنَ الصَّدْرِ؛ وَالْقِلَادَةُ: مَا يُجْعَلُ فِي

العُنُقِ مِنْ حَلَى وَنَحْوِهِ؛ وَالْجَمْعُ: قِلَائِدٌ؛ وَالْعِقْدُ: حَيْطٌ يُنْظَمُ فِيهِ الْحَرَزُ وَنَحْوُهُ يُحِيْطُ بِالْعُنُقِ؛ =

• شَرَائِعُ الْمِلَّةِ الْإِبْرَاهِيمِيَّةِ:

وَقَدْ كَانَ الْوُضُوءُ وَالصَّلَاةُ^(١)، وَالصَّوْمُ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، وَالصَّدَقَةُ عَلَى الْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ، وَالْإِعَانَةُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ، وَصِلَةُ الْأَرْحَامِ؛ مَشْرُوعَةٌ فِي أَصْلِ الْمِلَّةِ، وَكَانَ التَّمَدِّحُ بِهَذِهِ الْأَعْمَالِ^(٢) شَائِعًا فِيمَا بَيْنَهُمْ، إِلَّا أَنَّ جُمْهُورَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ تَرَكُوهَا، حَتَّى صَارَتْ هَذِهِ الْأَعْمَالُ فِي حَيَاتِهِمُ الْعَمَلِيَّةِ كَأَنَّ لَمْ تَكُنْ شَيْئًا.

وَقَدْ كَانَ تَحْرِيمُ الْقَتْلِ وَالسَّرِقَةِ وَالزَّيْنَةَ وَالرِّبَا وَالغَضَبَ أَيْضًا ثَابِتًا فِي أَصْلِ الْمِلَّةِ؛ وَكَانَ اسْتِنكَارُ هَذِهِ الْأَفْعَالِ بَاقِيًا عِنْدَهُمْ فِي الْجُمْلَةِ^(٣)؛ وَلَكِنْ جُمْهُورُ

= وَالْجَمْعُ: عَقُودٌ. (معجم الرائد. الوسيط)

(١) قَوْلُهُ: (كَانَ الْوُضُوءُ وَالصَّلَاةُ): وَمِنْ شَرَائِعِهَا: الْوُضُوءُ كَمَا رُوِيَ عَنْ عُثْمَانَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَقَالَ: هَذَا وَضُوءِي وَوُضُوءُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي وَوُضُوءُ إِبْرَاهِيمَ؛ هَذِهِ الرَّوَايَةُ ضَعِيفَةٌ كَمَا ذَكَرَهُ الثَّوْرِيُّ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ، وَلَكِنَّهَا كَافِيَةٌ لِلْمَدْعَى؛ لِأَنَّهُ ثَبِتَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ فِي قِصَّةِ سَارَةَ مَعَ الْعَلِيكَ: أَنَّهَا قَامَتْ تَتَوَضَّأُ وَتُصَلِّي، وَفِي قِصَّةِ جُرَيْجِ الرَّاهِبِ أَنَّهُ قَامَ فَتَوَضَّأَ.

وَمِنْهَا الصَّلَاةُ: فِي دُعَاءِ إِبْرَاهِيمَ: ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾ [إِبْرَاهِيمَ ٥٠]، وَفِي ذِكْرِ إِسْمَاعِيلَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ﴾ [مَرْيَمَ ٥٤]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي مَدْحِ إِبْرَاهِيمَ وَلُوطَ وَيَعْقُوبَ: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً يَهْتَدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فَعَلِ الْخَيْرَاتِ وَأَقَامِ الصَّلَاةَ وَآتَاءَ الزَّكَاةِ﴾ [الأنبياء ٧٧]

وَمِنْهَا الصَّوْمُ: عَنْ عَائِشَةَ كَانَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. (الفوز العظيم)

(٢) قَوْلُهُ: (التَّمَدِّحُ بِهَذِهِ الْأَعْمَالِ): عَنْ عَائِشَةَ، ... فَقَالَتْ خَدِيجَةٌ: كَلَّا! وَاللَّهِ مَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا! إِنَّكَ لَكَيْفُ الرَّجْمِ، وَتَحْمِيلِ الْكُلِّ، وَتَكْسِيبِ الْمَعْدُومِ، وَتَقْرِيرِ الضَّيْفِ، وَتُعِينِ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ.

(رواه البخاري: ٣-٤)

(٣) كَمَا قَالَ زَيْدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ فِي مَدْمَةِ الْفُسَّاقِ وَالْفُجَّارِ:

عَجِبْتُ - وَفِي اللَّيَالِي مُعْجِبَاتٌ * وَفِي الْأَيَّامِ يَعْرِفُهَا الْبَصِيرُ -
بَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَفْنَى رِجَالًا * كَثِيرًا كَانَ شَأْنُهُمُ الْفُجُورُ

المُشْرِكِينَ كَانُوا يَرْتَكِبُونَهَا، وَيَتَّبِعُونَ النَّفْسَ الْأَمَّارَةَ فِيهَا.

• عَقَائِدُ الْمِلَّةِ الْإِبْرَاهِيمِيَّةِ:

وَقَدْ كَانَتْ عَقِيدَةُ إِثْبَاتِ الصَّانِعِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَأَنَّهُ هُوَ خَالِقُ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتِ الْعُلَى، وَأَنَّهُ مُدَبِّرُ الْحَوَادِثِ الْعِظَامِ^(١)، وَأَنَّهُ قَادِرٌ عَلَى إِرْسَالِ الرُّسُلِ^(٢) وَجَزَاءِ الْعِبَادِ بِمَا يَعْمَلُونَ، وَأَنَّهُ مُقَدِّرٌ لِلْحَوَادِثِ الْعَظِيمَةِ قَبْلَ وَقُوعِهَا، وَأَنَّ الْمَلَائِكَةَ عِبَادَهُ الْمُقَرَّبُونَ، وَأَنَّهُمْ يَسْتَحِقُّونَ التَّعْظِيمَ؛ كُلُّ ذَلِكَ كَانَ ثَابِتًا عِنْدَهُمْ^(٣)، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَشْعَارُهُمْ^(٤)؛ وَلَكِنَّ جُمْهُورَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ وَقَعُوا فِي شُبُهَاتٍ كَثِيرَةٍ تُجَاهَ^(٥) هَذِهِ الْمُعْتَقَدَاتِ لِاسْتِبْعَادِهَا، وَعَدَمِ الْقِيَمَةِ بِإِذْرَا كَهَا.

[ضَلَالُ الْمُشْرِكِينَ]

وَكَانَ مِنْ ضَلَالِهِمُ: الشِّرْكَ، وَالتَّشْبِيهُ، وَالتَّحْرِيْفُ، وَجُحُودُ الْآخِرَةِ، وَاسْتِبْعَادُ

(١) قَوْلُهُ: (مُدَبِّرُ الْحَوَادِثِ الْعِظَامِ): قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ [يونس].

(٢) قَوْلُهُ: (قَادِرٌ عَلَى إِرْسَالِ الرُّسُلِ): قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَى مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ﴾ [الأنعام].

(٣) قَوْلُهُ: (ثَابِتًا عِنْدَهُمْ) أَي: أَنَّ الْعَقَائِدَ الْمَذْكُورَةَ كَانَتْ ثَابِتَةً عِنْدَهُمْ.

(٤) قَوْلُهُ: (وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَشْعَارُهُمْ) كَمَا قَالَ أَبُو الصَّلْتِ فِي وَاقِعَةِ الْفَيْلِ:

إِنَّ آيَاتِ رَبِّنَا كَأَيَاتِ * لَا يُمَارِي فِيهِنَّ إِلَّا الْكُفُورُ
خَلَقَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ، فَكُلُّ * مُسْتَيْبِنٍ، حِسَابُهُ مَقْدُورُ
ثُمَّ يَجْلُو النَّهَارَ رَبُّ رَحِيمٌ * بِمَهَاؤِ شِعَاعِهَا مَشْهُورُ
حَبَسَ الْفَيْلَ بِالْمَغْمَسِ، حَتَّى * ظَلَّ يَحْبُو كَأَنَّهُ مَعْقُورُ

(٥) قَوْلُهُ: (تُجَاهَ) الشَّجَاهُ: الْوَجْهُ الَّذِي تَقْصِدُهُ؛ يُقَالُ: جَلَسَ تَجَاهَ الْحَطِيبِ: مُقَابِلًا لَهُ؛ وَأَصْلُهُ: وَجَاهُ.

(معجم الوسيط، معجم الغني)

رِسَالَةَ النَّبِيِّ ﷺ، وَشُيُوعَ الْأَعْمَالِ الْقَبِيحَةِ وَالْمَظَالِمِ فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَابْتِدَاعَ
التَّقَالِيدِ^(١) الْبَاطِلَةَ، وَانْدِرَاسَ الْعِبَادَاتِ.

بَيَانُ الشِّرْكِ^(٢):

وَالشِّرْكَ: أَنْ يُثْبِتَ لِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى شَيْئًا مِنَ الصِّفَاتِ الْمُخْتَصَّةِ^(٣) بِهِ تَعَالَى،

(١) قَوْلُهُ: (التَّقَالِيدُ) جَمْعُ تَقْلِيدٍ، وَهِيَ: الْعَادَاتُ وَالرُّسُومُ الْمُتَوَارِثَةُ الَّتِي يُقَلِّدُ فِيهَا الْخَلْفُ السَّلْفَ؛
أَوْ هِيَ: الْعَادَاتُ وَالْعَقَائِدُ وَالْأَعْمَالُ وَالْحَضَارَةُ الَّتِي يَرِثُهَا الْخَلْفُ عَنِ السَّلْفِ؛ وَالتَّقَالِيدُ عِنْدَ النَّصَارَى:
هِيَ مَا يَنْتَقِلُ إِلَيْهِمْ مِنْ أُمُورِ الْعِبَادَةِ تَعْلِيمًا أَوْ وَرَاثَةً. (معجم الرائد، العون الكبير)

(٢) قَوْلُهُ: (بَيَانُ الشِّرْكِ): وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْكُفْرِ وَالشِّرْكِ: أَنَّ الْكُفْرَ جَحْدُ الْحَقِّ وَسُتْرُهُ، كَالَّذِي
يَجْحَدُ وَجُوبَ الصَّلَاةِ أَوْ وَجُوبَ الزَّكَاةِ؛ وَأَمَّا الشِّرْكَ فَهُوَ صَرْفُ بَعْضِ الْعِبَادَةِ لِغَيْرِ اللَّهِ، كَمَنْ يَسْتَعِينُ
بِالْأَمْوَاتِ أَوْ الْغَائِبِينَ أَوْ الْحَيِّ أَوْ الْأَضْتَامِ أَوْ الشُّجُومِ وَنَحْوِ ذَلِكَ؛ أَوْ يَذْبَحُ لَهُمْ أَوْ يَنْذِرُ لَهُمْ.

الْمَلْحُوظَةُ: وَسَمَى اللَّهُ دُعَاءَهُمْ غَيْرَ اللَّهِ شِرْكَاً فِي سُورَةِ الْفَاطِرِ: ١٣ - ١٤، وَفِي سُورَةِ الْمُؤْمِنُونَ: ١١٧
سَمَاءً كُفْرًا؛ فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْكَافِرَ يُسَمَّى مُشْرِكًا وَالْمُشْرِكَ يُسَمَّى كَافِرًا، وَالآيَاتُ وَالْأَحَادِيثُ فِي ذَلِكَ
كَثِيرَةٌ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ "بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ" أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: ٨٢. (مجموع فتاوى ومقالات الشيخ ابن باز ملخصاً)

(١/٣) قَوْلُهُ: (الصِّفَاتُ الْمُخْتَصَّةُ): اعْلَمْ أَنَّ تَوْحِيدَ الرُّبُوبِيَّةِ مَحَلُّ اتِّفَاقٍ عِنْدَ الْعَرَبِ -الَّذِينَ بُعِثَ
فِيهِمُ النَّبِيُّ ﷺ- فَلَمْ يَجْعَلْهُ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- مَحَلَّ جَحْدٍ وَجَدَلٍ؛ وَإِنَّمَا كَثُرَ فِي الْقُرْآنِ الِاسْتِدْلَالُ بِهَذَا
التَّوْحِيدِ -الَّذِي أَقْرَأُوا بِهِ- عَلَى تَوْحِيدِ الْأُلُوهِيَّةِ الَّتِي عَارَضُوهُ وَجَحَدُوهُ بِالْقِيَّاسِ عَلَى: "أَنَّ الْإِقْرَارَ
بِالرُّبُوبِيَّةِ يَسْتَلْزِمُ الْإِقْرَارَ بِتَوْحِيدِ الْأُلُوهِيَّةِ"، وَلِذَلِكَ خَاطَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمُشْرِكِينَ فِي تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ
بِاسْتِفْهَامِ التَّفْهِيمِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَمَنْ
يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٣١﴾﴾
[يونس]، فَلَمَّا أَقْرَأُوا بِرُبُوبِيَّتِهِ وَنَجَّهَهُمْ مِنْ كُفْرِهِمْ عَلَى شِرْكَائِهِمْ بِغَيْرِهِ بِقَوْلِهِ: ﴿أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٣١﴾﴾ [يونس]؛
وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَيْنِ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴿٣٧﴾﴾ [الزخرف]، فَلَمَّا صَحَّ
إِقْرَارُهُمْ وَنَجَّهَهُمْ مِنْ كُفْرِهِمْ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ: ﴿فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴿٣٧﴾﴾ [الزخرف]. (قواعد: ٥٥؛ بتغيير)

الْمَلْحُوظَةُ: اعْلَمْ أَنَّ التَّوْحِيدَ عَلَى ثَوَعَيْنِ: تَوْحِيدِ الْأُلُوهِيَّةِ، وَتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ؛ فَ:
تَوْحِيدُ الْأُلُوهِيَّةِ: هُوَ إِفْرَادُ اللَّهِ -وَحْدَهُ- بِالْعِبَادَةِ، وَالتَّوَجُّهُ إِلَيْهِ بِالدُّعَاءِ؛ وَهَذَا الَّذِي كُفِرَ بِسَبَبِهِ
الْمُشْرِكُونَ.

وَتَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ: هُوَ الْإِعْتِقَادُ أَنَّ اللَّهَ وَحْدَهُ هُوَ الْخَالِقُ لِلْعَالَمِ، وَهُوَ وَحْدَهُ الْمُتَصَرِّفُ فِيهِ بِالْمَنْعِ =

كَالتَّصَرُّفِ فِي الْعَالَمِ بِالْإِرَادَةِ - الَّذِي يَعْبَرُ عَنْهُ بِ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾ -، أَوْ الْعِلْمِ
الذَّاتِي - عَنِ الْمُكْتَسَبِ بِالْحَوَاسِّ وَدَلِيلِ الْعَقْلِ وَالْمَنَامِ وَالْإِلْهَامِ وَنَحْوِ ذَلِكَ -، أَوْ
الْإِيْجَادِ لِشِفَاءِ الْمَرِيضِ، أَوْ اللَّعْنِ عَلَى شَخْصٍ وَالسَّخَطِ عَلَيْهِ - حَتَّى يُقَدَّرَ عَلَيْهِ
الزَّرْقُ، أَوْ يَمْرَضَ، أَوْ يَشْقَى بِسَبَبِ ذَلِكَ السَّخَطِ -، أَوْ الرَّحْمَةِ لِشَخْصٍ حَتَّى يُبْسَطَ
لَهُ الزَّرْقُ، وَيَصِحَّ بَدَنُهُ، وَيَسْعَدَ بِسَبَبِ هَذِهِ الرَّحْمَةِ^(١).

• تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ:

وَلَمْ يَكُنْ هُوَلاءِ الْمُشْرِكُونَ يُشْرِكُونَ أَحَدًا فِي خَلْقِ الْجَوَاهِرِ^(٢)، وَتَدْبِيرِ

= وَالْعَطَاءِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَأَوَّلُ مَنْ ذَهَبَ إِلَى هَذَا التَّقْسِيمِ هُوَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - حَيْثُ قَسَمَ التَّوْحِيدَ إِلَى تَوْحِيدِ
الرُّبُوبِيَّةِ وَتَوْحِيدِ الْأُلُوهِيَّةِ وَتَوْحِيدِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، رَافِعًا: مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ - كَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ - إِبْطَالَ
التَّوَسُّلِ بِالْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ، وَوَسْمِ الْمُتَوَسِّلِينَ بِالشُّرْكِ وَإِخْرَاجِهِمْ عَنِ الْإِيمَانِ، مُدَّعِيًا: بِأَنَّ فِي التَّوَسُّلِ
إِبْطَالَ تَوْحِيدِ الْأُلُوهِيَّةِ؛ فَتَسَبُّبِ السَّلَفِ الصَّالِحِ وَكِبَارِ أُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ الْقَائِلِينَ بِجَوَازِ التَّوَسُّلِ إِلَى
الشُّرْكِ؛ فَوَقَعَ بِخَطَأٍ عَظِيمٍ وَضَلَالٍ مُبِينٍ؛ وَعِنْدَ التَّامِّلِ نَجِدُ: أَنَّ هَذَا التَّقْسِيمَ صَاحِبٌ فِي مَبْدَأِهِ - حَيْثُ
وَافَقَهُ الْقَارِي وَالشَّيْخُ عَبْدُ الْفَتَّاحِ أَبُو عُذَّةَ وَالْمُحَدِّثُ الشَّاهُ وَلِيُّ اللَّهِ الدَّهْلَوِيُّ -، وَفَاسِدٌ فِي غَايَتِهِ.

(تعليلات الشيخ عبد السلام شنار على ضوء المعالي: ٥٤)

(٢/٣) قَوْلُهُ: (الصِّفَاتُ الْمُخْتَصَّةُ): اعْلَمْ أَنَّ الصِّفَاتَ بِحَسَبِ الْإِصْطِفَاءِ عَلَى تَوْعِينِ: ١- الصِّفَاتُ
الَّتِي يُحِبُّ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ أَنْ يَتَّصِفُوا بِمُقْتَضَاهَا، كَالْعِلْمِ وَالْقُوَّةِ فِي الْحَقِّ وَالرَّحْمَةِ وَالكَرَمَ وَالْعَفْوَ وَغَيْرَهَا،
فَهُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَيْهِ يُحِبُّ الْعُلَمَاءَ، قَوِي يُحِبُّ الْمُؤْمِنَ الْقَوِي، كَرِيمٌ يُحِبُّ الْكُرَمَاءَ، رَحِيمٌ يُحِبُّ
الرَّحْمَاءَ، عَفْوٌ يُحِبُّ الْعَفْوَةَ ٢- وَالصِّفَاتُ الْمُخْتَصَّةُ بِاللَّهِ تَعَالَى، كَالْحَلَّاقِ وَالزَّرَّاقِ وَالْإِلَهَ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَإِنَّ
هَذَا شَيْءٌ لَا يُنْكَرُ أَنْ يَتَّصَفَ بِهِ الْمَخْلُوقُ، وَلَا يُجَوِّزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَدَّعِيَهُ. كَذَا قَالَ ابْنُ الْبَازِ. (مُحَمَّدُ الْيَاسِ)
وفيه قاعدة: "جميعُ الأسئلةِ المتعلِّقةِ بتوحيدِ الرُّبُوبِيَّةِ استيفاهاتٌ تُقَرَّرُ". [قواعد: ١٣٧]

(١) قَوْلُهُ: (هَذِهِ الرَّحْمَةُ): وَالْحَاصِلُ: أَنَّ الصِّفَاتِ الْمَذْكُورَةَ مِنَ التَّصَرُّفِ فِي الْكُونِ، وَالْعِلْمِ الذَّاتِي،
وَإِيْجَادِ الشِّفَاءِ، وَاللَّعْنِ، وَالسَّخَطِ وَالرَّحْمَةِ، كُلُّهَا مُخْتَصَّةٌ بِاللَّهِ تَعَالَى؛ فَمَنْ أَثْبَتَ شَيْئًا مِنْهَا لِغَيْرِهِ تَعَالَى
فَقَدْ أَشْرَكَ. (المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (خَلَقَ الْجَوَاهِرَ): جَمْعُ الْجَوْهَرِ، وَهُوَ: مَا قَامَ بِنَفْسِهِ، وَيُقَابِلُهُ الْعَرَضُ؛ وَالْمُرَادُ: الْمَكُونَاتُ

الْمَادِّيَّةُ. (المعرب)

الأمور العظام^(١)، ولا يثبتون لأحد قُدْرَةَ الممانعة^(٢) إِذَا أُبرِمَ^(٣) اللهُ تَعَالَى أَمْرًا. وَإِنَّمَا كَانَ إِشْرَاكُهُمْ فِي أُمُورٍ خَاصَّةٍ^(٤) بِبَعْضِ الْعِبَادِ، وَيَظُنُّونَ: أَنَّ سُلْطَانَنَا عَظِيمًا مِنَ السَّلَاطِينِ كَمَا يُرْسِلُ عَبِيدَهُ الْمَخْصُوصِينَ إِلَى تَوَاجِي مَمْلَكَتِهِ، وَيَجْعَلُهُمْ مُخْتَارِينَ مُتَصَرِّفِينَ فِي أُمُورٍ جُزْئِيَّةٍ، إِلَى أَنْ يَصْدُرَ عَنْهُ حُكْمٌ صَرِيحٌ فِي أَمْرٍ خَاصٍّ؛ وَلَا يَقُومُ بِشُئُونِ الرَّعِيَّةِ وَأُمُورِهِمُ الْجُزْئِيَّةِ بِنَفْسِهِ، بَلْ يَكِلُ الرَّعِيَّةَ إِلَى الْوَلَاةِ وَالْحُكَّامِ، وَيَقْبَلُ شَفَاعَتَهُمْ فِي حَقِّ الَّذِينَ يَخْدُمُونَهُمْ، وَيَتَوَسَّلُونَ بِهِمْ؛ كَذَلِكَ قَدْ خَلَعَ الْمَلِكُ عَلَى الْإِطْلَاقِ^(٥) عَلَى بَعْضِ عِبَادِهِ خِلْعَةَ الْأُلُوهِيَّةِ، وَجَعَلَ سَخَطَهُمْ وَرِضَاهُمْ مُؤَثِّرًا فِي عِبَادِهِ الْآخِرِينَ.

فَيَرُونَ التَّرَلُّفَ^(٦) إِلَى أَوْلِيكَ الْعِبَادِ الْمُقَرَّبِينَ وَاجِبًا لِيَتَيَسَّرَ لَهُمْ حُسْنُ الْقَبُولِ فِي حَضْرَةِ الْمَلِكِ الْمُطْلَقِ، وَتُقْبَلَ شَفَاعَتُهُمْ لِلْمُقَرَّبِينَ بِهِمْ فِي تَجَارِي الْأُمُورِ^(٧). وَكَانُوا يُجَوِّزُونَ نَظْرًا إِلَى هَذِهِ الْأُمُورِ: أَنْ يُسَجَدَ لَهُمْ، وَيُذَبَّحَ لَهُمْ وَيُخْلَفَ بِهِمْ، وَيُسْتَعَانَ بِقُدْرَتِهِمُ الْمُطْلَقَةِ فِي الْأُمُورِ الْمُهِمَّةِ؛ وَتَحْتُوا صُورًا كَصُورِهِمْ مِنَ الْحَجَرِ وَالصُّفْرِ، وَجَعَلُواهَا قِبْلَةً لِلتَّوَجُّهِ إِلَى تِلْكَ الْأَرْوَاحِ؛ حَتَّى اعْتَقَدَ الْجُهَّالُ شَيْئًا فَشَيْئًا

(١) قَوْلُهُ: (الأمور العظام): وَهِيَ الْأُمُورُ الْعَامَّةُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِالسَّنَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا مِنْ: خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِنزَالِ الْمَطَرِ مِنَ السَّحَابِ وَتَفْجِيرِ الْيَتَابِينِ فِي الْأَرْضِ وَإِخْرَاجِ أَنْوَاعِ الْقِمَارِ وَالْحُبُوبِ وَالْأَزْهَارِ بِالنَّمَاءِ. (مُحَمَّدُ الْيَاس)

(٢) قَوْلُهُ: (قُدْرَةُ الْمَمَانَعَةِ): الْمَمَانَعَةُ: الْمُنَازَعَةُ. (الْمَعْرَب)

(٣) قَوْلُهُ: (إِذَا أُبرِمَ): أُبرِمَ الْأَمْرَ: أَحْكَمَهُ. (الْمَعْرَب)

(٤) قَوْلُهُ: (أُمُورٍ خَاصَّةٍ) وَهِيَ الْأُمُورُ الَّتِي تَخْتَصُّ بِالشَّخْصِ عِنْدَ هُجُومِ الْأَحْوَالِ الْمُخْتَلِفَةِ مِنَ الْغِنَى وَالْفَقْرِ وَالصِّحَّةِ وَالْمَرَضِ بِحَيْثُ تَتَغَيَّرُ فِيهَا مَوَاقِفُ النَّاسِ. (مُحَمَّدُ الْيَاس)

(٥) قَوْلُهُ: (عَلَى الْإِطْلَاقِ): أَي: الْكَامِلُ فِي التَّصَرُّفِ، يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ؛ مَنْ أَطْلَقَ لَهُ التَّصَرُّفَ: أَبَاحَهُ.

(٦) قَوْلُهُ: (التَّرَلُّفُ): التَّرَلُّفُ: التَّقَرُّبُ. (الْمَعْرَب)

(٧) قَوْلُهُ: (تَجَارِي الْأُمُورِ): هِيَ الْأُمُورُ الْعَامَّةُ وَمَا دُونَ الْأُمُورِ الْعِظَامِ؛ وَالتَّجَارِي بِجَمْعِ التَّجْرَى،

أَي: التَّمَرُّعُومًا، مَثَلًا: تَجْرَى الشَّمْسُ. (الْعَوْنُ الْكَبِيرُ)

تِلْكَ الصُّورَ مَعْبُودَةً بَدَّوَاتِيهَا؛ فَتَطَّرَقَ^(١) الْفَسَادُ الْعَظِيمُ إِلَى الْمُعْتَقَدَاتِ.

بَيَانُ التَّشْبِيهِ:

وَالتَّشْبِيهِ: عِبَارَةٌ عَنْ إِثْبَاتِ الصِّفَاتِ الْبَشَرِيَّةِ^(٢) لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَكَانُوا يَقُولُونَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ بَنَاتُ اللَّهِ^(٣)، وَإِنَّهُ تَعَالَى يَقْبَلُ شَقَاعَةَ عِبَادِهِ^(٤) وَإِنْ لَمْ يَرْضَ بِهَا، كَمَا يَفْعَلُ الْمُلُوكُ أحياناً مِثْلَ ذَلِكَ مَعَ الْأَمْرَاءِ الْكِبَارِ.

وَلَمَّا لَمْ يَسْتَطِيعُوا إِدْرَاكَ عِلْمِهِ تَعَالَى وَسَمْعِهِ وَبَصَرِهِ، كَمَا يَلِيْقُ بِشَأْنِ الْأُلُوْهِيَّةِ، قَاسَوْهَا عَلَى عِلْمِهِمْ وَسَمْعِهِمْ وَبَصَرِهِمْ، فَوَقَعُوا فِي عَقِيدَةِ التَّجْسِيمِ^(٥)،

(١) قَوْلُهُ: (فَتَطَّرَقَ): تَطَّرَقَ إِلَيْهِ: ابْتَغَى إِلَيْهِ طَرِيقًا. (المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (إِثْبَاتِ الصِّفَاتِ)، فَالْفَرْقُ بَيْنَ الْيُرْكَ وَالتَّشْبِيهِ: أَنَّ الْيُرْكَ هُوَ إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ الْمُخْتَصَّةِ بِاللَّهِ تَعَالَى - مِنَ التَّصَرُّفِ فِي الْكُونِ وَالْعِلْمِ الدَّائِي وَعَظِيمًا - لِلْمَخْلُوقِ، وَالتَّشْبِيهِ: هُوَ إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ الْبَشَرِيَّةِ لِلَّهِ تَعَالَى كإِثْبَاتِ الْوَالِدِ وَالصَّاحِبَةِ وَعَظِيمًا. وَمَنْشَأُ الْيُرْكَ: رُؤْيَةُ الْأَثَارِ الْحَارِقَةِ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ، فَيُظَنُّ: أَنَّهَا مُضَافَةٌ إِلَيْهِمْ بِمَعْنَى الْخَلْقِ وَأَنَّهَا دَاتِيَّةٌ؛ وَمَنْشَأُ التَّشْبِيهِ: قِيَاسُ الْغَائِبِ عَلَى الشَّاهِدِ. (العون الكبير ملخصاً)

(٣) قَوْلُهُ: (إِنَّ الْمَلَائِكَةَ بَنَاتُ اللَّهِ): قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نَسَبًا﴾: قَالَ كُفَّارٌ قُرَيْشِيٌّ: الْمَلَائِكَةُ بَنَاتُ اللَّهِ، وَأُمَّهَاتُهُنَّ بَنَاتُ سَرَوَاتِ الْجِنِّ. (بخارى، تفسير سورة الصافات)؛ وَسَرَوَاتٌ جَمْعُ سَرِيَّةٍ، أَي: شَرِيْقَةٍ. وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنْتَانَا﴾ قَالَ: "مَعَ كُلِّ صَنَمٍ جَنِّيَّةٌ". (مسند احمد: ٢١٢٣١)

وَرَدَّ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِقَوْلِهِ: ﴿وَحَرِّقُوا لَهُ بَيْنِينَ وَبَيْنَاتٍ بِعَيْرٍ عِلْمٍ سُبْحَانَهُ﴾ [الأنعام: ١٠٥]، ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَهُ﴾ [النحل: ١٧]؛ ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنْتَانًا أَشْهَدُوا خَلْقَهُمْ﴾ [الزخرف: ١٧]

(٤) قَوْلُهُ: (وَإِنَّهُ تَعَالَى يَقْبَلُ شَقَاعَةَ عِبَادِهِ): قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ﴾ [النبا: ٢٨]؛ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَوْمَئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشَّفِيعَةُ إِلَّا مَنْ أذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا﴾ [طه] وَعَظِيمٌ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ.

(٥) قَوْلُهُ: (عَقِيدَةُ التَّجْسِيمِ): عَقِيدَةٌ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَهُ جِسْمٌ كَأَجْسَامِنَا، وَمِنْهُ: الْمُجَسِّمُ، كُلُّ مَا لَهُ طُولٌ وَعَرْضٌ وَعَمْقٌ؛ وَالتَّحْيِيزُ: عَقِيدَةٌ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مُتَمَكِّنٌ فِي مَكَانٍ، وَالتَّحْيِيزُ: التَّحْيِيزُ: الْمَكَانُ. (العون الكبير ملخصاً).

وَنَسَبُوا التَّحْرِيفَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى شَأْنَهُ.

بَيَانُ التَّحْرِيفِ:

وَأَمَّا التَّحْرِيفُ فَإِنَّ قِصَّتَهُ: أَنَّ أَوْلَادَ سَيِّدِنَا إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانُوا عَلَى شَرِيعَةِ جَدِّهِمُ الْكَرِيمِ: سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، حَتَّى جَاءَ عَصْرُ عَمْرُو بْنِ لُحَيْيٍّ^(١) - لَعَنَهُ اللَّهُ -، فَوَضَعَ لَهُمُ الْأَصْنَامَ، وَشَرَعَ لَهُمْ عِبَادَتَهَا، وَاخْتَرَعَ لَهُمْ تَحْرِيرَ الْبَحَائِرِ^(٢) وَالسَّوَائِبِ وَالْحَاطِي، وَالِاسْتِقْسَامَ بِالْأَزْلَامِ، وَأَمْثَالَ هَذِهِ الطُّفُوسِ^(٣).

وَقَدْ كَانَ هَذَا الْحَادِثُ^(٤) قَبْلَ بَعْثَةِ النَّبِيِّ ﷺ بِقُرَابَةِ ثَلَاثِ مِائَةِ سَنَةٍ، وَكَانُوا يَتَمَسَّكُونَ فِي هَذَا الْبَابِ^(٥) بِأَثَارِ آبَائِهِمْ وَيَرَوْنَهَا مِنَ الْحُجَجِ الْقَاطِعَةِ.

(١) قَوْلُهُ: (عَمْرُو بْنُ لُحَيْيٍّ): عَمْرُو بْنُ لُحَيْيٍّ: مِنْ قَحْطَانَ، كُنِّيَّتُهُ: أَبُو ثَمَامَةَ، وَفِي نَسَبِهِ اخْتِلَافٌ شَدِيدٌ؛ وَيُظَنُّ أَنَّهُ كَانَ فِي أَوَائِلِ الْقَرْنِ الثَّلَاثِ مِنَ الْمِيلَادِ. (المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (الْبَحَائِرُ): إِعْلَمْ! أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا وُلِدَتْ النَّاقَةُ خَمْسَةَ أَبْطُنٍ، آخِرُهَا ذَكَرٌ يَجْرُوا أَدْنَاهَا - أَيْ: شَقْرُهَا - وَخَلُّوا سَبِيلَهَا، فَلَا تُرْكَبُ وَلَا تُحْلَبُ؛ فَهَذِهِ هِيَ الْبَحِيرَةُ، وَجَمْعُهَا: الْبَحَائِرُ. وَكَانَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ يَقُولُ: "إِنْ شَفِيتُ فُنَاقِي سَائِبَةً"، وَيَجْعَلُهَا كَالْبَحِيرَةِ فِي تَحْرِيمِ الْاِئْتِقَاعِ بِهَا؛ وَالسَّائِبَةُ جَمْعُهَا السَّوَائِبُ.

وَإِذَا نَتَجَتْ مِنْ صُلْبِ الْفَحْلِ عَشْرَةُ أَبْطُنٍ حَرَّمُوا ظَهْرَهُ، وَلَمْ يَمْتَنِعُوا مِنْ مَاءٍ وَلَا مَرْعَى، وَقَالُوا: "حَمِي ظَهْرُهُ"؛ وَالْحَاطِي جَمْعُهَا حَوَائِي. (البيضاوي بزيادة يسيرة)

وَأَمَّا الْاِسْتِقْسَامُ: فَهُوَ أَنَّهُمْ إِذَا قَصَدُوا فِعْلًا ضَرَبُوا ثَلَاثَةَ أَقْدَاحٍ، مَكْتُوبٌ عَلَى أَحَدِهَا: "أَمْرِي رَيْي"، وَعَلَى الْآخَرِ: "نَهَائِي رَيْي"، وَالثَّلَاثُ: عُقْلٌ؛ فَإِنْ خَرَجَ الْآمِرُ مَضُوا عَلَى ذَلِكَ، وَإِنْ خَرَجَ النَّاهِي تَجَنَّبُوا عَنْهُ، وَإِنْ خَرَجَ الْعُقْلُ أَجَالُوهَا ثَانِيًا؛ فَمَعْنَى الْاِسْتِقْسَامِ: طَلَبُ مَعْرِفَةِ مَا قُسِمَ لَهُمْ دُونَ مَا لَمْ يُقَسَمَ لَهُمْ بِالْأَزْلَامِ. (البيضاوي)

(٣) قَوْلُهُ: (الطُّفُوسُ): جَمْعُ الطُّفْسِ: وَهِيَ الْمَرَايِمُ الدِّينِيَّةُ. (المعرب)

(٤) قَوْلُهُ: (هَذَا الْحَادِثُ): يَعْنِي: وَقَعَةَ عَمْرُو بْنِ لُحَيْيٍّ. (المعرب)

(٥) قَوْلُهُ: (فِي هَذَا الْبَابِ): يَعْنِي: فِي جَوَائِزِ عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ. (المعرب)

جُحُودِ الْآخِرَةِ:

وَقَدْ بَيَّنَّ الْأَنْبِيَاءَ السَّالِفُونَ الْحَشْرَ وَالتَّنْشِرَ، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ الْبَيَانِ
بِشْرَحٍ وَبَسْطٍ مِثْلَ مَا تَضَمَّنَهُ الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ؛ وَلِذَلِكَ كَانَ جُمْهُورُ الْمُشْرِكِينَ قَلِيلِي
الاطِّلاعِ عَلَيْهِ، وَكَانُوا يَسْتَبْعِدُونَ وَقُوعَهُ^(١).

اسْتِبْعَادُ رِسَالَةِ النَّبِيِّ ﷺ:

وَهُؤُلَاءِ الْجَمَاعَةُ وَإِنْ كَانُوا مُعْتَرِفِينَ بِنُبُوءَةِ سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ وَسَيِّدِنَا إِسْمَاعِيلَ
عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، بَلْ بِنُبُوءَةِ سَيِّدِنَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَيْضًا^(٢)؛ وَلَكِنْ كَانَتْ الصِّفَاتُ
الْبَشَرِيَّةُ - الَّتِي هِيَ حِجَابٌ لِحَمَالِ الْأَنْبِيَاءِ الْكَامِلِ^(٣) - تُشَوِّشُهُمْ تَشْوِيشًا^(٤)؛
وَكَذَلِكَ لَمَّا لَمْ يَعْرِفُوا حَقِيقَةَ تَدْبِيرِ اللَّهِ - الَّذِي هُوَ مُقْتَضِي بَعْثَةِ الْأَنْبِيَاءِ^(٥) -
اسْتَبْعَدُوا الرِّسَالَةَ، وَلاَعْتَقَادَهُمْ: أَنَّ الرَّسُولَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مِثْلَ الْمُرْسَلِ، فَكَانُوا
يُورِدُونَ لِأَجْلِ ذَلِكَ شُبُهَاتٍ وَاهِيَةً غَيْرَ مَسْمُوعَةٍ، فَيَقُولُونَ مَقَالًا: كَيْفَ يَكُونُ

(١) قَوْلُهُ: (وَكَانُوا يَسْتَبْعِدُونَ وَقُوعَهُ): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿وَقَالُوا إِن هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ
بِمَبْعُوثِينَ ﴿١٦﴾﴾. [الأنعام]؛ وَقَالَ تَعَالَى حَاكِيًا: ﴿أَوَدَا مِثْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظْمًا أَوْثًا لَمَبْعُوثُونَ ﴿١٧﴾﴾
[الصافات]؛ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَقَالًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُعْجِبُ الْعِظْمَ وَهِيَ رَمِيمٌ ﴿١٧﴾﴾ [يس]؛
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَوَدَا مِثْنَا وَكُنَّا تُرَابًا ذَلِكَ رَجْعٌ بَعِيدٌ ﴿٢٠﴾﴾ [آق]. (مُحَمَّدُ الْيَاس)

(٢) قَوْلُهُ: (أَيْضًا): أَي: مَعَ كَوْنِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ غَيْرِ آبَائِهِمْ. (المعرب)

(٣) قَوْلُهُ: (الكَامِلِ): أَي: تَحْوُلُ تِلْكَ الصِّفَاتِ بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ وَبَيْنَ جَمَالِهِمُ الْحَقِيقِيِّ، وَتَحْجِجُهُمْ؛

فَلَا يُدْرِكُونَ ذَلِكَ الْجَمَالَ الْكَامِلَ لِحَمَلِهِمْ. (المعرب)

(٤) قَوْلُهُ: (تَشْوِيشًا): شَوْشُ الْأَمْرِ: صَيَّرَهُ مُضْطَرِبًا. (المعرب)

(٥) قَوْلُهُ: (مُقْتَضِي بَعْثَةِ الْأَنْبِيَاءِ): الْبَعْثَةُ فِي الْإِضْطِلَاحِ: إِرْسَالُ شَخْصٍ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى
النَّاسِ لِيَدْعُوهُمْ إِلَى دِينِهِ؛ وَالبَعْثَةُ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ: هُوَ بَعْثَةُ النَّبِيِّ الْأَكْرَمِ ﷺ؛ وَبَيْنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى
مَقْصِدُ الْبَعْثَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾
[النساء] (مُحَمَّدُ الْيَاس)

الَّتِي مُحْتَاجًا إِلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ^(١)؟ وَلِمَاذَا لَمْ يُرْسِلِ اللهُ مَلَكًا رَسُولًا^(٢)؟ وَلِمَاذَا لَا يُوجِي^(٣) إِلَى كُلِّ أَحَدٍ عَلَى حِدَةٍ؟ وَعَلَى هَذَا الْأَسْلُوبِ^(٤).

نَمُودَجٌ^(٥) الْمُشْرِكِينَ:

وَإِنْ كُنْتَ غَيْرَ مُهْتَدٍ فِي تَصْوِيرِ^(٦) حَالِ الْمُشْرِكِينَ وَعَقَائِدِهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ، فَانظُرْ إِلَى حَالِ الْمُخْتَرِفِينَ^(٧) مِنْ أَهْلِ عَصْرِنَا، لِاسِيَمَا الَّذِينَ يَقْطُنُونَ مِنْهُمْ بِأَطْرَافِ دَارِ الْإِسْلَامِ^(٨) مَا هِيَ تَصَوُّرَاتُهُمْ عَنِ "الْوِلَايَةِ"؟ فَمَعَ أَنَّهُمْ يَعْتَرِفُونَ بِوِلَايَةِ الْأَوْلِيَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ، يَرُونَ وَجُودَ الْأَوْلِيَاءِ فِي هَذَا الْعَصْرِ مِنْ قَبِيلِ الْمُسْتَحِيلَاتِ، وَيَذْهَبُونَ إِلَى الْقُبُورِ وَالْعَتَبَاتِ، وَيَرْتَكِبُونَ أَنْوَاعًا مِنَ الشِّرْكِ^(٩)؛ وَكَيْفَ تَطَرَّقَ

(١) قَوْلُهُ: (مُحْتَاجًا إِلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ): قَالَ تَعَالَى حَاكِيًا: ﴿وَقَالُوا مَا لِيَ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ﴾ [الفرقان ٧].

(٢) قَوْلُهُ: (مَلَكًا رَسُولًا): ﴿لَوْلَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ﴾ [الفرقان ١٠].

(٣) قَوْلُهُ: (وَلِمَاذَا لَا يُوجِي): كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى تُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدًا مِنَ السَّمَاءِ﴾ [الأنعام ١٠٣].

[الأنعام ١٠٣]

(٤) قَوْلُهُ: (وَعَلَى هَذَا الْأَسْلُوبِ): يَعْنِي هُمْ يُورِدُونَ الشُّبُهَاتِ الْوَاهِيَةَ عَلَى هَذَا الْأَسْلُوبِ، فَيَقُولُونَ مَقَالًا: ﴿وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا﴾ [١٠] - إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى - أَوْ يَكُونُ لَكَ بَيْتٌ مِنْ زُرْحِيفٍ أَوْ تَرَقَّى فِي السَّمَاءِ وَلَنْ نُؤْمِنَ لِرُؤْيَاكَ حَتَّى تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَقْرُؤُهُ﴾ [بنی اسرائیل ٩٠] - [مُحَمَّدٌ الْيَاسِ]

(٥) قَوْلُهُ: (النَّمُودَجُ): يَفْتَحُ التَّنُونُ وَيَضْمَعُهَا: مِثَالُ النَّيِّءِ، وَالْجَمْعُ: نَمُودَجَاتُ. (الوسيط)

الْمَلْحُوظَةُ: ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ الْعَلَامُ النَّمُودَجَ الْمُشْرِكِينَ وَالْيَهُودَ وَالنَّصَارَى وَالْمُنَافِقِينَ لِيَجْتَنِبَ الْقَارِي تِلْكَ الصِّفَاتِ الْمَذْمُومَةَ، كَمَا قَالَ الْمُصَنِّفُ: فَإِذَا قَرَأْتَ الْإِخ. (مُحَمَّدٌ الْيَاسِ)

(٦) قَوْلُهُ: (تَصْوِيرِ): صَوَّرَ الْأَمْرَ: وَصَفَهُ وَضَمَّاهُ، يُكْشَفُ حَالُهُ كَشْفًا بَيْنًا. (المعرب)

(٧) قَوْلُهُ: (الْمُخْتَرِفِينَ): احْتَرَفَ: اتَّخَذَ حِرْفَةً فَهُوَ مُخْتَرِفٌ (بِشْرِكِنِي وَاللَّ). (المعرب)

(٨) قَوْلُهُ: (دَارِ الْإِسْلَامِ): أَي لِمَا أَنَّهُمْ يَسْكُنُونَ بِنَوَاحِي دَارِ الْإِسْلَامِ وَأَرْجَائِهَا يَكُونُونَ جَاهِلِينَ

مِنَ الدِّينِ. (المعرب)

(٩) قَوْلُهُ: (مِنَ الشِّرْكِ): أَي: هُمْ لَا يَسْتَقْفِدُونَ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ الْأَحْيَاءِ، بَلْ يَذْهَبُونَ إِلَى الْأَمْوَاتِ، =

إِلَيْهِمُ التَّشْبِيهِ وَالتَّخْرِيفُ؟ وَتَرَى طَبَقَ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ "لَتَتَّبِعَنَّ" ^(١) سَنَنْ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ": أَنَّهُ مَا مِنْ بَلِيَّةٍ مِّنَ الْبَلَايَا إِلَّا وَطَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ عَصْرِنَا يَرْتَكِبُونَهَا، وَيَعْتَقِدُونَ مِثْلَهَا. عَافَانَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنْ ذَلِكَ.

وَبِالْجُمْلَةِ: فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَعَثَ سَيِّدَ الْأَنْبِيَاءِ ﷺ - بِفَضْلِهِ وَرَحْمَتِهِ - فِي الْعَرَبِ، وَأَمَرَهُ بِإِقَامَةِ الْمِلَّةِ الْحَنِيفِيَّةِ، وَخَاصَمَهُمْ ^(٢) فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، وَاسْتَدَلَّ فِي الْمُخَاصَمَةِ بِمُسَلَّمَاتِهِمْ ^(٣) الَّتِي هِيَ مِنْ بَقَايَا الْمِلَّةِ الْحَنِيفِيَّةِ، لِيَتَحَقَّقَ الْإِلْزَامُ ^(٤).

[كَيْفَ الرَّدُّ عَلَى ضَلَالَاتِهِمْ]

فردُّ الإِشْرَاقِ

أولاً: بِمُطَابَقَتِهِمُ بِالذَّلِيلِ عَلَى مَا يَزْعَمُونَ، وَنَقْضِ تَمَسُّكِهِمْ بِتَقْلِيدِ آبَائِهِمْ ^(٥).

= وَيَرْتَكِبُونَ هُنَاكَ الْبِدْعَ وَالْحُرَافَاتِ. (المعرب)

(١) قَوْلُهُ: (لَتَتَّبِعَنَّ إِنْخ): رَوَاهُ الشَّيْخَانُ، وَاللَّفْظُ لِأَحْمَدَ وَابْنِ بَيْهَقِي. (المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (خَاصَمَهُمْ): أَي: جَادَلَهُمْ وَنَازَعَهُمْ. (المعرب)

(٣) قَوْلُهُ: (بِمُسَلَّمَاتِهِمْ): مِثْلًا: "إِنَّ اللَّهَ خَالِقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ"، وَهُوَ مُسَلَّمٌ عِنْدَهُمْ؛ فَاسْتَدَلَّ بِهَذِهِ الْمُسَلَّمَةِ عَلَى الْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ [الرُّومُ ٦١]، ﴿لَخَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ﴾ [المؤمن ٦٧]؛ وَأَيْضًا: "أَنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَى بَعْثِ الرُّسُلِ" مُسَلَّمٌ، فَاسْتَدَلَّ بِهَذِهِ الْمُسَلَّمَةِ عَلَى إِرْسَالِ الرُّسُلِ وَعَقِيدَةِ التَّوْحِيدِ مِرَارًا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء] (الفوز العظيم)

(٤) قَوْلُهُ: (لِيَتَحَقَّقَ الْإِلْزَامُ) أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنْ عِظَاءِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ، قُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي التَّوْرَةِ؟ قَالَ: أَجَلٌ، وَاللَّهُ إِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِي التَّوْرَةِ بِبَعْضِ صِفَتِهِ فِي الْقُرْآنِ: "يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَحِزْرًا لِلْأَمِينِينَ، أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي، سَمَّيْتُكَ الْمُتَوَكَّلَ".

لَيْسَ بِقَيْظٍ وَلَا غَلِيظٍ وَلَا سَخَابٍ فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا يَدْفَعُ بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ، وَلَكِنْ يَغْفُو وَيَغْفِرُ؛ وَلَنْ يَغِيْبَهُ اللَّهُ حَتَّى يُقِيمَ بِهِ "الْمِلَّةَ الْعُرْجَاءَ"، بِأَنْ يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَفْتَحَ بِهَا أَعْيُنًا عُمِيًّا وَأَدَانَا =

وَتَانِيَا: بِإِثْبَاتِ عَدَمِ التَّسَاوِي (١) بَيْنَ هَوْلَاءِ الْعِبَادِ وَبَيْنَ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَبَيَانِ إِخْتِصَاصِهِ تَعَالَى بِاسْتِحْقَاقِ أَقْصَى غَايَةِ التَّعْظِيمِ (٢)؛ بِخِلَافِ هَوْلَاءِ الْعِبَادِ. وَثَالِثَا: بَيَانِ إِجْمَاعِ الْأَنْبِيَاءِ (٣) عَلَى هَذِهِ الْمَسْئَلَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ: أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا، فَاعْبُدُونِ﴾ (٤) [الأنبياء: ٢٥].

وَرَابِعَا: بَيَانِ شِنَاعَةِ عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ (٥)، وَأَنَّ الْأَحْجَارَ سَاقِطَةٌ عَنْ مَرْتَبَةِ الْكَمَالِ الْإِنْسَانِيِّ؛ فَكَيْفَ يَنَالُونَ مَرْتَبَةَ الْأُلُوْهِيَّةِ (٥)؟ وَهَذَا الرَّدُّ مَسْئُوقٌ لِقَوْمٍ يَعْتَقِدُونَ الْأَصْنَامَ مَعْبُودَةً لِذَوَاتِهَا (٦).

= صُماً وَقُلُوبًا غُلْفًا. (البخاري: ٢١٢٥) (مُحَمَّدُ الْيَاس)

(٥) قَوْلُهُ: (بِقَلْبَيْدِ آبَائِهِمْ): قَالَ تَعَالَى حَاكِيًا: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أُولَئِكَ كَانُوا لَنَا آيَاتٍ وَلَا يَتَذَكَّرُونَ﴾ [المائدة].

(١) قَوْلُهُ: (عَدَمِ التَّسَاوِي): قَالَ تَعَالَى: ﴿أَقْمِنِ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ﴾ [النحل: ١٧].

(٢) قَوْلُهُ: (أَقْصَى غَايَةِ التَّعْظِيمِ): قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَأَنْتُمْ تُؤْفَكُونَ﴾ [الفاطر: ٢]؛ ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌ﴾ [الزخرف: ٥].

(٣) قَوْلُهُ: (بَيَانِ إِجْمَاعِ الْأَنْبِيَاءِ): قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]؛ ﴿وَسَلِّ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِلَهًا يُعْبَدُونَ﴾ [الزخرف: ١٧].

(٤) قَوْلُهُ: (شِنَاعَةِ عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ): قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾ [الحج: ٢٢]؛ ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلًّا بَعِيدًا﴾ [النساء: ١٥].

(٥) قَوْلُهُ: (فَكَيْفَ يَنَالُونَ مَرْتَبَةَ الْأُلُوْهِيَّةِ): قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ ضَرْبَ مَثَلٍ فَاَسْتَمِعُوا لَهُ: إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْعًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ الطَّالِبِ وَالْمَطْلُوبِ﴾ [الحج: ١٧]. والمقصود من هذه الآية بيان أنَّ الإنسان أفضل وأكمل حالا من الصنم، فكيف يليق بالعاقل الأفضل الأكمل بأن يجعل هذه الأصنام معبودًا. (الرازي ملخصا)

(٦) قَوْلُهُ: (لِذَوَاتِهَا): وَأَمَّا الَّذِينَ يظنون الأصنام وسيلة التقرب، وقبلة التوجه؛ فلا يكفيتهم هذا الجواب، وردَّهم الله سبحانه وتعالى بقوله: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥]. (المعرب بزيادة)

وَرَدُّ التَّشْبِيهِ:

أَوَّلًا: بِمُطَابَرَتِهِم بِالذَّلِيلِ عَلَى دَعْوَاهُمْ^(١)، وَنَقْضِ تَمَسُّكِهِمْ بِتَقْلِيدِ آبَائِهِمْ^(٢).
 وَثَانِيًا: بِبَيَانِ ضَرُورَةِ التَّجَانُّسِ بَيْنَ الْوَالِدِ وَالْوَلَدِ^(٣)؛ وَهُوَ مَقْشُودٌ بِالْبَدَاهَةِ^(٤).
 وَثَالِثًا: بِبَيَانِ شَنَاةِ نِسْبَةِ مَا هُوَ مَكْرُوهٌ وَمَذْمُومٌ لَدَيْهِمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى^(٥)، كَمَا
 قَالَ تَعَالَى: ﴿الرَّبِّكَ الْبَنَاتُ وَلَهُمُ الْبَنُونَ ﴿١٦٦﴾﴾ [الصافات]؛ وَهَذَا الرَّدُّ مَسْئُوقٌ لِقَوْمٍ
 اعْتَادُوا الْمُقَدَّمَاتِ الْمَشْهُورَةَ، وَالْمُتَوَهَّمَاتِ الشَّعْرِيَّةَ^(٦)؛ وَكَانَ أَكْثَرُهُمْ مِنْ
 هَذَا الْقَبِيلِ.

(١) قَوْلُهُ: (دَعْوَاهُمْ): قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ مِنْ إَفْكِهِمْ لَيَقُولُونَ ﴿١٦٦﴾ وَلَدَ اللَّهِ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿١٦٧﴾ أَصْطَفَى الْبَنَاتِ عَلَى الْبَنِينَ ﴿١٦٨﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿١٦٩﴾ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿١٧٠﴾ أَمْ لَكُمْ سُلْطَنٌ مُبِينٌ ﴿١٧١﴾ فَأَتُوا بِحَبِيبِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٧٢﴾﴾ [الصافات]

(٢) قَوْلُهُ: (بِتَقْلِيدِ آبَائِهِمْ): قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيُنذِرَ الَّذِينَ قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا ﴿١٦٤﴾ مَا لَهُمْ مِنْ عِلْمٍ وَلَا لِآبَائِهِمْ﴾ [الكهف ١٦٤ - ١٦٥]

(٣) قَوْلُهُ: (بَيْنَ الْوَالِدِ وَالْوَلَدِ): قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ ﴿١٦٦﴾﴾ [الأنبياء]، فِيهِ تَضْرِيحٌ بِالْفَرْقِ بَيْنَ الْعَبْدِ وَالْمَعْبُودِ؛ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَلْ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلُّ لَّهُ قَنِينٌ ﴿١٧٢﴾﴾ [البقرة]، فِيهِ تَضْرِيحٌ بِالْفَرْقِ بَيْنَ الْمَالِكِ وَالْمَمْلُوكِ؛ فَهَذَا يُنَافِي نِسْبَةَ الْآبِيَةِ وَالْبِنَوَةِ. (مُحَمَّدُ الْيَاسِ)

(٤) قَوْلُهُ: (بِالْبَدَاهَةِ): قَالَ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ الصَّمَدُ ﴿١٦٥﴾ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ﴿١٦٦﴾ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴿١٦٧﴾﴾ [الإخلاص]؛ يَعْنِي: إِذَا غَدِمَ التَّجَانُّسُ، فَكَيْفَ يَثْبِتُ التَّوَالِدُ. (مُحَمَّدُ الْيَاسِ)

(٥) قَوْلُهُ: (إِلَى اللَّهِ تَعَالَى): كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَمْ اتَّخَذَ مِنَّا يَخْلُقُ بَنَاتٍ وَأَصْفَحَكُمْ بِالْبَنِينَ ﴿١٦٦﴾ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِمَا صَرَبَ لِلرَّحْمَنِ مَقَلًّا ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿١٧٢﴾﴾ [الزخرف]؛ فَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى رَتَّبَ هَذِهِ الْمُنَاطَرَةَ عَلَى أَحْسَنِ الْوُجُوهِ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ تَعَالَى بَيْنَ أَنْ يُثْبِتَ الْوَلَدَ لِلَّهِ مُحَالًا، وَبِتَقْدِيرِ: أَنْ يَثْبُتَ الْوَلَدُ فَجَعَلَهُ بِنْتًا أَيْضًا مُحَالًا؛ لِأَنَّ الْإِنِّ أَفْضَلَ مِنَ الْبِنْتِ، ثُمَّ بَيَّنَّ نَقْضَانَ الْبَنَاتِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ﴾ - إِلَى قَوْلِهِ: - ﴿ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا﴾؛ فَكَيْفَ يَجُوزُ لِلْعَاقِلِ إِثْبَاتَهُ لِلَّهِ تَعَالَى؛ وَالْمَقْصُودُ مِنْهُ: التَّنْبِيهُ عَلَى قِلَّةِ عُقُولِهِمْ وَسَخَافَةِ عُقُولِهِمْ. (الرَّازِي مَلْخَصًا)

(٦) قَوْلُهُ: (الْمُتَوَهَّمَاتِ الشَّعْرِيَّةَ): الْمُتَوَهَّمَاتُ: قَضَايَا كَاذِبَةٌ يَحْكُمُ بِهَا الْوَهْمُ فِي أُمُورٍ غَيْرِ مُحْسُوسَةٍ، =

وَرَدُّ التَّحْرِيفِ:

أولاً: ببيان أنه لم يؤثر عن أئمة الملة الحنيفية^(١).

وثانياً: ببيان أن ذلك كله اختراعات وابتداعات ممن ليسوا بمعضومين^(٢).

وَرَدُّ اسْتِبْعَادِ الْحَشْرِ وَالنَّشْرِ:

أولاً: بالقياس على إحياء الأرض بعد موتها، وما أشبه ذلك^(٣)، وتنقيح

المناط الذي هو شمول القدرة، وإمكان الإعادة^(٤).

= كالحكم بأن ما وراء العالم فضاء لا يتناهي؛ والشعر: قول مؤلف من المخيلات؛ والمخيلات: قضايا يُخَيَّلُ بها، لتناثر النفس بها قبضاً وسطاً؛ فترغب فيها، سواء كانت صادقة أو كاذبة، كقول القائل: "الحمر: ياقوتة سيالة" - فحينئذ تنبسط النفس وترغب فيها، و"العسل: مرة مهوغة"، فالتنفس تنقيض وتتنفر عنه. (جرجاني، المعرب)

(١) قوله: (الملة الحنيفية): قال تعالى: ﴿أَتُوبِي بِكَيْتَابٍ مِّن قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَرَةٍ مِّن عِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ٥١﴾ [الأحقاف]؛ ﴿ثُمَّ نَبِيَّةٌ أَرْسَلْنَا مِنْ آلِصَّالِحِينَ وَمِنَ الْمُعْزِزَاتِ ٥٢﴾ - إلى قوله تعالى: ﴿تَبَشِّرُونِي بِعِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ٥٣﴾ [الأنعام]؛ وكذلك قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ عِندَكُمْ مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا ٥٤﴾ [الأنعام] في جواب قولهم: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا ءَابَاؤُنَا﴾.

(٢) قوله: (ليسوا بمعضومين): قال تعالى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامِرٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَقْتُرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ٥٥﴾ [المائدة]؛ ﴿وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ﴾ [الأنعام] ٥٦. (محمد إنياس)

(٣) قوله: (وما أشبه ذلك): كقياس الإعادة على الابتداء. (المعرب)

(٤) قوله: (إمكان الإعادة): أي نقول: إن الإعادة موقوف على أمرين، الأول: كون الإعادة ممكناً، والثاني: كون قدرة الله تعالى شاملاً عليه؛ وثبت كلا الأمرين، فأبي استحالة فيه؟ (المعرب)

(٤/٢) قوله: (إمكان الإعادة): القياس في هذا الباب أربعة:

١- القياس على إحياء الأرض: كقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَسُقْنَتُهُ إِلَىٰ بَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَحْيَيْنَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا كَذَلِكَ النُّشُورُ ٥٧﴾ [الفاطر]؛ ﴿كَذَلِكَ نُخْرِجُ الْمَوْتَىٰ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ٥٨﴾ [الأعراف] (محمد إنياس)

٢- القياس على تخليق السماء والأرض: ﴿أَوَلَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَدِيرٍ عَلَىٰ أَن =

وثانيا: ببيان موافقة أهل الكُتُب السماوية كلِّهم في الإخبار به^(١).

الرَّد على مُنكِرِي الرِّسَالَةِ:

أولا: ببيان وجودها في الأنبياء السابقين، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِيَ إِلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى﴾ [يوسف ١٠٩]، وقال تعالى: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا: لَسْتَ مُرْسَلًا قُلْ: كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ، وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾ [الرعد].

وثانيا: بدفع الاستبعاد ببيان أن الرِّسَالَةَ هُنَا عِبَارَةٌ عَنِ الْوَحْيِ^(٢)، قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ﴾ [الكهف ٦٤]، ثُمَّ يُفَسِّرُ الْوَحْيَ بِمَا لَا يَكُونُ مِنَ الْمُسْتَحِيلَاتِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ﴾^(٣) إِلَّا: وَحْيًا، أَوْ مِنْ وَرَأْيِ حِجَابٍ، أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا؛ فَيُوحَى بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ وَعَلَى حَكِيمٍ ﴿٥١﴾ [الشورى].

= يَخْلُقُ مِثْلَهُمْ بَنَى وَهُوَ الْخَلْقُ الْعَلِيمُ ﴿٥١﴾ [يس]

٣- القياس على تخليق النار من الحضرات؛ ﴿قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ﴾ [الذرى ١٨] جَعَلَ لَكُمْ مِنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ نَارًا [يس ٣٥-٣٦]

٤- القياس على ابتداء التخليق: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ [الروم ٥١] ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ﴾ [الأنبياء ٥١]

(١/١) قَوْلُهُ: (فِي الْإِخْبَارِ بِهِ): أَي نَقُولُ: إِنَّ الْكُتُبَ السَّمَاوِيَّةَ كُلَّهَا مُتَّفِقَةٌ فِي الْإِخْبَارِ بِوُقُوعِ الْحَشْرِ وَالنَّشْرِ، فَكَانَ ذَلِكَ إِجْمَاعًا قَاطِعًا عَلَيْهِ. (المعرب)

(٢/١) قَوْلُهُ: (فِي الْإِخْبَارِ بِهِ): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَمْ لَمْ يُنَبِّأْ بِمَا فِي صُحُفِ مُوسَى ﴿٣٦﴾ وَأَنَّ عَلَيْهِ النُّشَاءُ الْأُخْرَى﴾ [النجم]؛ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ هَذَا لَنبِيُّ الصُّحُفِ الْأُولَى ﴿١٨﴾ صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى ﴿٥١﴾﴾ [الأعلى]

(٢) قَوْلُهُ: (عِبَارَةٌ عَنِ الْوَحْيِ): وَالْوَحْيُ فِي اصْطِلَاحِ الشَّرْحِ: إِغْلَامُ اللَّهِ تَعَالَى أَنْبِيََاءَهُ النَّبِيَّةَ بِكِتَابٍ، أَوْ بِرِسَالَةٍ، أَوْ مَنَامٍ، أَوْ إِلهَامٍ. (إرشاد الساري)

(٣) قَوْلُهُ: (أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ): أَقْسَامُ التَّكْلِيمِ الْإِلَهِيِّ ثَلَاثَةٌ: الْأَوَّلُ أَنْ يُلْقَى كَلَامُهُ عَلَى قَلْبِ النَّبِيِّ بِكَيْفِيَّةٍ غَيْرِ مُعْتَادَةٍ فَيَعْبَهُ بِإِشَارَةٍ خَفِيَّةٍ سَرِيعَةٍ مِنْ غَيْرِ وَسِطَةِ الْحَوَاسِ الظَّاهِرَةِ، كَمَا يَكُونُ فِي =

وَاللَّيَالِي: بَيَانٌ أَنَّ عَدَمَ ظُهُورِ الْمُعْجِزَاتِ - الَّتِي يَقْتَرِحُونَهَا ^(١) -، وَعَدَمَ مُوَافَقَةِ
اللَّهِ تَعَالَى إِيَّاهُمْ - فِي تَعْيِينِ شَخْصٍ يَتَوَخَّوْنَ ^(٢) رِسَالَتَهُ -، وَعَدَمَ إِرْسَالِهِ تَعَالَى
الْمَلَائِكَةَ رُسُلًا ^(٣)، وَعَدَمَ إِجْمَاعِهِ تَعَالَى إِلَى كُلِّ شَخْصٍ ^(٤)؛ كُلِّ ذَلِكَ لِمَصْلِحَةِ كَلِمَتِهِ ^(٥)،

= صَلَصلة الجرس، وهو المراد بقوله: ﴿إِلَّا وَخِيًا﴾؛ الثاني: أن يكلمه مباشرة من وراء حجاب، فلا يرى
الشيء ربه لكن يسمع كلامه بلا واسطة من وراء حجاب الثور، وهو المراد بقوله: ﴿أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾،
وقد وقع هذا لموسى عليه السلام في بدء وحيه، وفي أخذ الشريعة التي كانت في الألواح، وحصل لبيبتنا
محمد ﷺ في معراجِه حين أخذ الأمر بالصلاة عن ربه مباشرة، فيكون هذا القسم حينئذ من قبيل المكالمة،
وليس وحيًا؛ الثالث: أن يرسل رسولًا من الملائكة متجسدًا في صورة الملك أو البشر. (روح القدس)
(١/١) قوله: (يَقْتَرِحُونَهَا): اقترح عليه كذا ويكفذا: تحكّم وسأله إياه بالعنف، ومن غير رويّة
(حتى سے بے سوچے سمجھے سوال کرنا، مطالبہ کرنا)۔ (المعرب)

(٢/١) قوله: (يَقْتَرِحُونَهَا): هذه هي المطالبة الأولى من مطالباتهم، قال تعالى حاكياً: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ
عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ﴾ [الأنعام ٦٧]؛ ﴿وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا ۝ أَوْ
تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِنْ نَجِيلٍ وَعَنْبٍ فَتَقْجِرَ الْأَنْهَارُ خِلْفَهَا تَفْجِيرًا ۝ أَوْ تُسْقِطَ السَّمَاءَ كَمَا زَعَمَتْ
عَلَيْنَا كِسْفًا أَوْ تَأْتِي بَالِلِهِ وَالْمَلَكِ قَبِيلًا ۝ أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِّن زُرْحٍ أَوْ تُرْقَى فِي السَّمَاءِ وَلَنْ
نُؤْمِنَ لِرُوقِكَ حَتَّى تُنزِلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَقْرُؤُهُ ۚ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّيَ هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا ۝﴾ [الإسراء ١٧]
(١/٢) قوله: (يَتَوَخَّوْنَ): توخّى الأمر: قصد إليه، وتعمد فعله، وتحرّاه؛ يُقال: توخى رضاه وتوخى محبته.
(٢/٢) قوله: (يَتَوَخَّوْنَ رِسَالَتَهُ): هذه هي المطالبة الثانية من مطالباتهم، قال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا
نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْفَرِيقَيْنِ عَظِيمٍ ۝﴾ [الزخرف ٣١]؛ فأجاب عنها بقوله تعالى: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ
حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام ١١٠]؛ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ
مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الزخرف ٣٢]. (مُحَمَّدُ الْيَاس)

(٣) قوله: (الْمَلَائِكَةَ رُسُلًا): هذه هي المطالبة الثالثة من مطالباتهم، قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ
لَأَنْزَلْنَا مَلَائِكَةً مَّا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي آبَائِنَا الْأُولَى ۝﴾ [المؤمنون ٢١]؛ فأجاب عنها بقوله تعالى: ﴿وَلَوْ
جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبَسُونَ ۝﴾ [الأنعام ١١٠]. (مُحَمَّدُ الْيَاس)

(٤) قوله: (إِلَى كُلِّ شَخْصٍ): هذه هي المطالبة الرابعة من مطالباتهم، قال تعالى: ﴿قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ
حَتَّى نُؤْتَى مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ﴾ [الأنعام ١١٠]؛ فأجاب عنها بقوله تعالى: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ
رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام ١١٠].

يَقْصُرُ عِلْمُهُمْ عَنْ أَدْرَاكِهَا.

وَلَمَّا كَانَ أَكْثَرُ النَّاسِ الَّذِينَ بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِمُ الرَّسُولَ ﷺ مُشْرِكِينَ، ذَكَرَ هَذِهِ
الْمَعَانِي فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي سُورٍ كَثِيرَةٍ بِأَسَالِيبٍ مُتَعَدِّدَةٍ وَتَأَكِيدَاتٍ بَلِيغَةٍ؛ وَلَمْ
يَتَحَاشَ ^(١) عَنْ تَكَرُّرِهَا وَتَرْدَادِهَا.

نَعَمْ هَكَذَا يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ مُحَاطَبَةُ الْحَكِيمِ الْمُطْلَقِ مَعَ هَوْلِ الْجَهْلَةِ، وَالْكَلَامِ
فِي مُقَابَلَةِ هَوْلِ السُّقْمَاءِ جَدِيرٌ بِهَذَا التَّأَكِيدِ الْبَلِيغِ؛ ﴿ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ
الْعَلِيمِ ﴿١٦﴾﴾ [الأنعام].

[الْيَهُودُ وَضَلَالَاتُهُمْ]

وَقَدْ كَانَ الْيَهُودُ آمَنُوا بِالتَّوْرَةِ، وَكَانَ مِنْ ضَلَالَتِهِمْ:

١- تَحْرِيفِ أَحْكَامِ التَّوْرَةِ، ^(٢) سِوَاءَ كَانَ تَحْرِيفًا لَفْظِيًّا أَوْ تَحْرِيفًا مَعْنَوِيًّا.

= (٥) قَوْلُهُ: (كُلُّ ذَلِكَ لِمَضْلِحَةٍ كَلْبِيَّةٍ): وَفِي عَدَمِ إِيفَاءِ الْمُطَالِبَةِ الْأُولَى ثَلَاثَ مَصَالِحٍ: ١- إِظْهَارُ
الْمُعْجَزَاتِ غَيْرِ نَافِعٍ لِلْمُعَانِدِينَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا﴾ [الأعراف ٥٥]، وَقَالَ
تَعَالَى: ﴿وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأَوَّلُونَ﴾ [الإسراء ٥٥]

٢- الإِعْرَاضُ عَنِ الْإِيمَانِ بَعْدَ ظُهُورِ الْمُعْجَزَةِ الْمَطْلُوبَةِ يَكُونُ سَبَبًا لِلْهَلَاكِ، كَمَا قَالَ الرَّازِي:
”لَوْ أَظْهَرَ تِلْكَ الْمُعْجَزَاتِ الْقَاهِرَةَ ثُمَّ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَا بَلْ بَقُوا مُصِرِّينَ عَلَى كُفْرِهِمْ، فَحِينَئِذٍ يَصِيرُونَ
مُسْتَحِقِّينَ لِعَذَابِ الْاسْتِمْتِصَالِ؛ لَكِنَّ إِتْرَالَ عَذَابِ الْاسْتِمْتِصَالِ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ غَيْرُ جَائِزٍ لِأَنَّ اللَّهَ أَعْلَمُ:
أَنَّ فِيهِمْ مَنْ سَيُؤْمِنُ أَوْ يُؤْمِنُ أَوْلَادُهُمْ، فَلِهَذَا السَّبَبِ مَا أَحَابَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى مَطْلُوبِهِمْ، وَمَا أَظْهَرَ
تِلْكَ“. (الرازي)؛ مَعَ أَنَّ مِنْ مَشِيئَتِهِ تَعَالَى بَقَاءَ هَذِهِ الْأُمَّةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ
فِيهِمْ﴾ [الأنفال ٣٣].

٣- بَيَانُ اِحْتِيَاجِ الْأَنْبِيَاءِ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا
بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [الرعد ٣٥]. (الفوز العظيم) ملخصاً

(١) قَوْلُهُ: (وَلَمْ يَتَحَاشَ): تَحَاشَى عَنْ كَذَا: تَنَزَّهَ. (المعرب)

(١/٢) قَوْلُهُ: (تَحْرِيفِ أَحْكَامِ التَّوْرَةِ): قَالَ تَعَالَى: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعْنَتُهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ
قَلْبِيَّةً يَجْرِفُونَ الْكَلِمَةَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ﴾ [المائدة ٣٥]؛ قَالَ الرَّازِي: ”وَهَذَا =

٢- وَكَيْتْمَانَ آيَاتِ التَّوْرَةِ^(١).

٣- وَالْحَاقَ مَا لَيْسَ مِنْهَا بِهَا إِفْتِرَاءً مِنْهُمْ^(٢).

٤- وَالشَّقْصِيرَ فِي تَنْفِيذِ أَحْكَامِهَا^(٣).

= التَّحْرِيفُ يَحْتَمِلُ التَّأْوِيلَ الْبَاطِلَ، وَيَحْتَمِلُ تَغْيِيرَ اللَّفْظِ. (الرازي).

(٢/٢) (تَحْرِيفًا مَعْنَوِيًّا): وَالتَّحْرِيفُ لُغَةٌ: التَّغْيِيرُ وَالتَّبْدِيلُ؛ قَالَ الرَّاعِبُ الْأَصْفَهَانِيُّ: التَّحْرِيفُ: الإِمَالَةُ. وَتَحْرِيفُ الْكَلَامِ: أَنْ تَجْعَلَ عَلَى حَرْفٍ مِنَ الْإِحْتِمَالِ يُمَكِّنُ حَمْلَهُ عَلَى الْوَجْهَيْنِ؛ وَتَحْرِيفُ الْكَلِمِ عَنْ مَوَاضِعِهِ عَلَى نَوْعَيْنِ: تَحْرِيفُ لَفْظِهِ وَتَحْرِيفُ مَعْنَاهُ.

مِنَ الْمَعْلُومِ: أَنَّ التَّحْرِيفَ فِي الْكُتُبِ السَّابِقَةِ عَلَى قِسْمَيْنِ: الْأَوَّلُ التَّحْرِيفُ فِي الْأَقَاظِمِ، وَهَذَا قَدْ وَقَعَ فِي وُجُودِهِ الْخِلَافَ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ الثَّانِي: التَّحْرِيفُ فِي مَعَانِيهَا وَتَرْجُمَتِهَا، وَهَذَا أَمْرٌ يَجْمَعُ عَلَيْهِ؛ وَسَيَأْتِي تَفْصِيلُ هَذَا الْبَحْثِ. (مُحَمَّدُ الْيَاسِ)

(١) قَوْلُهُ: (كَيْتْمَانَ آيَاتِ التَّوْرَةِ): قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [البقرة]

قَالَ الْقَاضِي: "الْكِتْمَانُ: تَرَكُّ إِظْهَارِ الشَّيْءِ مَعَ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ، وَحُضُورُ الدَّاعِي إِلَى إِظْهَارِهِ؛ لِأَنَّهُ مَتَى لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ لَا يَعْتَدُ كَيْتْمَانًا، فَلَمَّا كَانَ مَا أَنْزَلَهُ اللَّهُ مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ أَشَدِّ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي الدِّينِ وَصَفَ مِنْ عَلَيْهِ وَلَمْ يُظْهِرْ بِالْكِتْمَانِ". (الرازي)

(٢) قَوْلُهُ: (إِفْتِرَاءً مِنْهُمْ): قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلُونُ أَلْسِنَتَهُمْ بِالْكِتَابِ لِخَشَبِهِ مِنْ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [آل عمران]

قَالَ الْقَطَّالُ: قَوْلُهُ: ﴿يَلُونُ أَلْسِنَتَهُمْ﴾ مَعْنَاهُ: وَأَنْ يَعْمَدُوا إِلَى اللَّفْظَةِ فَيَحْرَفُونَهَا فِي حَرَكَاتِ الْإِعْرَابِ تَحْرِيفًا يَتَغَيَّرُ بِهِ الْمَعْنَى، وَهَذَا كَثِيرٌ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، فَلَا يَبْنَعُدُ مِثْلَهُ فِي الْعِبْرَانِيَّةِ؛ فَلَمَّا فَعَلُوا مِثْلَ ذَلِكَ فِي الْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى نُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - مِنَ التَّوْرَةِ كَانَ ذَلِكَ هُوَ الْمُرَادُ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿يَلُونُ أَلْسِنَتَهُمْ﴾، وَهَذَا تَأْوِيلٌ فِي غَايَةِ الْحُسْنِ.

وَقِيلَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ[ؓ] أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ النَّفَرِ الَّذِينَ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، كَتَبُوا كِتَابًا شَوْشُوا فِيهِ نَعْتُ مُحَمَّدٍ ﷺ وَخَلَطُوهُ بِالْكِتَابِ الَّذِي كَانَ فِيهِ نَعْتُ مُحَمَّدٍ ثُمَّ قَالُوا: ﴿هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [البقرة ٣٣] (الرازي)

(٣) قَوْلُهُ: (أَحْكَامِهَا): قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِمْ مِنَ رَّبِّهِمْ لَاَكُلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾ [المائدة ٥٥]

٥- وَالْعَصِيَّةَ الشَّدِيدَةَ لِدَيَانَتِهِمْ^(١).

٦- وَاسْتِنْكَارِ رِسَالَةِ نَبِيِّنَا ﷺ^(٢)، وَسُوءِ الْأَدَبِ وَالطَّعْنِ عَلَيْهِ ﷺ^(٣)؛ بَلْ
بِالنِّسْبَةِ إِلَى الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَيْضًا^(٤).

٧- وَابْتِلَاؤُهُمْ بِالْبُخْلِ^(٥) وَالْحِرْصِ^(٦)، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الرَّدَائِلِ.

بَيَانُ التَّحْرِيفِ^(٧):

وَقَدْ تَحَقَّقَ لَدَى الْفَقِيرِ^(٨): أَنَّ تَحْرِيفَهُمُ اللَّفْظِيَّ^(٩) قَدْ كَانَ فِي تَرْجَمَةِ التَّوْرَةِ

(١) قَوْلُهُ: (لِدَيَانَتِهِمْ): قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا تِلْكَ
أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٣٠﴾﴾ [البقرة]؛ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ
وَلَا النَّصْرِيُّ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾ [البقرة ﴿١٣٠﴾]. (مُحَمَّدُ الْيَاس)

(٢) قَوْلُهُ: (اسْتِنْكَارِ رِسَالَةِ نَبِيِّنَا ﷺ): لَمَّا كَانَ اسْتِنْكَارُ الْعَوَامِ رِسَالَتِهِ ﷺ بِلَاذِلِيلٍ فَلَمْ يَتَعَرَّضْهُ
الْقُرْآنُ، وَأَمَّا الْخَوَاصُّ فَيَعْتَرِفُونَ بِرِسَالَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَرَدَّ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ
يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣١﴾﴾ [البقرة]؛ وَقَالَ تَعَالَى:
﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ﴾ [البقرة ﴿١٣١﴾]. (مُحَمَّدُ الْيَاس)

(٣) قَوْلُهُ: (سُوءِ الْأَدَبِ وَالطَّعْنِ عَلَيْهِ ﷺ): قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا
وَقُولُوا أَنْظِرْنَا وَأَسْمِعُوا﴾ [البقرة ﴿١٣١﴾]. (مُحَمَّدُ الْيَاس)

(٤) قَوْلُهُ: (بَلْ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَيْضًا): قَالَ تَعَالَى حَاكِيًا عَنْهُمْ: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ
وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ [آل عمران ﴿٣٨﴾]؛ وَقَالَ تَعَالَى حَاكِيًا: ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ [المائدة ﴿٦٠﴾]

(٥) قَوْلُهُ: (بِالْبُخْلِ): قَالَ تَعَالَى: ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا ﴿٣٦﴾﴾
[النساء] أَي: لِقِرطٍ يُجْلَهُمْ. (جَلالين)

(٦) قَوْلُهُ: (وَالْحِرْصِ): قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ إِنْ تَأَمَّنْهُ بِدِينَارٍ لَا يُؤَدِّيهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ
قَائِمًا﴾ [آل عمران ﴿٧٥﴾]

(٧) قَوْلُهُ: (بَيَانُ التَّحْرِيفِ): قَدْ اخْتَلَفَتْ أَقْوَالُ النَّاسِ فِي وَقُوعِ التَّحْرِيفِ فِي الْكُتُبِ السَّابِقَةِ عَلَى
ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ:

الْقَوْلُ الْأَوَّلُ: رَزَعَتْ طَائِفَةٌ أَنَّهَا بُدِلَتْ كُلُّهَا بِجَمِيعِ لُغَاتِهَا، وَمِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ أَسْرَفَ حَتَّىٰ قَالَ: "إِنَّهُ
لَا حُرْمَةَ لَهَا"؛ وَهَذَا الْقَوْلُ بَاطِلٌ لَا يَقُولُهُ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

الْقَوْلُ الثَّانِي: أَنَّ الْكَبِيدِ وَاللِّغْزِيرَ وَقَعَ فِي الْمَعَانِي، لَا فِي الْأَلْقَاطِ، وَإِلَى هَذَا الْقَوْلِ ذَهَبَ الْإِمَامُ =

= البخاري واختاره الرازي في تفسيره؛ وهذا القول لا يسلم لأنه قد وجد فيها من الألفاظ ما لا يجوز أن يكون من كلام الله عز وجل إضافة إلى ما فيها من التناقض والتضارب في نصوصها، فلو كان وحياً من عند الله لما وجد فيها التناقض والتضارب وذلك أن موسى وعيسى عليهما السلام دعوا إلى التوحيد والإيمان، وكذا التوراة والإنجيل كان فيهما الدعوة إلى التوحيد والإيمان بالله ورُسُله؛ فلو جيء بنسخة من النسخ فيها الشرك بالله أو القول بالوهية عيسى أو بغير يخالف القرآن، فتحن قاطعون جزماً بأنها محرقة وليست من التوراة أو الإنجيل.

القول الثالث: أن التحريف قد وقع في التفسير منها، ولكن أكثرها باق على ما أنزل عليه؛ وقد رجح هذا القول العلامة ابن تيمية رحمه الله. (محمد إلياس)

قال القاضي إن التحريف إما أن يكون في اللفظ أو في المعنى، وحمل التحريف على تغيير اللفظ أول من حمله على تغيير المعنى؛ لأن كلام الله إذا كان باقياً على جهته وعمروا تأويله فإنما يكونون مغيرين لمعناه، لا يتفسر الكلام التسموع. (روح المعاني)

(٨) قوله: (لدى الفقير) هذا ما قال به البخاري أيضاً حيث قال في التوحيد: ﴿يُحَرِّفُونَ﴾: يُزِيلُونَ؛ وليس أحد يُزِيل لفظ كتاب من كتب الله، ولكنهم يُحَرِّفُونَهُ يَتَأَوَّلُونَهُ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ، قال ابن الملقن: "هذا الذي قاله أحد القولين في تفسير هذه الآية، وهو مختار البخاري؛ وقد صرح كثير من أصحابنا بأن اليهود والنصارى بدلوا التوراة والإنجيل"، والقول الثاني وهو الأوجه، لأنه قد اشتمل القرآن والسنة على أنهم ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾، ﴿وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾، ﴿وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾، ﴿وَيَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾.

وليعم ما قال الشيخ قاسم الثانوي رحمه الله: ماملخصه: "أن القرآن كتاب الله وكلامه بحيث أنزله لفظاً ومعنى"، وليس أحد يُزِيل لفظاً من كلام الله؛ "وأما التوراة والإنجيل وغيرهما من الكتب السماوية فأنزلها معنى فقط، لا لفظاً؛ وألفاظها إما من الملائكة أو من الرسل؛ فلذا لا تعد الكتب السماوية الأخرى -سوى القرآن- من المعجزات؛ ولذا وصفت تلك الكتب في القرآن والسنة بـ"الكتب السماوية"، لا بـ"كلام الله"؛ بخلاف القرآن حيث وصفت بكلام الله والكتاب.

(محمد إلياس)

(٩) قوله: (تحريفهم اللفظي): اعلم أن في التحريف ثلاثة مذاهب: ذهب جماعة إلى إنكار التحريف اللفظي رأساً، فالتحريف عندهم كله معنوي، وإليه جتج الإمام المصنف -رحمه الله تعالى-؛ وذهب جماعة إلى أن التحريف اللفظي موجود فيها، ولكنه قليل -ولعل الحافظ ابن تيمية جتج إليه-؛ وقال جماهير العلماء: إن التحريف قد وقع في الكتب السماوية بكل نحو من اللفظي والمعنوي كثيراً، وإليه مال ابن حزم وجماهير العلماء. (المعرب بزيادة)

وَأَمْثَالَهَا، لَا فِي أَصْلِ التَّوْرَةِ^(١)؛ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا^(٢).

(١) قَوْلُهُ: (لَا فِي أَصْلِ التَّوْرَةِ): وَفِيهِ نَظْرٌ! لِأَنَّ الْبُخَارِيَّ أَخْرَجَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ، وَكِتَابِكُمْ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدُثُ، تَقْرَأُونَهُ «نَحْضًا لَمْ يُشَبَّ»، وَقَدْ حَدَّثَكُمْ: أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ «بَدَّلُوا» كِتَابَ اللَّهِ وَ«غَيَّرُوهُ»، وَكَتَبُوا بِأَيْدِيهِمُ الْكِتَابَ، وَقَالُوا: هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ! لِيَشْتَرُوا بِهِ تَمَنَّا قَلِيلًا؛ أَلَا يَنْهَاكُمْ مَا جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ مَسْئَلَتِهِمْ! لَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا مِنْهُمْ رَجُلًا يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ». (٧٣٦٣)

فَعَلِمَ أَنَّ قَوْلَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ... فَكَتَبُوا بِأَيْدِيهِمُ الْكِتَابَ» - وَاللَّهُ اعْلَمُ - أَيْضًا دَالٌّ عَلَى: أَنَّ التَّحْرِيفَ اللَّفْظِيَّ وَقَعَ فِي كُتُبِهِمْ، وَأَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَائِلٌ بِالتَّبْدِيلِ وَالتَّغْيِيرِ؛ كَمَا قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿قَوْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُوبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ﴾. (مُحَمَّدُ الْبَيْهَقِيُّ)

وَقَالَ الْقُسْطَلَانِيُّ فِي شَرْحِ قَوْلِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «نَحْضًا لَمْ يُشَبَّ، أَيُّ: لَمْ يُخَالِطْهُ غَيْرُهُ؛ فَلَا يَتَطَرَّقُ إِلَيْهِ تَحْرِيفٌ وَلَا تَبْدِيلٌ، بِخِلَافِ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ». (قُسْطَلَانِيُّ)؛ وَقَالَ الْحَافِظُ بَعْدَ قَوْلِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «قَدْ بَدَّلُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَغَيَّرُوهُ»، بِشِيرٍ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَوْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُوبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ﴾.

(فتح الباري)

وَأَخْرَجَ الطَّبْرِيُّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُمَانَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿قَوْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُوبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ؛ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ﴾، الْوَيْلُ فِي النَّارِ؛ وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ فِي الْيَهُودِ؛ لِأَنَّهُمْ حَرَفُوا التَّوْرَةَ، وَزَادُوا فِيهَا مَا يُحِبُّونَ، وَحَوَّأُوا مِنْهَا مَا يَكْرَهُونَ، وَحَوَّأَ اسْمُ مُحَمَّدٍ مِنَ التَّوْرَةِ؛ فَذَلِكَ غَضَبُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، فَرَفِعَ بَعْضُ التَّوْرَةِ، فَقَالَ: ﴿قَوْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُوبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ؛ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ﴾؛ وَقَالَ الشُّوْكَانِيُّ: «وَقَوْلُهُ: ﴿بِأَيْدِيهِمْ﴾ تَأْكِيدٌ، لِأَنَّ الْكِتَابَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا بِالْيَدِ، فَهُوَ مِثْلُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا ظَانِرٌ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾ وَقَوْلُهُ: ﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ﴾»؛ ... ثُمَّ قَالَ: «فَهُؤُلَاءِ الْكُتُبَةُ لَمْ يَكْتَفُوا بِالتَّحْرِيفِ وَالكِتَابَةِ لِذَلِكَ الْمُحَرَّفِ حَتَّى تَادُوا فِي الْمَحَافِلِ بِأَنَّهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيُنَالُوا بِهِذِهِ التَّعَاصِي الْمُتَكَرِّرَةَ هَذَا الْعَرَضُ النَّزِيرُ وَالْعَرُوضُ الْحَقِيرُ»؛ وَقَالَ ابْنُ الْجُوزِيِّ: «هَذِهِ الْآيَةُ نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ - أَيُّ: الْيَهُودِ - الَّذِينَ بَدَّلُوا التَّوْرَةَ وَغَيَّرُوا صِفَةَ النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا؛ وَهَذَا قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَقَتَادَةَ وَابْنَ زَيْدٍ وَسُفْيَانَ». (مُحَمَّدُ الْبَيْهَقِيُّ)

(٢) قَوْلُهُ: (قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ): قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَمَقَاتِلٌ: قَوْلُهُ: ﴿أَفْتَتَمُّعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة]؛ نَزَلَتْ فِي السَّبْعِينَ الَّذِينَ اخْتَارَهُمُ مُوسَى لِيُذْهِبُوا مَعَهُ إِلَى اللَّهِ، فَلَمَّا ذَهَبُوا مَعَهُ إِلَى الْمِيْقَاتِ وَسَمِعُوا كَلَامَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ يَأْمُرُهُمْ وَيَنْهَاهُمْ رَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ؛ فَأَمَّا الصَّادِقُونَ فَأَدَّوْا كَمَا سَمِعُوا؛ وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ: «سَمِعْنَا مِنَ اللَّهِ فِي آخِرِ كَلَامِهِ يَقُولُ: إِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَفْعَلُوا هَذِهِ الْأَشْيَاءَ فَافْعَلُوا، وَإِنْ سِئِمْتُمْ فَلَا تَفْعَلُوا وَلَا بَأْسَ».

والتَّحْرِيفُ الْمَعْنَوِيُّ: هُوَ تَأْوِيلُ فَاسِدٌ يَحْمَلُ الْآيَةَ عَلَى غَيْرِ مَعْنَاهَا بِتَعَسُّفٍ
وَأَحْجَافٍ عَنِ سَوَاءِ السَّبِيلِ.

أُمثِلَةُ التَّحْرِيفِ الْمَعْنَوِيِّ:

١- فَمِنْ جُمْلَةِ ذَلِكَ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ بَيَّنَّ الْفَرْقَ بَيْنَ الْمُتَدَيِّنِ الْفَاسِقِ وَالْكَافِرِ
الْجَاهِدِ فِي كُلِّ مِلَّةٍ، وَتَوَعَّدَ الْكَافِرَ بِالْخُلُودِ فِي النَّارِ وَالْعَذَابِ الْأَلِيمِ، وَجَوَّزَ خُرُوجَ
الْفَاسِقِ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ الْأَنْبِيَاءِ، وَصَرَّحَ بِذَلِكَ فِي كُلِّ دِيَانَةٍ بِاسْمِ الْمُتَدَيِّنِ بِتِلْكَ
الدِّيَانَةِ؛ فَاثْبَتَ ذَلِكَ فِي التَّوْرَةِ لِلْيَهُودِ وَالْعِبْرِيِّينَ^(١)، وَفِي الْإِنْجِيلِ لِلنَّصْرَانِيِّينَ، وَفِي
الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ لِلْمُسْلِمِينَ.

وَمَنَاظُ الْحُكْمِ: هُوَ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَالْإِيمَانُ بِالنَّبِيِّ الَّذِي بُعِثَ

= وَعِنْدَ أَكْثَرِ الْمُفَسِّرِينَ: نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ غَيَّرُوا آيَةَ الرَّجْمِ وَصِفَةَ مُحَمَّدٍ (سَبَبُ النُّزُولِ لِلوَاحِدِي)
الْمَلْحُوظَةُ: فَعَلِمَ مِنْ هَذَا أَنَّهُ لَيْسَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ذِكْرٌ تَحْرِيفُهُمُ التَّوْرَةَ، بَلِ الْآيَةُ مَخْصُوصَةٌ بِوَاوِعَةٍ
سَمَاعِ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى الطُّورِ.

قَالَ الرَّازِي فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ [النِّسَاءُ ٥١] مَعْنَاهُ: أَنَّهُمْ يَذْكُرُونَ
الْقَاوِيَلَاتِ الْفَاسِدَةَ لِتِلْكَ التُّصُونِ، وَلَيْسَ فِيهِ بَيَانٌ أَنَّهُمْ يُحَرِّجُونَ تِلْكَ اللَّفْظَةَ مِنَ الْكِتَابِ؛ وَأَمَّا الْآيَةُ
الْمَذْكُورَةُ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ فَهِيَ ذَالَّةٌ عَلَى أَنَّهُمْ جَمَعُوا بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ، فَكَانُوا يَذْكُرُونَ الْقَاوِيَلَاتِ الْفَاسِدَةَ،
وَكَانُوا يُحَرِّجُونَ اللَّفْظَ أَيْضًا مِنَ الْكِتَابِ؛ فَقَوْلُهُ: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ﴾ [الْمَائِدَةُ ٥١] إِشَارَةٌ إِلَى التَّأْوِيلِ الْبَاطِلِ،
وَقَوْلُهُ: ﴿مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ﴾ [الْمَائِدَةُ ٥١] إِشَارَةٌ إِلَى إِخْرَاجِهِ عَنِ الْكِتَابِ. (الرَّازِي)

وَلَعَلَّ الْإِمَامَ الْمُصَنِّفَ فِيهِمْ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ -الَّذِي سَتَذْكُرُهُ- أَنَّ مَذْهَبَ ابْنِ عَبَّاسٍ هُوَ عَدَمُ
وُقُوعِ التَّحْرِيفِ اللَّفْظِيِّ فِي التَّوْرَةِ، قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي بَابِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ ٥١﴾ فِي لُوحِ
مَحْفُوظٍ ٥١ [الْبُرُوجُ]: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: "يُحَرِّفُونَ يُزِيلُونَ، وَلَيْسَ أَحَدٌ يُزِيلُ لَفْظَ كِتَابٍ مِنْ كُتُبِ اللَّهِ؛
وَلَكِنَّهُمْ يُحَرِّفُونَهُ يَتَأَوَّلُونَهُ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ". (الْبُخَارِيُّ، كِتَابُ التَّوْحِيدِ)؛ وَلَكِنْ لَا يَصِحُّ الِاسْتِدْلَالُ
بِذَلِكَ عَلَى مَذْهَبِهِ، لِأَنَّ قَوْلَ ابْنِ عَبَّاسٍ هَذَا يُنَاقِضُ لِمَا ذَكَرْنَاهُ سَابِقًا. (مُحَمَّدُ الْيَاسِرِيُّ)

(١) قَوْلُهُ: (وَالْعِبْرِيِّينَ): يُقَالُ لِلْيَهُودِيِّ: الْعِبْرِيُّ وَالْعِبْرَانِيُّ، تَسْمِيَةً لَهُمْ بِاسْمِ لُغَتِهِمْ؛ وَهُمْ يُسَمَّوْنَ
أَنْفُسَهُمْ بِالْإِسْرَائِيلِيِّ نَسَبًا إِلَى إِسْرَائِيلَ، أَي: يَعْقُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. (الْمَعْرَبُ)

إِلَيْهِمْ، وَالْإِثْقَادَ لَهُ، وَالْعَمَلَ بِشَرَائِعِ مِلَّتِهِ، وَالاجْتِنَابَ عَنْ نَوَاهِيهَا؛ لَا تَخْصِيصُ الْحُكْمَ بِفِرْقَةٍ مِنَ الْفِرَقِ لِذَاتِهَا؛ وَلَكِنَّ الْيَهُودَ زَعَمُوا: أَنَّ كُلَّ مَنْ كَانَ يَهُودِيًّا أَوْ عِبْرِيًّا فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَتَخْلِصُهُ شَفَاعَةُ الْأَنْبِيَاءِ مِنَ الْعَذَابِ، وَلَا يَمُكُّ فِي النَّارِ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ، وَإِنْ لَمْ يَتَحَقَّقْ ذَلِكَ الْمَنَاظُ^(١)، وَلَمْ يَكُنْ إِيمَانَهُ بِاللَّهِ تَعَالَى عَلَى الْوَجْهِ الصَّحِيحِ، وَلَمْ يُدْرِكْ حَقًّا مِنَ الْإِيمَانِ بِالْآخِرَةِ وَرِسَالَةِ النَّبِيِّ الْمَبْعُوثِ إِلَيْهِمْ.

وَهَذَا خَطَأٌ صِرْفٌ وَجَهْلٌ مَحْضٌ، وَقَدْ كَشَفَ الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ هَذِهِ الشُّبْهَةَ عَلَى أُمَّتٍ وَجِهٍ، لِمَا أَنَّهُ: كَانَ مُهَيِّئًا^(٢) عَلَى الْكُتُبِ السَّابِقَةِ، مُبَيِّنًا لِمَوَاضِعِ الْإِشْكَالِ فِيهَا، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٨١﴾﴾ [البقرة].

٢- وَمِنْ جُمْلَةِ ذَلِكَ: أَنَّهُ تَعَالَى قَدْ بَيَّنَّ فِي كُلِّ مِلَّةٍ أَحْكَامًا تُنَاسِبُ مَصَالِحَ ذَلِكَ الْعَصْرِ، وَرُوعِيَّتَ فِي التَّشْرِيعِ^(٣) عَادَاتُ الْقَوْمِ الصَّالِحَةِ، وَأَكَّدَ الْأَمْرَ بِالْأَخْذِ بِهَا، وَإِدَامَةَ الْعَمَلِ عَلَيْهَا، وَالِاعْتِقَادِ بِهَا، وَحَصْرَ الْحَقِيقَةِ فِيهَا. وَالْمُرَادُ: أَنَّ الْحَقَّ مُنْحَصِرٌ فِيهَا فِي ذَلِكَ الْعَصْرِ^(٤)، وَأَنَّ الْإِدَامَةَ عَلَيْهَا^(٥)

(١) قَوْلُهُ: (الْمَنَاظُ): الْمَنَاظُ فِي اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ: هُوَ مُتَعَلِّقُ الْحُكْمِ، مَثَلًا: مَنَاظُ التَّحْرِيمِ فِي الشَّرَابِ هُوَ الْإِسْكَارُ؛ فَالْإِسْكَارُ هُوَ مَنَاظُ التَّحْرِيمِ وَمُتَعَلِّقُ التَّحْرِيمِ. قَالَ ابْنُ دَقِيقِ الْعَيْدِ: وَتَعْبِيرُهُمْ (أَيْ: تَعْبِيرُ الْأُصُولِيِّينَ) بِالْمَنَاظِ عَنِ الْعِلَّةِ مِنْ بَابِ الْمَجَازِ اللَّغَوِيِّ، لِأَنَّ الْحُكْمَ لَمَّا عُلقَ بِهَا كَانَ كَالثَّغْيِ الْمَحْسُوسِ الَّذِي تَعَلَّقَ بِغَيْرِهِ. (ملتنى أهل الحديث)

(٢) قَوْلُهُ: (مُهَيِّئًا): هَيَّيْنَا عَلَى كَذَا: سَيَّطَرَ عَلَيْهِ، وَرَاقَبَهُ وَحَفِظَهُ (كُنْهَانَ بونا)؛ قَالَ الْبُخَارِيُّ: "الْمُهَيِّئُ الْأَمِينُ، الْقُرْآنُ أَمِينٌ عَلَى كُلِّ كِتَابٍ قَبْلَهُ" [تفسير المائدة]، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزُّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ ﴿٣١﴾﴾ [الأنبياء]. (المعرب بزيادة)

(٣) قَوْلُهُ: (التَّشْرِيعُ): التَّشْرِيعُ: سَنُّ الْقَوَانِينِ. (المعرب)

(٤) قَوْلُهُ: (ذَلِكَ الْعَصْرِ) يَعْنِي: لَمَّا كَانَ الْحَضَرُ إِضَافِيًّا وَحَمَلُوهُ عَلَى الْحَضَرِ الْحَقِيقِيِّ، وَكَذَا الْإِدَامَةُ =

إِضَافِيَّةٌ، لَا حَقِيقِيَّةٌ، أَي: مَا لَمْ يَأْتِ نَبِيٌّ آخَرُ، وَمَا لَمْ يُكْشَفِ السِّتَارُ عَنْ وَجْهِ رِسَالَتِهِ^(١).

وَلَكِنَّ الْيَهُودَ حَمَلُوا ذَلِكَ عَلَى اسْتِحَالَةِ نَسْخِ الْيَهُودِيَّةِ؛ وَكَانَ مَعْنَى وَصِيَّةِ التَّمَسُّكِ^(٢) بِهَا: هُوَ الْوَصَايَةُ بِالْإِيْمَانِ بِاللَّهِ وَالتَّمَسُّكِ بِالْأَعْمَالِ^(٣)، وَلَمْ تَكُنْ خُصُوصِيَّةً تِلْكَ الْيَلَّةَ مُعْتَبَرَةً لِذَاتِهَا؛ وَلَكِنَّ الْيَهُودَ اعْتَبَرُوا الْخُصُوصِيَّةَ، فَظَنُّوا: أَنَّ يَعْقُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَصَّى بِبَنِيهِ بِالتَّمَسُّكِ بِالْيَهُودِيَّةِ أَبَدًا^(٤).

= عَلَى الْحَمْلِ إِضَافِيَّةٌ وَحَمَلُوهَا عَلَى الْإِدَامَةِ الْحَقِيقِيَّةِ؛ فَهَذَا مِنْ تَحْرِيقَاتِهِمْ.

(٥) قَوْلُهُ: (الْإِدَامَةُ عَلَيْهَا): ضَمَائِرُ التَّائِيثِ كُلُّهَا تَرْجِعُ إِلَى الْيَلَّةِ. (المعرب)

(١) قَوْلُهُ: (مَا لَمْ يُكْشَفِ السِّتَارُ إلخ): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ آلِثَبْتَيْنِ لَمَّا آتَيْنِيكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ، وَلَتَنْصُرُنَّهُ﴾ [آل عمران ٨١]؛ قَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ: وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا أَخَذَ الْمِيثَاقِ حِينَ أَخْرَجَ نَبِيَّ آدَمَ مِنْ ظَهْرِ آدَمَ نَسْمًا، وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْأَخْذَ عَلَى كُلِّ نَبِيٍّ فِي زَمَنِهِ وَوَقْتُ بَعْثَتِهِ.

قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا - آدَمَ فَمَنْ بَعْدَهُ - إِلَّا أَخَذَ عَلَيْهِ الْعَهْدَ فِي مُحَمَّدٍ: "لَيُنَّ بَيْعٌ وَهُوَ حَيٌّ لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ وَلِيَنْصُرَنَّهُ، وَأَمْرَهُ بِأَخْذِهِ عَلَى قَوْمِهِ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ". (المحرر الوجيز لابن عطية)

(٢) قَوْلُهُ: (وَكَانَ مَعْنَى إلخ): هَذَا جَوَابُ سُؤْلِ مَطْوِيِّ، وَهُوَ أَنَّ الْيَهُودَ يَدْعُونَ: أَنَّ يَعْقُوبَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - يَوْمَ مَاتَ وَصَّى بِبَنِيهِ بِالتَّمَسُّكِ بِالْيَهُودِيَّةِ، فَيَسْتَدِلُّونَ بِتِلْكَ الْوَصِيَّةِ عَلَى اسْتِحَالَةِ نَسْخِ الْيَهُودِيَّةِ؛ وَالْجَوَابُ: أَنَّ ذَلِكَ افْتِرَاءٌ مِنْهُمْ عَلَى يَعْقُوبَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -، وَلَمْ يَكُنْ مَعْنَى وَصِيَّتِهِ هَذَا؛ بَلْ كَانَ مَعْنَاهُ إلخ. (المعرب)

(٣) قَوْلُهُ: (وَالْتَّمَسُّكِ بِالْأَعْمَالِ): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمَ بِبَنِيهِ وَيَعْقُوبَ بِبَنِيهِ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمْ الَّذِينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [٣٢] أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَاللَّهُ عَابِدُكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة]

(٤) قَوْلُهُ: (بِالتَّمَسُّكِ بِالْيَهُودِيَّةِ): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَاللَّهُ عَابِدُكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة]؛ هَذَا الْحِطَابُ لِلْيَهُودِ وَالتَّصَارُفِ الَّذِينَ انْتَحَلُوا الْأَنْبِيَاءَ - صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ -، وَتَسْبُوهُمْ إِلَى الْيَهُودِيَّةِ وَالتَّنْصُرَانِيَّةِ؛ فَردَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ وَكذبَهُمْ وَأَعْلَمَهُمْ: أَنَّهُمْ كَانُوا عَلَى الْخَتِيفِيَّةِ =

٣- وَمِنْ جُمْلَةِ ذَلِكَ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى شَرَّفَ الْأَنْبِيَاءَ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ فِي كُلِّ مِلَّةٍ يَوْصِفُ الْمُقَرَّبَ وَالْمَحْبُوبَ، وَوَصَفَ الَّذِينَ يَنْكُرُونَ الْمِلَّةَ بِـ"الْمَغْضُوبِ"؛ وَأُطْلِقَ فِي هَذَا الْبَابِ لَفْظًا شَائِعًا فِي كُلِّ قَوْمٍ؛ فَلَا عَجَبَ لَوِ اسْتَعْمَلَ كَلِمَةَ "الْأَبْنَاءَ" مَقَامَ الْمَحْبُوبِينَ^(١)؛ وَلَكِنْ ظَنَّ الْيَهُودُ: أَنَّ هَذَا التَّشْرِيفَ دَائِرٌ مَعَ اسْمِ الْيَهُودِيِّ وَالْعِبْرِيِّ وَالْإِسْرَائِيلِيِّ، وَلَمْ يَعْرِفُوا أَنَّهُ: دَائِرٌ مَعَ صِفَةِ الْإِنْقِيَادِ وَالْخُضُوعِ، وَالسَّيْرِ عَلَى الْحَقِّ الَّذِي أَنْزَلَهُ اللَّهُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ لِأَعْيُرِ^(٢).

وَقَدْ ارْتَكَزَ^(٣) فِي خَوَاطِرِهِمْ كَثِيرٌ مِنَ التَّأْوِيلَاتِ الْفَاسِدَةِ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ، وَتَلَقَّوْهَا وَتَوَارَثُوهَا عَنْ آبَائِهِمْ وَأَجْدَادِهِمْ؛ فَدَحَضَ^(٤) الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ هَذِهِ الشُّبُهَاتِ عَلَى أُمَّتٍ وَجْهِ^(٥).

بَيَانُ كَيْفَانِ الْآيَاتِ:

أَمَّا كَيْفَانُ الْآيَاتِ: فَهُوَ أَنَّهُمْ كَانُوا يُخْفُونَ بَعْضَ الْأَحْكَامِ وَالْآيَاتِ لِلْمُحَافَظَةِ عَلَى جَاهِ شَرِيفٍ، أَوْ لِيَطْلُبَ مَنْصِبٍ عَزِيزٍ؛ لِكَلَّا يَتَلَاشَى اعْتِقَادَ الْعَامَّةِ فِيهِمْ،

= وَالْإِسْلَامَ، وَقَالَ لَهُمْ عَلَى جِهَةِ التَّقْرِيعِ وَالتَّوْبِيخِ: أَشْهَدْتُمْ يَعْقُوبَ! وَعَلَّمْتُمْ بِنَا أَوْصِي، فَتَدْعُونَ عَنْ عِلْمٍ؟ وَحُكِي: أَنَّ يَعْقُوبَ جَبِينٌ خَيْرٌ - كَمَا يُخَيَّرُ الْأَنْبِيَاءَ - اخْتَارَ الْمَوْتَ، وَقَالَ: أُمَهْلُونِي حَتَّى أَوْصِي بِنَبِيِّ وَأَهْلِي، فَجَمَعَهُمْ، وَقَالَ لَهُمْ هَذَا فَاهْتَدَوْا ﴿قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ﴾ الْآيَةَ. (المحرر ملخصاً)

(١) قَوْلُهُ: (مَقَامَ الْمَحْبُوبِينَ) قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبُّواهُ﴾ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ ﴿ [المائدة: ١٧].

(٢) قَوْلُهُ: (لِأَعْيُرِ) قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ مِنَ رَّبِّكُمْ﴾ [المائدة: ١٧].

(٣) قَوْلُهُ: (ارْتَكَزَ): ارْتَكَزَ الشَّيْءُ: ثَبَتَ وَاسْتَقَرَّ فِي مَحَلِّهِ. (المعرب)

(٤) قَوْلُهُ: (فَدَحَضَ): دَحَضَ الْحُجَّةَ: أَبْطَلَهَا وَدَفَعَهَا. (المعرب)

(٥) قَوْلُهُ: (عَلَى أُمَّتٍ وَجْهِ): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبُّواهُ﴾ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ ﴿ [المائدة: ١٧]، أَي: لَا مَرِيَّةَ لَكُمْ عَلَى غَيْرِكُمْ وَإِنْ رَغِمَ أَنْفُسُكُمْ. (العظيم)

وَلَا يَلَامُوا عَلَى تَرْكِ الْعَمَلِ بِتِلْكَ الْآيَاتِ.

أُمِثَلَتْهُ:

١- فَمِنْ جُمْلَةِ ذَلِكَ: أَنَّ حُكْمَ رَجْمِ الزَّانِي مُصَرَّحٌ فِي التَّوْرَةِ، وَلَكِنَّهُمْ أَهْمَلُوهُ لِاجْتِمَاعِ أَحْبَابِهِمْ^(١) عَلَى إِهْمَالِهِ، وَإِقَامَةِ الْجُلْدِ وَتَسْخِيمِ الْوَجْهِ^(٢) مَقَامَهُ، وَكَانُوا يُخْفُونَ تِلْكَ الْآيَاتِ خَشِيَّةَ الْفَضِيحَةِ.

٢- وَمِنْ جُمْلَةِ ذَلِكَ: أَنَّ الْآيَاتِ^(٣) الَّتِي فِيهَا بَشَارَةٌ بِبَعَثَةِ نَبِيِّ فِي أَوْلَادِ هَاجَرَ^(٤) وَاسْمَعِيلَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَالَّتِي فِيهَا إِشَارَةٌ إِلَى وُجُودِ مِلَّةٍ يَتِمُّ ظُهُورُهَا وَشَهْرَتُهَا فِي أَرْضِ الْحِجَازِ، وَتَمْتَلِي بِهَا جِبَالُ عَرَفَةَ مِنَ التَّلْيِيَةِ، وَيَوْمَ النَّاسِ ذَلِكَ الْمَوْضِعَ مِنَ الْأَقْطَارِ وَالْأَمْصَارِ؛ وَهِيَ ثَابِتَةٌ فِي التَّوْرَةِ حَتَّى الْيَوْمِ^(٥)؛ فَكَانَ الْيَهُودُ يَتَأَوَّلُونَهَا بِأَنَّ ذَلِكَ إِخْبَارٌ بِوُجُودِ تِلْكَ الْمِلَّةِ، وَلَيْسَ فِيهَا أَمْرٌ بِاتِّبَاعِهَا؛ وَكَانُوا يُرِيدُونَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ^(٦): «مَلْحَمَةٌ كَتَبَتْ عَلَيْنَا»^(٧).

(١) قَوْلُهُ: (أَحْبَابِهِمْ): الْأَخْبَارُ جَمْعُ حَبْرٍ -بِفَتْحٍ أَوَّلُهُ، وَيَكْسَرُهُ-: الْعَالِمُ الْكَبِيرُ عِنْدَ النَّصَارَى؛ وَرَأْسُ الْكَهَنَةِ عِنْدَ الْيَهُودِ. (المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (تَسْخِيمِ الْوَجْهِ): سَخَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ: سَوَّدَهُ؛ وَالسَّخْمُ: السَّوَادُ. (المعرب)

(٣) قَوْلُهُ: (أَنَّ الْآيَاتِ): يَعْنِي: آيَاتِ التَّوْرَةِ. (المعرب)

(٤) قَوْلُهُ: (هَاجَرَ): هَاجَرَ عَلَى زَيْتَةِ فَاعِلٌ: أُمُّ اسْمَاعِيلَ -عَلَيْهِمَا السَّلَامُ-؛ وَيَقُولُونَ: آجَرَ، فَيُبَدِّلُونَ الْهَمْزَةَ مِنَ الْهَاءِ. (المعرب)

(٥) قَوْلُهُ: (حَتَّى الْيَوْمِ): وَلَيْدًا قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي شَأْنِ الْيَهُودِ: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ (تفسير ماجدى)

(٦) قَوْلُهُ: (كَانُوا يُرِيدُونَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ): وَفِيهِ قَاعِدَةٌ: «مَهْمَا أَمَكَّنَ حَمْلَ كَلَامِ الشَّارِعِ عَلَى التَّشْرِيحِ لَمْ يُحْمَلْ عَلَى نَجْرَدِ الْإِخْبَارِ عَنِ الْوَاقِعِ». (مُحَمَّدُ الْبَيْهَقِيُّ)

(٧) قَوْلُهُ: (كَتَبَتْ عَلَيْنَا): أَيُّ: كَانُوا يَقُولُونَ: كَتَبَتْ عَلَيْنَا الْحَرْبَ الشَّدِيدَ مَعَ النَّبِيِّ الَّذِي سَيَظْهَرُ فِي أَوْلَادِ اسْمَاعِيلَ؛ فَكَانُوا أَمْرًا بِمُخَالَفَتِهِ، لَا بِاتِّبَاعِهِ. (المعرب)

وَلَمَّا أَنَّ هَذَا التَّأْوِيلَ الرَّكِيكَ لَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ، وَلَا يَصِحُّ عِنْدَ أَحَدٍ، كَانُوا
يَتَوَاصُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ بِإِخْفَاءِهَا، وَلَا يُسَاحِبُونَ بِإِظْهَارِهَا عَلَى كُلِّ عَامٍّ وَخَاصٍّ، كَمَا
حَكَى اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ: ﴿أَتُحَدِّثُونَهُمْ^(١) بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ، عِنْدَ
رَبِّكُمْ﴾ [البقرة: ٧٥].

مَا أَجْهَلُهُمْ! هَلْ يُمَكِّنُ أَنْ تُحْمَلَ مِنْهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى هَاجِرٍ وَإِسْمَاعِيلَ
عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بِهَذِهِ الْمُبَالَغَةِ، وَذَكَرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِهَذِهِ الْفَضِيلَةِ عَلَى الْإِخْبَارِ بِوُجُودِ تِلْكَ
الْمِلَّةِ؛ وَلَا يَكُونُ فِيهِ حَتٌّ وَتَحْرِيطٌ عَلَى اتِّبَاعِ هَذَا الدِّينِ! سُبْحَانَكَ! هَذَا إِفْكٌ
عَظِيمٌ^(٢).

بَيَانُ الْاِفْتِرَاءِ:

أَمَّا الْاِفْتِرَاءُ^(٣) فَاسْبَابُهُ:

١- دُخُولُ التَّعَمُّقِ وَالتَّشَدُّدِ^(٤) عَلَى أَحْبَابِهِمْ وَرُهْبَانِهِمْ.

(١) قَوْلُهُ: ﴿أَتُحَدِّثُونَهُمْ﴾: أَيُّ: أُتَخَبِرُونَ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ ﴿بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ بِمَا بَيَّنَّ اللَّهُ
لَكُمْ فِي التَّوْرَةِ مِنْ صِفَةِ مُحَمَّدٍ ﴿لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ﴾ أَيُّ: لِيُجَادِلُوكُمْ وَيُحَاصِمُوكُمْ بِهِ بِمَا
قُلْتُمْ لَهُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ فِي الْآخِرَةِ، يَقُولُونَ: كَفَرْتُمْ بَعْدَ أَنْ وَقَفْتُمْ عَلَى صِدْقِهِ ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ أَنَّ هَذِهِ
حُجَّةٌ عَلَيْكُمْ حَيْثُ تَعْتَرِفُونَ بِهِ، ثُمَّ لَا تَتَابِعُونَهُ. (مدارك التنزيل للنسفي)

(٢) قَوْلُهُ: ﴿إِفْكٌ عَظِيمٌ﴾: مَعَ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَالَ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾
[البقرة: ١٤٣]، أَيُّ: جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً مُعْتَدِلَةً بَيْنَ الْغُلُوِّ - أَيُّ: الْإِفْرَاطِ - وَالتَّقْصِيرِ - أَيُّ: التَّغْرِيطِ -؛ فَإِنَّكُمْ
لَمْ تَغْلُوا غُلُوَّ النَّصَارَى حَيْثُ وَصَفُوا الْمَسِيحَ بِالْأُلُوْهِيَّةِ، وَلَمْ تُقْصِرُوا تَقْصِيرَ الْيَهُودِ حَيْثُ وَصَفُوا مَرْيَمَ
بِالزَّنَا وَعَيْسَى بِأَنَّهُ وَلَدُ الزَّنَا. الْعِيَاذُ بِاللَّهِ. (مُحَمَّدُ الْيَاس)

(٣) قَوْلُهُ: (الْاِفْتِرَاءُ): الْاِفْتِرَاءُ عَلَى اللَّهِ: نِسْبَةُ مَا يَكْتُمُونَهُ بِأَيْدِيهِمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَإِلَى التَّوْرَةِ. (المعرب)

(٤) قَوْلُهُ: (التَّعَمُّقُ وَالتَّشَدُّدُ): التَّعَمُّقُ: هُوَ الْقِيَاسُ الْقَاسِدُ، وَهُوَ أَنْ تُعْطَى أُمَّةٌ حُصْمَ الشَّيْءِ إِلَى
مَا يُشَاكِلُ ذَلِكَ الشَّيْءِ بِحَسَبِ بَعْضِ الْوُجُوهِ، كَمَا أَنَّ يُحْرَمَ عَلَى الصَّائِمِ قُبْلَةَ إِمْرَأَتِهِ بِدَلِيلِ أَنَّهَا مِنْ دَوَاعِي
الْجِمَاعِ وَلَا أَنَّهَا تُشَاكِلُ الْجِمَاعَ فِي قِضَاءِ الشَّهْوَةِ.

والتَّعَمُّقُ فِي الْأَمْرِ: بِالْعِزِّ فِي دَقَائِقِهِ وَأَفْصَى غَايَاتِهِ، تَعَمَّقَ فِي كَلَامِهِ: تَنَطَّعَ.

٢- وَالاسْتِحْسَانُ^(١) - أَي: اسْتِنْبَاطُ بَعْضِ الْأَحْكَامِ بِنَاءٍ عَلَى إِدْرَاكِ الْمَصَالِحِ فِيهَا - بِدُونِ نَصٍّ مِنَ الشَّارِعِ.

٣- وَتَرْوِجُ الاسْتِنْبَاطَاتِ الْوَاهِيَةِ.

فَاتَّبَاعُهُمُ الْحَقُوهَا بِالْأَصْلِ^(٢) زَعَمًا مِنْهُمْ أَنَّ اتِّفَاقَ سَلَفِهِمْ عَلَى شَيْءٍ مِنَ الْحُجَجِ الْقَاطِعَةِ^(٣)، فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ مُسْتَنَّدٌ فِي إِنْكَارِ نُبُوَّةِ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَّا أَقْوَالُ

= وَالْتَشَدُّدُ: هُوَ الزِّيَادَةُ عَلَى مَا شَرَعَهُ اللَّهُ، كاخْتِيَارِ عِبَادَاتٍ شَائِقَةٍ لَمْ يَأْمُرْ بِهَا الشَّارِعُ، كَالْتَبَتُّلِ وَتَرْكِ التَّرْوِجِ وَدَوَامِ الصِّيَامِ، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمَنْ وَاضَلَ مَعَهُ مِنَ الصَّحَابَةِ فِي آخِرِ شَهْرِ رَمَضَانَ: "لَوْ مَدَّ الشَّهْرَ لَوَاصَلْتُ وَصَالًا يَدْعُ الْمُتَعَمِّقُونَ تَعَمُّقَهُمْ؛ إِنِّي لَكُنْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أَبَيْتُكَ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِيَنِي." [البخاري]، وَالْمُرَادُ فِي الرَّوَايَةِ: الْمُتَعَمِّقُ الْمُبَالِغُ فِي الْأَمْرِ الْمُتَشَدَّدِ فِيهِ الَّذِي يَطْلُبُ أَقْصَى غَايَتِهِ. (لسان العرب، العون الكبير بزيادة)

(١) قَوْلُهُ: (الاسْتِحْسَانُ): كَمَا أَنَّ الْيَهُودَ رَأَوْا: أَنَّ الشَّارِعَ إِنَّمَا أَمَرَ بِالْحُدُودِ زَجْرًا لِلِإِصْلَاحِ، وَرَأَوْا: أَنَّ الرَّجْمَ يُورِثُ اخْتِلَافًا وَتَقَابُلًا بِحَيْثُ يَكُونُ فِي ذَلِكَ أَشَدُّ الْفَسَادِ؛ فَاسْتَحْسَنُوا تَحْمِيمَ الرَّجْمِ وَالْجُلْدِ. (العون الكبير)؛ فَعُلِمَ مِنْهُ: أَنَّ فِي اسْتِحْسَانِ الْيَهُودِ اتِّبَاعِ الْهَوَى، وَأَمَّا اسْتِحْسَانُ الْفُقَهَاءِ فَهُوَ مُسْتَحْسَنٌ.

الْمَلْحُوظَةُ: اسْتِحْسَانُ الْفُقَهَاءِ: هُوَ الْعَدُولُ عَنِ قِيَاسِ جَلِيٍّ إِلَى قِيَاسِ خَفِيِّ؛ أَوْ اسْتِثْنَاءُ مَسْأَلَةٍ جُزْئِيَّةٍ عَنِ أَصْلِ كُلِّ لَدَبِيلٍ تَطْمَئِنُّ إِلَيْهِ نَفْسُ الْمُجْتَهِدِ لِيَقْتَضِي هَذَا الْاسْتِثْنَاءَ، كَالِاسْتِصْنَاعِ، فَالْقِيَاسُ يَأْبَى جَوَازَ الْاسْتِصْنَاعِ، لِأَنَّهُ بَيْنَ الْمَعْدُومِ، كَالسَّلْمِ؛ بَلْ هُوَ أَبْعَدُ جَوَازًا مِنَ السَّلْمِ، لِأَنَّ الْمُسْلِمَ فِيهِ تَحْتَمِلُهُ الذِّمَّةُ، فَكَانَ جَوَازَ هَذَا الْعَقْدِ أَبْعَدَ عَنِ الْقِيَاسِ عَنِ السَّلْمِ، لِكَيْتَهُ جَازَ لِأَنَّ النَّاسَ تَعَامَلُوهُ فِي سَائِرِ الْأُمُصَارِ مِنْ غَيْرِ نَكِيرٍ؛ فَكَانَ إِجْمَاعًا مِنْهُمْ عَلَى الْجَوَازِ، فَيُتْرَكُ الْقِيَاسُ. (مُحَمَّدُ إِيْيَاسُ)

(٢) قَوْلُهُ: (بِالْأَصْلِ): أَي: بِأَصْلِ الْكِتَابِ وَالشَّرِيعَةِ. (المعرب)

(٣) قَوْلُهُ: (إِتِّفَاقَ سَلَفِهِمْ لِخ): وَاعْلَمْ أَنَّ الْإِجْمَاعَ عَلَى خِلَافِ الشَّرْعِ غَيْرُ مُعْتَبَرٍ، كَمَا أَنَّ الْيَهُودَ اتَّفَقُوا عَلَى التَّسْوِيدِ وَالْجُلْدِ وَتَرْكُوا الْحُكْمَ الْمَنْصُوصَ، وَهُوَ الرَّجْمُ؛ كَمَا رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَمْرٍ: أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِرَجُلٍ وَأَمْرَأَةٍ زَنِيَاءَ، فَأَمَرَهُمَا فَرَجَمَا قَرِيبًا مِنْ حَيْثُ تَوَضَّعَ الْجَنَائِزُ عِنْدَ الْمَسْجِدِ. (البخاري: ٧٧٣٢)

فَقَوْلُهُ: (فَرَجَمَا) أَي: رَجَمًا بِحُكْمِ التَّوْرَةِ بِشَهَادَةِ الشُّهُودِ عَلَى الْمَشَاهِدَةِ أَوْ الْإِعْتِرَافِ، وَلَيْسَ هُوَ فِي حُكْمِ الْإِسْلَامِ فِي شَيْءٍ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ بَابِ تَنْفِيذِ الْحُكْمِ عَلَيْهِمْ بِمَا فِي كِتَابِهِمْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنِ أَحْكُمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٥]. (مُحَمَّدُ إِيْيَاسُ)

سَلَفِهِمْ؛ وَكَذَلِكَ كَانَ حَالُهُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَحْكَامِ.

• مَا هُوَ سَبَبُ التَّقْصِيرِ:

وَأَمَّا التَّسَاهُلُ فِي تَنْفِيذِ أَحْكَامِ التَّوْرَةِ، وَارْتِكَابُ الْبُخْلِ وَالْحِرْصِ؛ فَظَاهِرٌ أَنَّهُ مِنْ مُقْتَضِيَّاتِ النَّفْسِ الْأَمَّارَةِ، - وَهِيَ تَغْلِبُ النَّاسَ جَمِيعًا إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي﴾ [يوسف ٥١]؛ وَلَكِنْ هَذِهِ الرِّذِيلَةُ^(١) قَدْ تَلَوَّنَتْ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ بِلَوْنٍ آخَرَ، وَهُوَ: أَنَّهُمْ كَانُوا يَتَكَلَّفُونَ تَضْحِيحَهَا بِتَأْوِيلٍ فَاسِدٍ، وَكَانُوا يُبْرِزُونَهَا فِي صِبْغَةِ الدِّينِ.

• الْعَصِيَّةُ الشَّدِيدَةُ مِنْ أَسْبَابِ الْاسْتِبْعَادِ:

وَأَمَّا اسْتِبْعَادُ رِسَالَةِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، فَأَسْبَابُهُ:

١- اِخْتِلَافُ عَادَاتِ الْأَنْبِيَاءِ وَأَحْوَالِهِمْ: فِي إِكْتَارِ التَّزْوُجِ وَالْإِقْلَالِ مِنْهُ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ^(٢).

٢- اِخْتِلَافُ شَرَائِعِهِمْ^(٣).

٣- وَاخْتِلَافُ سُنَّةِ اللَّهِ^(٤) تَعَالَى فِي مُعَامَلَةِ الْأَنْبِيَاءِ^(٥).

(١) قَوْلُهُ: (هَذِهِ الرِّذِيلَةُ): الرِّذِيلَةُ: ضِدُّ الْقُضِيلَةِ، وَالْجَمْعُ: رِذَائِلُ. (المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ) كَمَا فِي الْغِنَى وَالْفَقْرِ.

(٣) قَوْلُهُ: (اِخْتِلَافُ شَرَائِعِهِمْ) كَاخْتِلَافِ الشَّرَائِعِ فِي لَحْمِ الْإِبِلِ وَتَقْسِيمِ الْغَنَائِمِ وَعَدَمِهِ.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَالْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَّاتِ، أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ". (البخاري: ٣٤٤٣)؛ يَعْنِي: أَنَّ أَصْلَ دِينِ الْأَنْبِيَاءِ وَاحِدٌ وَهُوَ التَّوْحِيدُ وَعِبَادَةُ اللَّهِ تَعَالَى وَخُدَّةَ لَا شَرِيكَ لَهُ؛ لَكِنْ تَفَاصِيلُ الشَّرَائِعِ وَالْأَحْكَامِ مُخْتَلِفَةٌ ثَلَاثِمِ الرَّمَانِ الَّذِي هُمْ فِيهِ، فَكَانَ مِنْ شَرِيعَةِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ الْأَخَّ يَتَزَوَّجُ مِنْ أُخْتِهِ، لِأَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ حُصُولَ التَّنَاسُلِ وَوُجُودَ الدَّرَجَةِ فِي ذَلِكَ إِلَّا بِذَلِكَ، ثُمَّ طَالَ الرَّمَانُ وَتَغَيَّرَتِ الشَّرَائِعُ وَلِذَلِكَ مِنْ شَرِيعَةِ الْيَهُودِ تَحْرِيمُ نِكَاحِ الْأَخِ لِأُخْتِهِ.

(٤) قَوْلُهُ: (اِخْتِلَافُ سُنَّةِ اللَّهِ): كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً

وَيُبْعَثُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً. (البخاري: ٣٣٥)

٤- وَبَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ، بَعْدَ مَا كَانَ جُمْهُورُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ.

٥- وَأَمْثَالُ هَذِهِ الْأَسْبَابِ (١).

[تَوْضِيحُ بَعْضِ أَسْبَابِ الْأَسْتِبْعَادِ]

• مَا هُوَ السَّبَبُ فِي اخْتِلَافِ شَرَائِعِ الْأَنْبِيَاءِ:

وَالأَصْلُ فِي هَذِهِ الْمَسْئَلَةِ: أَنَّ الثُّبُوتَ كَاتِنَةٌ لِإِصْلَاحِ نُفُوسِ النَّاسِ، وَتَهْدِيْبِ عِبَادَاتِهِمْ، وَتَعْدِيلِ عَادَاتِهِمْ؛ لِأِنْشَاءِ أَصُولِ الْبِرِّ وَالْإِيمِ.

وَلِكُلِّ قَوْمٍ عَادَاتٌ فِي "الْعِبَادَاتِ"، وَتَدْبِيرِ الْمَنْزِلِ، وَالسِّيَاسَةِ الْمَدْنِيَّةِ؛ فَإِذَا ظَهَرَتْ فِيهِمْ الثُّبُوتُ: فَلَا تَسْتَأْصِلُ هَذِهِ الْعَادَاتُ بِالْمَرَّةِ، وَلَا تَضَعُ لَهُمْ عَادَاتٍ جَدِيدَةً، بَلْ تُمَيِّزُ فِيْمَا بَيْنَ الْعَادَاتِ؛ فَمَا كَانَ مِنْهَا صَالِحًا مُطَابِقًا لِرِضَى اللَّهِ -تَعَالَى- تُبْقِيهِ وَتَحْفَظُهُ، وَمَا كَانَ مِنْهَا مُخَالَفًا لِأَصْلِ الْمُنَافِيَا لِرِضَى اللَّهِ تَعَالَى، تُغَيِّرُهُ حَسَبَ الضَّرُورَةِ وَتُعَدِّلُهُ (٢).

= (٥) قَوْلُهُ: (فِي مُعَامَلَةِ الْأَنْبِيَاءِ): كَمَا فِي مَسْئَلَةِ بَعَثَةِ الثُّبُوتِ وَأَدَاءِ الزَّكَاةِ، حَيْثُ كَانَتْ بَعَثَتَهُ ﷺ عَامَّةً لِلْجَمِيعِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَتَّيِّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا..... فَتَأْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ﴾ [الأعراف ١٥٨]، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَوْحَى إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ لِأَنْذِرْكُمْ بِهِ (يَا أَهْلَ مَكَّةَ) وَمَنْ بَلَغَ﴾ [الأنعام ١٥٥]، أَي: مَنْ بَلَغَ الْقُرْآنَ مِنَ الْعَجَمِ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْأُمَّمِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. (البغوي)

(١) قَوْلُهُ: (وَأَمْثَالُ هَذِهِ الْأَسْبَابِ): كَثُرُوا الْقُرْآنَ لِتَثْبِيْتِ الْأَحْكَامِ نَجْمًا نَجْمًا، بِخِلَافِ الْكُتُبِ السَّمَاوِيَّةِ مِنَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالزَّبُورِ؛ فَإِنَّهَا تَزَلَّتْ جُمْلَةً وَاحِدَةً. (مُحَمَّدُ الْيَاسِ)

(٢) قَوْلُهُ: (وَتُعَدِّلُهُ): كَمَا وَقَعَ فِي الْحِلْفِ، قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: "أَنَّ مَعْنَى الْحِلْفِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَعْنَى الْأُخُوَّةِ فِي الْإِسْلَامِ، لِكَيْتَهُ فِي الْإِسْلَامِ جَارٍ عَلَى أَحْكَامِ التَّوْبَةِ وَحُدُودِهِ، وَحِلْفُ الْجَاهِلِيَّةِ جَرَى عَلَى مَا كَانُوا يَتَوَاضَعُونَ بَيْنَهُمْ بِأَرَانِهِمْ، فَبَطَلَ مَا خَالَفَ الْإِسْلَامَ، وَبَقِيَ مَا لَمْ يُبْطَلْهُ الْقُرْآنُ، وَهُوَ التَّعَاوُنُ عَلَى الْحَقِّ وَالنَّصْرِ، وَالْأَخْذُ عَلَى يَدِ الظَّالِمِ؛ وَقَالَ الطَّبْرِيُّ: الْإِحَاءُ الْمَذْكُورُ كَمَا فِي أَوَّلِ الْهَجْرَةِ، وَكَانُوا يَتَوَارَثُونَ بِهِ، ثُمَّ نُسِيَخَ مِنْ ذَلِكَ الْمِيرَاثِ، وَبَقِيَ مَا لَمْ يُبْطَلْهُ الْقُرْآنُ، وَهُوَ التَّعَاوُنُ عَلَى الْحَقِّ وَالنَّصْرِ، وَالْأَخْذُ عَلَى يَدِ الظَّالِمِ. (مُحَمَّدُ الْيَاسِ)

وَكَذَلِكَ يَكُونُ "التَّذْكِيرُ بِآلَاءِ اللَّهِ، وَبِآيَاتِ اللَّهِ" عَلَى الْأَسْلُوبِ الَّذِي هُوَ
مَعْرُوفٌ عِنْدَهُمْ، وَشَائِعٌ لَدَيْهِمْ^(١)؛ فَهَذَا هُوَ "السَّبَبُ فِي اخْتِلَافِ شَرَائِعِ الْأَنْبِيَاءِ"
عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

إِخْتِلَافُ الشَّرَائِعِ كِاخْتِلَافِ وَصَفَاتِ الطَّبِيبِ:

وَهَذَا الْإِخْتِلَافُ فِي الشَّرَائِعِ كَالْإِخْتِلَافِ فِي وَصَفَاتِ الطَّبِيبِ، فَإِنَّهُ إِذَا دَبَّرَ
أَمْرَ الْمَرِيضِينَ يَصِفُ لِأَحَدِهِمَا دَوَاءً وَغَدَاءً بَارِدًا، وَيَأْمُرُ الْآخَرَ بِدَوَاءٍ وَغَدَاءٍ
حَارًّا؛ وَغَرَضُ الطَّبِيبِ مِنْ مُعَالَجَتِهِمَا وَاحِدٌ - وَهُوَ إِصْلَاحُ مَرَاجِحِهِمَا، وَإِزَالَةُ
الْمَوَادِّ الْقَاسِدَةِ مِنْهُمَا -، لَا غَيْرُ؛ وَيُمْكِنُ أَنْ يَصِفَ الطَّبِيبُ فِي كُلِّ مَنْطِقَةٍ أَدْوِيَّةً
وَأَغْذِيَّةً مُخْتَلِفَةً ثَلَاثِمِ أَهْلَهَا؛ وَكَذَلِكَ يَخْتَارُ فِي كُلِّ فَصْلِ مِنَ الْفُصُولِ عِلَاجًا
مُخْتَلِفًا يَنَاسِبُ ذَلِكَ الْفَصْلَ.

كَذَلِكَ لَمَّا أَرَادَ الطَّبِيبُ الْحَقِيقِيُّ - جَلَّ مَجْدُهُ - مُعَالَجَةَ مَنْ ابْتُلِيَ بِالْمَرَضِ
النَّفْسَانِيِّ، وَتَقْوِيَةَ الْقُوَّةَ الْمَلَكِيَّةَ، وَإِزَالَةَ الْفَسَادِ الطَّارِيَّ عَلَيْهِمْ؛ اخْتَلَفَتْ
الْمُعَالَجَةُ بِحَسَبِ اخْتِلَافِ أَقْوَامِ كُلِّ عَصْرِ وَعَادَاتِهِمْ، وَمَشْهُورَاتِهِمْ، وَمُسَلَّمَاتِهِمْ.

أَنْمُودَجُ الْيَهُودِ:

وَعَلَى كُلِّ، فَإِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَرَى أَنْمُودَجَ^(٢) الْيَهُودِ، فَانظُرْ إِلَى عُلَمَاءِ السُّوءِ الَّذِينَ:
يَطْلُبُونَ الدُّنْيَا، وَيُؤَلَّعُونَ بِتَقْلِيدِ السَّلَفِ، وَيُعْرِضُونَ عَنْ نُصُوصِ الْكِتَابِ

(١) قَوْلُهُ: (شَائِعٌ لَدَيْهِمْ) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا يَلْفِيفُ قَرْيَشٍ ۝١ لِإِلْفَيْهِمْ رِحْلَةَ الْبَيْتَاءِ وَالصَّيْفِ ۝٢﴾ [الفرش] مُتَعَلِّقٌ بِآلَاءِ اللَّهِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ ۝١﴾ [الفيل].
مُتَعَلِّقٌ بِآيَاتِ اللَّهِ.

(٢) قَوْلُهُ: (أَنْمُودَجُ) الْأَنْمُودَجُ: الْمِثَالُ الَّذِي يُعْمَلُ عَلَيْهِ الشَّيْءُ كَالْأَنْمُودَجِ؛ أَصْلُهَا كَلِمَةٌ فَارِسِيَّةٌ،
وَهِيَ: نَمُونَةٌ. (معجم الوسيط، المُعَرَّب)

وَالسُّتَّة، وَيَسْتَتِدُونَ إِلَى تَعْمُقِ عَالِمٍ وَتَشْدُودِهِ، أَوْ إِلَى اسْتِحْسَانِهِ؛ فَأَعْرَضُوا عَنْ كَلَامِ الشَّارِعِ الْمَعْصُومِ، وَجَعَلُوا: الْأَحَادِيثَ الْمَوْضُوعَةَ وَالنَّائِيلَاتِ الْفَاسِدَةَ قُدُورَةً، فَانظُرْ كَأَنَّهُمْ هُمْ!


[التَّصَارِي وَضَلَالَاتُهُمْ]

أَمَّا التَّصَارِي: فَكَانُوا مُؤْمِنِينَ بِسَيِّدِنَا عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَانَ ضَلَالَتُهُمْ أَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ: أَنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ، مُتَعَايِرَةٍ بِوَجْهِهِ وَمُتَّحِدَةٍ بِآخِرِهِ^(١)؛ وَكَانُوا يُسَمُّونَهَا "الْأَقَانِيمَ الثَّلَاثَةَ"^(٢):

(١) قَوْلُهُ: (مُتَعَايِرَةٌ - مُتَّحِدَةٌ) مُتَعَايِرَةٌ بِالذَّوَاتِ وَمُتَّحِدَةٌ بِالْجَوْهَرِ، وَسَيَأْتِي تَفْصِيلُهُ.

(٢) قَوْلُهُ: (الْأَقَانِيمَ): الْأَقَانِيمُ جَمْعُ الْأَقْنُومِ، وَهِيَ كَلِمَةٌ سُرْيَانِيَّةٌ، مَعْنَاهَا: الشَّخْصُ (Person)، وَالْأَصْلُ: (الْمَعْرَبُ).

وَالْأَقَانِيمُ الثَّلَاثَةُ: -عِنْدَ الْمَسِيحِيِّينَ -: الْأَبُ وَالْإِبْنُ وَالرُّوحُ الْقُدُسُ؛ قَالَ ب: هُوَ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ الْجَوْهَرِ، وَهُوَ "الْأَصْلُ" مِنْ حَيْثُ الْأَقْنُومِ؛ وَالْإِبْنُ: هُوَ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ الْجَوْهَرِ، وَهُوَ "الْمَوْلُودُ" مِنْ حَيْثُ الْأَقْنُومِ؛ وَالرُّوحُ الْقُدُسُ: هُوَ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ الْجَوْهَرِ، وَهُوَ "الْمُنْبَتِقُ" مِنْ حَيْثُ الْأَقْنُومِ. وَيُمْكِنُ لَنَا أَنْ نَأْخُذَ مِثَالًا: وَهُوَ الْمُثَلَّثُ مِنَ الذَّهَبِ الْخَالِصِ، لَهُ ثَلَاثُ زَوَايَا مُتَسَاوِيَةٍ: أ، ب، ج؛ فَالرَّأْسُ "أ" هُوَ ذَهَبٌ مِنْ حَيْثُ الْجَوْهَرِ، وَالرَّأْسُ "ب" هُوَ ذَهَبٌ مِنْ حَيْثُ الْجَوْهَرِ، وَالرَّأْسُ "ج" هُوَ ذَهَبٌ مِنْ حَيْثُ الْجَوْهَرِ؛ فَالرُّؤُوسُ الثَّلَاثَةُ لَهُمْ جَوْهَرٌ وَاحِدٌ - وَهُوَ جَوْهَرُ الْمُثَلَّثِ - وَكَيْفِيَّةٌ وَاحِدَةٌ وَذَهَبٌ وَاحِدٌ؛ وَلَكِنْ "أ" لَيْسَ نَفْسَهُ هُوَ "ب"، وَ"ب" لَيْسَ نَفْسَهُ هُوَ "ج"، وَ"ج" لَيْسَ نَفْسَهُ هُوَ "أ"؛ لِأَنَّ "أ" لَوْ كَانَ هُوَ "ب" لَانْطَبَقَ الضَّلْعُ "أج" عَلَى الضَّلْعِ "ب،ج"، وَبِذَلِكَ يَنْعَدِمُ الذَّهَبُ؛ وَعَلَيْكَ هَذَا الْجَدُولُ:



أَحَدُهَا: الْأَبُ - وَهُوَ بِإِزَاءِ مَبْدَأِ الْعَالَمِ -^(١)؛ وَالْقَائِي: الْإِبْنُ - وَهُوَ بِإِزَاءِ الصَّادِرِ
الْأَوَّلِ الَّذِي هُوَ مَعْنَى عَامٌّ شَامِلٌ لِجَمِيعِ الْمَوْجُودَاتِ^(٢) -؛ وَالْقَائِلُ: رُوحُ الْقُدُسِ،
وَهُوَ بِإِزَاءِ الْعُقُولِ الْمُجَرَّدَةِ.

عَقِيدَةُ التَّثْلِيثِ وَالرَّدُّ عَلَيْهَا:

وَكَانُوا يَعْتَقِدُونَ أَنَّ أَقْنُومَ "الابن" تَدْرَعُ^(٣) بِرُوحِ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَي: كَمَا
أَنَّ جِبْرِئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ يَظْهَرُ فِي صُورَةِ الْإِنْسَانِ^(٤)، كَذَلِكَ ظَهَرَ الْإِبْنُ فِي صُورَةِ

= فَعَلِمَ مِنْ هَذَا الْمِثَالِ: أَنَّ الْأَقَانِيمَ الثَّلَاثَةَ مُتَعَايِرَةٌ بِالذَّوَاتِ وَمُتَّحِدَةٌ بِالْجَوْهَرِ، يَعْنِي: أَنَّ الْإِبْنَ هُوَ
اللَّهُ، وَالْأَبُ هُوَ اللَّهُ، وَالرُّوحُ الْقُدُسُ هُوَ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ الْجَوْهَرُ؛ مَعَ أَنَّ الْإِبْنَ لَيْسَ الْأَبُ عَيْنَهُ وَلَيْسَ
الرُّوحُ، وَالْأَبُ لَيْسَ الْإِبْنُ وَلَيْسَ الرُّوحُ، وَالرُّوحُ الْقُدُسُ لَيْسَ الْإِبْنُ وَلَيْسَ الْأَبُ. هَذَا مِنَ الْكِنَافِضَاتِ
فِي الْقَارِيخِ! الْعِبَادُ بِاللَّهِ

وَالرَّدُّ عَلَيْهِمْ: يَا أَيُّهَا نَقُولُ: هَلِ الْأَبُ وَخَدَهُ إِلَهُ كَامِلٌ، أَمْ أَنَّهُ لَا يُعْتَبَرُ إِلَهَا إِلَّا إِذَا ارْتَبَطَ بِبَاقِي الْأَقَانِيمِ؟
فَإِنْ أُجِيبَ: أَنَّ الْأَبَ إِلَهُ تَامٌ بِذَوْنِ الْحَاجَةِ بِبَاقِي الْأَقَانِيمِ لَكَانَ الْإِبْنُ أَيْضًا إِلَهًا تَامًا غَيْرَ مُحْتَاجٍ إِلَى الْأَبِ،
وَكَذَلِكَ الرُّوحُ الْقُدُسُ؛ فَانْتَفَى التَّوْحِيدُ؛ وَإِنْ أُجِيبَ: بِأَنَّ وُجُودَ أَقْنُومٍ وَاحِدٍ يَسْتَلْزِمُ وُجُودَ الْبَاقِيَيْنِ،
وَلَا يُمْكِنُ لِوَاحِدٍ مِنْهُمُ الْبَقَاءُ بِمُفْرَدِهِ فِي الْوُجُودِ، فَحِينَئِذٍ يَلْزِمُ عَجْزُ كُلِّ أَقْنُومٍ. (مُحَمَّدُ الْيَاسِ)

(١) قَوْلُهُ: (مَبْدَأُ الْعَالَمِ): قَارَنَ الْإِمَامَ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - مُصْطَلَحَاتِ النَّصَارَى بِمُصْطَلَحَاتِ
الْفَلَسَفَةِ؛ وَالْفَلَسَفَةُ يَعْنُونَ بِمَبْدَأِ الْعَالَمِ: ذَاتَ الْوَاجِبِ تَعَالَى؛ وَبِالصَّادِرِ الْأَوَّلِ: الْعَقْلَ الْأَوَّلِ؛
وَبِالْعُقُولِ الْمُجَرَّدَةِ: الْعُقُولَ الْعَشْرَةَ؛ وَالْعَقْلَ عِنْدَهُمْ: جَوْهَرٌ مُسْتَقْفٍ فِي أَفْعَالِهِ عَنِ الْآلَاتِ الْجِسْمَانِيَّةِ،
مُتَوَسِّطٌ بَيْنَ الْوَاجِبِ وَمَصْنُوعَاتِهِ فِي إِفَاضَةِ الْوُجُودِ. (المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (الْمَوْجُودَاتِ): الصَّادِرِ الْأَوَّلِ - أَيِ الْعَقْلِ الْأَوَّلِ عِنْدَ الْفَلَسَفَةِ - سَبَبٌ لِوُجُودِ جَمِيعِ
الْكَائِنَاتِ؛ فَهُوَ شَامِلٌ لِجَمِيعِ الْمَوْجُودَاتِ بِهَذَا الْمَعْنَى. وَهُوَ عِنْدَ أَرْبَابِ الْحَقَائِقِ: الْوُجُودِ الْمُتَبَسِّطِ
الْمَخْلُوقِ، وَمِنْهُ وَجِدَ الْعَالَمُ بِحَذَائِفِهِ. (المعرب)

(٣) قَوْلُهُ: (تَدْرَعُ): أَيِ تَقَمَّصَ. (المعرب)

(٤) قَوْلُهُ: (فِي صُورَةِ الْإِنْسَانِ): أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي غَثَمَانَ، قَالَ: أَنْبِئْتُ أَنَّ جِبْرِئِيلَ أَمَى النَّبِيِّ
ﷺ وَعِنْدَهُ أُمَّ سَلَمَةَ، فَجَعَلَ يَتَحَدَّثُ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَأُمَّ سَلَمَةَ: مَنْ هَذَا؟ - أَوْ كَمَا قَالَ -، قَالَتْ: "هَذَا
دُخْيَةُ"، فَلَمَّا قَامَ، قَالَتْ: وَاللَّهِ! - مَا حَسَبْتُهُ إِلَّا إِيَّاهُ، حَتَّى - سَمِعْتُ حُطْبَةَ النَّبِيِّ ﷺ يُخَيِّرُ خَبَرَ جِبْرِئِيلَ.

(البخاري: ٤٩٨٠)

رُوحِ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ فَعَيْسَى إِلَهُ، وَابْنُ إِلَهٍ، وَنَشَرُ أَيْضًا فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ! وَتَجْرِي عَلَيْهِ الْأَحْكَامُ الْبَشَرِيَّةُ وَالْإِلَهِيَّةُ مَعًا.

وَكَانُوا يَتَمَسَّكُونَ فِي إِثْبَاتِ هَذِهِ الْعَقِيدَةِ بِبَعْضِ نُصُوصِ الْإِنْجِيلِ الَّتِي أُطْلِقَ فِيهَا لَفْظُ "الابن" عَلَى عَيْسَى ^(١) عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ وَكَذَلِكَ يَسْتَدِلُّونَ بِالآيَاتِ الَّتِي نَسَبَ فِيهَا عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْضَ أفعالِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى نَفْسِهِ ^(٢).

وَجَوَابُ الْإِشْكَالِ ^(٣) الْأَوَّلِ - عَلَى تَقْدِيرِ صِحَّةِ نُصُوصِ الْإِنْجِيلِ، وَأَنَّهُ لَيْسَ فِيهَا تَحْرِيْفٌ - : أَنْ لَفْظَ "الابن" ^(٤) - فِي الْعَهْدِ الْقَدِيمِ - كَانَ مُسْتَعْمَلًا بِمَعْنَى الْمَحْبُوبِ ^(٥) وَالْمُقَرَّبِ وَالْمُجْتَبَى، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ كَثِيرٌ مِنَ الْقَرَائِنِ فِي الْإِنْجِيلِ. وَجَوَابُ الْإِشْكَالِ الثَّانِي ^(٦) : ١- أَنْ تِلْكَ النِّسْبَةُ عَلَى طَرِيقِ الْحِكَايَةِ، كَمَا يَقُولُ

(١) قَوْلُهُ: (عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ): رَاجِعِ الْإِنْجِيلِ مُرْتَضٍ [١٣: ٣٢]، وَانْجِيلِ لُوقَا [٢٣: ٤٦]، وَالْمَوَاضِعِ الْكَثِيرَةِ مِنْ انْجِيلِ يُوْحَنَّا. (المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (إِلَى نَفْسِهِ): كَمَا فِي الْأَصْحَاحِ الثَّامِنِ مِنْ انْجِيلِ مَتَّى: جَاءَ أَبْرَصٌ فَقَالَ لِعَيْسَى: يَا رَبِّ إِن شِئْتَ قَائِلٌ قَادِرٌ عَلَى تَطْهِيرِي؛ فَمَدَّ يَسُوعُ يَدَهُ وَلَمَسَهُ، وَقَالَ: "قَدْ شِئْتُ فَاطْهِرًا"، فَطَهَّرَ لِلْوَقْتِ مِنْ بَرَصِهِ [الآيات: ١ - ٣]. (المعرب)

(٣) قَوْلُهُ: (جَوَابُ الْإِشْكَالِ): الْإِشْكَالُ بِمَعْنَى الْأَشْتِبَاهِ وَالْأَلْبِيَّاسِ، مِنْ: أَشْكَلَ الْأَمْرُ: إِذَا التَّبَسَّ. (المعرب)

(٤) قَوْلُهُ: (الابن): اعْلَمْ! أَنَّ لَفْظَ "الابن" لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَاهِ الْحَقِيقِيِّ، لِأَنَّ مَعْنَاهُ الْحَقِيقِيِّ - بِاتِّفَاقِ لُغَةِ أَهْلِ الْعَالَمِ - مَنْ تَوَلَّدَ مِنْ لُطْفَةِ الْأَبَوَيْنِ، وَهَذَا مُحَالٌ هَهُنَا؛ فَلَا بُدَّ مِنَ الْحَمْلِ عَلَى الْمَعْنَى الْمَجَازِي الْمُنَاسِبِ لِشَأْنِ الْمَسِيحِ؛ فَفِي انْجِيلِ مُرْتَضِ الْآيَةِ: ٣٩، الْبَابِ: ١٥ لَفْظُ "ابن الله"، وَفِي انْجِيلِ لُوقَا بَدَلَهُ لَفْظُ "البار"؛ وَاسْتَعْمَلَ مِثْلَ هَذَا اللَّفْظِ فِي حَقِّ الصَّالِحِ غَيْرِ الْمَسِيحِ أَيْضًا، كَمَا اسْتَعْمَلَ مِثْلَ "ابن إبليس" فِي حَقِّ الطَّالِحِ فِي انْجِيلِ مَتَّى: بَابِ: ٥٥، الْآيَةِ: ٤٤ - ٤٥. (العون الكبير ملخصاً)

(٥) قَوْلُهُ: (بِمَعْنَى الْمَحْبُوبِ): وَفِيهِ قَاعِدَةٌ: "مَا وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ حِكَايَةً عَنْ غَيْرِ أَهْلِ اللِّسَانِ مِنَ الْقُرُونِ الْحَالِيَةِ إِنَّمَا هُوَ مِنْ مَعْرُوفٍ مَعَانِيهِمْ، وَلَيْسَ بِحَقِيقَةِ الْأَقَاظِيمِ" [قواعد: ١٩٢].

(٦) قَوْلُهُ: (جَوَابُ الْإِشْكَالِ الثَّانِي): أَمَّا جَوَابُ الْإِشْكَالِ الْأَوَّلِ فَهُوَ عَلَى تَقْدِيرِ التَّسْلِيمِ، أَمَّا هَذَا الْجَوَابُ فَهُوَ عَلَى سَبِيلِ الْإِنْكَارِ. (مُحَمَّدُ الْيَاس)

رَسُولِ الْمَلِكِ: "إِنَّا فَتَحْنَا الْبَلَدَ الْفَلَانِيَّ"، وَ"لَقَدْ حَطَمْنَا الْقَلْعَةَ الْفَلَانِيَّةَ"^(١)؛ وَفِي الْحَقِيقَةِ هَذَا الْأَمْرَ رَاجِعٌ إِلَى الْمَلِكِ، وَأَمَّا الرَّسُولُ فَإِنَّمَا هُوَ تَرْجُمَانُ الْمَلِكِ فَحَسَبُ^(٢).

٢- وَالْجَوَابُ الثَّانِي: أَنَّهُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْوَحْيُ إِلَى عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ طَرِيقِ انْطِبَاعِ^(٣) الْمَعَانِي فِي لَوْحِ قَلْبِهِ مِنْ قِبَلِ الْعَالَمِ الْعُلُويِّ، لَا عَنْ طَرِيقِ: تَمَثُّلِ جِبْرِئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي صُورَةِ الْبَشَرِ، وَالِقَاءِ الْكَلَامِ إِلَيْهِ؛ فَيَسَبِّبُ هَذَا الْانْطِبَاعَ جَرَى مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَلَامٌ مُشْعِرٌ بِنِسْبَةِ تِلْكَ الْأَفْعَالِ إِلَى نَفْسِهِ، وَالْحَقِيقَةُ غَيْرُ خَفِيَّةٍ.

وَبِالْجُمْلَةِ! فَقَدْ رَدَّ اللَّهُ تَعَالَى هَذَا الْمَذْهَبَ الْبَاطِلَ^(٤)، وَبَيَّنَّ: أَنَّ عِيسَى عَبْدٌ

(١) قَوْلُهُ: (الْقَلْعَةُ الْفَلَانِيَّةُ): الْقَلْعَةُ: الْحِصْنُ الْمُنْتَجِعُ فِي الْجَبَلِ؛ وَالْقَلْعَةُ: الشَّقَّةُ، وَالْجَمْعُ: قَلْعٌ.

(معجم الوسيط)

(٢) قَوْلُهُ: (فَحَسَبُ): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قَالُوا إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَى قَوْمِ ثَمُودَ مِنْ قَبْلِكَ بِالْبَيِّنَاتِ وَإِنَّا لَمُنْجُوهُمْ أَجْمَعِينَ ۗ إِلَّا أَمْرًا نَكْرَهُ قَدَرْنَا إِنَّهَا لَمِنَ الْغَيْرِينَ ۗ﴾ [الحجر]، قَالَ النَّسْفِيُّ: "وَإِنَّمَا اسْتَدَّ الْمَلَائِكَةُ فِعْلَ التَّقْدِيرِ إِلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَمْ يَقُولُوا: "قَدَّرَ اللَّهُ" لِقُرْبِهِمْ، كَمَا يَقُولُ خَاصَّةُ الْمَلِكِ: أَمَرْنَا بِكَذَا، وَالْأَمْرُ هُوَ الْمَلِكُ".
يَعْنِي: قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ: ﴿قَدَرْنَا﴾ يَحْتَاجُ فِي نِسْبَتِهِمُ التَّقْدِيرَ إِلَى أَنْفُسِهِمْ إِلَى تَأْوِيلِ، وَيُجْعَلُ مِنْ بَابِ قَوْلِ خَوَاصِّ الْمَلِكِ: "دَبَّرْنَا كَذَا"، "أَمَرْنَا بِكَذَا"، وَإِنَّمَا يَعْنُونَ: دَبَّرَ الْمَلِكُ وَأَمْرُهُ نَعْمٌ! وَإِنْ جُعِلَ ﴿قَدَرْنَا﴾ بِمَعْنَى "عَلَّمْنَا إِنَّهَا لَمِنَ الْغَايِبِينَ"، فَلَا غَرْوُ فِي عِلْمِ الْمَلَائِكَةِ ذَلِكَ بِإِخْبَارِ اللَّهِ تَعَالَى إِيَّاهُمْ بِهِ.

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا﴾ [الزمر]، حَيْثُ أَمَرَ اللَّهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-

رَسُولَهُ ﷺ أَنْ يُبَشِّرَهُمْ بِذَلِكَ، فَقَالَ: ﴿قُلْ يَاعِبَادِيَ﴾ [إِلخ. (مُحَمَّدُ الْيَاسِرُ)]

(٣) قَوْلُهُ: (انْطِبَاعُ): حَبِيْنًا، ذُطْنًا، بِمَرَجَانًا، مُطَاوِعُ: لَطِيعٌ. (المعرب)

وَالْانْطِبَاعُ: هُوَ أَنْ يُنْقَثَ الْكَلَامُ فِي رُوحِ النَّبِيِّ نَفْسًا، وَيُعْتَبَرُ عَنْهُ بِالْإِلْهَامِ أَيْضًا، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ نَفَثَ فِي رُوحِي "أَنَّ نَفْسًا لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تَسْتَكْمِلَ رِزْقَهَا؛ فَاتَّقُوا اللَّهَ، وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ...". (ابن حبان: ٣٢-٣٩)

الْمَلْحُوظَةُ: نَفَثَ فِي رُوحِي، أَي: أَلْقَى إِلَيَّ، وَأَوْجِي فِي قَلْبِي مِنْ غَيْرِ أَنْ أَسْمَعَهُ وَلَا أَرَاهُ؛ وَالنَّفَثُ: مَا

يُلْقِيهِ اللَّهُ إِلَى نَبِيِّهِ ﷺ إِلهَامًا كَشْفِيًّا بِمُشَاهَدَةِ عَيْنِ الْيَقِينِ. (فتح الباري، ملتقى أهل الحديث)

(٤) قَوْلُهُ: (الْمَذْهَبُ الْبَاطِلُ): حَيْثُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ

ۗ﴾ [الزخرف]، وَفِيهِ قَاعِدَةٌ أَنَّ "الشَّرْطَ لَا يَقْتَضِي جَوَازَ الْوُقُوعِ" [القاعدة: ١٤٧]؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ

كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ [المائدة].

اللَّهُ وَرُوحَهُ الْمُطَهَّرَةَ الَّتِي نَفَخَهَا^(١) فِي رَحِمِ مَرْيَمَ الصَّديْقَةِ، وَأَنَّهُ -تَعَالَى- أَيْدَهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ^(٢)، وَحَاطَهُ^(٣) عَلَيْهِ السَّلَامُ بِعِنَايَةٍ خَاصَّةٍ^(٤).

وَبِالْجُمْلَةِ، فَلَوْ قَرَضْنَا: أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ظَهَرَ فِي الْكُسُوةِ الرُّوحِيَّةِ^(٥) -الَّتِي هِيَ مِنْ جِنْسِ الْأَرْوَاحِ-^(٦)، وَتَدَّرَعَ بِالبَشَرِيَّةِ؛ فَلَا يَنْطَبِقُ لَفْظُ "الْإِتِّحَادِ" عَلَى هَذَا الْمَعْنَى عِنْدَ الشَّدَقِيْقِ وَالْإِمْعَانِ إِلَّا بِتَسَامُحٍ، وَأَقْرَبَ الْأَلْفَاظِ لِهَذَا الْمَعْنَى: هُوَ "التَّقْوِيمُ" وَمِثْلُهُ^(٧)؛ تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يَقُولُ الظَّالِمُونَ عُلوًّا كَبِيرًا ۝

(١) قَوْلُهُ: (نَفَخَهَا): كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَرْيَمَ ابْنَتِ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا﴾ [التَّحْرِيمِ ٥٧]

(٢) قَوْلُهُ: (أَيْدَهُ إلخ): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِذْ أَيْدُوكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾ [الْمَائِدَةِ ٥٣]

(٣) قَوْلُهُ: (وَحَاطَهُ): حَاطَ حَوَاطَةً الشَّيْءَ: حَفِظَهُ وَتَعَهَّدَهُ بِجَلْبٍ مَا يَنْفَعُهُ، وَدَفَعَ مَا يَضُرُّهُ (حَفَاطَتٌ كَرْنَا، تَهْبِئَانِي كَرْنَا) - (وَسِيطٌ، الْمَعْرَبُ)

(٤) قَوْلُهُ: (بِعِنَايَةٍ خَاصَّةٍ): هَذَا مُوَافِقٌ لِقَاعِدَةٍ: "كُلُّ مَا أَضَافَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى نَفْسِهِ فَلَهُ مِنَ الْمَرْيَةِ وَالْإِخْتِصَاصِ عَلَى غَيْرِهِ مَا أُوجِبَ لَهُ الْإِضْطِفَاءُ وَالْإِجْتِبَاءُ". [قَوَاعِدُ: ٢٠٤]

(٥) قَوْلُهُ: (الْكُسُوةِ الرُّوحِيَّةِ): الثُّوبُ يُسْتَتَرُ بِهِ وَيَتَّحَلَّى، وَالْجَمْعُ: كُوسَى؛ وَالرُّوحِيَّةُ: مُصَدَّرٌ صِنَاعِي مِنْ رُوحٍ؛ وَفِي الْفَلَسَفَةِ: تَقَابُلُ الْمَادِّيَّةِ، وَتَقَوْمٌ عَلَى إِثْبَاتِ الرُّوحِ وَسُمُوْهَا عَلَى الْمَادَّةِ، وَتُفَسَّرُ فِي ضَوْءِ ذَلِكَ الْكُؤُنَ وَالْمَعْرِفَةَ وَالسَّلْوَكِ. (الْوَسِيطُ)

(٦) قَوْلُهُ: (الْأَرْوَاحِ): أَي: أَنَّ الْكُسُوةَ الرُّوحِيَّةَ أَيْضًا رُوحٌ مِنَ الْأَرْوَاحِ. (الْمَعْرَبُ)

(٧) قَوْلُهُ: (وَمِثْلُهُ): حَاصِلٌ مَا قَالَه الْإِمَامُ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَنَّ التَّصَارِيْفَ يَقُولُونَ بِالْإِتِّحَادِ بَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى وَبَيْنَ عَيْسَى -عَلَيْهِ السَّلَامُ- بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَقَمَّصَ بِشَرِيَّةِ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَصَارَ مُتَّحِدًا مَعَهُ؛ فَزَدَ عَلَيْهِمُ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَقَالَ: لَوْ قَرَضْنَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى صَارَ رُوحًا فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ، ثُمَّ تَقَمَّصَ بِشَرِيَّةِ عَيْسَى -عَلَيْهِ السَّلَامُ- ثَانِيًا، فَلَا يَنْطَبِقُ عَلَيْهِ لَفْظُ "الْإِتِّحَادِ"، أَي: لَمْ يَصِرْ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَعَ هَذَا مُتَّحِدًا مَعَ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي النَّظَرِ الْمُنْعِنِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى بِمَنْزِلَةِ الرُّوحِ، وَبَشَرِيَّةِ عَيْسَى بِمَنْزِلَةِ الْجَسَدِ؛ وَالرُّوحُ لَا تَكُونُ مُتَّحِدَةً مَعَ الْجَسَدِ أَبَدًا، بَلْ تَكُونُ مَقْوِّمَةً وَمُعَدِّلَةً فَحَسْبُ؛ فَكَيْفَ يَقُولُ الظَّالِمُونَ بِالْإِتِّحَادِ بَيْنَهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- وَبَيْنَ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالسَّلَامُ؟ (الْمَعْرَبُ)

أَنْمُودَجُ النَّصَارَى:

وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَرَى نَمُودَجًا لِهَذَا الْفَرِيقِ، فَانظُرِ الْيَوْمَ إِلَى أَوْلَادِ الْمَشَائِخِ
وَالْأَوْلِيَاءِ؛ مَاذَا يَظُنُّونَ بِآبَاءِهِمْ^(١)! وَإِلَى أَيِّ حَدٍّ وَصَلُوا بِهِمْ! ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا
أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ﴿٣٧﴾﴾ [الشعراء].

عَقِيدَةُ مَصلُوبِيَّةِ الْمَسِيحِ وَالرَّدُّ عَلَيْهَا:

وَمِنْ ضَلَالَاتِهِمْ أَيْضًا، أَنَّهُمْ يَجْزِمُونَ بِ: أَنَّ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ قُتِلَ! مَعَ أَنَّ
الْوَاقِعَ خِلَافَ ذَلِكَ، وَقَدْ شُبِّهَ لَهُمْ، وَالتَّبَسَّ عَلَيْهِمُ الْأَمْرُ؛ فَظَنُّوا رَفَعَهُ إِلَى السَّمَاءِ
قَتْلًا، وَزَوَّوْا هَذَا الْغَلَطَ كَابِرًا عَنِ كَابِرٍ؛ فَكَشَفَ اللَّهُ - تَعَالَى - السِّتَارَ عَنِ حَقِيقَةِ
الْأَمْرِ فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ قَائِلًا: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ﴾ [النساء: ١٥٧].
وَأَمَّا مَا ذُكِرَ فِي الْإِنْجِيلِ مِنْ قَوْلِ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي هَذَا الْبَابِ^(٢)، فَمَعْنَاهُ: أَنَّهُ
إِخْبَارٌ بِجُرْأَةِ الْيَهُودِ، وَإِقْدَامِهِمْ عَلَى قَتْلِهِ؛ وَلَكِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - أَنْجَاهُ مِنْ هَذِهِ
الْمَهْلَكَةِ^(٣).

(١) قَوْلُهُ: (مَاذَا يَظُنُّونَ بِآبَائِهِمْ): وَإِلَذَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا تَنْظُرُونِي كَمَا أَطْرَبَتِ النَّصَارَى ابْنَ
مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ». [البخاري عن عمر: ٣٤٤٥]

(٢) قَوْلُهُ: (هَذَا الْبَابِ): جَاءَ فِي الْإِنْجِيلِ مَثَى (٢٦: ٤٥): انظُرُوا قَدْ اقْتَرَبَتِ تِلْكَ السَّاعَةُ، وَابْنُ النَّاسِ
يُصَلِّبُ بِأَيْدِي الْفُجَّارِ الظَّالِمَةِ. (المعرب)

(٣) قَوْلُهُ: (هَذِهِ الْمَهْلَكَةُ): وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنِّي مُتَوَقِّعٌ وَرَافِعُكَ﴾ [آل عمران: ٥٥]، نَعَمْ! إِذَا
تَحَلَّنَا الْوَفَاةَ هُنَا عَلَى الْمَوْتِ الْحَقِيقِيِّ فَمَعْلُومٌ: أَنَّ الرَّفْعَ قَدْ وَقَعَ قَبْلَ الْمَوْتِ، قَالَ الْأَلُوسِي: «أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي
حَاتِمٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: هَذَا مِنَ الْمَقْدَمِ وَالْمُؤَخَّرِ، أَيْ: «رَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُتَوَقِّعُكَ»؛ كَأَنَّهُ حَكَّمَ عَلَى حَسَبِ
قَاعِدَةٍ: «التَّقْدِمُ فِي الذِّكْرِ لَا يَعْني التَّقْدِمُ فِي الْوُقُوعِ وَالْحَكْمِ». (قواعد: ٣٧٩ بزيادة)

أَوْ الْمُرَادُ بِالْوَفَاةِ هُنَا «التَّوْمٌ»، لِأَنَّهَا أُخْوَانٌ - كَمَا قَالَ بِهِ الْأَلُوسِي -، «وَيُطْلَقُ كُلُّ مَنُهَا عَلَى
الْآخَرِ؛ وَقَدْ رُوِيَ عَنِ الرَّبِيعِ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى رَفَعَ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى السَّمَاءِ وَهُوَ نَائِمٌ رَفِيقًا بِهِ، وَحُكِيَ
هَذَا الْقَوْلُ عَنِ الْحَسَنِ».

وَأَمَّا كَلَامُ الْحَوَارِيِّينَ^(١)، فَإِنَّهُ نَاشِئٌ عَنِ إِشْتِبَاهِ الْأَمْرِ، وَعَدَمِ وَقُوفِهِمْ عَلَى حَقِيقَةِ الرَّفْعِ الَّذِي لَمْ يَكُنْ مَأْلُوفًا لِعُقُولِهِمْ، وَلَا لِأَسْمَاعِهِمْ.

تَحْرِيفُهُمْ فِي بَشَارَةِ الْفَارَقْلِيْطِ^(٢):

وَمِنْ ضَلَالَاتِهِمْ أَيْضًا، أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ الْفَارَقْلِيْطَ الْمَوْعُودَ^(٣) هُوَ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ الَّذِي جَاءَ بَعْدَ قَتْلِهِ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ، وَأَوْصَاهُمْ بِالتَّمَسُّكِ بِالْإِنْجِيلِ^(٤)؛ وَيَقُولُونَ: إِنَّ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْصَاهُمْ أَيْضًا بِأَنَّ الْمُتَنَبِّئِينَ سَيَكْتَرُونَ، فَمَنْ سَمَّانِي فَأَقْبَلُوا كَلَامَهُ، وَإِلَّا فَلَا.

وَقَدْ بَيَّنَّ الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ أَنَّ بَشَارَةَ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ تَصَدَّقُ عَلَى نَبِيِّنَا ﷺ، لَا عَلَى الصُّورَةِ الرُّوحِيَّةِ لِعَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ لِأَنَّهُ قَدْ صَرَّحَ فِي الْإِنْجِيلِ بِ: أَنَّ الْفَارَقْلِيْطَ يَمُكُّكُمْ فِيكُمْ مُدَّةً طَوِيلَةً، وَيُعَلِّمُ الْعِلْمَ، وَيُزَكِّي النَّاسَ^(٥)؛ وَلَا يَظْهَرُ هَذَا الْمَعْنَى فِي

(١) قَوْلُهُ: (الْحَوَارِيِّينَ): أَي: إِخْبَارِ الْحَوَارِيِّينَ بِقَتْلِ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ. (المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (الْفَارَقْلِيْطُ): فَارَقْلِيْطُ (Peroclitus) كَلِمَةٌ سُرْيَانِيَّةٌ، مَعْنَاهَا: أَحْمَدُ - أَفْعَلُ التَّفْضِيلِ مِنَ الْحَمْدِ -، أَي: الَّذِي يَحْمَدُ اللَّهَ تَعَالَى أَكْثَرَ مِنْ كُلِّ أَحَدٍ. (المعرب)

(٣) قَوْلُهُ: (الْفَارَقْلِيْطُ الْخ): وَاعْلَمْ! أَنَّ لَفْظَةَ "فَارَقْلِيْطُ" أَوْ "فَارَقْلِيْطَا" وَآلِي تَعْنَى فِي الْعَرَبِيَّةِ بِ"الْمُعْزِي" مِنَ الْمُتَرَادِفَاتِ؛ وَأَنَّ "فَارَقْلِيْطُ" الَّتِي تَلْفَظُ بِاللُّغَةِ الْيُونَانِيَّةِ "بِرِيكَلْتوس" أَوْ "بِرَاقْلِيْتوس" فَسَّرَهَا كَثِيرٌ مِنَ الْمَسِيحِيِّينَ بِمَعْنَى "الْمُعْزِي" أَوْ "رُوحِ الْقُدُسِّ"، وَلَكِنْ جَمَعَا مِنْهُمْ ذَكَرُوا أَنَّ مَعْنَاهَا: "كَنْزُ الْحَمْدِ"، وَهُوَ مَا يَتَطَابَقُ تَمَامًا مَعَ اسْمِ "أَحْمَدُ"، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف: ٥]

وَفِي الْإِنْجِيلِ يُوحَنَّا (الباب: ١٤) "وَأَنَا أَطْلُبُ لَكُمْ إِلَى أَبِي حَتَّى يَمْنَحَكُمْ، وَيُؤْتِيَكُمْ الْفَارَقْلِيْطَ حَتَّى يَكُونَ مَعَكُمْ إِلَى الْأَبَدِ؛ وَفِي مَوْضِعٍ: "فَإِنْ كُنْتُ لَا أَذْهَبُ لِأَجِيئُكُمْ الْمُعْزِي، أَمَّا إِذَا ذَهَبْتُ فَأَرْسِلُهُ إِلَيْكُمْ".

(٤) قَوْلُهُ: (بِالْإِنْجِيلِ): كَمَا فِي الْبَابِ الثَّانِي مِنْ كِتَابِ الْأَعْمَالِ، وَرَاجِعِ إِظْهَارِ الْحَقِّ. (٢: ١١٧ - ٢٠١)

(المعرب)

(٥) قَوْلُهُ: (وَيُزَكِّي النَّاسَ): قَالَ تَعَالَى: ﴿رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [البقرة: ١٣٦]

غَيْرِ نَبِيِّنَا ﷺ^(١).

وَأَمَّا "ذِكْرُ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَتَسْمِيَّتُهُ": فَالغَرَضُ مِنْهُ التَّصْدِيقُ بِنُبُوَّتِهِ، لَا أَنْ يَتَّخِذَهُ رَبًّا، أَوْ يَعْتَقِدَ بِأَنَّهُ ابْنُ اللَّهِ.

[الْمُنَافِقُونَ أَقْسَامُهُمْ وَأَنْوَاعُهُمْ]

نِفَاقُ الْاِعْتِقَادِ وَنِفَاقُ الْعَمَلِ:

أَمَّا الْمُنَافِقُونَ^(٢) فَكَانُوا عَلَى قِسْمَيْنِ:

(١/١) قَوْلُهُ: (فِي غَيْرِ نَبِيِّنَا): لِأَنَّ رُوحَ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ تَمُكِّثْ عِنْدَهُمْ إِلَّا قَلِيلًا عَلَى رَعِيمِهِمْ. (المعرب)
 (٢/١) قَوْلُهُ: (فِي غَيْرِ نَبِيِّنَا ﷺ): قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَبْنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدٌ﴾ [الصف ٥]؛ فَقَوْلُهُ: ﴿مُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي﴾ مَعطُوفٌ عَلَى: ﴿مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ﴾، وَهُوَ دَاعٍ إِلَى تَصْدِيقِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمِنَ الْمَعْلُومِ: أَنَّ دِينَهُ ﷺ التَّصْدِيقُ بِكُتُبِ اللَّهِ -تَعَالَى-، وَأَنْبِيَاءِهِ -عَلَيْهِمُ السَّلَامُ- جَمِيعًا مَنْ تَقَدَّمَ وَمَنْ تَأَخَّرَ؛ وَأَيْضًا قَوْلُهُ: ﴿يَأْتِي مِنْ بَعْدِي﴾ فِي مَوْضِعِ الصِّفَةِ لِرَسُولٍ، فَيُشَارِقُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِنَبِيِّنَا -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ- مِمَّا نَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ الْمُعْجِزُ، فَإِنْكَارُ التَّصَارُفِ ذَلِكَ ضَرْبٌ مِنَ الْهَذْيَانِ، كَمَا قَالَ بِهِ الْأَلُوسِيُّ؛ وَكَذَا جُمْلَةُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اسْمُهُ أَحْمَدٌ﴾ دَلِيلٌ عَلَى نُبُوَّتِهِ ﷺ، لِأَنَّ هَذَا الْاسْمَ الْجَلِيلَ عَلَّمَ لِنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، لِأَنَّهُ صَحَّحَ مِنْ رِوَايَةِ مَالِكٍ وَابْنِ خَارِجٍ وَالدَّارِمِيِّ وَالثَّرَمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ لِي أَسْمَاءَ: أَنَا مُحَمَّدٌ وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاجِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الْكُفْرَ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشِرُ النَّاسَ عَلَى قَدِيمِي، وَأَنَا الْعَاقِبُ."
 [اللفظ للبخاري: ٤٨٩٦، وأخرجه مسلم: ٢٣٥٤، والترمذي: ٢٨٤٠] [مُحَمَّدٌ إِيَّاسُ]

(٢) قَوْلُهُ: (الْمُنَافِقُونَ): يَعْنِي: الْمُنَافِقُ إِذَا حَقِيقِي، وَهُوَ التَّفَاقُ الْاِعْتِقَادِي؛ أَوْ مَجَازِي، وَهُوَ الْمُرَائِي وَهُوَ التَّفَاقُ الْعَمَلِي؛ وَتَفْصِيلُهُ: أَنَّ التَّفَاقُ فِي الشَّرْعِ: إِظْهَارُ الْإِسْلَامِ، وَإِبْطَانُ الْكُفْرِ وَالنُّرِّ؛ وَالتَّفَاقُ نَوْعَانِ:
 ١- التَّفَاقُ الْاِعْتِقَادِي: وَهُوَ التَّفَاقُ الْأَكْبَرُ الَّذِي يُظْهِرُ صَاحِبَهُ الْإِسْلَامَ، وَيُبْطِنُ الْكُفْرَ؛ وَهَذَا النَّوْعُ مُخْرِجٌ صَاحِبَهُ مِنَ الدِّينِ بِالْكَلْبَةِ، مِثْلَ الْكُفْرِ وَعَدَمِ الْإِيمَانِ، وَالاسْتِهْزَاءِ بِاللَّذِينَ وَأَهْلِيهِ، وَالسُّخْرِيَّةِ مِنْهُمْ، وَالمَيْلِ بِالْكَلْبَةِ إِلَى أَعْدَاءِ الدِّينِ.

وَمِنْ أَنْوَاعِهِ: تَكْذِيبُ الرَّسُولِ ﷺ، وَبُغْضُهُ، وَبُغْضُ مَا جَاءَ بِهِ، وَكِرَاهِيَّةُ الْاِتِّصَارِ لَهُ، وَالسُّرُورُ

بِإِذَائِهِ.

- ١- طَائِفَةٌ مِنْهُمْ يَقُولُونَ بِالْإِسْنَتِهِمْ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ»، وَقُلُوبُهُمْ مُظْمِنَةٌ بِالْكَفْرِ، وَيُضْمِرُونَ^(١) الْجُحُودَ الصَّرْفَ فِي أَنْفُسِهِمْ^(٢)، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي حَقِّهِمْ: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ^(٣) الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ [النساء: ١٥].
- ٢- وَطَائِفَةٌ دَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ مَعَ ضَعْفٍ فِيهِ^(٤).

[مَظَاهِرُ نِفَاقِ الْعَمَلِ]

- ١- فَمِنْهُمْ: مَنْ يَعْتَادُ مُوَافَقَةَ قَوْمِهِمْ؛ إِنْ ثَبَتَ الْقَوْمُ عَلَى الْإِيمَانِ ثَبَتُوا، وَإِنْ رَجَعَ الْقَوْمُ إِلَى الْكُفْرِ رَجَعُوا^(٥).
- ٢- وَمِنْهُمْ: مَنْ اسْتَوَلَى عَلَى قُلُوبِهِمُ الْاِنْسِيَاقُ^(٦) وَرَاءَ اللَّذَاتِ الدُّنْيَوِيَّةِ الدَّيْنِيَّةِ،

= ٢- التَّفَاقُ الْعَمَلِي: هُوَ التَّشَبُّهُ بِالْمُنَافِقِينَ فِي أَخْلَاقِهِمْ؛ وَهَذَا لَا يُخْرِجُ صَاحِبَهُ عَنِ الْإِيمَانِ، إِلَّا أَنَّهُ كَبِيرَةٌ مِنَ الْكِبَائِرِ.

فَهُؤُلَاءِ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ، لَكِنَّهُمْ يَتَّصِفُونَ بِبَعْضِ صِفَاتِ الْمُنَافِقِينَ، مِثْلَ الْكُذِبِ فِي الْحَدِيثِ، وَالغَدْرِ فِي الْعَهْدِ، وَإِخْلَافِ الْوَعْدِ؛ قَالَ ﷺ: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اتَّخَذَ خَانَ»؛ هَذَا نِفَاقُ عَمَلِي، صَاحِبُهُ مُؤْمِنٌ؛ وَلَكِنْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْ خِصَالِ الْمُنَافِقِينَ، وَهِيَ خَطِيرَةٌ جَدًّا، رُبَّمَا تُؤْوِلُ إِلَى التَّفَاقِ الْأَكْبَرِ إِذَا لَمْ يَثْبُثْ مِنْهَا. (مُحَمَّدٌ أَلْيَاسُ)

(١) قَوْلُهُ: (وَيُضْمِرُونَ): أَضْمَرَ الشَّيْءُ: أَخْفَاهُ. (المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (فِي أَنْفُسِهِمْ): قَالَ تَعَالَى فِي شَأْنِهِمْ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَيَآمِنُ بِاللَّهِ بِالْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة]

(٣) قَوْلُهُ: (الدَّرَكُ): طَبَقٌ مِنْ أَطْبَاقِ جَهَنَّمَ، وَهِيَ أَسْفَلُ دَرَجَاتِ النَّارِ؛ وَالدَّرَكَةُ: الْمَنْزِلَةُ السُّفْلَى، ضِدُّ الدَّرَجَةِ - وَهِيَ الْمَنْزِلَةُ الْعُلْيَا -؛ فَالْجَنَّةُ دَرَجَاتٌ، وَالنَّارُ دَرَكَاتٌ، لِأَنَّ الدَّرَكَاتِ: مَنَازِلَ بَعْضُهَا تَحْتَ بَعْضٍ، وَالدَّرَجَاتِ: مَنَازِلَ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ. (معجم الغني، معجم الوسيط)

(٤) قَوْلُهُ: (مَعَ ضَعْفٍ فِيهِ): قَالَ النَّبِيُّ: مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي إِلَّا ضَعْفَ الْيَقِينِ. (رواه الطبراني عن أبي هريرة مرفوعًا ورجاله ثقات، قاله الهيثمي). (العون الكبير: ١١٧)

(٥) قَوْلُهُ: (رَجَعُوا): كَالْمُدْبِرِينَ عَنِ الْقِتَالِ فِي غَزْوَةِ أُحُدٍ مَعَ ابْنِ أَبِي بِنٍ سَلُولٍ.

(٦) قَوْلُهُ: (الْاِنْسِيَاقُ): الْاِنْسِيَاقُ: انْسَاقٌ مَعَ أَهْوَاءِهِ: تَبِعَهَا دُونَ تَفْكِيرٍ؛ اِنْسِيَاقُ الْمَاشِيَةِ فِي الْمَرْعَى: سَبَرَهَا بِالتَّائِبِ. (معجم الغني)

بِحَيْثُ لَمْ يَدْرِ فِي قُلُوبِهِمْ مَكَانًا لِحُبِّ اللَّهِ، وَحُبِّ رَسُولِهِ ﷺ.
 ٣- وَمِنْهُمْ: مَنْ تَمَلَّكَ قُلُوبَهُمُ الْحِرْضُ عَلَى الْمَالِ^(١)، وَالْحَسَدُ وَالْحِقْدُ وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنَ الرِّذَائِلِ^(٢)، بِحَيْثُ لَمْ يَبْقَ فِي قُلُوبِهِمْ مَحَلٌّ لِحِلَاوَةِ الْإِبْتِهَالِ وَالْمُنَاجَاةِ، وَلَا لِبَرَكَاتِ الْعِبَادَاتِ^(٣).

٤- وَمِنْهُمْ: مَنْ انْغَمَسُوا فِي شُئُونِ الْمَعَاشِ وَاشْتَغَلُوا بِهَا، حَتَّى لَمْ يَبْقَ لَدَيْهِمْ فُرْصَةٌ لِلْإِهْتِمَامِ بِأَمْرِ الْآخِرَةِ، وَلِتَرْقُبَهَا وَلِلتَّفَكِيرِ فِيهَا^(٤).
 ٥- وَمِنْهُمْ: مَنْ تَخَطَّرُ بِبَالِهِمْ ظُنُونٌ وَاهِيَةٌ وَسُبُهَاتٌ رَكِيكَةٌ فِي رِسَالَةِ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَإِنْ لَمْ يَبْلُغُوا إِلَى أَنْ: يَخْلَعُوا رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ عَنْ عُنُقِهِمْ، وَيَنْفُضُوا أَيْدِيَهُمْ مِنْهُ بَتَاتًا.

وَسَبَبُ تِلْكَ الشُّكُوكِ: جَرِيَانُ الْأَحْكَامِ الْبَشَرِيَّةِ عَلَى نَبِيِّنَا ﷺ، وَظُهُورُ الْعِلَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي صُورَةِ سَيْطَرَةِ الْمُلُوكِ عَلَى أَطْرَافِ الْبِلَادِ، وَأَمْثَالُ ذَلِكَ.

(١) قَوْلُهُ: (الْحِرْضُ عَلَى الْمَالِ) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنْهُمْ مَن عَاهَدَ اللَّهُ لَئِنِ آتَيْنَاهُم مِّن فَضْلِهِ لَنُنْفِقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ ٥٦ فَلَمَّا آتَاهُم مِّن فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُّعْرِضُونَ ٥٧﴾ [التوبة]
 (٢) قَوْلُهُ: (مِنَ الرِّذَائِلِ): قَالَ تَعَالَى: ﴿وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ قَد بَدَتْ أَلْبَعُضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ﴾ [آل عمران ٥٥]؛ ﴿وَإِذَا لَقُوا لِقَاؤًا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ﴾ [آل عمران ٥٥]؛ قَالَ الرَّازِي: «وَالْمَعْنَى أَنَّهُ إِذَا خَلَا بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ أَظْهَرُوا شِدَّةَ الْعَدَاوَةِ وَشِدَّةَ الْغَيْظِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَتَّى تَبْلُغَ تِلْكَ الشِّدَّةَ إِلَى عَضِّ الْأَنَامِلِ، كَمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ أَحَدُنَا إِذَا اشْتَدَّ غَيْظُهُ وَعَظُمَ حُرْهُ عَلَى قَوَاتِ مَطْلُوبِهِ؛ وَمِنْ رَدَائِلِهِمُ: الشُّحُّ، قَالَ الْبَيْضَارِيُّ: ﴿وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ﴾ عَنِ الْمُبَارِزِ، وَقَبْضُ الْيَدِ كِنَايَةٌ عَنِ الشُّحِّ. (مُحَمَّدُ الْيَاسِ)

(٣) قَوْلُهُ: (وَلَا لِبَرَكَاتِ الْعِبَادَاتِ): قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالًا يُرَآءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ٥٣﴾ [النساء]؛ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ ٥٤﴾ [التوبة]

(٤) قَوْلُهُ: (وَاللَّتَّفَكِيرِ فِيهَا): قَالَ تَعَالَى: ﴿الْمُنْفِقُونَ وَالْمُنْفِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِّن بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة ٥٧]

٦- وَمِنْهُمْ: مَنْ حَمَلَتْهُمْ مَحَبَّةُ الْقَبَائِلِ وَالْعَشَائِرِ عَلَى أَنْ يَبْذُلُوا الْجُهْدَ الْبَلِيغَ فِي نُصْرَتِهِمْ، وَتَقْوِيَتِهِمْ، وَتَأْيِيدِهِمْ وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ عَلَى مُنَاوَاةِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ؛ وَيُضْعَفُونَ أَمْرَ الْإِسْلَامِ عِنْدَ التَّعَارُضِ، وَيُلْحِقُونَ بِهِ الضَّرَرَ^(١).

وَهَذَا الْقِسْمُ مِنَ التِّفَاقِ^(٢) هُوَ نِفَاقُ الْأَعْمَالِ وَالْأَخْلَاقِ^(٣).

الْكَلَامُ حَوْلَ قِسْمِ التِّفَاقِ:

وَلَا يُمَكِّنُ الْإِطْلَاقُ عَلَى التِّفَاقِ الْأَوَّلِ بَعْدَ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْأُمُورِ الْمَغِيبَةِ، وَلَا يُمَكِّنُ الْإِطْلَاقُ عَلَى مَكْنُونَاتِ الْقُلُوبِ.

وَالتِّفَاقُ الثَّانِي كَثِيرُ الْوُقُوعِ، لِاسِيَّمَا فِي عَصْرِنَا، وَإِلَيْهِ جَاءَتِ الْإِشَارَةُ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ^(٥): «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا: إِذَا أُوثِنَ حَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ»^(٦)، وَقَالَ: «هُمْ الْمُنَافِقُ بَطْنُهُ،

(١) قَوْلُهُ: (وَيُلْحِقُونَ بِهِ الضَّرَرَ): كَقَيْسِ بْنِ الْقَاكَةِ بْنِ الْمُغَيَّرَةِ، وَقَيْسِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْمُغَيَّرَةِ، وَحَارِثِ بْنِ زَمْعَةَ بْنِ الْأَسْوَدِ، وَأَبِي الْعَاصِ بْنِ مُنَبِّهِ بْنِ الْحَجَّاجِ، وَعَلِيِّ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ خَلْفِ شَارِكُوا فِي عَزْوَةِ بَدْرٍ فِي صَفِّ الْمُشْرِكِينَ، فَفُتِلُوا فَوَصَلُوا إِلَى جَهَنَّمَ، كَمَا رُوِيَ عَنْ عِكْرَمَةَ وَأَبِي جَعْفَرٍ. (الفوز العظيم)

(٢) قَوْلُهُ: (التِّفَاقُ): يَعْنِي الْقِسْمَ الثَّانِي بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهِ. (المعرب)

(٣) قَوْلُهُ: (هُوَ نِفَاقُ الْأَعْمَالِ): الْفَرْقُ بَيْنَ التِّفَاقِ الْعَمَلِيِّ وَالْفِسْقِ: أَمَّا الْفِسْقُ فَأَهْلُهُ يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، وَنَفْسُهُ تَلُومُهُ عَلَى ارْتِكَابِ الْمَنَاجِي؛ بِخِلَافِ صَاحِبِ التِّفَاقِ الْعَمَلِيِّ.

(٤) قَوْلُهُ: (بَعْدَ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ): عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ خَطِيبًا فَقَالَ: قُمْ يَا فَلَانُ فَأَخْرُجْ فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ، أَخْرُجْ يَا فَلَانُ فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ؛ فَأَخْرَجَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَقَضَحَهُمْ.... وَالْحَدِيثُ بِطَوِيلِهِ. (الطبراني في المعجم الأوسط: ١ - ٢٤١)

(٥) قَوْلُهُ: (فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ): وَرَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا، أَوْ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنْ أَرْبَعَةٍ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنَ التِّفَاقِ حَتَّى يَدْعَاهَا: «إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ». [البخاري: ٢٤٥٩]؛ وَإِنَّمَا مَعْنَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ نِفَاقُ الْعَمَلِ، وَإِنَّمَا كَانَ نِفَاقُ التَّكْذِيبِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، هَكَذَا رُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ شَيْءٌ مِنْ هَذَا.

(٦) قَوْلُهُ: (فَجَرَ): رَوَاهُ السُّنَّةُ - إِلَّا ابْنَ مَاجَهَ - عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. (المعرب)

وَهُمُ الْمُؤْمِنُونَ فَرْسُهُ^(١)، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَحَادِيثِ^(٢).

الغرض من ذكر أحوال المنافقين في القرآن العظيم:

وَقَدْ كَشَفَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ عَنِ مَعَايِبِ الْمُنَافِقِينَ وَأَعْمَالِهِمْ، وَذَكَرَ مِنْ أحوالِ الْفَرِيقَيْنِ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً، لِتَحْتَرِزَ الْأُمَّةُ بِأَسْرِهَا مِنْهَا^(٣).

(١) قَوْلُهُ: (هُمُ الْمُنَافِقُونَ لِخ): قَالَ الْإِمَامُ الْغَزَالِيُّ فِي الْإِحْيَاءِ: وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَلَامَةِ الْمُؤْمِنِ وَالْمُنَافِقِ، فَقَالَ: "إِنَّ الْمُؤْمِنَ هَمَّتْهُ فِي الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالْعِبَادَةِ، وَالْمُنَافِقُ هَمَّتْهُ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ كَالْبَهِيمَةِ".

قَالَ الْعِرَاقِيُّ فِي تَحْرِيجِ أَحَادِيثِ الْإِحْيَاءِ: حَدِيثُ "سُئِلَ عَنْ عَلَامَةِ الْمُؤْمِنِ وَالْمُنَافِقِ لِخ" لَمْ أُجِدْ لَهُ أَضْلاً.

وَلَكِنْ وَرَدَ فِي كِتَابِ "الْمُنْتَحَبِ مِنْ شَيْخِ بَغْدَادٍ لِأَبِي حَيَّانٍ" حَدِيثٌ: ٢٣ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "هَمَّةُ الْمُؤْمِنِ الصُّومِ وَالصَّلَاةِ، وَهَمَّةُ الْمُنَافِقِ الْبَطْنِ وَالْفَرْجِ؛ وَفِيهِ الْأَشْجُ الْمَعْمَرُ قَيْسُ بْنُ قَيْمِمْ دَجَّالٌ مَجْهُولٌ، وَقَدْ رَوَى الْأَشْجُ نُسخَةً لِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَرِينَةَ حَدِيثًا كَلَّمَهَا كَذِبًا، كَمَا قَالَ ابْنُ حَجَرٍ. (مُحَمَّدُ الْيَاسِ)

(٢) قَوْلُهُ: (إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَحَادِيثِ): عَنْ أَنَسٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: "تِلْكَ صَلَوةُ الْمُنَافِقِ، يَجْلِسُ يَرْقُبُ الشَّمْسَ حَتَّى إِذَا كَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ قَامَ، فَتَقْرَأُهَا أَرْبَعًا، لَا يَذْكُرُ اللَّهُ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا". (مسلم: ٦٢٢٢)؛ وَقَالَ: "آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ، وَآيَةُ التَّفَاقُ بُغْضُ الْأَنْصَارِ". (بخاري: ١٧).

(٣) قَوْلُهُ: (لِتَحْتَرِزَ لِخ): وَمِنْ صِفَاتِ الْمُنَافِقِ -أَعَادَنَا اللَّهُ مِنْهَا-: الْأَمْنُ مِنَ التَّفَاقِ؛ الْمُنَافِقُ يظنُّ نَفْسَهُ مُصْلِحًا، لَكِنَّهُ فِي الْحَقِيقَةِ مُفْسِدٌ؛ الْمُنَافِقُ يَرَى أَهْلَ الْحَقِّ فِي ضَلَالٍ؛ الْمُنَافِقُ لَهُ وَجْهَانٌ؛ الْمُنَافِقُ يَرْكُضُ التَّحَاكُمَ إِلَى شَرِيعَةِ اللَّهِ.

وَمِنْ عَلَامَاتِ التَّفَاقِ -أَعَادَنَا اللَّهُ مِنْهَا-: نَكْثُ الْعَهْدِ مَعَ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- وَمَعَ النَّاسِ؛ الْكِذْبُ؛ خِيَانَةُ الْأَمَانَةِ؛ التَّكَاثُلُ عَنْ حُضُورِ الصَّلَاةِ مَعَ الْجَمَاعَةِ؛ التَّكَاثُلُ عَنْ أَدَاءِ الصَّلَوَاتِ فِي أَوْقَاتِهَا؛ الْإِعْتِمَادُ عَلَى مَغْفِرَةِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- مَعَ كَثْرَةِ الذُّنُوبِ وَقِلَّةِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ؛ قِلَّةُ الْاسْتِغْفَارِ وَالتَّوْبَةِ؛ قِلَّةُ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ الْجَهْلُ بِأَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ الْأَسَاسِيَّةِ؛ السُّخْرِيَّةُ وَالاسْتَهْزَاءُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْمُؤْمِنِينَ؛ كَرَاهِيَّةُ الْأَنْصَارِ؛ الْأَمْرُ بِالْمُنْكَرِ، وَالتَّغْيِي عَنْ الْمَعْرُوفِ؛ الشُّحُّ؛ مُوَالَاةُ الْكُفَّارِ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ؛ وَلَائُهُ وَمَوَدَّتُهُ لِلْمَالِ؛ الْحِرْصُ عَلَى الْمَكَاسِبِ الدُّنْيَوِيَّةِ الْعَاجِلَةِ، وَالرُّهْدُ فِي تَوَابِ الْآخِرَةِ؛ التَّشْكِيكُ فِي طَهَارَةِ الْمُجْتَمَعِ الْإِسْلَامِيِّ، وَاتِّهَامُ الْمُؤْمِنِينَ بِالْفَاحِشَةِ؛ الرِّيَاءُ؛ سَهُولَةُ الْحَلْفِ؛ كَرَاهِيَّةُ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، =

نَمُودَجُ الْمُنَافِقِينَ:

وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَرَى نَمُودَجًا لِلْمُنَافِقِينَ، فَانْطَلِقْ إِلَى مَجَالِسِ الْأَمْرَاءِ! وَانْظُرْ إِلَى مُصَاحِبِيهِمْ وَنَدَمَائِهِمْ، يُؤَثِرُونَ رِضَى الْأَمْرَاءِ عَلَى رِضَى اللَّهِ تَعَالَى. وَلَا فَرْقَ عِنْدَ الْمُنْصِيفِ بَيْنَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ سَمِعُوا كَلَامَ الرَّسُولِ ﷺ مُبَاشَرَةً ثُمَّ نَافَقُوا، وَبَيْنَ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي هَذَا الزَّمَانِ، ثُمَّ عَلِمُوا أَحْكَامَ الشَّرِيعَةِ بِطَرِيقِ الْقَطْعِ وَالْيَقِينِ، ثُمَّ أَقْدَمُوا عَلَى خِلَافِهَا، وَانْحَرَفُوا عَنْهَا. وَكَذَلِكَ طَائِفَةٌ مِنَ الْمَعْقُولِيِّينَ الَّذِينَ تَمَكَّنَتْ فِي خَوَاطِرِهِمْ شُكُوكٌ وَشُبُهَاتٌ كَثِيرَةٌ، وَتَسُوا الدَّارَ الْآخِرَةَ، فَهُمْ أَيْضًا نَمُودَجُ الْمُنَافِقِينَ.

[الْقُرْآنُ كِتَابٌ كُلِّ عَصْرٍ]

وَعَلَى كُلِّ، فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَلَا تَحْسِبْ: أَنَّ الْمُخَاصِمَةَ كَانَتْ مَعَ قَوْمٍ انْقَرَضُوا كَلًّا؛ بَلْ مَا مِنْ بَلَاءٍ كَانَ فِيهَا سَبَقَ مِنَ الزَّمَانِ إِلَّا وَهُوَ مَوْجُودٌ الْيَوْمَ بِطَرِيقِ الْأَنْمُودَجِ، كَمَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ: "لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ"^(١)، فَمَقْصُودُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بَيَانُ كَلِّيَّاتِ تِلْكَ الْمَقَاسِدِ، لِاخْتِصَاصِ الْحَوَادِثِ^(٢).

= وَالْحَرْفُ مِنَ الْمَوْتِ أَوْ الْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ الْقَرْحُ بِمَصَاتِبِ الْمُسْلِمِينَ؛ حَسَدُ الْمُؤْمِنِينَ الْمُلْتَمِزِينَ يَسْرَعُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ؛ بَدَاءَةُ اللِّسَانِ وَسُوءُ الْخَلْقِ. (مُحَمَّدٌ الْيَاس)

(١) قَوْلُهُ: (لَتَتَّبِعَنَّ إلخ): حَدِيثٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَتَمَامُهُ: "شِبْرًا بِشِيرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا

فِي جُحْرٍ صَبَّ لَا تَبِعْتُمُوهُمْ". [مُسْلِمٌ: ٢٦٦٩]

(٢) قَوْلُهُ: (لِاخْتِصَاصِ الْحَوَادِثِ): اَعْلَمُوا أَنَّ صُورَةَ السَّبَبِ قَطْعِيَّةُ الدُّخُولِ فِي الْعَامِ؛ وَتَحْمِيلُ هَذِهِ

الْقَاعِدَةِ: أَنَّ سَبَبَ النُّزُولِ إِنْ كَانَ خَاصًّا، فَإِنَّ نَزَلَتْ بِاسْمِ قَرْدٍ مُعَيَّنٍ أَوْ بِصِفَاتِهِ، أَوْ بِصِفَاتِ جَمَاعَةٍ أَوْ أَمْرٍ، فَكُلٌّ مِنْهُمَا مُخْتَصٌّ بِمَنْ نُزِّلَ فِيهِمْ؛ وَإِنْ نَزَلَتْ بِالْقَاطِعِ عَامَّةٍ فَإِنَّ كَانَ مَعَ ذَلِكَ دَلِيلٌ يَدُلُّ عَلَى الْعُمُومِ فِيهَا مُتَعَدِّيَّةٌ إِلَى غَيْرِهَا بِالْإِجْمَاعِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ دَلِيلٌ عَلَى الْعُمُومِ فِيهَا أَيْضًا مُتَعَدِّيَّةٌ عِنْدَ الْجُمْهُورِ "اعْتِبَارًا بِعُمُومِ اللَّفْظِ، لَا بِمُخْصِصِ السَّبَبِ"؛ وَعِنْدَ الْبَعْضِ: "الْعِبْرَةُ بِمُخْصِصِ السَّبَبِ، لَا بِعُمُومِ اللَّفْظِ".

(قَوَاعِدُ: ١٤٨)؛ وَمَا نَزَلَ ابْتِدَاءً - بِأَنَّ كَانَ سَبَبُ النُّزُولِ عَامًّا - فَهُوَ عَلَى عُمُومِيَّتِهِ؛ وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ =

هَذَا مَا تَيَسَّرَ لِي فِي هَذَا الْكِتَابِ مِنْ بَيَانِ عَقَائِدِ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ، وَالرُّدُودِ عَلَيْهَا؛ وَأُظُنُّ أَنَّ هَذَا الْقَدْرَ كَافٍ فِي فَهْمِ مَعَانِي آيَاتِ الْجَدَلِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

[فُصُولٌ فِي: بَقِيَّةِ مَبَاحِثِ الْعُلُومِ الْخَمْسَةِ]

الفصل الثاني في بيان التذكير بآلاء الله^(١)

لِيُعْلَمَ: أَنَّ نُزُولَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ إِنَّمَا كَانَ لِإِصْلَاحِ النُّفُوسِ الْبَشَرِيَّةِ، سَوَاءً كَانُوا عَرَبًا أَوْ عَجَمًا، بَدَوًا أَوْ حَضَرًا؛ فَلِذَلِكَ اقْتَضَتْ الْحِكْمَةُ الْإِلَهِيَّةُ أَنْ لَا يُخَاطَبَ النَّاسَ فِي التَّذْكَيرِ بِآلَاءِ اللَّهِ إِلَّا بِمَا تَسَعُّهُ أَذْهَانُهُمْ، وَتُحِيطُ بِهِ مَدَارِكُهُمْ^(٢)، وَلَا يَبَالِغُ فِي الْبَحْثِ وَالتَّحْقِيقِ مُبَالَغَةً زَائِدَةً^(٣).

= قاعدة: العبرة بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب (قواعد: ١٤٨)، القاعدة: الخبر على عموميه، حتى يرد ما يخصه (١٤٠).

(١) قوله: (التذكير بآلاء الله): علم التذكير بآلاء الله: هو علم يذكر فيه من آلاء الله الشاملة، وتعماته الكاملة على خلقه وعباده، ومن عجائب قدرته وبدائع صنعته، كخلق السموات والأرض وما بينهما، واختلاف الليل والنهار، وانزال المطر وإخراج الثبات والأثمار، وغير ذلك مما يقصر الناس عن إحصائها، كما قال تعالى: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا﴾ [إبراهيم: ١٢٤]. (روح القدير)

(٢) قوله: (مداركهم): وفيه قاعدة: "تُحْمَلُ نُصُوصُ الْكِتَابِ عَلَى مَعْنَى الْأُمِّيِّينَ فِي الْخِطَابِ" (٢٣)؛ لأن الله تعالى أنزل القرآن بلغة العرب، يعني: أنه جارٍ في ألفاظه ومعانيه وأساليبه على لسان العرب، قال تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ [الزخرف: ٣٥]، فإذا تأملت الخطابات المتعلقة بعموم المكلفين تجدها سهلة واضحة، لا غموض فيها؛ فالله تعالى حينما ذكر دلائل التوحيد لفت الأنظار إلى أمور يعرفها الجميع، كالسما والأرض، والجبال والسحاب والنبات؛ وكذلك فيما أخبر به من نعم الجنة، فإنه ذكر أصنافا معهودة لديهم في الدنيا، كقوله تعالى: ﴿وَأَصْحَابُ الْأَيْمَنِ مَا أَصْحَابُ الْأَيْمَنِ﴾ [سجدة: ١٧]، وفي سائر مواضع القرآن حيث ذكر الماء، واللبن، والحمر، والعسل، والتخيل، والأغراب؛ ولم يذكر ما لا عهد لهم به، كاللوز، والجوز، والكثيرى والثقاح ونحو ذلك مما يزرع في غير بلاد العرب. (قواعد: ٢١٧)

(٣) قوله: (زائدة): ومن هذا العلم: ما ذكر في بعض الآيات من الإشارات الدقيقة اللطيفة إلى =

فَسِيَقُ الْكَلَامِ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ -تَعَالَى- وَصِفَاتِهِ بِوَجْهِ يُمَكِّنُ فَهْمَهُ وَالْإِحَاطَةَ بِهِ بِإِدْرَاكِهِ وَقَطَانَةَ خُلُقِ أَكْثَرِ أَفْرَادِ الْإِنْسَانِ عَلَيْهِمَا فِي أَصْلِ خِلْقَتِهِمْ، مِنْ دُونِ حَاجَةٍ إِلَى مُمَارَسَةِ الْفَلَسَفَةِ الْإِلَهِيَّةِ وَمُزَاوَلَةِ عِلْمِ الْكَلَامِ.

إثبات الذات وبيان الصفات:

فَأَثَبَتْ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ذَاتَ الْمُبْدَأِ إِجْمَالًا؛ إِذْ أَنَّ مَعْرِفَتَهُ تَعَالَى مَرْكُوزَةٌ فِي فِطْرَةِ بَنِي آدَمَ، لَا تَرَى طَائِفَةً مِنْهُمْ -فِي الْأَقَالِيمِ^(١) الصَّالِحَةِ وَالْأَمَاكِينِ الْقَرِيبَةِ مِنَ الْاِعْتِدَالِ- يُنْكِرُونَ ذَلِكَ^(٢).

وَلَمَّا كَانَ إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ الْإِلَهِيَّةِ بِطَرِيقِ الْإِمْعَانِ وَتَحْقِيقِ الْحَقَائِقِ مُسْتَحِيلًا بِالنِّسْبَةِ إِلَى أَفْرَادِ الْإِنْسَانِ؛ وَلَوْ لَمْ يَطَّلِعُوا عَلَى صِفَاتِهِ تَعَالَى إِطْلَاقًا لَمْ يَصِلُوا إِلَى مَعْرِفَةِ الرُّبُوبِيَّةِ الَّتِي هِيَ أَنْفَعُ الْأَشْيَاءِ فِي تَهْذِيبِ النُّفُوسِ؛ فَكَانَ مِنْ حِكْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى: أَنَّهُ اخْتَارَ شَيْئًا مِنَ الصِّفَاتِ الْبَشَرِيَّةِ الْكَامِلَةِ الَّتِي يَعْرِفُونَهَا، وَيَجْرِي التَّمَدُّحُ بِوُجُودِهَا فِيمَا بَيْنَهُمْ؛ فَاسْتَعْمَلَهَا بِإِزَاءِ الْمَعَانِي الدَّقِيقَةِ الْغَامِضَةِ الَّتِي لَا مَدْخَلَ لِلْعُقُولِ الْبَشَرِيَّةِ فِي سَاحَةِ جَلَالِهَا، وَجَعَلَ الْأَصْلَ الْمُصْرَحَ -بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى ١٧]- تَرْيَاقًا لِلدَّاءِ الْعُضَالِ مِنَ الْجَهْلِ الْمُرَكَّبِ، وَمَنْعَ مِنْ إِثْبَاتِ الصِّفَاتِ الْبَشَرِيَّةِ -الَّتِي تُثِيرُ الْأَوْهَامَ إِلَى الْعَقَائِدِ الْبَاطِلَةِ-

= بَعْضُ الْعُلُومِ الْكُونِيَّةِ الَّتِي اكْتَشَفَهَا الْعِلْمُ الْحَدِيثُ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فِي ظُلْمَتٍ تَلْتَلِكُ﴾ [الزمر ٥]؛ فَأَثَبَتْ عُلَمَاءُ الطِّبِّ الْحَدِيثِ: أَنَّ الْجَيْنِينَ مُحَاطٌ بِثَلَاثَةِ أَغْشِيَةِ.

(١) قَوْلُهُ: (الْأَقَالِيمُ الصَّالِحَةُ) الْأَقَالِيمُ: جَمْعُ إِقْلِيمٍ، قِسْمٌ مِنَ أَقْسَامِ الْأَرْضِ، يَخْتَصُّ بِمُمَيَّزَاتٍ مُعَيَّنَةٍ سِيَاسَةً أَوْ طَبِيعِيَّةً أَوْ مُنَاحِيَّةً. (حجة الله البالغة: ٧٦)

(٢) قَوْلُهُ: (يُنْكِرُونَ ذَلِكَ) قَالَ أَعْرَابِي قَدِيمًا: الْبَعْرَةُ تَدُلُّ عَلَى الْبَعِيرِ، وَأَنَارُ الْأَقْدَامِ تَدُلُّ عَلَى الْمَسِيرِ؛ فَسَمَاءُ ذَاتُ أَبْرَاجٍ وَأَرْضُ ذَاتُ فِجَاجٍ أَلَا تَدُلُّ عَلَى الْعَلِيمِ الْحَبِيرِ؛ فَالْعَقْلُ قَاضٍ بِأَنَّ الْمَوْجُودَ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ مُوجِدٍ، وَأَنَّ الْمَخْلُوقَ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ خَالِقٍ، وَنَعْمَ مَا قَالَ:

وَفِي كُلِّ شَيْءٍ لَهُ آيَةٌ * تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ وَاحِدٌ

كاثبات الولد والبكاء والحزاع له تعالى شأنه.

صِفَاتُهُ تَعَالَى تَوْقِيفِيَّةٌ:

وَإِنْ أَمَعْنَتِ التَّنْظَرَ فِي مَسْئَلَةِ الصِّفَاتِ الإِلَهِيَّةِ تَجَلَّى لَكَ: أَنَّ الحِجْرِيَّ عَلَى مِسْطَرَّةِ العُلُومِ الإِنْسَانِيَّةِ غَيْرِ المُكْتَسَبَةِ، وَتَمَيِّزَ صِفَاتِهِ - يَجُوزُ أَنْ تُنْسَبَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا يَقَعُ بِهَا حَلٌّ^(١) - عَنِ الصِّفَاتِ الَّتِي يُؤَدِّي إِثْبَاتُهَا إِلَى الأَوْهَامِ البَاطِلَةِ؛ أَمْرٌ دَقِيقٌ حَاطِرٌ لِلعَايَةِ، لَا يُدْرِكُ غَوْرَهُ جُمهُورُ النَّاسِ؛ فَلَا جَرَمَ كَانَ هَذَا العِلْمُ تَوْقِيفِيًّا، لَمْ يُسْمَحْ فِيهِ بِالبَحْثِ بِحُرِّيَّةٍ وَإِطْلَاقٍ.

• أَسْلُوبُ التَّذْكِيرِ بِآيَاتِهِ تَعَالَى وَآيَاتِ قُدْرَتِهِ:

وَاخْتَارَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - مِنْ آيَاتِهِ وَآيَاتِ قُدْرَتِهِ مَا يَسْتَوِي فِي فَهْمِهِ: الحَضْرِيَّ وَالبَدَوِيَّ، وَالعَرَبِيَّ وَالعَجَمِيَّ، وَالأَجَلِ ذَلِكَ لَمْ يَذْكَرِ التَّعَمُّ الرُّوحَانِيَّةِ المَخْصُوصَةَ بِالعُلَمَاءِ وَالأَوْلِيَاءِ^(٢)؛ وَلَمْ يُخَيَّرْ بِالنِّعَمِ الِارْتِفَاقِيَّةِ المَخْصُوصَةَ

(١) قَوْلُهُ: (وَلَا يَقَعُ بِهَا حَلٌّ): لِأَنَّهُ "إِذَا اثْبَتَ اللَّهُ تَعَالَى شَيْئًا فِي كِتَابِهِ ائْتَمَعَ نَفِيهِ". [قواعد: ١٩٥]؛ هَذِهِ القَاعِدَةُ أَصْلٌ مِنْ أَصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ فِي بَابِ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ، فَأَهْلُ السُّنَّةِ يَعْتَقِدُونَ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَوْصُوفٌ بِصِفَاتِ الكِتَابِ، وَيَعْتَقِدُونَ: أَنَّ أَسْمَاءَهُ تَعَالَى مُشْتَقَّةٌ مِنْ صِفَاتِهِ، وَيَعْتَقِدُونَ: أَنَّهَا لَيْسَتْ بِمَجْرَدِ أَعْلَامٍ مَحْضَةٍ - كَمَا زَعَمَتِ المَعْتَزِلَةُ بِأَنَّ تَعَالَى مُتَكَلِّمٌ بِكَلَامٍ هُوَ قَائِمٌ بغيرِهِ، وَكَذَا فِي غَيْرِهَا مِنَ الصِّفَاتِ -؛ وَهَذَا لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى صَرَحَ بِصِفَاتِهِ فِي القُرْآنِ، وَذَكَرَ اتِّصَافَهُ بِصِفَةِ الرَّحْمَةِ وَالقُوَّةِ مَثَلًا، فَقَالَ: ﴿وَرَبُّكَ أَلْفُ مَوْجِدَاتٍ ذُو الرَّحْمَةِ﴾ [الكهف: ٥٥]؛ فَهَذِهِ الآيَةُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ ﴿الرَّحِيمَ﴾ هُوَ المُنْصِفُ بِالرَّحْمَةِ، لَا مِنْ أَوْجَدِ الرَّحْمَةِ، وَكَذَا سَائِرُ الصِّفَاتِ؛ وَعَلَيْهِ إِجْمَاعُ اللُّغَةِ وَالعَرَفِ أَيْضًا، لِأَنَّهُ لَا يَقَالُ "سَمِيحٌ" فِي العُرْفِ إِلَّا لَمَنْ لَهُ سَمَحٌ؛ خِلَافًا لِلْمَعْتَزِلَةِ.

وَفِيهِ رَدٌّ أَيْضًا عَلَى الجَهْمِيَّةِ وَالمُتَكَلِّمِينَ الَّذِينَ نَفَوْا جَمِيعَ الصِّفَاتِ أَوْ بَعْضَهَا بِتَأْوِيلَاتٍ بَاطِلَةٍ بِدَعْوَى "أَنَّهَا مَجَازَاتٌ"؛ لِأَنَّ الأَصْلَ فِي نَصُوصِ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ: إِجْرَاؤُهَا عَلَى ظَوَاهِرِهَا، دُونَ تَعَرُّضِهَا بِتَحْرِيفٍ أَوْ تَعْطِيلٍ وَنَحْوِهَا؛ وَيَتَّبِعِي أَنْ يُعْتَقَدَ: أَنَّ ظَاهِرَهَا مُطَابِقٌ لِمُرَادِ المُتَكَلِّمِ بِهَا، لِاسْتِثْنَاءِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَصُولِ الدِّينِ وَالإِيمَانِ؛ إِذْ لا مَجَالَ فِيهَا لِلرَّأْيِ. (قواعد التفسير ملخصاً، روح القدير)

(٢) قَوْلُهُ: (وَالأَوْلِيَاءِ): كَقَرْنِ كَشْفِ الثَّكَاثِفِ النَّافِعَةِ، وَمَسْرَةِ حَلِّ المُعْضَلَاتِ، وَكَحَلَاوَةِ العِبَادَةِ، =

بالمُلوك^(١).

وَإِنَّمَا ذَكَرَ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- مَا يَنْبَغِي ذِكْرُهُ، مِثْلُ: خَلَقِ السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضِ^(٢)، وَإِنزَالِ الْمَطَرِ مِنَ السَّحَابِ^(٣)، وَتَفْجِيرِ الْيَتَابِيعِ فِي الْأَرْضِ^(٤)،
وَإِخْرَاجِ أَنْوَاعِ الْقِمَارِ وَالْحَبُوبِ وَالْأَزْهَارِ بِالْمَاءِ^(٥)، وَإِلْهَامِ الصَّنَائِعِ وَالْحِرَفِ
الضَّرُورِيَّةِ^(٦)، وَخَلْقِ الْقُدْرَةِ؛ لِمَمَارَسَتِهَا وَمُرَاوَلَتِهَا^(٧).

وَقَدْ نَبَّهَ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ عَلَى اخْتِلَافِ أَحْوَالِ النَّاسِ عِنْدَ هُجُومِ الْمَصَائِبِ،
وَإِنكِشَافِهَا^(٨) بَيَانِ الْأَمْرَاضِ التَّفْسَانِيَّةِ الْكَثِيرَةِ الْوُقُوعِ^(٩).

= والانبساط برؤية الأنوار الإلهية. (المعرب)

(١) قَوْلُهُ: (بِالْمُلُوكِ): التَّيَمُّنُ الْإِزْتِمَاقِيَّةُ: هِيَ الَّتِي يَحْتَاجُ إِلَيْهَا الرَّجُلُ لِيَقْضِيَ بِهَا حَاجَاتِهِ التَّوَعِيَّةَ
مِنَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ وَالْجَمَاعِ وَالْإِسْتِظْلَالَ مِنَ الشَّمْسِ وَالْمَطَرِ، وَالِاسْتِدْفَاءِ فِي الشِّتَاءِ وَغَيْرِهَا؛ (لِيُنْجِيَ
زَنْدِجِي بِسُرْعَةٍ كَمَا لِيَضْرُورِي سَامَانَ). (المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (مِثْلُ: خَلَقِ السَّمَوَاتِ إِخ): وَفِيهِ قَاعِدَةٌ: "تُحْمَلُ نُصُوصُ الْكِتَابِ عَلَى مَعْنَى الْأُمَّتَيْنِ
فِي الْخِطَابِ". [قواعد: ٢٣]

(٣) قَوْلُهُ: (مِنَ السَّحَابِ): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ
وَالْمُلْكِ الَّذِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَخْبَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ
مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيْحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ
يَعْقِلُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [البقرة]

(٤) قَوْلُهُ: (فِي الْأَرْضِ): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَمْنَ جَعَلَ الْأَرْضَ قَرَارًا وَجَعَلَ خِلَالَهَا أَنْهَارًا﴾ [النمل ٥٥]

(٥) قَوْلُهُ: (بِالْمَاءِ): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ الْمُعْصِرَاتِ مَاءً مُنْجَايًا ﴿٥٥﴾ لِخُرْجِ بِهِ حَبًّا وَنَبَاتًا
﴿٥٦﴾ وَجَعَلْنَا أَلْقَامًا ﴿٥٧﴾﴾ [النبا]

(٦) قَوْلُهُ: (وَالْحِرَفِ الضَّرُورِيَّةِ): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ لِتُحْصِنَكُمْ مِنْ
بَأْسِكُمْ﴾ [الأنبياء ٥٥]

(٧) قَوْلُهُ: (لِمَمَارَسَتِهَا وَمُرَاوَلَتِهَا): وَمِنْ مَقَاصِدِ هَذَا الْعِلْمِ: مَعْرِفَةُ ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ تَعَالَى، ثُمَّ
الْإِيْمَانُ بِهِ، ثُمَّ الْخُضُوعُ لَهُ، ثُمَّ الْإِطَاعَةُ لَهُ.

(٨) قَوْلُهُ: (هُجُومِ الْمَصَائِبِ، وَإِنكِشَافِهَا) قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَنَا رَبَّهُ مُنِيبًا
إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا حَوَّلَهُ نِعْمَةً مِنْهُ نِسِيَ مَا كَانَ يُدْعُو إِلَيْهِ مِنْ قَبْلُ﴾ [الزمر ٥٥]؛ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا =

الفصل الثالث في بيان التذكير بأيام الله^(١)

وَاخْتَارَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنْ أَيَّامِ اللَّهِ أَي: مِنَ الْوَقَائِعِ الَّتِي أَحَدَّثَهَا اللَّهُ تَعَالَى مِنْ قَبِيلِ تَنْعِيمِ الْمُطِيعِينَ، وَتَعَذِيبِ الْمُجْرِمِينَ مَا قَرَعَ أَسْمَاعَهُمْ^(٢) مِنْ قَبْلِ، وَكَانُوا قَدْ سَمِعُوا عَنْهُ بِالْإِجْمَالِ، مِثْلَ قِصَصِ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ^(٣) - الَّتِي تَتَلَقَّاهَا

= مَسَّ الْإِنْسَانَ الضُّرُّ دَعَاتَا لِجَنَابِهِ أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُ ضُرَّهُ مَرَّ كَأَن لَّمْ يَدْغُنَا إِلَى ضُرِّ مَسَّهُ ﴿يونس ٥٥﴾.

(١/٩) قَوْلُهُ: (الْوُقُوعُ): أَي: تَتَغَيَّرُ مَوَاقِفَ النَّاسِ عِنْدَ السَّرَاءِ وَالضَّرَاءِ؛ وَأَوْضَحَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - ذَلِكَ بِأَمْثِلَةِ الْأَمْرَاضِ التَّفْسَانِيَّةِ الْكَثِيرَةِ الْوُقُوعِ لِيَفْهَمَهَا جَمِيعُ النَّاسِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا ۝ إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا ۝ وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا ۝﴾ [المعارج] (المعرب)

(٢/٩) قَوْلُهُ: (الْوُقُوعُ): وَكَالْعَجَلَةِ وَالْبُخْلِ وَالْحِرْصِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا﴾ [الإسراء ٥١]: ﴿وَأَحْضَرْتَ الْأَنْفُسَ الشُّعْثُ﴾ [النساء ٥٣]: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا ۝﴾ [المعارج] (الفوز العظيم)

(١) قَوْلُهُ: (التَّذْكَيرُ بِأَيَّامِ اللَّهِ): عِلْمُ التَّذْكَيرِ بِأَيَّامِ اللَّهِ: هُوَ عِلْمٌ تُعْرَفُ بِهِ أَحْوَالُ الْقُرُونِ الْمَاضِيَةِ وَالْأَيَّامِ السَّالِفَةِ، وَمَا وَقَعَ فِيهَا مِنَ الْحَوَادِثِ وَالْوَقَائِعِ، سَوَاءٌ كَانَتْ مِنْ قَبِيلِ تَنْعِيمِ الْمُطِيعِينَ مِنْ قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ، أَوْ مِنْ قَبِيلِ تَعَذِيبِ الْمُجْرِمِينَ مِنْ قِصَصِ الْمُشْرِكِينَ وَالْمُنَافِقِينَ. (رُوح)

(١/٢) قَوْلُهُ: (مَا قَرَعَ أَسْمَاعَهُمْ مِنْ قَبْلِ): اعْلَمْ أَنَّ الْقِصَصَ ضَرَبٌ مِنْ ضُرُوبِ الْأَدَبِ وَفُتُونِهِ، يُضْغِي إِلَيْهِ السَّمْعُ، وَتَرَسَخَ عَيْرُهُ فِي النَّفْسِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [يوسف ١١].

وَحِكْمَ الْقِصَصِ فِي الْقُرْآنِ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا: بَيَانُ حِكْمَةِ اللَّهِ - تَعَالَى - الَّتِي تَضَمَّنَتْهَا هَذِهِ الْقِصَصُ، وَتَسْلِيَةُ النَّبِيِّ ﷺ عَمَّا أَصَابَهُ مِنَ الْمَكْدُوبِينَ، وَتَثْبِيثُ قَلْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقُلُوبِ الْأُمَّةِ عَلَى دِينِ اللَّهِ، وَتَقْوِيَةُ بَقِيَّةِ الْمُؤْمِنِينَ بِنُصْرَةِ الْحَقِّ، وَتَرْغِيبُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْإِيمَانِ بِالْقَبَاتِ عَلَيْهِ، وَالْإِزْدِيَادُ مِنْهُ، إِذْ عَلِمُوا نَجَاةَ الْمُؤْمِنِينَ السَّابِقِينَ، وَانْتِصَارُ مَنْ أَمَرُوا بِالْجِهَادِ، وَبَيَانُ فَضْلِهِ تَعَالَى بِعَمُودَةِ الْمُؤْمِنِينَ، وَتَحْذِيرُ الْكَافِرِينَ مِنَ الِاسْتِمْرَارِ فِي كُفْرِهِمْ، وَبَيَانُ عَذَابِ تَعَالَى بِعُقُوبَةِ الْمَكْدُوبِينَ، وَمُقَارَعَةُ أَهْلِ الْكِتَابِ بِالْحُجَّةِ فِيمَا كَتَمُوهُ مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى، وَتَحْذِيرُهُمْ بِمَا كَانَ فِي كِتَابِهِمْ قَبْلَ التَّخْرِيفِ وَالتَّبْدِيلِ، وَإِظْهَارُ صِدْقِ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي دَعْوَتِهِ بِمَا أَخْبَرَ بِهِ عَنْ أَحْوَالِ الْمَاضِينَ؛ فَإِنَّ أَخْبَارَ الْأُمَمِ الْمَاضِيَةِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ؛ وَغَيْرَهَا مِنَ الْحِكْمِ الَّتِي لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا الْحَكِيمُ الْحَكِيمُ (رُوح الْقَدِيرِ مَلْخَصًا)

(٢/٢) قَوْلُهُ: (أَسْمَاعُهُمْ): قَرَعَ سَمْعَهُ، أَي: وَقَعَ فِي أُذُنِهِ. (المعرب)

(٣) قَوْلُهُ: (مِثْلَ قِصَصِ إِبْنِ): اعْلَمْ أَنَّ الْقِصَصَ ضَرَبٌ مِنْ ضُرُوبِ الْأَدَبِ وَفُتُونِهِ، يُضْغِي إِلَيْهِ =

العَرَبُ أَبَا عَن جَدِّ-؛ وَمِثْلَ قِصَصِ إِبْرَاهِيمَ، وَقِصَصِ أَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ -الَّتِي أَلْفَتْهَا أَسْمَاعُهُمْ لِطُولِ اخْتِلَاطِ الْعَرَبِ مَعَ الْيَهُودِ-؛ وَلَمْ يَذْكَرِ الْقِصَصَ الْغَرِيبَةَ غَيْرَ الْمَأْلُوفَةَ لِلْعَرَبِ، وَلَا أَخْبَارَ مُجَازَاةِ الْفَارِسِ وَالْهُنُودِ^(١).

• مَا هُوَ الْغَرَضُ الْأَسَاسِي مِنْ ذِكْرِ الْقِصَصِ:

وَأَنْتَزَعَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنَ الْقِصَصِ الْمَشْهُورَةِ جَمَاعًا^(٢) تَنْفَعُ فِي التَّذْكَيرِ وَالْمَوْعِظَةِ^(٣)، وَلَمْ يَسْرُدِ الْقِصَصَ بِتَمَامِهَا مَعَ جَمِيعِ خُصُوصِيَّاتِهَا^(٤).

= السَّنْعُ، وَتَرَسَّخَ عَيْزُهُ فِي النَّفْسِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةً لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [يوسف ٣٥].
أَمَّا قِصَصُ الْقُرْآنِ: فَهِيَ أَخْبَارُهُ عَنِ أَحْوَالِ الْأُمَّمِ الْمَاضِيَةِ الْمُتَعَلِّقَةِ: بِالْأَشْخَاصِ، وَالْحَوَادِثِ، وَالْتُّبُوتِ السَّابِقَةِ، وَالْحَوَادِثِ الْوَاقِعَةِ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ وَقَدْ اشْتَمَلَ الْقُرْآنُ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْوَقَائِعِ، وَتَارِيخِ الْأُمَّمِ، وَذَكَرَ الْبِلَادَ وَالْدِّيَارَ، وَتَتَّبَعَ آثَارَ كُلِّ قَوْمٍ؛ وَحَكَى عَنْهُمْ صُورَةَ نَاطِقَةٍ لِمَا كَانُوا عَلَيْهِ. (رُوح)
(١) قَوْلُهُ: (الْهُنُودُ): الْمُرَادُ بِأَخْبَارِ مُجَازَاةِ الْفَارِسِ: حُرُوبُهُمْ وَمَلَايِمُهُمْ، كَقِصَصِ رُسْتَمَ، وَاسْكَانْدَرَ، وَدَارَا وَغَيْرِهَا؛ وَالْمُرَادُ بِأَخْبَارِ مُجَازَاتِ الْهُنُودِ أَيَّامُهُمُ الشَّهِيرَةِ، كَحَرْبِ مَهَابَهَارْتِ وَغَيْرِهَا. (الْمَعْرَبُ)
(٢) قَوْلُهُ: (جَمَاعًا): الْجَمَاعُ: مُجْتَمَعٌ أَصْلُهُ، يُقَالُ: هَذَا الْبَابُ جَمَاعٌ هَذِهِ الْأَبْوَابُ، أَي: الْجَمَاعُ لَهَا الشَّامِلُ لِمَا فِيهَا. (الْمَعْرَبُ)

(٣) قَوْلُهُ: (تَنْفَعُ فِي التَّذْكَيرِ وَالْمَوْعِظَةِ): وَفِيهِ قَاعِدَةٌ: "كُلُّ حِكَايَةٍ وَقَعَتْ فِي الْقُرْآنِ، فَلَا يَحْتَلُونَ أَنْ تَكُونَ مُصَاحِبَةً بِمَا يَدُلُّ عَلَى رَدِّهَا، أَوْلَا؛ فَالْأَوَّلُ دَلِيلٌ عَلَى بُطْلَانِ ذَلِكَ الْمَحْكِيِّ، وَالثَّانِي قَدْ يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ ذَلِكَ الْمَحْكِيِّ". [قواعد: ١٩١].

(٤) قَوْلُهُ: (جَمِيعِ خُصُوصِيَّاتِهَا): الْغَرَضُ الْأَسَاسِي مِنْ هَذَا الْعِلْمِ أَخْذُ الْعِبْرَةِ بِتِلْكَ الْأَحْوَالِ، لِيَخْتَرِزَ الْإِنْسَانُ مِنَ الْعَقَائِدِ الْبَاطِلَةِ وَالْأَعْمَالِ الْقَبِيحَةِ وَالْأَخْلَاقِ الرَّذِيلَةِ، وَيَخْتَارَ الْعَقَائِدَ الصَّحِيحَةَ وَالْأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ وَالْأَخْلَاقَ الْحَمِيدَةَ؛ فَلِذَلِكَ لَمْ يَسْرُدِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الْقِصَصَ بِتَمَامِهَا مَعَ جَمِيعِ خُصُوصِيَّاتِهَا، لِإِقْلَابِ يَفُوتِهِمُ الْغَرَضَ الْأَسَاسِي الَّذِي هُوَ التَّذْكَيرُ؛ وَأَنْتَزَعَ مِنَ الْقِصَصِ الْمَشْهُورَةِ الْمَأْلُوفَةِ الْأَمْرَ الْمُهْمَ الَّذِي يَنْفَعُ فِي التَّذْكَيرِ وَالْمَوْعِظَةِ؛ بَلْ كَثُرَ ذِكْرُ بَعْضِ الْقِصَصِ بِأَسَالِيبِ مُتَنَوِّعَةٍ مِنَ الْإِيْجَازِ وَالْإِطْنَابِ حَسَبَ مُقْتَضَى الْأَسَالِيبِ الْمَرْعِيَّةِ فِي الشُّورِ؛ وَلَيْسَ الْغَرَضُ مِنْ تِلْكَ الْأَحْوَالِ مَعْرِفَتُهَا بِأَنْفُسِهَا فَقَطْ، وَلَيْسَ مِنْ وَظِيفَةِ الْقُرْآنِ اسْتِيعَابُ الْقِصَصِ وَسَرْدُ الْوَقَائِعِ؛ كَمَا هُوَ هَدَفُ الْأَخْبَارِيِّ.

(الفوز الكبير ملخصاً)

وَالْحِكْمَةُ فِي ذَلِكَ: أَنَّ الْعَوَامَّ إِذَا سَمِعُوا قِصَّةً نَادِرَةً غَايَةَ الثُّدْرَةِ، أَوْ ذُكِرَتْ الْقِصَّةُ عِنْدَهُمْ بِجَمِيعِ خُصُوصِيَّاتِهَا وَتَفَاصِيلِهَا؛ فَإِنَّ طِبَاعَهُمْ تَمِيلُ إِلَى نَفْسِ الْقِصَّةِ، وَيَقُوتُهُمُ الْغَرَضُ الْأَسَاسِيُّ الَّذِي هُوَ التَّذَكُّرُ^(١).

وَمِثَالُ ذَلِكَ مَا قَالَهُ بَعْضُ الْعَارِفِينَ^(٢): "إِنَّ النَّاسَ لَمَّا حَفِظُوا قَوَاعِدَ التَّجْوِيدِ شُغِلُوا عَنِ الْخُشُوعِ فِي التَّلَاوَةِ"، "وَلَمَّا بَدَأَ الْمُفَسِّرُونَ يَتَكَلَّمُونَ فِي الْوُجُوهِ الْبَعِيدَةِ فِي التَّفْسِيرِ أَصْبَحَ عِلْمُ التَّفْسِيرِ نَادِرًا، كَالْمَعْدُومِ".

الْقِصَصُ الْمُتَكَرِّرَةُ^(٣) فِي الْقُرْآنِ:

وَمِمَّا تَكَرَّرَ مِنَ الْقِصَصِ^(٤) فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ:

(١) قَوْلُهُ: (التَّذَكُّرُ): اعْلَمْ! أَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ يَشْتَمِلُ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْقِصَصِ الَّتِي تَكَرَّرَ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ، فَالْقِصَّةُ الْوَاحِدَةُ يَتَعَدَّدُ ذِكْرُهَا فِي الْقُرْآنِ، وَتُعْرَضُ فِي صُورٍ مُخْتَلِفَةٍ فِي التَّفْسِيرِ وَالتَّأْخِيرِ، وَالْإِنْجَازِ وَالْإِطْنَابِ، وَمَا شَابَهُ ذَلِكَ.

وَمِنْ حِكْمَتِهَا:

١- الْاهْتِمَامُ بِشَأْنِ الْقِصَّةِ لِتَمَكِّنَ عِبَرَهَا فِي النَّفْسِ؛ لِأَنَّ التَّكْرَارَ مِنْ طُرُقِ التَّأْكِيدِ، وَأَمَارَاتِ الْاهْتِمَامِ، كَمَا فِي قِصَّةِ مُوسَى مَعَ فِرْعَوْنَ.

٢- قُوَّةُ الْإِعْجَازِ، لِأَنَّ إِيزَادَ الْمَعْنَى الْوَاحِدِ فِي صُورٍ مُتَعَدِّدَةٍ -مَعَ عَجْزِ الْعَرَبِ عَنِ الْإِثْنَانِ بِصُورَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْهَا- عَيْنُ الْإِعْجَازِ، وَأَبْلَغُ فِي التَّحْدِي.

٣- بَلَاغَةُ الْقُرْآنِ فِي بَيَانِ هَذِهِ الْقِصَصِ بِأَسَالِيبٍ مُتَّوَعَةٍ مِنَ الْإِعْجَازِ وَالْإِطْنَابِ حَسَبَ مُقْتَضَى الْأَسَالِيبِ الْمَرَعِيَّةِ فِي السُّورِ.

٤- وَالْغَرَضُ الْأَسَاسِيُّ: هُوَ التَّذَكُّرُ، وَذَلِكَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى انْتَرَعَ مِنَ الْقِصَصِ الْمَشْهُورَةِ أُمُورًا تَنْفَعُ فِي التَّذَكُّرِ وَالْمَوْعِظَةِ؛ وَلِذَلِكَ لَمْ يَسْرُدِ الْقِصَصَ بِتَمَامِهَا مَعَ جَمِيعِ خُصُوصِيَّاتِهَا. (رُوحِ الْقَدِيرِ)

(٢) قَوْلُهُ: (بَعْضُ الْعَارِفِينَ): الْمُرَادُ مِنْهُ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ غَالِبًا. (الْفُوزُ الْعَظِيمُ)

(٣) قَوْلُهُ: (الْقِصَصُ الْمُتَكَرِّرَةُ): وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى قَاعِدَةٍ: "التَّكْرِيرُ يُدُلُّ عَلَى الْإِعْتِنَاءِ". [قَوَاعِدُ: ١٧٤].

الْمَلْحُوظَةُ: وَاعْلَمْ! أَنَّ الْعَرَبَ لَا تُؤَكِّدُ إِلَّا مَا تَهْتَمُّ بِهِ، فَكَلَّمَا عَظُمَ الْاهْتِمَامُ كَثُرَ التَّأْكِيدُ، وَكَلَّمَا خَفَّ خَفَّ التَّأْكِيدُ؛ فَ:

تَكَرَّرَ صِفَاتُ اللَّهِ دَالَ عَلَى الْإِعْتِنَاءِ بِمَعْرِفَتِهَا، وَالْعَمَلِ بِمُوجِبِهَا.

قِصَّةُ خَلْقِ آدَمَ مِنَ الطِّينِ، وَسُجُودِ الْمَلَائِكَةِ لَهُ، وَاسْتِكْبَارِ الشَّيْطَانِ عَنده، وَكَوْنِهِ مَلْعُونًا، وَسَعْيِهِ بَعْدَ ذَلِكَ فِي إِضْلَالِ بَنِي آدَمَ^(١).

وَقِصَصُ مُحَاجَّةِ نُوحٍ وَهُودٍ وَصَالِحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَلُوطٍ وَشُعَيْبٍ - عَلَيْنِهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - مَعَ شُعُوبِهِمْ وَأَقْوَامِهِمْ فِي تَوْحِيدِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ

= وَتَكَرُّرِ الْقِصَصِ دَالٌ عَلَى الْاهْتِمَامِ بِالْوَعظِ لِلإِنْقَاطِ وَالِاعْتِبَارِ. وَتَكَرُّرِ الْوَعْدِ يَدُلُّ عَلَى الْاهْتِمَامِ بِفِعْلِ الطَّاعَاتِ تَرْغِيْبًا فِي ثَوَابِهَا، وَتَكَرُّرِ الْوَعِيدِ يَدُلُّ عَلَى الْاهْتِمَامِ بِتَرْكِ الْمَخَالَفَاتِ تَرْهِيْبًا مِنْ عِقَابِهَا. وَتَكَرُّرِ الْقِرَانِ بَيْنَ الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ يَدُلُّ عَلَى الْاهْتِمَامِ بِوُقُوفِ الْعِبَادِ بَيْنَ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ؛ فَلَا يَفْتَنُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَلَا يَفْتَرُوا بِحِلْمِهِ وَإِمهَالِهِ.

وَتَكَرُّرِ الْأَحْكَامِ يَدُلُّ عَلَى الْاعْتِنَاءِ بِفِعْلِ الطَّاعَاتِ وَاجْتِنَابِ الْمَخَالَفَاتِ. وَتَكَرُّرِ الْأَمْثَالِ يَدُلُّ عَلَى الْاعْتِنَاءِ بِالِإِيضَاحِ وَالْبَيَانِ. وَتَكَرُّرِ تَذْكَيرِ نَعَمِ اللَّهِ يَدُلُّ عَلَى الْاعْتِنَاءِ بِشُكْرِهَا.

قَالَ تَعَالَى: ﴿الْهَنَكُمُ التَّكَاثُرُ ۖ حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ ۗ﴾ [التكاثر: ١] والمعنى: الْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ بِالْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ عَنِ الْاسْتِعْدَادِ لِلْمَعَادِ، ثُمَّ زَجَرَهُمْ عَنِ التَّكَاثُرِ بِقَوْلِهِ: ﴿كَلَّا﴾، ثُمَّ هَدَدَهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾؛ ثُمَّ أَكَّدَ الزَّجْرَ الْأَوَّلَ بِ﴿كَلَّا﴾ الثَّانِيَةَ، ثُمَّ أَكَّدَ التَّهْدِيدَ بِ﴿سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾؛ ثُمَّ أَكَّدَ الزَّجْرَ بِ﴿كَلَّا﴾ الثَّالِثَةَ؛ فَزَجَرَهُمْ لِلْاهْتِمَامِ بِالْاسْتِعْدَادِ لِلْمَعَادِ. (قواعد: ٧٠٩)

(٤) قَوْلُهُ: (تَكَرَّرَ مِنَ الْقِصَصِ): وَمِنْ حِكْمِ تَكَرُّرِ الْقِصَصِ: أَنَّهُ اخْتَارَ فِي أَكْثَرِ الْأَحْوَالِ تَكَرُّرَ الْمَطَالِبِ بِعِبَارَةٍ طَرِيَّةٍ وَأَسْلُوبٍ جَدِيدٍ لِيَكُونَ أَوْقَعٌ فِي الثُّفُوسِ؛ وَمِنْهَا: زِيَادَةُ شَيْءٍ لَمْ يَذْكَرْ فِي الَّذِي قَبْلَهُ، وَمِنْهَا: إِبْدَالُ كَلِمَةٍ بِأُخْرَى لِصُكُونِهَا؛ وَمِنْهَا: إِتْرَازُ الْكَلَامِ الْوَاحِدِ فِي فَنُونٍ كَثِيرَةٍ وَتَعَابِيرٍ مُخْتَلِفَةٍ وَأَسَالِيْبٍ مُتَوَعِّجَةٍ لِحَلْبِ الثُّفُوسِ؛ لِأَنَّهَا جُبِلَتْ عَلَى التَّنْقُلِ فِي الْأَشْيَاءِ الْمُتَّجِدَّةِ وَاسْتِلْدَاذِهَا بِهَا؛ وَمِنْهَا: الْإِيضَاحُ غَايَةَ الْوُضُوحِ، وَمِنْهَا: الْإِعْلَامُ بِأَنَّ النَّاسَ عَاجِزُونَ عَنِ الْإِثْبَانِ بِمَثَلِهِ بِأَيِّ نَظْمٍ جَاءُوا، وَبِأَيِّ عِبَارَةٍ عَبَّرُوا. (روح القدير)

الْقَائِدَةُ الْجَلِيلَةُ: قَدْ حَكَى الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ عَنْ مُوسَى وَقَرَعُونَ وَغَيْرِهِمَا مَضْمُونٌ كَلَامِهِمْ بِالْفَاطِيهِ غَيْرِ الْفَاطِيهِمْ، وَأَسْلُوبٌ غَيْرِ أُسْلُوبِهِمْ؛ وَهَذِهِ هِيَ صَنْعَةُ "الِاقْتِدَارِ" الْمَذْكُورَةُ فِي كِتَابِ الْبَلَاغَةِ. (مُحَمَّدُ الْبِيَّاسُ)

(١) قَوْلُهُ: (فِي إِضْلَالِ بَنِي آدَمَ): فَهَذِهِ الْوَاقِعَاتُ مَذْكُورَةٌ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: ٣٠-٣٩، وَسُورَةِ الْأَعْرَافِ: ١١-٢٥، وَفِي سُورَةِ الْإِسْرَاءِ: ٦١-٦٥، وَفِي سُورَةِ الْكَهْفِ: ٥٠، وَفِي سُورَةِ طه: ١١٦-١٢٣، وَفِي سُورَةِ ص: ٧١-٨٥، وَفِي سُورَةِ الْحِجْرِ: ٢٦-٤٤.

عَنِ الْمُنْكَرِ، وَاسْتِكْبَارِ الْأَقْوَامِ عَنِ الْإِيمَانِ، وَإِذْلَانِهِمْ^(١) بِسُبُهَاتِ رَكِيكَةٍ وَرُدُودِ
الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهَا، وَابْتِلَاءِ الْأَقْوَامِ بِالْعُقُوبَةِ الْإِلَهِيَّةِ، وَظُهُورِ نُصْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى فِي حَقِّ
الْأَنْبِيَاءِ وَاتِّبَاعِهِمْ^(٢).

وَقِصَصُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَ: فِرْعَوْنَ، وَمَلَأِهِ، وَمَعَ سُفَهَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ؛
وَمُكَابَرَتِهِمْ مَعَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَعِقَابِ اللَّهِ تَعَالَى لِأَوْلِيكَ الْأَشْقِيَاءِ، وَظُهُورِ نُصْرَةِ اللَّهِ
تَعَالَى مُتَتَالِيَةً لِتَجِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٣).

وَقِصَصُ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَخِلَافَتِهِمَا، وَأَيَاتِهِمَا، وَكِرَامَاتِهِمَا^(٤).

وَقِصَصُ مُحَمَّدٍ^(٥) أَيُّوبَ وَيُونُسَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَظُهُورِ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُمَا^(٦).

وَقِصَّةُ دُعَاءِ زَكَرِيَّا عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَاسْتِجَابَةِ اللَّهِ تَعَالَى إِيَّاهُ^(٧).

وَقِصَصُ سَيِّدِنَا عِيسَى الْعَجِيبِيُّهُ مِنْ: وِلَادَتِهِ مِنْ غَيْرِ أَبِي، وَتَكَلُّمِهِ فِي الْمَهْدِ،
وَظُهُورِ الْخَوَارِقِ عَلَى يَدِهِ^(٨)؛ فَذُكِرَتْ هَذِهِ الْقِصَصُ فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ بِأَسَالِيْبِ

(١) قَوْلُهُ: (وَإِذْلَانِهِمْ): أَدْلَى الْمَثَمِّمْ مُحْجَجِهِ: قَدَمَهَا وَاحْتَجَّ بِهَا؛ يُذَلِّي بِرَأْيِهِ فِي كُلِّ مُنَاسَبَةٍ: يُعْتَبَرُ عَنْ
رَأْيِهِ. (مُعْجَمُ الْعَرَبِيِّ)

(٢) قَوْلُهُ: (وَاتِّبَاعِهِمْ): وَهَذِهِ الْوَاقِعَاتُ مَذْكُورَةٌ فِي سُورَةِ الْأَعْرَافِ: ٥٩-٩٣؛ وَفِي سُورَةِ هُودٍ: ٢٥-٩٥؛
وَفِي سُورَةِ الْحَجَرِ: ٥١-٨٤؛ وَفِي سُورَةِ الشُّعَرَاءِ: ٦٩-١١١؛ وَفِي سُورَةِ الذَّارِيَّاتِ: ٢٤-٤٦؛ وَفِي سُورَةِ الْقَمَرِ:
٤٠-٩.

(٣) قَوْلُهُ: (لِتَجِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ): هَذِهِ الْوَاقِعَاتُ مَذْكُورَةٌ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: ٤٩-٧٣؛ وَفِي سُورَةِ
الْأَعْرَافِ: ١٠٣-١٦٢؛ وَفِي سُورَةِ الشُّعَرَاءِ: ١٠-٦٨؛ وَفِي سُورَةِ الْقَصَصِ: ٣-٦.

(٤) قَوْلُهُ: (وَكَرَامَاتِهِمَا): هَذِهِ الْوَاقِعَاتُ مَذْكُورَةٌ فِي سُورَةِ التَّمْلِ: ١٥-٤٤؛ وَفِي سُورَةِ السَّبَأِ: ١٠-١٤؛
وَفِي سُورَةِ صَ: ١٧-٤٠.

(٥) قَوْلُهُ: (مُحَمَّدٌ): الْمِحْنَةُ: الْبَلَاءُ وَالشَّدَّةُ، ج: مِحْنٌ. (الْمَعْرَبُ)

(٦) قَوْلُهُ: (لَهُمَا): هَذِهِ الْوَاقِعَاتُ مَذْكُورَةٌ فِي سُورَةِ الْأَنْبِيَاءِ: ٨٣-٨٨؛ وَفِي سُورَةِ صُفَّتْ: ١٣٩-١٤٨.

(٧) قَوْلُهُ: (اسْتِجَابَةُ اللَّهِ تَعَالَى إِيَّاهُ): هَذِهِ الْقِصَّةُ مَذْكُورَةٌ فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ: ٣٨-٤١؛ وَفِي سُورَةِ

مَرْيَمَ: ٢-١١؛ وَفِي سُورَةِ الْأَنْبِيَاءِ: ٨٩-٩٠.

(٨) قَوْلُهُ: (عَلَى يَدِهِ): هَذِهِ الْوَاقِعَاتُ مَذْكُورَةٌ فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ: ٤٥-٥١؛ وَفِي سُورَةِ مَرْيَمَ: =

مُتَنَوِّعَةٍ^(١) مِنَ الْإِيْجَازِ وَالْإِطْنَابِ حَسَبَ مُقْتَضَى الْأَسَالِيْبِ الْمَرْعِيَّةِ^(٢) فِي السُّورِ.

= ١٦-٣٦، وفي سورة الأنبياء: ٩١.

(١) قوله: (أَسَالِيْبٌ مُتَنَوِّعَةٌ): وفيه قاعدة: أن "مَا وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ حِكَايَةً عَنْ غَيْرِ أَهْلِ اللِّسَانِ مِنَ الْقُرُونِ الْحَالِيَةِ إِنَّمَا هُوَ مِنْ مَعْرُوفٍ مَعَانِيَهُمْ، وَلَيْسَ بِحَقِيْقَةِ الْفَاطِيْمِ". [قواعد: ١٩٢].

(٢) قوله: (الْأَسَالِيْبِ الْمَرْعِيَّةِ): كقوله تعالى في خلق آدم مرة: ﴿خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ﴾ [آل عمران ٥٥]، ومرة قال: ﴿مِنْ حَمَإٍ مَسْنُونٍ﴾ [الحجر: ٣١]، ومرة قال: ﴿مِنْ طِينٍ لَّازِبٍ﴾ [الصف: ٥٦]، ومرة قال: ﴿مِنْ صَلْصَلٍ كَالْفَخَّارِ﴾ [الرحمن: ١٥]؛ فالصَّلْصَالُ والحَمَاءُ والطِّينُ كُلُّهَا أحوال دُرِجَتِ مِنَ التُّرَابِ الَّذِي خُلِقَ مِنْهُ آدَمُ.

حِكْمِ الْقِصَصِ فِي الْقُرْآنِ كَثِيْرَةٌ، مِنْهَا:

- ١- بَيَانُ حِكْمَةِ اللَّهِ -تَعَالَى- الَّتِي تَضَمَّنَتْهَا هَذِهِ الْقِصَصُ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ مَا فِيهِ مُزْدَجَرٌ ۖ حِكْمَةٌ بَالِغَةٌ فَمَا تُغْنِ الْذُرُّ ۗ﴾ [القم: ٥].
- ٢- وَتَسْلِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ عَمَّا أَصَابَهُ مِنَ الْمَكْدِيْبِينَ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ ۖ وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ ۗ﴾ [فاطر: ٣].
- ٣- وَتَقْبِيْطِ قَلْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقُلُوبِ الْأُمَّةِ عَلَى دِيْنِ اللَّهِ، وَتَقْوِيَةِ نَفْسِ الْمُؤْمِنِيْنَ بِنُصْرَةِ الْحَقِّ، وَتَرْغِيْبِ الْمُؤْمِنِيْنَ فِي الْإِيْمَانِ بِالْقَبَاتِ عَلَيْهِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَلَّا نَقْصُ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِيْنَ ۗ﴾ [هود: ١٠٤].
- ٤- وَالْإِزْدِيَادُ مِنْهُ، إِذْ عَلِمُوا نَجَاةَ الْمُؤْمِنِيْنَ السَّابِقِيْنَ، وَانْتِصَارَ مَنْ أَمَرُوا بِالْجِهَادِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَاسْتَجَبْنَا لَهُ، وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ ۖ وَكَذَلِكَ نُجَيِّبُ الْمُؤْمِنِيْنَ ۗ﴾ [الأنبياء: ٥٥]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَأَنْتَقَمْنَا مِنَ الَّذِينَ أَجْرَمُوا ۖ وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِيْنَ ۗ﴾ [الروم: ٥٤].
- ٥- وَبَيَانِ فَضْلِهِ تَعَالَى بِمُتَوَاتِرَةِ الْمُؤْمِنِيْنَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِلَّا مَا لَوْ طِغَّيْتُمْ عَنْهُمُ بِسِحْرِ ۗ نِعْمَةٍ مِنْ عِنْدِنَا ۖ كَذَلِكَ نُجَزِي مَنْ شَكَرَ ۗ﴾ [القم: ٥٥].
- ٦- وَتَحْذِيْرُ الْكَافِرِيْنَ مِنَ الْاسْتِمْرَارِ فِي كُفْرِهِمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَقْلَمَ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ۖ دَمَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ۖ وَلِلْكَافِرِيْنَ أَمْثَلُهَا ۗ﴾ [محمد: ١٣].
- ٧- وَبَيَانِ عَدْلِهِ تَعَالَى بِعُقُوبَةِ الْمَكْدِيْبِيْنَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا ظَلَمْتَهُمْ وَلَكِنْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ۖ فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آلِهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ لَمَّا جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ ۗ﴾ [هود: ٥٥].
- ٨- وَمُقَارَعَةُ أَهْلِ الْكِتَابِ بِالْحُجَّةِ فِيمَا كَتَمُوهُ مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى، وَتَحْذِيْهِ لَهُمْ بِمَا كَانَ فِي كِتَابِهِمْ قَبْلَ التَّخْرِيفِ وَاللَّبْدِيْلِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حَلَالًا لِيَبْتَلِيَ إِسْرَائِيْلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيْلُ عَلَى نَفْسِهِ ۖ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَةُ ۖ قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا ۖ إِن كُنْتُمْ صَادِقِيْنَ ۗ﴾ [آل عمران: ٥٧].

مَا ذُكِرَتْ مِنْ الْقِصَصِ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ فَقَطْ:

وَأَمَّا الْقِصَصُ الَّتِي لَمْ تَتَكَرَّرْ فِي الْقُرْآنِ، بَلْ وَرَدَتْ فِي مَوْضِعٍ أَوْ مَوْضِعَيْنِ

فَحَسَبُ، فَهِيَ:

قِصَّةُ رَفْعِ سَيِّدِنَا إِدْرِيسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَكَانًا عَلِيًّا^(١)؛ قِصَّةُ مُحَاجَّةِ سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِتَمْرُودَ، وَمُشَاهَدَتِهِ لِإِحْيَاءِ الطَّيْرِ^(٢)، وَقِصَّةُ ذَبْحِ وَلَدِهِ الْوَجِيدِ^(٣)؛ وَقِصَّةُ سَيِّدِنَا يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٤).

وَقِصَّةُ وِلَادَةِ سَيِّدِنَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَالِقَاءِهِ فِي الْيَمِّ وَقَتْلِهِ الْقِبْطِيِّ، وَتَوَجُّهُهُ إِلَى مَدْيَنَ، وَتَزْوُجِهِ هُنَاكَ، وَرُؤْيِيهِ النَّارَ عَلَى الشَّجَرَةِ، وَسَمَاعِ الْكَلَامِ مِنْهَا^(٥)؛ وَقِصَّةُ ذَبْحِ الْبَقْرَةِ^(٦)؛ وَقِصَّةُ لِقَاءِ مُوسَى مَعَ الْخَضِرِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ^(٧).

٩- وإظهار صدق محمد ﷺ في دعوته بما أخبر به عن أحوال الماضين؛ فإنَّ أختار الأمم الماضية لا يعلمها إلا الله؛ كما قال تعالى: ﴿تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ مِنْ قَبْلِ هَذَا فَاصْبِرْ إِنَّ الْعَقِيبَةَ لِلْمُتَّقِينَ ٥٧﴾ [هود]، وقوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبُؤُا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللَّهُ﴾ [إبراهيم ٥١].
وغيرها من الحكيم التي لا يعلمها إلا الحكيم الخبير.

(روح القدير ملخصاً من: مباحث، أصول في التفسير)

(١) قوله: (مَكَانًا عَلِيًّا): وذلك في سورة مريم: ٥٧، والصحيح في معناه: أنه شرف النبوة والرُّسُلِ عند الله تعالى، وعلو المرتبة بالذكر الجميل في الدنيا؛ قاله ابن كثير في تاريخه [١: ١٠٠]؛ وما روي من رفعه إلى السماء الرابعة فهو من أخبار كعب الأحمار الإسرائيليات، قاله ابن كثير في تفسيره [٣: ١٢٦] (المعرب)

(٢) قوله: (لِإِحْيَاءِ الطَّيْرِ): وذلك في سورة البقرة: ٢٥٨-٢٦٠.

(٣/١) قوله: (الْوَجِيدُ): المنفرد بنفسه، وهي وجيدة؛ (الكوتة) - (معجم الوسيط)

(٣/٢) قوله: (وَقِصَّةُ ذَبْحِ وَلَدِهِ الْوَجِيدِ): وذلك في سورة الصافات: ١٠١-١٠٧.

(٤) قوله: (وَقِصَّةُ سَيِّدِنَا يُوسُفَ): وذلك في سورة يوسف.

(٥) قوله: (وَسَمَاعِ الْكَلَامِ مِنْهَا): وذلك في سورة القصص: ١-٤٢؛ وفي سورة طه: ٩-١٧.

(٦) قوله: (قِصَّةُ ذَبْحِ الْبَقْرَةِ): وذلك في سورة البقرة: ٦٧-٧١.

(٧) قوله: (مَعَ الْخَضِرِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ): وذلك في سورة الكهف: ٦٠-٨٢.

وَقِصَّةُ طَالُوتَ وَجَالُوتَ^(١)؛ وَقِصَّةُ بِلْقَيْسَ^(٢)؛ وَقِصَّةُ ذِي الْقَرْنَيْنِ^(٣)؛ وَقِصَّةُ أَصْحَابِ الْكَهْفِ^(٤)؛ وَقِصَّةُ الرَّجُلَيْنِ الْمُتَحَاوِرَيْنِ^(٥)؛ وَقِصَّةُ أَصْحَابِ الْحِجَّةِ^(٦).
 وَقِصَّةُ الرُّسُلِ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ بَعَثَهُمُ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لِدَعْوَةِ الدِّينِ؛ وَقِصَّةُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي قَتَلَهُ الْكُفَّارُ شَهِيدًا^(٧)؛ وَقِصَّةُ أَصْحَابِ الْفِيلِ^(٨).
 فَلَيْسَ الْغَرَضُ مِنْ سَرْدِ هَذِهِ الْقِصَصِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مَعْرِفَتَهَا بِأَنْفُسِهَا^(٩)، بَلِ الْغَرَضُ الْأَسَاسِيُّ: هُوَ أَنْ يَنْتَقِلَ ذَهْنُ الْقَارِئِ وَالسَّامِعِ إِلَى: شِنَاعَةِ الشِّرْكِ وَالْمَعَاصِي^(١٠)، وَمُعَاقِبَةِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهَا؛ وَاطْمِئْنَانِ الْمُؤْمِنِينَ بِنُصْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَأْيِيدِهِ، وَظُهُورِ الطَّافَةِ وَأَفْضَالِهِ تَعَالَى فِي حَقِّ عِبَادِهِ الْمُخْلِصِينَ^(١١).

(١) قَوْلُهُ: (وَجَالُوتَ): وَذَلِكَ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: ٢٤٦ - ٢٥٢.

(٢) قَوْلُهُ: (بِلْقَيْسَ): هِيَ مَلِكَةٌ سَبَأٌ؛ وَقِصَّتُهَا فِي سُورَةِ النَّمْلِ: ١٧ - ٤٤. (المعرب بزيادة)

(٣) قَوْلُهُ: (وَقِصَّةُ ذِي الْقَرْنَيْنِ): وَذَلِكَ فِي سُورَةِ الْكَهْفِ: ٨٣ - ٩٨.

(٤) قَوْلُهُ: (وَقِصَّةُ أَصْحَابِ الْكَهْفِ): وَذَلِكَ فِي سُورَةِ الْكَهْفِ: ٩ - ٢٦.

(٥) قَوْلُهُ: (الْمُتَحَاوِرَيْنِ): وَذَلِكَ فِي سُورَةِ الْكَهْفِ: ٣٢ - ٤٤.

(٦) قَوْلُهُ: (أَصْحَابِ الْحِجَّةِ): الْحِجَّةُ: الْحَدِيثَةُ، وَقِصَّتُهَا فِي سُورَةِ الْقَلَمِ: ١٧ - ٣٣ (المعرب)

(٧) قَوْلُهُ: (شَهِيدًا): وَذَلِكَ فِي سُورَةِ يُسُ: ١٣ - ٣٢.

(٨) قَوْلُهُ: (وَقِصَّةُ أَصْحَابِ الْفِيلِ): وَذَلِكَ فِي سُورَةِ الْفِيلِ.

(٩) قَوْلُهُ: (بِأَنْفُسِهَا): أَيُّ: الْإِطْلَاعِ عَلَيْهَا، وَالتَّعَرُّفِ عَلَى جَزئِيَّاتِهَا فَحَسْبُ. (المعرب)

(١٠) قَوْلُهُ: (شِنَاعَةِ الشِّرْكِ وَالْمَعَاصِي): الْغَرَضُ مِنْ عِلْمِ التَّذْكَيرِ: أَنْ يَتَحَوَّلَ الْإِنْسَانُ مِنَ الْحَيَاةِ الشَّهْوَانِيَّةِ إِلَى الْحَيَاةِ الْعَفِيفَةِ، وَمِنَ الْمُجْتَمَعِ الْحَيْوَانِيِّ إِلَى الْمُجْتَمَعِ الْإِنْسَانِيِّ، وَمِنَ الْبَيْتَةِ الْجَاهِلِيَّةِ إِلَى الْبَيْتَةِ الْإِيمَانِيَّةِ. (نفحات)

(١١) قَوْلُهُ: (الْمُخْلِصِينَ): قَالَ تَعَالَى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا جَاءَهُمْ نَصْرُنَا... لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [يوسف ٣٣]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَلَمْ يَهْدِ لَهُمْ كَمَ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنَ الْقُرُونِ يَمْشُونَ فِي مَسْجِدِهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [طه]؛ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا﴾ [حم السجدة ٥٥]

الفصل الرابع في بيان التذكير بالموت وما بعده

وقد ذكر -جل شأنه- من الموت وما بعده: كيفية الإنسان عند موته، وعجزه في تلك الساعة^(١)؛ وعرض الجنة والنار عليه بعد الموت^(٢)، وظهور ملائكة العذاب أمامه^(٣).

وأشراط الساعة من: نزول سيدنا عيسى عليه السلام^(٤)، وخروج الدجال^(٥)، وخروج دابة الأرض^(٦)، وخروج يأجوج ومأجوج^(٧)، ونفخة الصعق، ونفخة القيام^(٨).

والحشر والنفس^(٩)، والسؤال والجواب^(١٠)، والميزان^(١١)، وأخذ صحائف

(١) قوله: (في تلك الساعة): وذلك في سورة القيامة: ٢٦-٣٠؛ ﴿قَلِيلًا إِذَا بَلَغَتِ الْخُلُقُومَ ۗ وَأَنْتُمْ حِينِيذٍ تَنْظُرُونَ ۗ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلَكِنْ لَا تُبْصِرُونَ ۗ فَلَوْلَا إِنْ كُنْتُمْ غَيْرَ مَدِينِينَ ۗ تَرْجِعُونَهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ۗ﴾ [الواقعة]

(٢) قوله: (بعد الموت): وذلك في سورة مؤمن: ٤٦، وذكر الجنة ضمناً.

(٣) قوله: (أمامه): وذلك في سورة الأنفال: ٥٠.

(٤) قوله: (عيسى عليه السلام): جاء ذكره في سورة الزخرف: ٦١، في قوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ لَعَلَّمَ لِسَانَهُ﴾. (المعرب)

(٥) قوله: (خروج الدجال): ينزل المسيح -عليه السلام- بعد خروج الدجال، فيقتله الله تعالى على يديه؛ وليس لخروجه ذكر في القرآن أصرح من هذا. (المعرب)

(٦) قوله: (دابة الأرض): جاء ذكرها في سورة النمل: ٨٢، وليس في الأصل الفارسي ذكر خروج دابة الأرض. (المعرب)

(٧) قوله: (مأجوج): وذلك في سورة الأنبياء: ٩٦.

(٨) قوله: (ونفخة القيام): وذلك في سورة زمر: ٦٨.

(٩) قوله: (والحشر والنفس): وذلك في سورة يونس: ٢٨-٤٥.

(١٠) قوله: (والسؤال والجواب): وذلك في سورة أنعام: ٢٢-٢٣.

(١١) قوله: (والميزان): وذلك في سورة أعراف: ٨، والأنبياء: ٤٧.

الأعمال بالأيمان والشَّمَائِلِ^(١)، ودُخُولَ الْمُؤْمِنِينَ الْجَنَّةَ، ودُخُولَ الْكُفَّارِ النَّارَ^(٢)؛
وَتَخَاصُمَ أَهْلَ النَّارِ مِنَ: التَّابِعِينَ وَالْمَتَّبِعِينَ فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَإِنْكَارَ بَعْضِهِمْ عَلَى
بَعْضٍ، وَلَعْنَ بَعْضِهِمْ بَعْضًا^(٣)؛ واختصاص المؤمنين برؤية الله تعالى^(٤).
وأنواع العذاب من: السلاسل، والأغلال^(٥)، والحميم، والعساق^(٦) والزقوم^(٧)؛
وأنواع النعم من: الحور^(٨)، والقصور^(٩)، والأنهار^(١٠)، والمطاعم^(١١) الهنيئة،

(١) قوله: (والشَّمَائِلِ): وذلك في سورة الحاقة والانشقاق.

(٢) قوله: (النار): وذلك في سورة متعدّدة.

(٣) قوله: (بعضاً): وذلك في سورة الأعراف: ٣٨-٣٩.

(٤) قوله: (برؤية الله تعالى): وذلك في سورة القيامة: ٢٢-٢٣؛ قَالَ الرَّجَاحُ: فِي آيَةِ دَلِيلٍ عَلَى أَنَّ

الْمُؤْمِنِينَ يَرَوْنَ رَبَّهُمْ، وَأَلَّا لَا يَكُونُ التَّخْصِيصُ مُفِيدًا. (مدارك)

(٥) قوله: (الأغلال): ﴿فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴿٥٠﴾ إِذِ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَالسَّلْسِلُ يُسْحَبُونَ ﴿٥١﴾ فِي

الْحَمِيمِ﴾ [المؤمن]

(٦) قوله: (والعساق): ﴿هَذَا فَلْيَذوقوه حَمِيمٌ وَعَسَاقٌ ﴿٥٦﴾﴾ [ص]

(٧) قوله: (والزقوم): السلاسل جمع السلسلة: حبل الحديد، وحلقات من حديد يتصل بعضها

ببعضها الآخر: زنجير؛ والأغلال جمع الغل: طوق من حديد أو جلد يُجعل في اليد والعنق في الأسر

والحبس: *تَهَكَّرَى* يَطْرُقُ؛ والحميم: من الأضداد: الماء الحار والماء البارد؛ والعساق: البارد أو المتين أو ما

يسيل من صديد أهل النار؛ والزقوم: شجرة ذات شوكة تثبت في أصل الحميم: تهور - (المعرب بزيادة)

(٨) قوله: (والزقوم): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ شَجَرَةَ الزُّقُومِ ﴿٥٦﴾ طَعَامُ الْآئِمِ ﴿٥٧﴾﴾ [الدخان]

(٩) قوله: (الحور): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فِيهِنَّ قَنَصِرَاتُ الْظُرْفِ لَمْ يَطْمِئِنَّهُنَّ أَنْسَ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ ﴿٥٨﴾﴾

[الرحمن]

(١٠) قوله: (القصور): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ عُرفٌ مِّنْ قَوْفِهَا عُرفٌ﴾

[الزمر]

(١١) قوله: (الأنهار): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا

الأنهارُ وَمَسْكِنٍ طَيِّبَةٍ فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿٦٢﴾﴾ [الصف]

(١٢) قوله: (المطاعم): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُّخَلَّدُونَ ﴿٦٧﴾ بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقٍ وَكَأْسٍ

مِنْ مَّعِينٍ ﴿٦٨﴾ لَا يَصُدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُنزِفُونَ ﴿٦٩﴾ وَفَكَهْةٍ مِّمَّا يَتَخَبَّروْنَ ﴿٧٠﴾ وَلَحْمٍ طَيْرٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ ﴿٧١﴾﴾

[الواقعة]

وَالْمَلَابِسُ ^(١) النَّاعِمَةُ ^(٢)، وَالنِّسَاءُ الْجَمِيلَاتُ ^(٣)، وَمَجَالِسُ أَهْلِ الْجَنَّةِ ^(٤) الْفَكِهَةُ
الطَّيِّبَةُ الْمُفْرِحَةُ لِلْقُلُوبِ.

فَفَرَّقَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - هَذِهِ الْمَطَالِبَ فِي مُخْتَلِفِ السُّورِ بِالْإِجْمَالِ وَالتَّفْصِيلِ،
مُرَاعِيًا أَسَالِيبَهَا الْخَاصَّةَ.

الفصل الخامس في علم الأحكام

[دَوْرُ التَّشْرِيعِ الْإِسْلَامِيِّ فِي إِصْلَاحِ الْمِلَّةِ الْحَنِيفِيَّةِ]

وَالْقَاعِدَةُ الْكَلِيَّةُ فِي مَبَاحِثِ الْأَحْكَامِ: أَنَّ سَيِّدَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ بُعِثَ بِالْمِلَّةِ
الْإِبْرَاهِيمِيَّةِ الْحَنِيفِيَّةِ، فَلَزِمَ إِبْقَاءَ شَرَائِعِ تِلْكَ الْمِلَّةِ، وَأَنْ لَا يُجَدِّثَ أَيُّ تَغْيِيرٍ فِي
أَمَّهَاتِ مَسَائِلِهَا؛ اللَّهُمَّ إِلَّا تَخْصِيصًا لِعُمُومَاتِهَا، وَزِيَادَةً لِلتَّوْقِيئَاتِ وَالتَّحْدِيدَاتِ
فِيهَا، وَأَمْثَالِ ذَلِكَ ^(٥).

وَلَمَّا أَرَادَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - أَنْ يُزَيِّنَ الْعَرَبَ بِبَنِيْنِنَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَيُزَيِّنَ

(١) قَوْلُهُ: (الْمَلَابِسُ): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿عَلَيْتَهُمْ ثِيَابٌ سُنْدُسٌ خُضْرٌ وَإِسْتَبْرَقٌ وَخُلُوعًا أَسَاوِرَ مِنْ

فِضَّةٍ﴾ [الدَّهْرُ] ⑤

(٢) قَوْلُهُ: (النَّاعِمَةُ): الْحُورُ جَمْعُ الْحَوْرَاءِ، حَوْرَتْ عَيْنُهُ: كَانَتْ حَوْرَاءً، أَيُّ: شَدِيدَةٌ بَيَاضٌ بَيَاضِهَا
وَشَدِيدَةٌ سَوَادٌ سَوَادِهَا؛ وَالْقُصُورُ جَمْعُ الْقَصْرِ: الْمَكَانُ الْمُرْتَفِعُ؛ وَالْهَيْئَةُ: الْمَرْغُوبَةُ؛ وَالنَّاعِمَةُ: اللَّيْنَةُ.

(مَعْجَمُ الْوَسِيطِ، الرَّائِدُ، الْمَعْرَبُ)

(٣) قَوْلُهُ: (الْجَمِيلَاتُ) قَالَ تَعَالَى: ﴿فِيهِنَّ خَيْرَاتٌ حِسَانٌ﴾ [الرَّحْمَنُ]

(٤) قَوْلُهُ: (أَهْلِ الْجَنَّةِ): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخَلَّدُونَ ③ بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقَ وَكَأْسٍ
مِنْ مَعِينٍ ④ لَا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُنزِفُونَ ⑤ وَفَكَهَاتُ مِمَّا يَتَخَيَّرُونَ ⑥ وَلَحْمَ طَيْرٍ مِمَّا يَشْتَهُونَ ⑦﴾

[الْوَاقِعَةُ]

(٥) قَوْلُهُ: (وَأَمْثَالِ ذَلِكَ): كَمَا فِي تَخْصِيصِ تَوْقِيئِ الصَّلَوَاتِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى

الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ⑧﴾ [النِّسَاءُ]؛ وَتَحْدِيدِ الرُّوَجَاتِ بِالْأَرْبَعِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَنصَحُوا مَا طَابَ
لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَقْتًى وَتِلْكَ وَرُبَّعٌ﴾ [النِّسَاءُ] ⑨

سَائِرِ الْأَقَالِيمِ^(١) بِالْعَرَبِ؛ لَزِمَ أَنْ تَتَكَوَّنَ مَادَّةُ شَرِيعَتِهِ^(٢) ﷺ مِنْ: رُسُومِ الْعَرَبِ، وَعَادَاتِهِمْ^(٣).

فَإِذَا أُمِعْنَتِ النَّظَرُ فِي مَجْمُوعِ شَرَائِعِ الْمِلَّةِ الْحَنِيفِيَّةِ، وَلاَحْظَتِ عَادَاتِ الْعَرَبِ^(٤) وَرُسُومَهُمْ^(٥)، وَتَأَمَّلْتَ فِي تَشْرِيعِهِ ﷺ -الَّذِي هُوَ بِمَنْزِلَةِ الْإِصْلَاحِ

(١) قَوْلُهُ: (سَائِرِ الْأَقَالِيمِ): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُصَدِّقٌ لَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِيُنذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ [الأنعام: ٩٢] فَقَوْلُهُ: ﴿أُمَّ الْقُرَى﴾ وَالْمُرَادُ بِهَا مَكَّةُ الْمُكْرَمَةِ، وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ حَوْلَهَا﴾، أَيُّ: مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَالْوَبَرِ فِي الْمَشَارِقِ وَالْمَغَارِبِ لِغَمُومِ بَعْتَتِهِ ﷺ الصَّادِعِ بِهَا الْقُرْآنُ فِي غَيْرِ آيَةٍ، وَاللَّفْظُ لِأَيُّ هَذَا الْجَمَلِ؛ فَلَا تُمْتَسِكُ بِالْآيَةِ لِطَائِفَةٍ مِنَ الْيَهُودِ، زَعَمُوا: أَنَّهُ ﷺ مُرْسَلٌ لِلْعَرَبِ خَاصَّةً؛ عَلَى أَنَّهُ يُسَكِّنُ أَنْ يُقَالَ: حَصَّ أَوْلِيكَ بِالذِّكْرِ، لِأَنَّهُمْ أَحَقُّ بِإِنذارِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴿٥٣﴾﴾ [الشعراء]. وَلِذَا أَنْزَلَ كِتَابَ كُلِّ رَسُولٍ بِلِسَانِ قَوْمِهِ. (روح المعاني)

(٢) قَوْلُهُ: (مَادَّةُ شَرِيعَتِهِ): مَادَّةُ الشَّيْءِ: أَصُولُهُ وَعَنَاصِرُهُ الَّتِي مِنْهَا يَتَكَوَّنُ، حِسِّيَّةٌ كَانَتْ أَوْ مَعْنَوِيَّةً، كِمَادَّةِ الْحَشَبِ، وَمَادَّةِ الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ؛ وَالْجَمْعُ مَوَادَّةً وَمَوَادُّ اللُّغَةِ: أَلْفَاظُهَا، وَمَوَادُّ الْعِلْمِ: مَبَاحِثُهُ، وَمَوَادُّ الْقَانُونِ: الْجَمَلُ الَّتِي تَتَضَمَّنُ أَحْكَامَهُ. (الوسيط)

(٣) قَوْلُهُ: (عَادَاتِهِمْ): أَيُّ: مِمَّا تَوَارَثُوهَا مِنَ الْمِلَّةِ الْحَنِيفِيَّةِ، وَانْحَرَفُوا عَنْ جَدَّاتِهَا فِي كَثِيرٍ مِنْهَا.

(المعرب)

(٤) قَوْلُهُ: (عَادَاتِ الْعَرَبِ): قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ ذُرُ الْمَجَازِ وَعُكَاظُ مَشَجَرِ النَّاسِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ كَانَتْهُمْ كَرِهُوا ذَلِكَ، حَتَّى نَزَلَتْ ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِمَّنْ رَزَقَكُمْ﴾ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ. [البخاري: ١٧٧٠].

الْمَلْحُوظَةُ: وَإِنَّمَا اعْتَبِرَ فِي تَشْرِيعِهِ ﷺ رُسُومَ الْعَرَبِ وَعَادَاتِهِمْ، لِأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَرَادَ أَنْ يُزَيِّجَ سَائِرَ الْأَقَالِيمِ بِتَرْكِيَةِ الْعَرَبِ بِوَاسِطَةِ نَبِيِّنَا ﷺ.

(٥) قَوْلُهُ: (وَرُسُومَهُمْ): قَالَ عُرْوَةُ: ١- كَانَ النَّاسُ يَطُوفُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ عُرَاةً إِلَّا الْخُمْسَ -وَالْخُمْسُ: قُرْنُشٌ وَمَا وَلَدَتْ-، وَكَانَتْ الْخُمْسُ يَحْتَسِبُونَ عَلَى النَّاسِ -يُعْطِي الرَّجُلَ الرَّجُلَ الْقِيَابَ يَطُوفُ فِيهَا، وَتُعْطِي الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ تَطُوفُ فِيهَا؛ فَمَنْ لَمْ يُعْطِ الْخُمْسَ طَافَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانًا-؛ وَكَانَ يُفِيضُ جَمَاعَةَ النَّاسِ مِنْ عَرَفَاتٍ وَيُفِيضُ الْخُمْسُ مِنْ جَمْعٍ؛ ٢- قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الْخُمْسِ: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَقَاضَ النَّاسُ﴾ [البقرة: ٢٧١]؛ قَالَ: وَكَانُوا يُفِيضُونَ مِنْ جَمْعٍ قَدَفِعُوا -أَيُّ: =

وَالْتَهْدِيبَ لَهَا^(١)؛ عَلِمْتَ: أَنَّ لِكُلِّ حُكْمٍ سَبَبًا، وَفَهِمْتَ: أَنَّ لِكُلِّ أَمْرٍ وَنَهْيٍ مَصْلَحَةً، وَتَفْصِيلُ ذَلِكَ يَطْوُلُ.

• الأَحْكَامَاتُ الْمُخْتَلَفَةُ، وَأَصْلَاحُ الْمِلَّةِ الْحَنِيفِيَّةِ الْمُحَرَّفَةِ:
وَبِالْجُمْلَةِ:

- ١- فَقَدْ كَانَ تَطَرَّقَ إِلَى الْعِبَادَاتِ - مِنْ: الطَّهَارَةِ، وَالصَّلَاةِ، وَالصَّوْمِ، وَالزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَالذَّكْرِ - فُتُوْرٌ عَظِيمٌ مِنْ جِهَةِ: التَّسَاهُلِ فِي إِقَامَتِهَا، وَاخْتِلَافِ النَّاسِ فِيهَا بِسَبَبِ عَدَمِ مَعْرِفَةِ أَكْثَرِهَا، وَتَسْرِبِ التَّحْرِيفَاتِ الْجَاهِلِيَّةِ إِلَيْهَا؛ فَأَصْلَحَ الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ ذَلِكَ الْاِخْتِلَالَ كُلَّهُ وَسَوَّاهَا، حَتَّى اسْتَقَامَ أَمْرُهَا^(٢).
- ٢- وَأَمَّا تَدْبِيرُ الْمَنْزِلِ^(٣) فَقَدْ كَانَتْ حَدَّثَتْ فِيهِ رُسُومٌ ضَارَّةٌ، وَأَنْوَاعٌ تَعَدَّدُ

= أَمْرُوا أَنْ يَتَوَجَّهُوا - إِلَى عَرَفَاتِ. (البخاري: ١٦٦٥)

قَالَوْا مِثَالِ مِنْ رُسُومِ الْعَرَبِ، وَالْقَائِي مِثَالِ مَا تَطَرَّقَ إِلَى الْعِبَادَاتِ مِنَ الْفُتُوْرِ الْعَظِيمِ.

(١) قَوْلُهُ: (وَالْتَهْدِيبَ لَهَا): أَي: لِعَادَاتِ الْعَرَبِ وَرُسُومِهِمْ. (المعرب)

كَمَا رُوِيَ: أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: كُنْتُ تَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ اغْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ؛ قَالَ: فَأَوْفَ بِتَذْرِكِ. (البخاري: ٢٠٣٢)

(٢) قَوْلُهُ: (اسْتَقَامَ أَمْرُهَا): كَمَا وَقَعَ الْأَمْرُ فِي السَّعْيِ بَيْنَ الصِّفَا وَالْمَرْوَةِ حَيْثُ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨] قَالَ الْقَاضِي فِي الْمَظْهَرِيِّ: "وَسَبَبُ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ: ١- أَنَّهُ كَانَ عَلَى الصِّفَا وَالْمَرْوَةِ صَنْمَانٌ: إِسَافٌ وَنَائِلَةٌ، وَكَانَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ يَطُوفُونَ بَيْنَهُمَا تَعْظِيمًا لِلصَّنَمَيْنِ، وَيَتَمَسَّحُونَ بِهِمَا؛ فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ وَكُسِرَتِ الْأَصْنَامُ كَانَ الْمُسْلِمُونَ يَتَحَرَّجُونَ عَنِ السَّعْيِ بَيْنَ الصِّفَا وَالْمَرْوَةِ لِأَجْلِ الصَّنَمَيْنِ. ٢- وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ قَبْلَ الْإِسْلَامِ يَعْبُدُونَ الْمَنَاةَ وَيُهْلُونَ لَهَا، وَكَانَ مِنْ أَهْلِهَا يَتَحَرَّجُ أَنْ يَطُوفَ مِنَ الصِّفَا وَالْمَرْوَةِ؛ فَلَمَّا أَسْلَمُوا سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ وَقَالُوا: كُنَّا نَتَحَرَّجُ أَنْ نَطُوفَ بِالصِّفَا وَالْمَرْوَةِ. فَزَلَّتِ الْآيَةُ فِي الْقَرْنَيْنِ."

فَأَصْلَحَ الْإِسْلَامُ مَا تَسْرَبَ مِنَ التَّحْرِيفَاتِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَأَخْتَرِ بِأَنَّهُمَا مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ.

(تعليق البخاري: ٤٤٩٥ بزيادة)

(٣) قَوْلُهُ: (تَدْبِيرُ الْمَنْزِلِ): أَي: الْحَيَاةَ الْعَائِلِيَّةَ. (المعرب)

وَعُتُوًّا؛ وَهَكَذَا اخْتَلَّتْ أَحْكَامُ السِّيَاسَةِ الْمَدَنِيَّةِ؛ فَضَبَطَ الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ لِهَئِمَّا أَصُولًا، وَحَدَّدَ لَهُمَا حُدُودًا^(١)، وَذَكَرَ مِنْ هَذَا الْبَابِ^(٢) أَنْوَاعًا مِنَ الْكَبَائِرِ، وَكَثِيرًا مِنَ الصَّغَائِرِ، لِتَحْتَزِرَ الْأُمَّةَ عَنْهَا^(٣).

• آيَاتُ الْأَحْكَامِ^(٤):

١- وَذَكَرَ مَسَائِلَ الصَّلَاةِ إِجْمَالًا، وَاسْتَعْمَلَ فِيهَا لَفْظَ "إِقَامَةِ الصَّلَاةِ"، فَفَصَّلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْأَذَانِ، وَبِنَاءِ الْمَسَاجِدِ، وَالْجَمَاعَةِ، وَالْأَوْقَاتِ؛ وَكَذَلِكَ ذَكَرَ مَسَائِلَ الزَّكَاةِ بِالْإِخْتِصَارِ، وَفَصَّلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيَّمَا تَفْصِيلٍ؛ وَذَكَرَ الصَّوْمَ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ^(٥)؛ وَذَكَرَ الْحَجَّ^(٦) أَيْضًا فِيهَا، وَفِي سُورَةِ الْحَجِّ.

٢- وَذَكَرَ الْجِهَادَ فِي: سُورَةِ الْبَقَرَةِ^(٧)، وَالْأَنْفَالِ، وَفِي مَوَاضِعَ مُتَفَرِّقَةٍ أُخْرَى؛

(١) قَوْلُهُ: (حَدَّدَ لَهُمَا حُدُودًا): كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّكَاحَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْحَاءٍ: فَنِكَاحٌ مِنْهَا نِكَاحُ النَّاسِ الْيَوْمَ... وَنِكَاحٌ آخَرُ... نِكَاحُ الْاسْتِبْطَاعِ...؛ فَلَمَّا بُوِثَ مُحَمَّدٌ ﷺ هَدَمَ نِكَاحَ الْجَاهِلِيَّةِ كُلَّهُ إِلَّا نِكَاحَ النَّاسِ الْيَوْمَ. (البخاري: ٥١٢٧)

(٢) قَوْلُهُ: (هَذَا الْبَابُ): أَي: مِنْ بَابِ تَدْبِيرِ الْمَنْزِلِ وَالسِّيَاسَةِ الْمَدَنِيَّةِ. (المعرب)

(٣) قَوْلُهُ: (لِتَحْتَزِرَ الْأُمَّةَ عَنْهَا): وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى قَاعِدَةٍ: "الْقُرْآنُ مُشْتَمِلٌ عَلَى أَصُولِ الدِّينِ: دَلَائِلُهُ وَمَسَائِلُهُ، أَمَّا تَعْرِيفُهُ لِلْأَحْكَامِ فَأَكْثَرُهُ كُلُّيٌّ لِأَجْزَائِي". [قواعد: ١٦٣].

(٤) قَوْلُهُ: (آيَاتُ الْأَحْكَامِ): أَمَّا الْآيَاتُ الْمُصَرَّحَةُ بِالْأَحْكَامِ فَهِيَ خَمْسُ مِائَةٍ، كَمَا فِي التَّفْسِيرَاتِ الْأَحْمَدِيَّةِ؛ وَأَمَّا الْآيَاتُ الَّتِي تُسْتَنْبَطُ مِنْهَا الْأَحْكَامُ، فَغَيْرُ مَحْصُورَةٍ؛ وَمُعْظَمُ آيِ الْقُرْآنِ لَا تَخْلُو عَنْ أَحْكَامٍ مُشْتَمِلَةٍ عَلَى آدَابٍ حَسَنَةٍ وَأَخْلَاقٍ جَمِيلَةٍ.

(٥) قَوْلُهُ: (ذَكَرَ الصَّوْمَ الْإِسْلَامِيَّ): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٥٣﴾﴾ [البقرة]

(٦) قَوْلُهُ: (ذَكَرَ الْحَجَّ): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧]؛ ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿٢٧﴾﴾ [الحج]

(٧) قَوْلُهُ: (ذَكَرَ الْجِهَادَ الْإِسْلَامِيَّ): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتُلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا﴾ [البقرة: ١٩١]؛ ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَحَارِبُوا حَتَّى يَأْمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [الأنفال]

وَذَكَرَ الْحُدُودَ^(١) فِي: الْمَائِدَةِ، وَالتَّوْرِ.

٣- وَذَكَرَ الْمَوَارِيثَ^(٢) فِي سُورَةِ النِّسَاءِ؛ وَبَيَّنَّ أَحْكَامَ النِّكَاحِ^(٣) وَالطَّلَاقِ^(٤) فِي سُورَةِ: الْبَقْرَةِ، وَالنِّسَاءِ، وَالطَّلَاقِ وَغَيْرَهَا مِنَ السُّورِ^(٥).

(١) قَوْلُهُ: (ذَكَرَ الْحُدُودَ): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾ [المائدة ٥٤]؛ ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور ٢٠]

(٢) قَوْلُهُ: (ذَكَرَ الْمَوَارِيثَ): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ [النساء ١١]

(٣) قَوْلُهُ: (أَحْكَامَ النِّكَاحِ): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِيْنَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَا أُمَّةً مُّؤْمِنَةً خَيْرٌ مِنْ مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا﴾ [البقرة ٢١٧]؛ ﴿فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَتَىٰ وَفَلَكَ وَرُبَّعٌ﴾ [النساء ٥٦]

المُلاحَظَةُ: فَالأَحْكَامُ الْمَذْكُورَةُ فِي الْقِسْمِ الثَّانِي تَتَعَلَّقُ بِالسِّيَاسَةِ الْمَدِينِيَّةِ، وَالأَحْكَامُ الْمَذْكُورَةُ فِي الْقِسْمِ الثَّالِثِ تَتَعَلَّقُ بِتَدْيِيرِ الْمَنْزِلِ.

(٤) قَوْلُهُ: (وَالتَّلَاقِ): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة ٢٢٨]؛ ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بِهَيْبَتِنَا وَإِنَّمَا مَثْبُوتٌ﴾ [النساء ٢٠]؛ ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَّقْتُمُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾ [الطلاق ١]

(٥) قَوْلُهُ: (وَغَيْرَهَا مِنَ السُّورِ): وَاعْلَمُوا أَنَّ الأَوَامِرَ الشَّرْعِيَّةَ وَنَوَاهِيهَا عَلَى قِسْمَيْنِ:

١- قِسْمٌ لَا يَظْرَأُ عَلَيْهِ التَّغْيِيرُ - كَالصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالْحَجِّ مِنَ الْمَأْمُورَاتِ، وَكَالزَّانَا وَالْحُمْرِ وَالْمَيْتَةِ مِنَ الْمَنْهِيَّاتِ -، فَهَذِهِ الأَشْيَاءُ لَا يَتَغَيَّرُ حُكْمُهَا بِحَسَبِ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ وَالْأَحْوَالِ، بَلْ هِيَ لِأَزْمَةٍ لِلأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ.

٢- وَقِسْمٌ لَهُ تَعَلُّقٌ بِالْعُرْفِ وَالْعَادَةِ، - كَالأَكْلِ وَالشُّرْبِ، وَاللِّبَاسِ وَالْمُعَاشِرَةِ -؛ فَهَذِهِ الأَشْيَاءُ تَخْتَلِفُ بِحَسَبِ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ وَالْأَحْوَالِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الإسراء ٢٣]، فَلَمْ يُجَدِّدْ نَوْعًا مِنَ الإِحْسَانِ، لِيعْمَ الأَقْوَالُ وَالأَفْعَالُ، وَيَشْمَلُ أَيْضًا مَا تَجَدَّدُ مِنَ الأَوْصَافِ وَالْأَحْوَالِ؛ إِذْ قَدْ يَكُونُ الإِحْسَانُ إِلَيْهِمْ فِي وَقْتٍ غَيْرِ الإِحْسَانِ فِي وَقْتٍ آخَرَ؛ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال ٦٠]، فَلَمْ يَخْتَصَّ نَوْعًا بَعِيْنَهُ، فَهَذَا يَتَنَاوَلُ كُلُّ مُسْتَطَاعٍ مِنَ الْقُوَّةِ فِي كُلِّ وَقْتٍ بِحَسَبِهِ.

(قواعد: ٧٧١ بتصرف)

[التعريضات المتعلقة بأسباب النزول]^(١)

وَإِذَا عَرَفْتَ هَذَا الْقِسْمَ الَّذِي تَعُمُّ فَايِدْتُهُ جَمِيعَ الْأُمَّةِ^(٢) فَهَهُنَا قِسْمٌ آخَرَ^(٣)،
وَهُوَ:

- ١- أَنَّهُ كَانَ يُعْرَضُ عَلَيْهِ ﷺ سَوَأٌ، فَيُجِيبُ عَنْهُ^(٤)؛
- ٢- أَوْ تَقَعُ حَادِثَةٌ يَجُودُ فِيهَا الْمُؤْمِنُونَ بِأَنْفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، وَيُمْسِكُ الْمُنَافِقُونَ وَيَتَّبِعُونَ الْهَوَى؛ فَيَمْدَحُ اللَّهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ، وَيَذَمُّ الْمُنَافِقِينَ وَيَتَوَعَّدُهُمْ^(٥).

٣- أَوْ تَقَعُ حَادِثَةٌ مِنْ قَبِيلِ الْعَلْبَةِ عَلَى الْأَعْدَاءِ، وَكَفَّ ضَرَرَهُمْ؛ فَيَمُنُّ اللَّهُ

(١) قَوْلُهُ: (بِأَسْبَابِ النَّزُولِ): وَهَذِهِ الْأَسْبَابُ هِيَ التَّعْرِيفَاتُ الَّتِي تَحْتَاجُ إِلَى التَّبَيَانِ، وَهِيَ الْمُرَادُ مِنْ قَوْلِهِمْ: "نَزَلَتْ فِي كَذَا" عِنْدَ الْمُتَأَخِّرِينَ؛ وَأَمَّا مَعْنَاهُ الْآخَرُ عِنْدَ الْمُتَقَدِّمِينَ فَسَيَأْتِي بَيَانُهُ فِي الْفَصْلِ الْكَالِثِ فِي مَعْرِفَةِ أَسْبَابِ النَّزُولِ مِنَ الْبَابِ الْكَانِي. (مُحَمَّدًا يُيَاس)

(٢) قَوْلُهُ: (جَمِيعَ الْأُمَّةِ): أَي: عَرَفْتَ الْقِسْمَ الَّذِي فِيهِ خِطَابٌ عَامٌّ، وَلَا يَحْتَاجُ إِلَى مَعْرِفَةِ شَأْنِ نَزُولِهِ. (المعرب)

(٣) قَوْلُهُ: (فَهَهُنَا قِسْمٌ آخَرَ): كَأَنَّ الْإِمَامَ أَشَارَ إِلَى قِسْمِي أَسْبَابِ النَّزُولِ؛ لِأَنَّ آيَاتِ الْقُرْآنِ يَحْسَبُ أَسْبَابِ النَّزُولِ عَلَى قِسْمَيْنِ: السَّبَبُ الْعَامُّ، وَالسَّبَبُ الْخَاصُّ.

١- السَّبَبُ الْعَامُّ: وَهُوَ قِسْمٌ نَزَلَ ابْتِدَاءً، لِأَعْلَاقِهِ لَهُ بِسَبَبٍ خَاصٍّ، كَسَوَأٍ أَوْ حَادِثَةٍ. الْمَلْحُوظَةُ: وَهَذَا الْقِسْمُ هُوَ الَّذِي بَيَّنَّهَا الْإِمَامُ بِالْتَّفْصِيلِ؛ وَأَمَّا الْآنَ فَدَكَرَ الْقِسْمَ الْكَانِي مِنَ أَسْبَابِ النَّزُولِ، وَهُوَ السَّبَبُ الْخَاصُّ.

٢- السَّبَبُ الْخَاصُّ: وَهُوَ قِسْمٌ نَزَلَ عَقِبَ حَادِثَةٍ وَقَعَتْ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ سَوَأٍ وَجَّهَ إِلَيْهِ؛ فَنَزَلَتْ الْآيَةُ بِسَبَبٍ مُتَضَمِّنَةٍ لَهُ، مُبَيِّنَةً حُكْمَهُ، حَيْثُ وَقَعَتْ الْإِشَارَةُ وَالتَّعْرِيفُ فِي الْآيَاتِ إِلَى تِلْكَ الْحَادِثَةِ، وَيُعْرَضُ لِلسَّمَاعِ الْإِنْتِظَارُ، وَلَا يَزُولُ ذَلِكَ إِلَّا بِسِنطِ الْقِصَّةِ؛ فَلَزِمَ لَهَا مَعْرِفَةُ سَبَبِ النَّزُولِ؛ وَهَذَا هُوَ الْمُرَادُ مِنْ قَوْلِهِمْ: "نَزَلَتْ فِي كَذَا" عِنْدَ الْمُتَأَخِّرِينَ. (روح القدير)

(٤) قَوْلُهُ: (فَيُجِيبُ عَنْهُ): كَمَا سَأَلُوا: عَنِ الْأَهْلَةِ، وَعَنِ الْقِتَالِ فِي الْأَشْهُرِ الْحَرُمِ، وَعَنِ الْكَلَالَةِ؛ فَاجِيبُ عَنْهُ فِي الْقُرْآنِ. (المعرب)

(٥) قَوْلُهُ: (وَيَتَوَعَّدُهُمْ): كَمَا وَقَعَ ذَلِكَ فِي عَزْوَةِ تَبُوكَ كَمَا فِي الرَّأءِ: ٥٢. (المعرب)

تَعَالَى بِذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ^(١)، وَيَذَكِّرُهُمْ بِتِلْكَ النِّعْمَةِ^(٢).

٤- أَوْ تَحَدَّثُ حَالَةً تَحْتَاجُ إِلَى تَنْبِيهِ، أَوْ زَجْرٍ^(٣)، أَوْ إِشَارَةٍ، أَوْ إِيمَاءٍ^(٤)، أَوْ أَمْرٍ،

(١) قَوْلُهُ: (فَيَمُنُّ اللَّهُ إِلَيْهِمْ): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَنْ يَسْتَطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾﴾ [المائدة]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ﴾ [آل عمران: ١٦].

وَفِيهِ قَاعِدَةٌ: "لَا يَمُنُّ بِمَنْعُوجٍ" [قواعد: ٢٠٨]؛ وَاعْلَمْ أَنَّ كُلَّ مَا أَمَنَّ اللَّهُ بِهِ عَلَى عِبَادِهِ فَهُوَ مَبَاحٌ لَهُمْ، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَقْرَبَ يَتَرَّمُ مَا تَحَرَّوْنَ ﴿١٣﴾ ءَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهَا وَأَمْ تَحْنُ الرَّارِعُونَ ﴿١٤﴾ لَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَاهُ حُطَامًا فَظَلَّمْتُمْ نَفْسَكُمْ ﴿١٥﴾﴾ [الواقعة]، وَقَدْ ذَكَرَ الْبُخَارِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي صَحِيحِهِ هَذِهِ الْآيَةَ فِي صَدْرِ الْبَابِ الْأَوَّلِ مِنْ كِتَابِ الْحَرْثِ وَالْمَزَارَعَةِ؛ وَقَالَ الْحَافِظُ عَلَيْهِ: "وَلَا شَكَّ أَنَّ الْآيَةَ تُدَلُّ عَلَى إِبَاحَةِ الزَّرْعِ مِنْ جِهَةِ الْإِمْتِنَانِ بِهِ"؛ وَقَالَ ابْنُ الْمُنِيرِ: "أَشَارَ الْبُخَارِيُّ إِلَى إِبَاحَةِ الزَّرْعِ؛ وَأَنَّ مَنْ نَهَى عَنْهُ -كَمَا وَرَدَ عَنْ عُمَرَ- فَحَلَّه: إِذَا شَقَلَ الْحَرْثُ وَنَحْوَهُ عَنِ الْأُمُورِ الْمَطْلُوبَةِ". (قواعد: ٨٤)

(٢) قَوْلُهُ: (يَذَكِّرُهُمْ): كَمَا وَقَعَ ذَلِكَ فِي عَزْوَةِ الْأَحْزَابِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴿١﴾﴾ -إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: - وَأَوْزَقَكُمْ أَرْضَهُمْ وَبَدَّلَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطَّوُّهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا ﴿١٧﴾﴾ [الأحزاب]. (المعرب بزيادة)

وَفِيهِ قَاعِدَةٌ: "وَقَدْ يَتَقَدَّمُ التُّزُولُ عَلَى الْحُكْمِ أَوْ الْحَادِثَةِ"، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَيَهْرَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ ﴿١٥﴾﴾ [القمر]، نَزَلَ بِمَكَّةَ؛ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ كُنْتُ لَا أُدْرِي: أَيُّ الْجَمْعِ يَهْرَمُ؟ فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ﴿سَيَهْرَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ ﴿١٥﴾﴾؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى ﴿١١﴾﴾ [الأعلى] فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أُدْرِي مَا وَجْهَ هَذَا الْقَائِيلِ؟ لِأَنَّ هَذِهِ السُّورَةَ مَكِّيَّةٌ، وَلَمْ يَكُنْ بِمَكَّةَ عِنْدَ وَلَا زَكَاةً فَأَجِيبُ بِأَنَّهُ يُجُوزُ أَنْ يَكُونَ التُّزُولُ سَابِقًا عَلَى الْحُكْمِ. (مباحث)

(٣/١) قَوْلُهُ: (تَنْبِيهِ، أَوْ زَجْرٍ): وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى قَاعِدَةٍ: "تَقْدِيمُ الْعِتَابِ عَلَى الْفِعْلِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لَا يَدُلُّ عَلَى تَحْرِيمِهِ". [قواعد: ٢٠٧]

وَاعْلَمْ أَنَّ الْمَعَاتِبَةَ الْوَارِدَةَ فِي الْقُرْآنِ عَلَى أَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ تُدَلُّ بِإِلَاشِكِ عَلَى: أَنَّ مَا وَقَعَ الْعِتَابُ بِسَبَبِهِ كَانَ خِلَافًا لِلأَوَّلَى، -وَهُوَ الْمَكْرُوهُ فِي إِطْلَاقِ الْمُتَقَدِّمِينَ-، وَالْمَعَاتِبَةُ تُدَلُّ قِطْعًا عَلَى هَذَا الْقَدْرِ؛ أَمَّا التَّحْرِيمُ فَلَا يَعْرِفُ بِمُجَرَّدِ الْمَعَاتِبَةِ، بَلْ إِنَّمَا يَعْرِفُ التَّحْرِيمَ بِأُمُورٍ أُخْرَى.

قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ: "وَقَدْ عَاتَبَ اللَّهُ نَبِيَّهُ فِي خَمْسَةِ مَوَاضِعٍ مِنْ كِتَابِهِ: فِي الْأَنْفَالِ، وَبِرَاءَةِ، وَالْأَحْزَابِ، وَسُورَةِ التَّحْرِيمِ، وَسُورَةِ عَبَسَ"؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ لِإِنِّي أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُنَجِّنَ فِي =

أَوْ نَهَى^(١)؛ فَيَنْزِلُ اللَّهُ - تَعَالَى - فِي ذَلِكَ الْبَابِ.

”قَمَا كَانَ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ، فَلَا بُدَّ لِلْمُقَسِّرِ مِنْ ذِكْرِ تِلْكَ الْقِصَصِ بِطَرِيقِ

الِإِجْمَالِ“.

• أُمثلة التّعريضات:

وَقَدْ وَرَدَتِ التَّعْرِیضَاتُ بِقِصَّةِ عَزْوَةِ بَدْرِ^(٢) فِي: سُورَةِ الْأَنْفَالِ، وَبِقِصَّةِ عَزْوَةِ

= الْأَرْضِ ﴿[الأنفال ٥٥]﴾، فَتَنْزِيلُ الْعِتَابِ مِنَ اللَّهِ عَلَى الْفِدَاءِ - مِنْ أَسَارَى بَدْرِ - لَا يَدُلُّ عَلَى تَحْرِيمِهِ، وَكَذَا الْحَالُ فِي الْبَوَاقِي؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ﴾ [إبراءة ٥٥]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾ [الاحزاب ٥٥]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الْكُتُبُ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ [الصحریم ١]؛ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى ١﴾ [عبس]. [قواعد: ٨٤]

(٢/٣) قَوْلُهُ: (أَوْ رَجِي): لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَحَدٍ، رَجَعَ نَاسٌ مِمَّنْ خَرَجَ مَعَهُ، وَكَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ فِرْقَتَيْنِ: فِرْقَةٌ تَقُولُ: نَقَاتِلُهُمْ، وَفِرْقَةٌ تَقُولُ: لَا نَقَاتِلُهُمْ، فَنَزَلَتْ: ﴿قَمَا لَكُمْ فِي الْمُتَنَفِقِينَ فِتْنَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتْرِيدُونَ أَنْ تَهْتَدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾ [النساء]؛ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ”إِنَّهَا طَيِّبَةٌ تَنْفِي الدُّنُوبَ كَمَا تَنْفِي النَّارَ حَبَّتِ الْفِضَّةُ“.

[البخاري عن زيد بن ثابت: ٤٠٥٠]

(١/٤) قَوْلُهُ: (إِيْمَاء): الْإِيْمَاءُ: هُوَ الْإِشَارَةُ الدَّقِيقَةُ. (المعرب)

(٢/٤) قَوْلُهُ: (أَوْ إِيْمَاء): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعَدَّهُ إِذْ تَحُسُونَهُمْ بِأَذْنِهِ حَقًّا إِذَا فِئْتُمْ وَتَنْزَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرْسَلْنَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾ [آل عمران ٥٥]؛ قَالَ الطَّبْرِيُّ: وَالْوَعْدُ الَّذِي كَانَ وَعَدَّهُمْ عَلَى لِسَانِهِ بِأَحَدِ قَوْلِهِ لِلرُّمَاءِ: ”اثْبُتُوا مَكَانَكُمْ وَلَا تَبْرَحُوا! وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا قَدْ هَرَمْنَا فَمَا لَنْ نَزَالَ غَالِبِينَ مَا ثَبْتُمْ مَكَانَكُمْ“، وَكَانَ وَعَدَّهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّصْرَ يَوْمَئِذٍ إِنْ انْتَهَوْا إِلَى أَمْرِهِ. (جامع البيان)

(١) قَوْلُهُ: (أَوْ نَهَى): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْرَمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا﴾ [المائدة ٨٨]؛ قَالَ الطَّبْرِيُّ: يَعْنِي بِ«الطَّيِّبَاتِ» اللَّذِينَاتِ الَّتِي تَشْتَبِهُهَا الثُّفُوسُ وَتَعْمِلُ إِلَيْهَا الْقُلُوبُ، فَتَمْتَعُوهَا بِإِيَّاهَا، كَالَّذِي فَعَلَهُ الْقَيْسِيُّونَ وَالرُّهْبَانُ؛ فَحَرَّمُوا عَلَى أَنْفُسِهِمُ النَّسَاءَ وَالْمَطَاعِمَ الطَّيِّبَةَ وَالْمَشَارِبَ اللَّذِيذَةَ، وَحَبَسَ فِي الصَّوَامِعِ بَعْضَهُمْ أَنْفُسَهُمْ، وَسَاحَ فِي الْأَرْضِ بَعْضُهُمْ.

يَقُولُ تَعَالَى ذِكْرَهُ: فَلَا تَفْعَلُوا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ، كَمَا فَعَلَ أَوْلَئِكَ، وَلَا تَعْتَدُوا حَدَّ اللَّهِ الَّذِي حَدَّ لَكُمْ فِيمَا أَحَلَّ لَكُمْ وَفِيمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ؛ فَتَجَاوَزُوا حَدَّهُ، فَتَخَالَفُوا بِذَلِكَ طَاعَتَهُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ =

أُحِدٌ^(١) فِي: سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، وَبِقِصَّةِ غَزْوَةِ الْخُنْدَقِ^(٢) فِي: سُورَةِ الْأَحْزَابِ، وَبِقِصَّةِ صَلْحِ الْحُدَيْبِيَّةِ^(٣) فِي: سُورَةِ الْفَتْحِ، وَبِعَزْوَةِ بَنِي النَّضِيرِ^(٤) فِي: سُورَةِ الْحَشْرِ. وَجَاءَ الْحُكُّ وَالْتَحْرِيضُ عَلَى: فَتْحِ مَكَّةَ^(٥) وَعَزْوَةِ تَبُوكَ^(٦) فِي سُورَةِ الْبَرَاءَةِ.

= اعتدى حده الذي حده لخلقه فيما أحل لهم وحرم عليهم. (جامع البيان)

(٢) قوله: (عزوة بدر): قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَاذِبُونَ ۝﴾ - إلى قوله تعالى: - إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنْي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا سَأَلْتَنِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَأَصْرَبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَأَصْرَبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ۝﴾ [الأنفال]

(١) قوله: (عزوة أحد): قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللهُ وَعْدَهُ إِذْ مُحْسِنْتُمْ بِأَذْنِهِ - حَتَّى إِذَا فَسِلْتُمْ وَتَنَزَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرْسَلْنَا مَا نُحِبُّونَ - إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: - إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ۝﴾ [آل عمران]

(٢) قوله: (عزوة خندق): قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ۝﴾ - إلى قوله تعالى: - وَأَوْزَقَكُمْ أَرْضَهُمْ وَيُدْبِرُهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطَّوُّهَا وَكَانَ اللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا ۝﴾ [الأحزاب]

(٣) قوله: (صلح الحديبية): قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ۝﴾ - إلى قوله تعالى: - لَقَدْ صَدَقَ اللهُ رَسُولَهُ بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللهُ ءَامِنِينَ مُحْلِقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَجَعَلَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا ۝﴾ [الفتح]

(٤) قوله: (وعزوة بني النضير): قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا وَظَنُّوا أَنَّهُمْ مَانِعَتُهُمْ حُصُونُهُمْ مِنَ اللهِ فَأَتَتْهُمْ اللهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ ۝﴾ - إلى قوله تعالى: - لَا يَقْتُلُونَكُمْ جَمِيعًا إِلَّا فِي قَرْيٍ مُحْصَنَةٍ أَوْ مِنْ وَرَاءِ جُدُرٍ بِأَسْهُمٍ يَبْتَنُّهُمْ شَدِيدٌ مُحْصَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ ۝﴾ [الحشر]

(٥) قوله: (فتح مكة): قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ نَكُفُّوا أَيْمَنَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَيْمَةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَنَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ ۝﴾ [البراءة]؛ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِي قَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَى مَعَادٍ﴾ [القصص]؛ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿جَاءَ الْحُكُّ وَرَهَقَ الْبَطِيلُ إِنَّ الْبَطِيلَ كَانَ زُهُوقًا ۝﴾ [بني اسرائيل]

(٦) قوله: (عزوة تبوك): قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا فِي=

وَوَرَدَتِ الْإِشَارَةُ إِلَى حَجَّةِ الْوَدَاعِ فِي: سُورَةِ الْمَائِدَةِ^(١)، وَجَاءَتِ الْإِشَارَةُ إِلَى قِصَّةِ زَوْاجِ زَيْنَبَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فِي: سُورَةِ الْأَحْزَابِ^(٢)، وَإِلَى تَحْرِيمِ السَّرِيَّةِ^(٣) فِي: سُورَةِ التَّحْرِيمِ، وَإِلَى قِصَّةِ الْإِفْكَ^(٤) فِي: سُورَةِ التُّورِ.

وَجَاءَ ذِكْرُ^(٥) اسْتِمَاعِ وَقَدْ لَجِنَ تِلَاوَةَ النَّبِيِّ ﷺ فِي: سُورَةِ الْجِنِّ وَالْأَحْقَافِ،

= سَبِيلِ اللَّهِ أَتَأْتَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَّعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٥٥﴾ [التوبة]

(١) قَوْلُهُ: (حَجَّةُ الْوَدَاعِ الْخ): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٥٦﴾﴾ [المائدة]

(٢) قَوْلُهُ: (زَوْاجِ زَيْنَبِ الْخ): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا ﴿٣٣﴾﴾ - إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: - فَلَمَّا قَضَى زَيْنَدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْتَنَّاكَ لَيْلَى لَأ يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٣٤﴾﴾ [الأحزاب]

(١/٣) قَوْلُهُ: (السَّرِيَّةِ): السَّرِيَّةُ: الْحَارِثَةُ الْمَمْلُوكَةُ، وَالْجَمْعُ سَرَارِي؛ وَالْأَغْلَبُ أَنْ اشْتَقَّاقُهَا مِنَ السَّرِّ. (المعرب بزيادة)

(٢/٣) قَوْلُهُ: (إِلَى تَحْرِيمِ السَّرِيَّةِ): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبَتَّغِي مَرَضَاتِ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٥١﴾﴾ [التحريم]؛ وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الْحَلَالِ الَّذِي كَانَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاهُ أَحَلَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ، فَحَرَّمَهُ عَلَى نَفْسِهِ ابْتِغَاءَ مَرَضَاتِ أَزْوَاجِهِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: كَانَ ذَلِكَ مَارِيَةً مَمْلُوكَةً الْقِبْطِيَّةَ، حَرَّمَهَا عَلَى نَفْسِهِ بَيِّنِينَ: أَنَّهُ لَا يَقْرُبُهَا طَلَبًا بِذَلِكَ رِضًا حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ - زَوْجَتِهِ -، لِأَنَّهَا كَانَتْ غَارِثٌ بِأَنْ خَلَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمِهَا وَفِي حُجْرَتِهَا. (جامع البيان)

(٤) قَوْلُهُ: (وَإِلَى قِصَّةِ الْإِفْكَ): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا نَحْسَبُهُمْ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَبِيرٌ لَكُمْ لِكُلِّ أَمْرٍ مِنْهُمْ مَا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٥١﴾﴾ - إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: - الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٥٢﴾﴾ [النور]

(٥) قَوْلُهُ: (وَجَاءَ ذِكْرُ اسْتِمَاعِ وَقَدْ لَجِنَ تِلَاوَةَ النَّبِيِّ ﷺ): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ أُوْحَىٰ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا ﴿١﴾﴾ [الجن]؛ ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنْصِتُوا فَلَمَّا قُضِيَ وَلَّوْا إِلَىٰ قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ ﴿٢٠﴾﴾ - إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: - أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَمْ يَعْزُبْ عَنْهُنَّ بِقَدِيرٍ عَلَىٰ أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَىٰ بَلَىٰ إِنَّهُ =

وَذُكِرَتْ قِصَّةُ مَسْجِدِ الضَّرَّارِ فِي: سُورَةِ الْبَرَاءَةِ^(١)، وَأُشِيرَ إِلَى قِصَّةِ الْإِسْرَاءِ فِي: أَوَّلِ سُورَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ^(٢).

• مَلْحُوظَةٌ فِي آيَاتِ التَّعْرِيفِ:

وَهَذَا الْقِسْمُ مِنَ الْآيَاتِ الْكَرِيمَةِ فِي الْحَقِيقَةِ نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ "التَّذْكِيرِ بِأَيَّامِ اللَّهِ"؛ وَلَكِنْ لَمَّا كَانَ حُلُّ الْإِشَارَاتِ فِيهَا مُتَوَقِّفًا عَلَى سَمَاعِ الْقِصَّةِ مُيِّزَتْ عَنْ سَائِرِ أَقْسَامِهَا.

= عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٣٧﴾ [الأحقاف]

(١) قَوْلُهُ: (مَسْجِدِ الضَّرَّارِ إلخ): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿٣٧﴾ [التوبة]

(٢) قَوْلُهُ: (قِصَّةِ الْإِسْرَاءِ): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿سُبْحٰنَ الَّذِي أَسْرٰى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَرَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنَ ۖءَايٰتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴿٥١﴾ [بني إسرائيل]

البَابُ الثَّانِي

الباب الثاني: في بيان وجوه الحفاء

في معاني نظم القرآن بالنسبة إلى أهل هذا العصر،

وإزالة ذلك الحفاء بأوضح بيان

لِيُعْلَمَ أَنَّ الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ قَدْ نَزَلَ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ الْقُحَّةِ^(١) الْمُبَيَّنَةِ الْوَاضِحَةِ،
وَفِيهِمَ الْعَرَبُ مَعْنَى مَنْظُوقِهِ بِسَلِيْقَتِهِمُ الَّتِي جُبِلُوا عَلَيْهَا^(٢)، كَمَا قَالَ تَعَالَى:
﴿وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ ٢﴾ [الزخرف]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا^(٣)
لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ٢﴾ [يوسف]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿كِتَابٌ أَحْكَمَتْ آيَاتُهُ وَتُمْ فَصِّلَتْ
مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ١﴾ [هود]^(٤).

(١) قوله: (القحّة): القحّة تأنيث القح: الخالص الخالي من الشوائب الغريبة. (العرب)

(٢) قوله: (جبلوا عليها): لأن "جميع ظواهر نصوص القرآن مفهومة لدى المخاطبين"، [...]؛
وهذا من المسلمات.

(٣) قوله: (عربياً): منسوب إلى العرب، والعرب: أمة من الناس سامية الأصل، كان منشؤها شبه
جزيرة العرب.

أما المعرب: هو اللفظ الأعجمي الذي دخل اللغة العربية، وأصبح من ألفاظها بعد تغييره غالباً،
بالزيادة أو التقصير أو القلب.

والدخيل: هو اللفظ الذي دخل العربية دون تغيير، كالتليفون.

الملحوظة: اعلم! أنه ليس في القرآن كلام مرّكب على أساليب غير العرب بإتفاق من العلماء، وأما
الكلمات العجمية من نحو إسرائيل وجبريل وإبراهيم وإسماعيل وغير ذلك، فذهب بعضهم إلى: أنها
معرّبة عربتها العرب، وبعد التغيير والتخفيف استعملتها في الأشعار والمحاوَرَات، حتى جرت مجرى
العربي الصحيح، ووقع بها البيان ونزل بها القرآن، كما قال تعالى: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ٥٥﴾ [الشعراء]
وقال بعض العلماء: كل هذه الألفاظ عربية صرفة، ولكن لغة العرب متسعة جداً، ولا يبعد أن
تخفى على الأكابر الأجلة، كما خفي عن ابن عباس -رضي الله عنه- معنى فاطر وقايح؛ ولذا قال الشافعي في
الرسالة: "لا يجنط باللغة إلا نبي".

(شرح المقدمة، موسوعة النحو والصرف، مقدمة معجم الوسيط، روح القدير) =

• منهج الرسول في التفسير

وَكَانَ مِنْ مَرَضِيِّ الشَّارِعِ الْحَكِيمِ عَدَمُ الْحَوْضِ ^(١) فِي تَأْوِيلِ الْمُتَشَابِهَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ ^(٢)، وَتَصْوِيرِ حَقَائِقِ الصِّفَاتِ الإِلَهِيَّةِ، وَتَسْمِيَةِ الْمُبْهَمِ ^(٣)، وَاسْتِقْصَاءِ الْقِصَصِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ؛ وَلِذَلِكَ قَلَّمَا كَانُوا يَسْأَلُونَهُ ^(٤) - ﷺ - عَنْ مِثْلِ ذَلِكَ؛

= (٤) قَوْلُهُ: (ثُمَّ فَصَلْتُ إِيخ): وَفِيهِ قَاعِدَةٌ: "عَبَّرَ جَائِزٌ أَنْ تُخَاطَبَ الْعَرَبُ فِي صِفَةِ شَيْءٍ إِلَّا بِمِثْلِ مَا تَفْهَمُ عَمَّنْ خَاطَبَهَا". [قواعد: ٤٠]

(١) قَوْلُهُ: (عَدَمُ الْحَوْضِ): وَسَيَأْتِي تَفْصِيلُهُ فِي الْفَصْلِ الثَّانِي مِنَ الْبَابِ الرَّابِعِ عَلَى ص: ٣٢٤
(٢) قَوْلُهُ: (الْمُتَشَابِهَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ [آل عمران ٧٥]؛ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: كُنَّا عِنْدَ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﴿الرَّخْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ فَكَيْفَ اسْتَوَى؟ قَالَ، فَأَطْرَقَ مَالِكُ رَأْسَهُ حَتَّى عَلَاهُ الرَّخْضَاءُ (الْعَرْقُ الْكَثِيرُ) ثُمَّ قَالَ: "الاسْتَوَاءُ غَيْرُ تَجْهُولٍ، وَالْكَيْفُ غَيْرُ مَعْقُولٍ، وَالْإِيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ، وَالسُّؤَالُ عَنْهُ بِذَعَةٍ". (رواه البيهقي في الأسماء والصفات)

الْمَلْحُوظَةُ: سَيَأْتِي تَفْصِيلُ بَحْثِ الْمُحْكَمِ وَالْمُتَشَابِهِ فِي الْفَصْلِ الْخَامِسِ مِنَ الْبَابِ الثَّانِي عَلَى ص: ٢٢٢
(١/٣) قَوْلُهُ: (وَتَسْمِيَةِ الْمُبْهَمِ): وَفِيهِ قَوَاعِدٌ: "الْأَضَلُّ أَنْ مَا أَبْهَمَ فِي الْقُرْآنِ فَلَا طَائِلَ فِي مَعْرِفَتِهِ" [١٧٧]؛ "لَا يُبْحَثُ عَنْ مُبْهَمٍ أَخْبَرَ اللَّهُ بِاسْتِثْنَائِهِ بِعِلْمِهِ" [١٧٨]؛ وَ"عِلْمُ الْمُبْهَمَاتِ مَوْقُوفٌ عَلَى الثَّقَلِ الْمَخْضِ، وَلَا تَجَالٌ لِلرَّأْيِ فِيهِ" [١٧٩]. (قواعد)

(٢/٣) قَوْلُهُ: (وَتَسْمِيَةِ الْمُبْهَمِ): اعْلَمْ أَنَّ الْمُبْهَمَاتِ الَّتِي لَمْ يُفْصِحِ الْقُرْآنُ عَنْهَا فِي مَوْضِعِهِ وَلَا فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، وَلَمْ يُبَيِّنْهَا النَّبِيُّ ﷺ، وَلَمْ يَثْبُثْ فِي بَيَانِهَا شَيْءٌ؛ فَهَذَا مِمَّا لَا طَائِلَ تَحْتَهُ، وَلَا فَائِدَةَ فِي الْبَحْثِ عَنْهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي عِدَّةِ أَصْحَابِ الْكُهْفِ: ﴿فَلَا تُعَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَاهِرًا وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِمْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾ [الكهف]

قَالَ الشَّنَقِيطِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عِنْدَ تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَلَّبَهُمْ بِسِطِّ ذِرَاعَيْهِ بِالْوَصِيدِ﴾ [الكهف ٥٥]، وَكَثِيرٌ مِنَ الْمَفْسِّرِينَ يُطِينُونَ فِي ذِكْرِ الْأَقْوَالِ فِيهَا (أَي: فِي اسْمِ كَلْبِهِمْ) بِدُونِ عِلْمٍ وَلَا جَدْوَى، وَنَحْنُ نُعْرِضُ عَنْ مِثْلِ ذَلِكَ دَائِمًا، كَلَوْنِ كَلْبِ أَصْحَابِ الْكُهْفِ وَاسْمِهِ، وَكَالْبَعْضِ الَّذِي ضُرِبَ بِهِ الْقَتِيلُ مِنْ بَقْرَةَ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَكَاسْمِ الْغُلَامِ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ، وَأَنْكَرَ عَلَيْهِ مُوسَى قَتْلَهُ، وَكَخَشَبِ سَفِينَةِ نُوحٍ مِنْ أَيِّ شَجَرٍ هُوَ، وَكَمِ طُولِ السَّفِينَةِ وَعَرْضِهَا، وَكَمِ فِيهَا مِنَ الطَّبَقَاتِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَا فَائِدَةَ فِي الْبَحْثِ عَنْهُ، وَلَا دَلِيلَ عَلَى التَّحْقِيقِ فِيهِ. (قواعد: ٧١٩ بحذف وزيادة)

(٤) قَوْلُهُ: (كَانُوا يَسْأَلُونَهُ): رَوَى سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: مَا رَأَيْتُ قَوْمًا كَانُوا=

ولهذا لم يُرْفَع في هذا الباب من الأحاديث إلا شيءٌ قليلٌ^(١).

• التفسير في عصور التدوين:

ولكن لما مضت^(٢) تلك الطبقة، وتدخل العجم، وتركت تلك اللغة

= خيرا من أصحاب رسول الله ﷺ، ما سألوه إلا عن ثلاث عشرة مسألة حتى قبض، كهن في القرآن، منها: «تسألونك عن الشهر الحرام». (التفسير الكبير)

(١) قوله: (إلا شيءٌ قليلٌ): أما منهج الرسول في التفسير: فلم يكن النبي ﷺ يُطِيب في تفسير الآية، ولم يخرج إلى ما لافائدة في معرفته؛ فليذلك لم يُفسر لأصحابه كل آيات القرآن الكريم؛ بل جُلُّ تفسيره ﷺ كان بيانا لمجمل، أو توضيحا لمشكل، أو تخصيصا لعمام، أو تقييدا لمطلق، أو بيانا لمعنى لفظ أو متعلقه.

ومنهج الصحابة في التفسير على أربعة أنواع: تفسير القرآن بالقرآن؛ تفسير القرآن بالسنة النبوية؛ تفسير القرآن باللغة العربية؛ تفسير القرآن بالاجتهاد والاستنباط، وكانوا فيه على تفاوت. وهم قليل الأخذ بالإسرائيليات، ولا يتعمقون في التفسير تعمقا مذموما، ولا يتكلمون؛ فلا يشمل تفسيرهم القرآن كله.

منهج التابعين في التفسير على ستة أنواع: تفسير القرآن بالقرآن؛ وتفسير القرآن بالسنة النبوية؛ وتفسير القرآن بأقوال الصحابة؛ وتفسير القرآن باللغة العربية؛ والفهم والاجتهاد؛ ومرويات أهل الكتاب من اليهود والنصارى. (روح القدير)

(٢) قوله: (لما مضت): طريقة التفسير في عهد النبي ﷺ والصحابة والتابعين:

التفسير في عهد النبي ﷺ

والنبي بُعث لأجل تعليم القرآن وتفسيره، فهذا هو منصبه الجليل ووظيفته العظيمة حيث قَسَرَ القرآن حسب ما شاء الله من كلامه وآياته، إما: عن طريق ما أفاضه الله تعالى من بركات وثمرات الوحي، وإما من طريق ما منحه الله تعالى إياه من العمل الكامل، والفهم البالغ، والعلوم العالية، والمعارف الشريفة.

بيد أن التفاسير المنقولة عن النبي ﷺ لم تُدَوَّن ولم تُرتَّب، لأن أدوات الكتابة لم تكن ميسورة لديهم في ذلك العهد؛ ولكنها محفوظة في صدور الصحابة بواسطة قوة الحفظ.

التفسير في عهد الصحابة

ثم بعد غروب شمس النبوة ينجى عهد الصحابة، وهم أعرف بالقرآن ومعانيه ومراداته ممن جاء بعدهم؛ ولكنهم مع هذا كانوا يتفاوتون في الفهم، وتتفاوت مراتبهم، وتتباين درجاتهم؛ فهذا أمير المؤمنين =

الأصيلة؛ واستعصى فهم المراد في بعض المواضع، ومست الحاجة إلى تفتيش اللغة والنحو، وجرت الأسئلة والأجوبة فيما بين الناس، وصنفت كتب التفسير؛ لزم أن: نذكر هذه المواضع الصعبة إجمالاً ونورد لها أمثلة، حتى لا يحتاج المفسر عند الخوض فيها إلى زيادة بيان، ولا يضطر إلى المبالغة في الكشف عنها وشرحها^(١).

=عمر بن الخطاب يقوم على المنبر، ويقرأ ﴿وَفَكَهَةً وَأَبًا﴾ [عبس]؛ ثم يقول: ما الأب؟- أي: لا أدري!- ثم قال: ما كلّفنا هذا. [البخاري]؛ وهذا ابن عباس مفسر القرآن يقول: كنت لا أدري ما ﴿قَاطِرَ السُّوْتِ﴾؟ حتى أتاني الأعرابيان يختصمان في بئر، فقال أحدهما: أنا قَطَرْتُهَا، والآخر يقول: ابتدأتها. فعلم أنّ الصحابة كانوا محتاجين إلى النبي ﷺ فيما يشك عليهم من القرآن؛ لكنهم غير محتاجين إلى تفسير جميع القرآن؛ ولذلك إنهم لا يرجعون إلى النبي ﷺ إلا في المواضع الصعبة فقط، وإنما تُفسر جميع القرآن بعد زمانهم. (روح القدس)

التفسير في عهد التابعين

وبعد انصرام عهد الصحابة جاء عصر التابعين الذين أخذوا التفسير والحديث والفقهاء وسائر العلوم الدينية عن الصحابة، فهم أفضل ممن جاء بعدهم علماً وفهماً، وصدقاً وأمانة، وورعاً وزهداً؛ ولهذا قال النبي ﷺ في شأنهم: خيركم قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم. واشتهر بعض أعلام التابعين بالتفسير، كما اشتهر بعض أعلام الصحابة؛ فتكلموا فيه وفي علومه، وأوضحوا ما خفي وعمض من معاني القرآن ومعارفه؛ ولكن التفسير لم يكن مدوناً ولا مرتباً في كتب وصحائف في عهد التابعين أيضاً؛ نعم هناك أجزاء منسوبة إلى التابعين -التي رَوَّها عن الصحابة-، غير الشاملة لجميع القرآن، ولذلك لم يعد هذا العمل قديماً مستقلاً؛ إنَّما التدوين المستقل بعد عصرهم. (روح القدس)

(١) قوله: (في الكشف عنها وشرحها): القاعدة: سبعة أمور يندفع بها الإشكال عن التفسير: ١- ردُّ الكلمة لبيدها، ٢- ردُّها إلى نظيرها، ٣- النظر فيما يتصل به من: خبر أو شرط أو إيضاح في معنى آخر، ٤- دلالة السياق، ٥- ملاحظة الثقل عن المعنى الأصلي، ٦- معرفة النزول، ٧- السلامة من التداخُل. يعني: يندفع الإشكال عند تفسير آية من كتاب الله بأمر متعددة، وهي:

١- ردُّ الكلمة لضدها، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ آيْمًا أَوْ كُفُورًا﴾ [الدهر]، فيردُّ التَّهي الوارد في الآية إلى الأمر، هكذا: "أطع أيماً أو كفوراً"، ومعناه: "أطع واحداً منهما"؛ وعليه يكون المعنى في التَّهي: "لا تطع واحداً منهما".

٢- ردُّ الكلمة إلى نظيرها، لأنها قد توجد نظائر هذه الآية في موضع مطلقاً، وفي آخر مقيدة؛ أو =

= في موضع عامة، وفي آخر مقيدة؛ كما تكون في موضع مجملة، وفي آخر مفصلة.

٣- التَّنظُّرُ فِيمَا يَتَّصِلُ بِهِ، بَأَن يَكُونُ أَوَّلَ الْآيَةِ مَحْتَمِلًا لِمَعَانٍ عَدِيدَةٍ، لَكِنَّ الْجُزْءَ الْأَخِيرَ مِنْهَا يَبَيِّنُ الْمَطْلُوبَ؛ وَقَدْ يَعْرِفُ الْمَعْنَى مِنْ آيَةٍ أُخْرَى، أَوْ مِنَ الْحَدِيثِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكُلُوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ [البقرة ٢٥٦]، فَهَذَا الْقَدْرُ مِنَ الْآيَةِ قَدْ يَشْكَلُ الْمَعْنَى؛ لَكِنَّ قَوْلَهُ بَعْدَ ذَلِكَ ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ يَبَيِّنُ الْمَطْلُوبَ؛ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام ٨٢]، فَهَذِهِ الْآيَةُ مِمَّا يَتَّضِحُ مَعْنَاهُ بِدَلِيلٍ آخَرَ، وَهُوَ تَفْسِيرُ النَّبِيِّ ﷺ لِلظُّلْمِ فِيهَا بِالشَّرْكَ.

٤- وَدَلَالَةُ السِّيَاقِ، حَيْثُ يَحْضُلُ بِهِ بَيَانُ الْمَجْمَلِ، وَتَخْصِيسُ الْعَامِّ وَتَقْيِيدُ الْمَطْلُوقِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ شَجَرَتَ الزُّقُومِ ۗ طَعَامُ الْأَيْمِ ۗ ۝١١... "ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ" ۝١٢﴾ [الدخان]، فَالسِّيَاقُ هُنَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ الدَّلِيلُ الْحَقِيرُ.

٥- مُلَاحَظَةُ التَّثَلُّعِ عَنِ الْمَعْنَى الْأَصْلِي، لِأَنَّ اللَّفْظَةَ قَدْ تُسْتَعَارُ لِمَعْنَى مُشَابِهَةٍ، ثُمَّ تُسْتَعَارُ مِنَ الْمَشَابِهَةِ لِمُشَابِهَةِ الْمَشَابِهَةِ، وَيَتَّبَعُ ذَلِكَ عَنِ الْمَسْتَعَارِ الْحَقِيقِيِّ، كَمَا أَنَّ أَضْلَ كَلِمَةٍ: "دُونَ" لِلْمَكَانِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ مَكَانٍ غَيْرِهِ؛ ثُمَّ اسْتُعِيرَ هَذَا اللَّفْظُ لِلتَّعْيِيرِ بِهِ عَنِ التَّفَاوُتِ فِي الْأَحْوَالِ وَالرُّتَبِ، فَقِيلَ: "زَيْدٌ دُونَ عَمْرٍو فِي الْعِلْمِ وَالشَّرَفِ"؛ ثُمَّ اتَّسَعَ فِيهِ، فَاسْتُعِيرَ هُوَ فِي كُلِّ شَيْءٍ يَتَجَاوَزُ حَدًّا إِلَى حَدٍّ وَيَتَخَطَّى حُكْمًا إِلَى حُكْمٍ آخَرَ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران ٦٨]، فَالْمَعْنَى: لَا تَتَجَاوَزُوا وَلا يَأْتِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى وَلا يَأْتِ الْكَافِرِينَ.

٦- وَمَعْرِفَةُ سَبَبِ التُّزُولِ، وَهُوَ مِنْ أَعْظَمِ الْأُمُورِ الْمُعِينَةِ عَلَى فَهْمِ الْمَعْنَى وَإِزَالَةِ الْإِشْكَالِ. وَقَدْ ذَكَرْتَاهُ فِي "رُوحِ الْقَدِيرِ" بِالْبَسْطِ. (مُحَمَّدُ الْيَاسِ)

٧- وَالسَّلَامَةُ عَنِ التَّدَاوُعِ، بَأَن كَانَ اللَّفْظُ يَحْتَمِلُ مَعْنَتَيْنِ: يَلْزَمُ مِنْ أَحَدِهِمَا مَعَارِضَةٌ دَلِيلٌ آخَرَ، وَلَا يَوْجَدُ لِلْمَعْنَى الْآخَرِ مَعَارِضٌ؛ فَالْمَعْنَى الثَّانِي يَقْدَمُ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾ [التوبة ٣٦]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَأَنْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ أَنْفِرُوا جَمِيعًا ۗ﴾ [النساء ٧١]، فَالْقَانِيَةُ تَقْتَضِي إِمَّا: طَلَبَ الْجَمِيعِ بِالتَّقْيِيرِ، أَوْ إِبَاحَتَهُ؛ فَهِيَ مَعَارِضَةٌ لِلأُولَى. (قَوَاعِدُ: ٧٧٩ بِتَصْرِفِ، رُوحِ الْقَدِيرِ)

أسباب الصعوبة

[أسباب الصعوبة] (١)

فَنَقُولُ: إِنَّ عَدَمَ الْوُصُولِ إِلَى الْمُرَادِ مِنَ اللَّفْظِ يَكُونُ:

١- أحيانًا بِسَبَبِ اسْتِعْمَالِ "لَفْظٍ غَرِيبٍ"؛ وَعِلاجُهُ: نَقْلُ مَعْنَى اللَّفْظِ عَنِ الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعِينَ، وَسَائِرِ أَهْلِ الْمَعَانِي (٢).

(١) قَوْلُهُ: (أَسْبَابُ الصُّعُوبَةِ): اعْلَمْ أَنَّ أَسْبَابَ الصُّعُوبَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا الْمُحَدِّثُ الشَّاهِدُ وَلِيُّ اللَّهِ -قُدْسُ سِرِّهِ- فَأَكْثَرُهَا هِيَ الَّتِي ذَكَرَهَا الْأُصُولِيُّونَ فِي ضَمَنِ "أَسْبَابِ الْخِلَافِ الْوَاقِعِ بَيْنَ الْمُفَسِّرِينَ"؛ فَمِنْ أَسْبَابِ الْخِلَافِ الْوَاقِعِ بَيْنَ الْمُفَسِّرِينَ:

اختلاف القراءات، واختلاف وجوه الإعراب، واختلاف اللغويين في معنى الكلمة، واشتراك اللفظ بين معنيين فأكثر، واحتمال الإطلاق والتشديد، واحتمال العموم والخصوص، واحتمال الحقيقة والمجاز، واحتمال زيادة الكلمة، واحتمال الكلام: الترتيب أو التقديم والتأخير؛ واحتمال أن يكون الحضم منسوخًا أو مُحْكَمًا، واختلاف الرواية في التفسير عن النبي ﷺ وعن السلف رضي الله عنهم.

وأيضًا احتمال الإضمار والاستقلال - كقوله تعالى: ﴿يُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ [البقرة ٥]، فالمخادعة تقتضي المشاركة، والله سبحانه مُزْرَعٌ عَنْ ذَلِكَ؛ فَأَجِيبُ بِأَنَّهُ مِنْ بَابِ إِضْمَارِ الْمُضَافِ، أَي: يُخَادِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ؛ أَوْ هُوَ مِنْ بَابِ الْاسْتِقْلَالِ، وَالْمُفَاعَلَةُ لَيْسَتْ عَلَى بَابِهَا؛ فَإِنَّ "فَاعَلَ" قَدْ يَأْتِي بِمَعْنَى "فَعَلَ"، مِثْلُ: عَاقَبَنِي اللَّهُ، وَقَاتَلَهُمُ اللَّهُ. (أصول وقواعد بتقديم)

الْمَلْحُوظَةُ: وَيُمْكِنُ أَنْ نَحْصِرَ تِلْكَ الْأَسْبَابَ فِي أَقْسَامٍ ثَلَاثَةٍ: ١- أَسْبَابُ صُعُوبَةِ فَهْمِ الْقُرْآنِ الْمُتَعَلِّقَةُ بِالْعِبَارَةِ، وَفِيهِ سِتَّةٌ مَبَاحِثَ؛ ٢- الْأَسْبَابُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِالْمَعَانِي، وَفِيهِ سَبْعَةٌ مَبَاحِثَ؛ ٣- الْأَسْبَابُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِاخْتِلَافِ الْأَصْطِلَاحِ؛ وَذَكَرْتُ تَفْصِيلَهُ فِي كِتَابِنَا "رُوحُ الْقَدِيرِ أَصُولُ التَّفْسِيرِ".

(١/٢) قَوْلُهُ: (نَقْلُ مَعْنَى اللَّفْظِ عَنِ الصَّحَابَةِ إلخ): وَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ كَلَامَ الْعَرَبِيِّ يَشْتَمِلُ عَلَى الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ، وَالتَّصْرِيحِ وَالْكِنَايَةِ، وَالْإِنْجَازِ وَالْإِظْنَابِ، وَالْإِجْمَالَ وَالتَّفْصِيلَ، وَالْإِبْهَامَ وَالتَّبْيِينَ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنْ أَصْنَافِ الْكَلَامِ، وَأَسَالِيبِ الْبَيَانِ؛ فَالْقُرْآنُ الْكَرِيمُ أَيْضًا يَحْتَوِي عَلَى كُلِّ ذَلِكَ مِنْ صُنُوفِ الْكَلَامِ وَأَسَالِيبِ الْبَيَانِ؛ بَلِ الْقُرْآنُ يَعْلُو وَيَفُوقُ غَيْرَهُ بِوَجْهِهِ إِعْجَازِيَّةٍ ذَكَرَهَا الْعُلَمَاءُ فِي مَوَاضِعِهَا.

وَكَانَ الْقَوْمُ عَرَبًا خُلُصًا يَفْهَمُونَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ بِمُقْتَضَى السُّلَيْقَةِ الْعَرَبِيَّةِ، غَيْرَ أَنَّ الْقُرْآنَ يَعْلُو عَلَى سَائِرِ كَلَامِ الْعَرَبِ بِالْفَاطِظِ وَأَسَالِيبِهِ اللَّغَوِيَّةِ وَالبَلَاغِيَّةِ فَضْلًا عَنْ مَعَانِيهِ؛ وَمَعَ ذَلِكَ أَنَّ الصَّحَابَةَ كَانُوا مُتَقَاوِتِينَ فِي فَهْمِهِ وَإِدْرَاكِهِ بِحَسَبِ تَقَاوُثِهِمْ فِي: مَلَازِمَةِ الرَّسُولِ ﷺ، وَمَعْرِفَةِ أَسْبَابِ التُّرُودِ، وَالعِلْمِ الشَّرْعِيِّ؛ وَبِحَسَبِ تَقَاوُثِهِمْ فِي أَدْوَاتِ الفَهْمِ كَالْعِلْمِ بِاللُّغَةِ؛ فَمَسَّتِ الْحَاجَةَ لِقَهْمِ الْقُرْآنِ إِلَى =

- ٢- وأحياناً لِقَلَّةِ الاِطِّلاعِ عَلَى "التَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ".
- ٣- وأحياناً لِلْعَقْلَةِ عَنِ "أَسْبَابِ النُّزُولِ".
- ٤- وأحياناً بِسَبَبِ "حَذْفِ الْمُضَافِ أَوِ الْمَوْصُوفِ" أَوْ غَيْرِهِمَا.
- ٥- وأحياناً لِـ "إِبْدَالِ شَيْءٍ بِشَيْءٍ"، أَوْ إِبْدَالِ حَرْفٍ بِحَرْفٍ، أَوْ اسْمٍ بِاسْمٍ، أَوْ فِعْلٍ بِفِعْلٍ؛ أَوْ لِـ "ذِكْرِ الْجَمْعِ مَكَانَ الْمُفْرَدِ"، أَوْ بِالْعَكْسِ؛ أَوْ لِـ "التَّفَاتِ مِنَ الحِطَابِ إِلَى الغَيْبَةِ".
- ٦- وأحياناً لِـ "تَقْدِيمِ مَا حَقُّهُ التَّأخِيرُ"، أَوْ بِالْعَكْسِ.
- ٧- وأحياناً بِسَبَبِ "إِنْتِشَارِ الضَّمَائِرِ"، أَوْ "تَعَدُّدِ الْمُرَادِ مِنَ اللَّفْظَةِ الْوَاحِدَةِ".
- ٨- وأحياناً بِسَبَبِ "التَّكْرَارِ، وَالإِطْنَابِ".
- ٩- وأحياناً بِسَبَبِ "الاِخْتِصَارِ، وَالإِيجَازِ"^(١).
- ١٠- وأحياناً بِسَبَبِ اسْتِعْمَالِ "الكِنَايَةِ، وَالتَّعْرِيفِ، وَالمُتَشَابِهِ، وَالمَجَازِ العَقْلِيِّ".

فَيَنْبَغِي لِلإِخْوَةِ السُّعْدَاءِ أَنْ يَطَّلِعُوا فِي مَبْدَأِ الكَلَامِ^(٢): عَلَى حَقِيقَةِ هَذِهِ الأُمُورِ، وَعَلَى شَيْءٍ مِنْ أُمُثَلَتِهَا؛ وَيَكْتَفُوا بِالرَّمْزِ وَالإِشَارَةِ فِي مَوَاضِعِ التَّفْصِيلِ.

=تفسير ومفسر يُقَسِّرُهُ. (روح القدير)

(٢/٢) قَوْلُهُ: (نَقُلُ مَعْنَى اللَّفْظِ عَنِ الصَّحَابَةِ): أَهْلُ المَعَانِي: هُمُ الَّذِينَ لَهُمْ بَاعٌ طَوِيلٌ وَقَدَمٌ رَاسِخٌ فِي بَيَانِ مَعْنَى اللَّفْظِ القُرْآنِيِّ، كَالرُّجَاحِ وَالقَرَاءِ وَغَيْرِهِمَا. (المعرب)

(١) قَوْلُهُ: (الاِخْتِصَارُ وَالإِيجَازُ) إِعْلَمْ! أَنَّ الإِيجَازَ وَالإِخْتِصَارَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ عِنْدَ البُلْغَاءِ، وَهُوَ: الجَمْعُ لِلْمَعَانِي الكَثِيرَةِ بِالأَلْفَاقِ القَلِيلَةِ؛ وَقَالَ ابنُ سَيِّدِهِ: بَيْنَ الإِيجَازِ وَالإِخْتِصَارِ فَرْقٌ مَنْطِيقِيٌّ، فَالإِيجَازُ: تَجْرِيدُ المَعْنَى مِنْ غَيْرِ رِعايَةِ لِفْظِ الأَصْلِ بِلِفظِ يَسِيرٍ، وَالإِخْتِصَارُ: تَجْرِيدُ اللَّفْظِ اليَسِيرِ مِنَ اللَّفْظِ الكَثِيرِ مَعَ بَقَاءِ المَعْنَى. (الحيوان للدجاحظ، موصل الاعراب)

(٢) قَوْلُهُ: (الكَلَامُ): يَعْني: الكَلَامُ فِي تَفْسِيرِ القُرْآنِ الكَرِيمِ. (المعرب)

[الفصل الأول: في السبب الأول من أسباب الصعوبة]

شرح غريب القرآن^(١)

وأحسن الطرق^(٢) في شرح الغريب:

١- ما صحح عن ترجمان القرآن عبد الله بن عباس - رضي الله عنه -^(٣): عن طريق

(١) قوله: (غريب القرآن): اعلم أن في القرآن ألفاظاً اصطلاح العلماء على تسميتها بـ"الغرائب"، وليس المراد بقرابتها: أنها منكورة أو نافية أو شاذة، فإن القرآن منزّه عن هذا؛ وإنما اللفظة الغريبة هنا: هي التي تكون حسنة مستغربة في التأويل بسبب ترك الاستعمال، أو قلبه، بحيث لا يتسارى في العلم بها أهلها وسائر الناس. (أصول وقواعد بزيادة)

(٢) قوله: (أحسن الطرق): أما شرح غريب القرآن فهذا مما ينبغي الاعتناء به، وعدم الخوض بالظن؛ فهذه الصحابة - هم العرب العرباء، وأصحاب اللغة الفصحى، ومن نزل القرآن فيهم، وبلغتهم - توقّفوا في الألفاظ لم يعرفوا معناها، فلم يقولوا فيها شيئاً؛ وقد روي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: "أعربوا القرآن، وأتمسوا غرابيته"؛ فعلم: أن مرجع معرفة الغريب هو الثقل.

ومنشأ الغرابة فيما عدوه من الغريب: أن يكون ذلك من لغات متفرقة، أو تكون مستعملة على وجه من وجوه الوضع، أو سياق الألفاظ قد دلّ بالقرينة على معنى غير الذي يفهم من ذات الألفاظ؛ ومن ألفاظ الغرائب: ما يسميه أهل اللغة بالوجوه والتظاير والأفراد. (روح القدير)

أما تعريف الوجوه والتظاير وأمثلةهما وبيان الأفراد فسيأتي في "السبب الثامن من أسباب الصعوبة" من هذا الباب.

الملاحظة: الأصوليون يذكرون في ضمن الغريب بحث المترادفة والمتواردة؛ فالمترادفة هي التي يُقام منها لفظ مقام لفظٍ لمعانٍ متقاربة يجمعها معنى واحد، كما يقال: أضح الفاسد، ولم الشعث، ورتق الفتق، ورأب الصدع؛ والمتواردة: هي كما يُسمى "الأسد" لثقا وضرغاما.

القائدة الجلييلة: أنه ليس في القرآن الكريم من الألفاظ المترادفة، أو المتواردة، إلا وفي كل معنى مقصودٌ يدركه من كان ضليعاً في فقه اللغة وأسرار العربية. وهل وقع الترادف في القرآن؟ ففيه بعض التفصيل، ذكرته في كتاب: "فضول في أصول التفسير" عند بحث "الترادف" ضمن القسم الثاني في قواعد التفسير. (أصول وقواعد)

(٣) قوله: (عبد الله بن عباس): هو صحابي جليل، جبر هذه الأمة؛ ولد بمكة سنة: ٣، ق هـ،

وتوفي بالطائف سنة: ٦٨ هـ. (المعرب)

ابن أبي طلحة^(١)، واعتَمَدَ عَلَيْهِ الْبُخَارِيُّ^(٢) فِي صَحِيحِهِ غَالِبًا؛ ثُمَّ طَرِيقُ الضَّحَّاكِ^(٣) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ وَأَجْوِبَةٌ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ سُؤَالَاتِ نَافِعِ بْنِ الْأَزْرَقِ^(٤)؛ وَقَدْ ذَكَرَ السُّيُوطِيُّ^(٥) هَذِهِ الطَّرِيقَ الثَّلَاثَ فِي كِتَابِهِ: "الإِثْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ"^(٦).

٢- ثُمَّ مَا نَقَلَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ شَرْحِ الْغَرِيبِ عَنْ أئِمَّةِ التَّفْسِيرِ^(٧).

٣- ثُمَّ مَا رَوَاهُ سَائِرُ الْمُفَسِّرِينَ عَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَاتَّبَاعِهِمْ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -

مِنْ شَرْحِ غَرِيبِ الْقُرْآنِ^(٨).

(١) قَوْلُهُ: (ابْنُ أَبِي طَلْحَةَ): هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ سَالِمُ بْنُ الْمُخَارِقِ الْهَاشِمِيُّ وَوَلَاءٌ، وَلَمْ يَصِلْنَا عَنْ نَشَأَتِهِ وَحَيَاتِهِ شَيْءًا. (المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (الْبُخَارِيُّ): هُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ إِمَامُ الدُّنْيَا وَجَبَلُ الحِمْيَرِ، صَاحِبُ الصَّحِيحِ؛ وُلِدَ سَنَةَ ١٩٤هـ، وَتُوِّفِيَ سَنَةَ ٢٥٦هـ. (المعرب)

(٣) قَوْلُهُ: (الضَّحَّاكُ): هُوَ ضَحَّاكُ بْنُ مُرَاجِمِ الْهَلَالِيِّ وَوَلَاءٌ، الْبَلْخِيُّ الْخُرَّاسَانِيُّ، أَبُو الْقَاسِمِ؛ مَفْسِّرٌ، مَاتَ سَنَةَ ١٠٥هـ. (المعرب)

(٤) قَوْلُهُ: (نَافِعُ بْنُ الْأَزْرَقِ): نَافِعُ بْنُ الْأَزْرَقِ الْحَزْرِيُّ مِنْ رُوُوسِ الْحَوَارِجِ؛ قُتِلَ سَنَةَ ٦٥هـ. (المعرب)؛ كَمَا ذَكَرَ الْبُخَارِيُّ نُبْدَةً مِنْ أَسْئَلَةٍ طَرِحَتْ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الصَّحِيحِ فِي كِتَابِ التَّفْسِيرِ حَمَّ السَّجْدَةِ.

(٥) قَوْلُهُ: (السُّيُوطِيُّ): هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ السُّيُوطِيُّ جَلَالُ الدِّينِ، إِمَامٌ حَافِظٌ؛ وُلِدَ سَنَةَ ٨٤٩هـ، وَتُوِّفِيَ سَنَةَ ٩١١هـ؛ لَهُ نَحْوُ ٦٠٠ مَصْنُوفًا. (المعرب)

(٦) قَوْلُهُ: (الإِثْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ): كِتَابٌ مَاتِعٌ جَامِعٌ مَطْبُوعٌ، وَصَّغَهُ السُّيُوطِيُّ كَمُقَدِّمَةٍ لِتَفْسِيرِهِ، ذَكَرَ فِيهِ عُلُومُ الْقُرْآنِ فِي ثَمَانِينَ نَوْعًا، وَشَرَحَ الْغَرِيبَ فِي النَّوعِ: ٣٦. (المعرب)

(٧) قَوْلُهُ: (أئِمَّةُ التَّفْسِيرِ): كُمُجَاهِدُ وَالحَسَنُ وَقَتَادَةُ وَغَيْرِهِمْ. (المعرب)

(٨) قَوْلُهُ: (مِنْ شَرْحِ غَرِيبِ الْقُرْآنِ): أَمَا شَرَحَ غَرِيبَ الْقُرْآنِ فَهَذَا مِمَّا يَنْبَغِي الْإِعْتِنَاءَ بِهِ، وَعَدَمَ الحُضُورِ بِالظَّنِّ؛ فَهَؤُلَاءِ الصَّحَابَةُ - هُمُ الْعَرَبُ الْعَرَبَاءُ، وَأَصْحَابُ اللُّغَةِ الْفُصْحَى، وَمَنْ نَزَلَ الْقُرْآنَ فِيهِمْ، وَبَلَّغْتَهُمْ - تَوَقَّفُوا فِي أَلْفَاظٍ لَمْ يَعْرِفُوا مَعْنَاهَا، فَلَمْ يَقُولُوا فِيهَا شَيْئًا؛ وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: "أَعْرَبُوا الْقُرْآنَ، وَاتَّمَسُّوا غَرَائِبَهُ"؛ فَعَلِمَ: أَنَّ مَرْجِعَ مَعْرِفَةِ الْغَرِيبِ هُوَ الثَّقَلُ.

المُلاحَظَةُ: قَالَ الإِمَامُ فِي آخِرِ الْكِتَابِ: وَمِمَّنَّاهُ: عَلَى تَتَبُعِ لُغَةِ الْعَرَبِ، أَوْ الثَّقَلَيْنِ بِسِيَاقِ الْآيَةِ وَسِيَاقِهَا، وَمَعْرِفَةِ مُنَاسَبَةِ اللَّفْظِ بِأَجْزَاءِ الْجُمْلَةِ الَّتِي وَقَعَ هُوَ فِيهَا؛ فَهَهُنَا أَيْضًا لِلْعَقْلِ مَدْخَلٌ، وَالاختلافُ بِحَالٍ؛ لِأَنَّ =

وَأَرَى مِنَ الْمُنَاسِبِ: أَنْ أُجْمَعَ فِي "الْبَابِ الْخَامِسِ" مِنْ هَذِهِ الرَّسَالَةِ جُمْلَةً صَالِحَةً^(١) مِنْ شَرْحِ غَرِيبِ الْقُرْآنِ مَعَ بَيَانِ أَسْبَابِ النُّزُولِ، وَأَجْعَلَهَا رِسَالَةً مُسْتَقِلَّةً^(٢)؛ فَمَنْ شَاءَ ضَمَّهَا إِلَى هَذِهِ الرَّسَالَةِ، وَمَنْ شَاءَ أَفْرَدَهَا عَلَى حِدَةٍ^(٣).

"وَلِلنَّاسِ فِيمَا يَعَشَّقُونَ مَذَاهِبُ"

• مَبْحَثُ طَرِيقِ السَّلَفِ^(٤) فِي شَرْحِ الْغَرِيبِ:

وَمِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ هُنَا: أَنَّ الصَّحَابَةَ وَالتَّابِعِينَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - رُبَّمَا يُفَسِّرُونَ

= الْكَلِمَةَ الْوَاحِدَةَ تَائِيًا فِي لُغَةِ الْعَرَبِ لِمَعَانٍ شَتَّى، وَتَخْتَلِفُ الْعُقُولُ فِي تَتَبُعِ اسْتِعْمَالَاتِ الْعَرَبِ، وَالتَّقَطُّنُ بِمُنَاسَبَةِ السَّابِقِ وَاللَّاحِقِ؛ وَهَذَا اخْتَلَفَتْ أَقْوَالُ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ فِي هَذَا الْبَابِ، وَسَلَّكَ كُلُّ مِنْهُمْ مَسْلَكَ؛ فَلَا بُدَّ لِلْمُقَسِّرِ الْمُنْصِفِ: أَنْ يَزِنَ شَرْحَ الْغَرِيبِ مَرَّتَيْنِ: مَرَّةً فِي اسْتِعْمَالَاتِ الْعَرَبِ، حَتَّى يَعْرِفَ: أَيُّ وَجْهِ مِنْ وَجُوهِهَا أَقْوَى وَأَرْجَحُ؛ وَمَرَّةً أُخْرَى فِي مُنَاسَبَةِ السَّابِقِ وَاللَّاحِقِ، حَتَّى يَعْلَمَ: أَيُّ الرَّجْهَيْنِ أَوْلَى وَأَقْعَدُ بَعْدَ إِحْكَامِ الْمُقَدَّمَاتِ، وَتَتَبُعِ مَوَارِدِ اسْتِعْمَالِ، وَتَفْحِصِ الْأَثَارَ.

(١) قَوْلُهُ: (جُمْلَةٌ صَالِحَةٌ): أَيُّ: مِقْدَارًا كَافِيًا. (الْمَعْرَبُ)

(٢) قَوْلُهُ: (رِسَالَةٌ مُسْتَقِلَّةٌ): سَمَّاها الْإِمَامُ الْمُنْصِفُ بـ "فَتْحِ الْخَيْرِ بِمَا لَا بُدَّ مِنْ حِفْظِهِ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ".

(٣) قَوْلُهُ: (عَلَى حِدَةٍ): لَمْ نَضْمَ فَتْحِ الْخَيْرِ مَعَ الْقُرْآنِ الْكَبِيرِ فِي طَبْعِنَا هَذَا، لَعَدَمِ شُؤْلِهِ فِي الدَّرْسِ

فِي الْمَدَارِسِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِالْهِنْدِ. (الْمَعْرَبُ)

(٤) قَوْلُهُ: (طَرِيقِ السَّلَفِ): اعْلَمْ أَنَّ لِّلْسَلَفِ فِي تَفْسِيرِهِمْ طُرُقًا وَتَعَابِيرَ يَسْتَعْمَلُونَهَا عِنْدَ تَفْسِيرِ

الْقُرْآنِ، فَهِيَ:

١- تَفْسِيرُ اللَّفْظِ بِالْمَعْنَى الْمُطَابِقِي، أَيُّ: بِالْمَعْنَى الَّتِي وَضَعَ اللَّفْظُ لَهُ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكُتِبَ

مَسْطُورًا^(١)﴾ [الطُّور]؛ قَالَ قَتَادَةُ وَالصَّحَّاحُ: ﴿مَسْطُورٌ﴾ مَكْتُوبٌ.

٢- تَفْسِيرُ اللَّفْظِ بِالْمَعْنَى الْقَضْمِيَّةِ، أَيُّ: بِجُزْءِ مَعْنَاهُ، كَمَا فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا

أَيْنَ مَا كُنْتُ﴾ [مَرِيَمَ^(٢)]؛ قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: "﴿مُبَارَكًا﴾: مُعْلِمًا لِلْخَيْرِ أَيْنَمَا كُنْتُ، وَهَذَا جُزْءٌ مُسَمَّى الْمُبَارَكِ؛

قَالَ الْمُبَارَكُ: كَثِيرِ الْخَيْرِ فِي نَفْسِهِ الَّتِي يُحْصِلُهُ لغيره تَعْلِيمًا، أَوْ نُضْحًا وَإِرَادَةً وَاجْتِهَادًا...".

٣- تَفْسِيرُ اللَّفْظِ بِالْمَعْنَى اللَّازِمِ، عَقْلًا كَانَ ذَلِكَ اللَّزِيمُ أَوْ عُرْفًا، كَمَا فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿فَلْتَلْمِذُونَ﴾ [الْوَاقِعَةُ^(٣)]؛ قِيلَ: مَعْنَاهُ: تَتَدَمُّونَ، وَهَذَا تَفْسِيرٌ بِاللَّازِمِ؛ وَإِنَّمَا الْحَقِيقَةُ: تُرْتَلُونَ

عَنْكُمْ التَّفَكُّهُ، وَإِذَا زَالَ التَّفَكُّهُ خَلَفَهُ ضِدُّهُ. (فصول)

٤- تَفْسِيرُ اللَّفْظِ بِالْمِثَالِ، وَمِنْ أَمْثَلِيهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِفَاتِ﴾ [هُودَ^(٤)]؛ =

اللَّفْظِ بِإِلْزَامِ مَعْنَاهُ^(١)؛ وَقَدْ يَتَعَقَّبُ الْمُفَسِّرُونَ الْمُتَأَخِّرُونَ ذَلِكَ التَّفْسِيرَ الْقَدِيمَ^(٢) مِنْ: جِهَةِ تَتَبُّعِ اللَّغَةِ^(٣)، وَتَفْحُصِ مَوَارِدِ الاسْتِعْمَالِ^(٤).

= قِيلَ: ﴿الْحَسَنَاتِ﴾: الصَّلَوَاتِ، وَقِيلَ: قَوْلُ الرَّجُلِ: "سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ"؛ قَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ: "هَذَا كُلُّهُ عَلَى جِهَةِ الْمِثَالِ فِي الْحَسَنَاتِ"؛ فَلَيْسَ هَذَا بِخِلَافٍ بَيْنَهُمْ.

٥- تَفْسِيرُ اللَّفْظِ بِالِاعْتِبَارِ وَالْقِيَاسِ، وَمِنْ أَمْثِلِيهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى﴾ [النساء: ٤٣]؛ فَقَدْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي مَعْنَى ﴿سُكَرَى﴾: أَنَّهُ التُّعَاسُ؛ وَرُوِيَ عَنِ الضَّحَّاكِ أَنَّهُ قَالَ: "لَمْ يَعْنِ الْحَمْرُ، وَإِنَّمَا عَلِيَ بِهِ سُكْرُ التُّومِ".

قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ مُعَلِّقًا عَلَى قَوْلِ ضَحَّاكٍ: "وَهَذَا إِذَا قِيلَ: إِنَّ الْآيَةَ دَلَّتْ عَلَيْهِ بِطَرِيقِ الْإِعْتِبَارِ - أَيْ: الْقِيَاسِ -، أَوْ سُئِلَ مَعْنَى اللَّفْظِ الْعَامِّ؛ وَالْأَفْلازِبُ: أَنَّ سَبَبَ نُزُولِ الْآيَةِ كَانَ السُّكْرُ مِنَ الْحَمْرِ، وَاللَّفْظُ صَرِيحٌ فِي ذَلِكَ، وَالْمَعْنَى الْآخَرُ صَحِيحٌ أَيْضًا"؛ فَصَحَّحَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ دُخُولَ السُّكْرِ مِنَ التُّومِ، أَوِ التُّعَاسِ فِي مَعْنَى الْآيَةِ لِلْمُقَايَسَةِ بَيْنَهُمَا، وَالْعِلَّةُ هِيَ عَدَمُ الْإِقَاقَةِ.

٦- تَفْسِيرُ اللَّفْظِ بِالِإِشَارَةِ، وَقَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: "تِلْكَ الْإِشَارَاتُ هِيَ مِنْ بَابِ الْإِعْتِبَارِ وَالْقِيَاسِ، وَالْحَاقِي مَا لَيْسَ بِمَنْصُوعٍ بِالْمَنْصُوعِ، مِثْلُ الْإِعْتِبَارِ وَالْقِيَاسِ الَّذِي يَسْتَعْمَلُهُ الْفُقَهَاءُ فِي الْأَحْكَامِ". وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ: "وَهَذَا - أَيْ: التَّفْسِيرُ بِالِإِشَارَاتِ - حَقٌّ إِذَا كَانَ قِيَاسًا صَحِيحًا، لَا قَاسِدًا؛ وَاعْتِبَارًا مُسْتَقِيمًا، لَا مُنْحَرَفًا". (فتاوى شيخ الإسلام بإحالة فصول في أصول التفسير: ٨٤)

(١) قَوْلُهُ: (بِإِلْزَامِ مَعْنَاهُ): كَتَفْسِيرِهِمْ لـ ﴿الْوَدُودِ﴾ بِأَنَّهُ "الْمُحِبُّ لِأَوْلِيَائِهِ" فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الْعَفْوَورُ الْوَدُودُ﴾ [البروج: ١٧]؛ فَهَذَا تَفْسِيرٌ بِالْمُطَابَقَةِ؛ وَأَمَّا تَفْسِيرُ ﴿الْوَدُودِ﴾ بِـ "الْمُحِبُّوبُ مِنْ أَوْلِيَائِهِ" فَتَفْسِيرٌ بِالْإِلْزَامِ؛ لِأَنَّ الْمُحِبَّ لِأَوْلِيَائِهِ يَلْزُمُهُ مَحَبَّةُ أَوْلِيَائِهِ لَهُ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَقَلَّلْتُمْ تَقَكُّهُونَ﴾ [الواقعة: ١٤]؛ قِيلَ: مَعْنَاهُ تَنْدَمُونَ، وَهَذَا أَيْضًا تَفْسِيرٌ بِالْإِلْزَامِ؛ لِأَنَّ مَعْنَاهُ الْحَقِيقِي: تُزِيلُونَ عَنْكُمْ التَّقَكُّهُ، وَإِذَا زَالَ التَّقَكُّهُ خَلَفَهُ ضِدُّهُ. (فصول)

(٢) قَوْلُهُ: (التَّفْسِيرَ الْقَدِيمَ): وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى قَاعِدَةٍ: "لَا يَجُوزُ خَلُّ الْقَاطِ الْكِتَابِ عَلَى اضْطِحَاحِ حَدِيثٍ". [قواعد: ٢٥]

(٣) قَوْلُهُ: (تَتَبُّعِ اللَّغَةِ): مَعَ أَنَّ تَعْقِيْبَهُمْ غَيْرُ مُلَائِمٍ؛ قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: وَقَدْ يَقَعُ فِي عِبَارَاتِهِمْ تَبَايُنٌ فِي الْأَلْفَاطِ، يُحْسِبُهَا مَنْ لَا عِلْمَ عِنْدَهُ اخْتِلَافًا، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ فَإِنَّ مِنْهُمْ: مَنْ يُعْبِرُ عَنِ الشَّيْءِ بِإِلْزَامِهِ أَوْ نَظِيرِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْصُ عَلَى الشَّيْءِ بِعَيْنِهِ؛ وَيُرْجِعُ إِلَى لُغَةِ الْقُرْآنِ، أَوْ السُّنَّةِ، أَوْ لُغَةِ الْعَرَبِ؛ وَمَنْ تَكَلَّمَ بِمَا يَعْلَمُ مِنْ ذَلِكَ لُغَةً وَشَرْعًا، فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ؛ وَيَحْرُمُ بِسُجُودِ الرَّأْيِ. (روح القدير)

(٤) قَوْلُهُ: (مَوَارِدِ الْاسْتِعْمَالِ): فَمِثَالُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقَيْسِيَّةَ﴾ [الانبيا: ٣٧]؛ قَالَ فِي أَضْوَاءِ الْبَيَانِ: "وَظَاهِرُ الْقُرْآنِ تَعَدُّدُ الْمَوَازِينِ لِكُلِّ شَخْصٍ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ =

وَالْغَرَضُ الْمَطْلُوبُ فِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ^(١): سَرْدُ تَفْسِيرَاتِ السَّلَفِ بِعَيْنِهَا،
وَلِتَقْدِيمِهَا وَتَنْقِيحِهَا مَوْضِعٌ آخَرَ غَيْرُ هَذَا الْمَوْضِعِ^(٢)؛ فَ"لِكُلِّ مَقَامٍ مَقَالٌ، وَلِكُلِّ
نُكْتَةٍ مَجَالٌ".

= ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ فَأَوْلَيْتِكَ هُمْ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٦﴾ وَمَنْ حَقَّتْ مَوَازِينُهُ فَأَوْلَيْتِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فِي
جَهَنَّمَ خَالِدِينَ ﴿١٧﴾ [المؤمنون]؛ فظاهر القرآن يدل على أن للعامل الواحد موازين يؤزن بكل واحد
منها صنف من أعماله؛ والقاعدة المقررة في الأصول: "أن ظاهر القرآن لا يجوز العدول عنه إلا بدليل
يجب الرجوع إليه". (قواعد: ٨٤٣ ملخصاً)

وفيه قاعدة: "الأصل حمل نصوص الوحي على ظواهرها إلا لدليل" [قواعد: ٢٠٩]؛ والمراد بالظاهر هنا:
١- هو ما يتبادر إلى الذهن من المعاني - وهو يختلف بحسب السياق وما يضاف إليه الكلام؛ فالكلمة
الواحدة تكون لها معنى في سياق ومعنى آخر في سياق آخر، وكذا تركيب الكلام يفيد معنى على وجه،
ومعنى آخر على وجه.

٢- أن الأصل في نصوص الكتاب والسنة: إخراجها على ظواهرها، دون تعرض لها بتخريف أو
تعطيل ونحوها؛ وينبغي أن يعتقد: أن ظاهرها مطابق لمراد المتكلم بها، لاسيما فيما يتعلق بأصول الدين
والإيمان؛ إذ لا مجال فيها للرأي.

٣- وفي هذه القاعدة رد على كثير من الطوائف، كالباطنية الذين زعموا: أن للقرآن باطنا يعرفه
الخواص؛ وفيها رد على الجهمية - في كلامهم على الصفات -، وعلى المرجئة الذين زعموا بأن المراد
بالآيات والأخبار الظاهرة في تعذيب عصاة المؤمنين الترهيب فقط.

(١) قوله: (هذه الرسالة): يعني فتح الحبير. (المعرب)

(٢) قوله: (غير هذا الموضع): ويرجع إلى لغة القرآن، أو السنة، أو لغة العرب؛ ومن تكلم بما
يعلم من ذلك لغة وشرعاً، فلا حرج عليه؛ ويحرم بسجود الرأي.

أما الاحتجاج بالشعر الجاهلي فمختلف فيه؛ فمن زاعم يزعم: أنه لا يجوز الاحتجاج به على
القرآن الكريم؛ لأنه ورد دمه في القرآن والحديث؛ والجمهور من الصحابة والتابعين ومن بعدهم
يُجيزون التفسير بالشعر، وترى جمعا من الصحابة يستشهدون في تفسير القرآن بالشعر الجاهلي؛ ومن
يعرف بكثرة استشهاده بالشعر ابن عباس؛ لأن الأشعار الجاهلية هي وعاء لهذه اللغة، ولهذا قال ابن
عباس: إذا سألتموني عن غريب القرآن، فالتمسوه في الشعر؛ ف"إن الشعر دينان العرب".

فالاستشهاد بالشعر الجاهلي في التفسير جائز عند جمهور الصحابة والتابعين؛ وإنما قد دم الشعر
من ناحية المعنى - لما فيه من: العصبية والحمية والتشبيب والتغرل والحماسة والهجاء؛ - لا من

الفصل الثاني: في السبب الثاني من أسباب الصعوبة

معرفة التاسيخ والمنسوخ^(١)

من المواضع الصعبة في علم التفسير - التي مباحثها كثيرة والاختلاف فيها

= ناحية اللفظ؛ فإذا استشهدنا على غريب القرآن بالشعر، فهو من ناحية اللفظ فقط، ومثاله: قال نافع لابن عباس أخبرني عن قوله تعالى: ﴿بِرِزْقٍ وَمِنْهَا جَاءَ﴾ [المائدة: ٥٥]، قال: الرزق الدُّنْيَا، وَالْمِنْهَاجُ الطَّرِيقُ. (روح القدير)

واستشهد عليه ابن عباس بقول سفيان بن الحارث بن عبد المطلب:

لَقَدْ نَطَقَ الْمَأْمُونُ بِالصَّدَقِ وَالْهُدَى * وَبَيَّنَ لِلْإِسْلَامِ دِينَنَا وَمِنْهَاجَنَا

(١) قوله: (التاسيخ والمنسوخ): وأما أقسام النسخ باعتبار التاسيخ فأربعة:

١- أما نسخ القرآن بالقرآن، فهو جائز بإتفاق من يعتد به، نحو قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتْنَعًا إِلَى الْخَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ [البقرة: ٥٥]؛ وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبِّصْنَ أَنْفُسَهُنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٥٥]؛ فالأول منسوخ بالثاني.

٢- وأما نسخ السنة بالقرآن، فهو أيضًا جائز عند الجمهور، كوجوب صوم عاشوراء منسوخ بقوله: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾.

٣- وأما نسخ القرآن بالسنة، ففيه خلاف وتفصيل.

تفصيله: إن كان نسخ القرآن بالسنة الأحاد، فالجمهور على عدم جوازه؛ وإن كان بالسنة المتواترة، فقد أجازَه مالك وأبو حنيفة وأحمد في رواية، لقوله تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم]؛ ومنعه الشافعي وأحمد في رواية وأهل الظاهر، لقوله تعالى: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّثْلَهَا أَوْ مِثْلَهُ﴾ [البقرة: ٥٥] مُستدلين بأن السنة ليست خيرًا من القرآن ولا مثله.

الملاحظة: أما الإجماع والقياس فلا يجوز بهما نسخ القرآن والحديث؛ نعم! قد يُعلم النسخ من الإجماع، فحينئذ الإجماع دال على النسخ، لاهو ناسخ.

٤- وأما نسخ السنة بالسنة، فهو على أربعة أنواع: نسخ المتواتر بالمتواتر، ونسخ الأحاد بالأحاد، ونسخ الأحاد بالمتواتر، ونسخ المتواتر بالأحاد؛ فالعلاقة الأولى جائزة، وفي الرابع خلاف كما في "نسخ القرآن بالأحاد"، والجمهور على عدم جوازه.

وَاسِعٌ - مَعْرِفَةُ النَّاسِيخِ وَالْمَنْسُوخِ^(١)؛ وَمِنْ أَقْوَى وَجُوهِ الصُّعُوبَةِ: إِخْتِلَافُ اصْطِلَاحِ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ.

• مَا هُوَ مَعْنَى النَّسْخِ عِنْدَ الْمُتَقَدِّمِينَ:

وَالَّذِي وَضَحَ لَنَا بِاسْتِقْرَاءِ^(٢) كَلَامِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ: أَنَّهُمْ كَانُوا يَسْتَعْمِلُونَ

= وَأَمَّا النَّسْخُ بِإِغْتِبَارِ الْمَنْسُوخِ فَهُوَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاجٍ، الْأُولَى: مَا نُسِخَتْ تِلَاوَتُهُ وَحُكْمُهُ جَمِيعًا، الثَّانِي: مَا نُسِخَتْ تِلَاوَتُهُ، وَبَقِيَ حُكْمُهُ؛ الثَّالِثُ: مَا نُسِخَ حُكْمُهُ، وَبَقِيَتْ تِلَاوَتُهُ، وَالآيَاتُ الْمَنْسُوخَةُ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ. الْمَحْذُوظَةُ: وَاعْلَمْ أَنَّ النَّسْخَ بِإِغْتِبَارِ النَّصْرِحِ وَعَدَمِهِ يَنْقَسِمُ إِلَى تَوْعِينٍ: صَرِيحٍ إِنْ نَصَّ الشَّارِعُ عَلَى إِنْطَالِ التَّشْرِيعِ السَّابِقِ، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَرِيصٌ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ﴾ (إِلَى قَوْلِهِ:) أَلَسَنَ حَقَّقَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ﴿[الأنفال: ٥٥]﴾؛ وَضَمْنِيٌّ إِنْ لَمْ يَنْصُ الشَّارِعُ، كَمَا فِي الْآيَاتِ الْمَنْسُوخَةِ الْآخَرَى. (رُوحِ الْقَدِيرِ).

(١) قَوْلُهُ: (مَعْرِفَةُ النَّاسِيخِ وَالْمَنْسُوخِ): وَاعْلَمْ أَنَّ النَّسْخَ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي الْأَوْامِرِ وَالتَّوَاهِي - سَوَاءً أَكَانَتْ صَرِيحَةً فِي الطَّلَبِ، أَوْ كَانَتْ يَلْفُظُ الْحَبْرِ الَّذِي يَمَعْنَى الْأَمْرِ وَالتَّهْيِ -، غَيْرَ مُتَعَلِّقٍ بِالْإِعْتِقَادَاتِ، أَوْ الْآدَابِ الْحَلْقِيَّةِ، أَوْ أَصُولِ الْعِبَادَاتِ وَالتَّعَامَلَاتِ. (رُوحِ الْقَدِيرِ)

وَذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِالنَّسْخِ رَفْعُ حُكْمٍ قَائِمٍ سَابِقًا، وَالْأَحْكَامُ تَكُونُ فِي الْأَوْامِرِ وَالتَّوَاهِي؛ وَلَا يَكُونُ النَّسْخُ فِي الْأَخْبَارِ الْمَاضِيَةِ؛ لِأَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْ رَفْعِ الْحَبْرِ: أَنْ يَكُونَ خَبَرَ اللَّهِ كَاذِبًا وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مُتَزَّهُ عَنْ ذَلِكَ. (شرح مقدمة التفسير)

وَفِيهِ قَاعِدَةٌ: "لَا يَنْقَعُ النَّسْخُ إِلَّا فِي الْأَمْرِ وَالتَّهْيِ، وَلَوْ يَلْفُظُ الْحَبْرِ" [قواعد: ١٨١]؛ وَاعْلَمْ أَنَّ الْأَخْبَارَ الْمَحْضَةَ لَا يَنْطَرِّقُ إِلَيْهَا النَّسْخُ، لِأَنَّ دُخُولَ النَّسْخِ فِيهَا تَكْذِيبٌ لِقَائِلِهَا، وَاللَّهُ تَعَالَى مُتَزَّهُ عَنْ ذَلِكَ؛ وَبَدَخُلُ فِي هَذَا الْقِسْمِ: الْقِصَصُ، وَالْوَعْدُ وَالْوَعِيدُ، وَجَمِيعُ مَا أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ عَنْ نَفْسِهِ مِنْ: صِفَاتِ الْكَمَالِ، وَأَفْعَالِهِ الدَّالَّةِ عَلَى عَظَمَتِهِ، وَكَذَا جَمِيعُ مَا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ عَنِ: الْمَلَائِكَةِ وَاليَوْمِ الْآخِرِ وَخَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ.

أَمَّا الْأَمْرُ وَالتَّهْيِ فَيَقَعُ عَلَيْهِمَا النَّسْخُ وَإِنْ كَانَا يَلْفُظُ الْحَبْرِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ﴾ [الأنفال: ٦٥]، مَنْسُوخَةٌ بِالْآيَةِ الَّتِي بَعْدَهَا، وَهِيَ: ﴿أَلَسَنَ حَقَّقَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ﴾؛ فَالْمَنْسُوخُ هُنَا خَبَرٌ، وَلَكِنَّ الْمُرَادَ بِهِ الْأَمْرُ. (قواعد، شرح مقدمة التفسير، الفوز الكبير)

(٢) قَوْلُهُ: (بِاسْتِقْرَاءِ): اسْتَقْرَأَ الْأُمُورَ: تَتَبَعَهَا لِمَعْرِفَةِ أَحْوَالِهَا وَخَوَاصِّهَا: جَارَهُ لِيَا - (المعرب)

”النسخ“ في معناه اللغوي الذي هو ”إزالة شيءٍ بشيءٍ“، لا بمعنى مُصطلح الأصوليين^(١)؛ فمعنى النسخ عندهم: ”إزالة بعض أوصاف الآية بآية أخرى“^(٢)؛ سواءً كان ذلك:

١- ببيان انتهاء مدة العمل^(٣).

٢- أو بصرف الكلام عن المعنى المتبادر إلى غير المتبادر^(٤).

(١) قوله: (الأصوليين): النسخ عند الأصوليين بيان انتهاء حكم شرعي بطريق شرعي متراج عنه، حتى لا يجوز امتثاله؛ وبعبارة أخرى: إنه الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم، على وجه لولاه لكان ثابتاً به، مع تراخيه عنه؛ ومغزى الحدّين: أن المنسوخ لا يبقى حكمه في وجه من الوجوه، ولا يكون له تحمل من المحاميل، ولا يجوز امتثاله في وقت من الأوقات. (المعرب)

الملحوظة: اعلم! أن حقيقة النسخ إظهار مدة الحكم للعبادة؛ فالنسخ إلى علم الله تعالى والواقع بيان، وبالنسبة إلينا تبديل. (النامي)

(٢) قوله: (بآية أخرى): فالنسخ عند المتقدمين مطلق التغيير الذي يطرء على بعض الأحكام.

(المعرب)

(٣) قوله: (انتهاء مدة العمل): كآية النساء: ﴿وَالَّتِي يَأْتِينَ الْفَجِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلاً﴾ منسوخة بآية النور: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةً جَلْدَةً؛ فَعِنْدَ نَزُولِ الثَّانِيَةِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - كَمَا رُوِيَ عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ -: ”حُدُّوا عَنِّي! فَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلاً“ [الترمذي: ١٤٣٤].

(١/٤) قوله: (صرف الكلام): كآية المائدة: ١٠٦ ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾، أي: من غير ملتصقكم؛ فهذه منسوخة بآية الطلاق: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾، أي: من أهل العدالة والاستقامة ممن يثقون في دينهما وأمانتهما. (جلالين، صفوة)

(٢/٤) قوله: (إلى غير المتبادر): كقوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٧٥]؛ منسوخة - عند المتقدمين، كما ادعى الظحاوي والداودي: أنه من باب النسخ، وأن الحكم أولاً على ظاهره المفهوم من الخيطين، واستدل على ذلك بما نُقِلَ عَنْ حُدَيْقَةَ وَعَنْهُ مِنْ جَوَازِ الْأَكْلِ إِلَى الْإِسْقَارِ، قَالَ: ثُمَّ نُسِخَ بَعْدَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾.

الملحوظة: أمّا عدي فكأنه لم يكن في لغة قومه استعارة الخيط للصبح، وتحمل قوله: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ =

٣- أَوْ بَيَّانِ كَوْنِ الْقَيْدِ إِتْفَاقِيًّا^(١).

٤- أَوْ بِتَخْصِيصِ عَامٍّ^(٢).

٥- أَوْ بَيَّانِ الْفَارِقِ بَيْنَ الْمَنْصُوصِ، وَبَيِّنَ مَا قَيْسَ عَلَيْهِ ظَاهِرًا^(٣).

= أَلْفَجْرِ عَلَى السَّبِيَّةِ، فَظَنَّ: أَنَّ الْعَايَةَ تَنْتَهِي إِلَى أَنْ يَظْهَرَ تَمْيِيزُ أَحَدِ الْحَظْنِ مِنَ الْآخَرِ بِضِيَاءِ الْفَجْرِ؛ وَهَذِهِ الْاسْتِعَارَةُ مَعْرُوفَةٌ عِنْدَ الْعَرَبِ؛ وَقَدْ أُخْرِجَ قَوْلُهُ: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ مِنَ الْاسْتِعَارَةِ إِلَى التَّشْبِيهِ؛ كَمَا أَنَّ قَوْلَهُمْ: «رَأَيْتَ أَسَدًا» تَجَاز، فَإِذَا ذُكِرَتْ فِيهِ «مِنْ فُلَانٍ» رَجَعَ تَشْبِيْهُهَا. (بخاري: ١٩١٧، فتح الباري)

(١/١) قَوْلُهُ: (كَوْنِ الْقَيْدِ إِخ): كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَرَبِّتِيْكُمْ أَلَّتِي فِي حُجُورِكُمْ مِّنْ نِّسَابِكُمْ أَلَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ﴾ [النساء: ٢٣]، الرَّبِيْبَةُ: بِنْتُ امْرَأَةِ الرَّجُلِ مِنْ غَيْرِهِ؛ قَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ: «قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَلَّتِي فِي حُجُورِكُمْ﴾ ذَكَرَ الْأَعْلَبُ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ، إِذْ هِيَ حَالَةُ الرَّبِيْبَةِ فِي الْأَكْثَرِ، وَهِيَ مُحْرَمَةٌ وَإِنْ كَانَتْ فِي غَيْرِ الْحِجْرِ؛ فَعَلِمَ مِنْهُ: أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿أَلَّتِي فِي حُجُورِكُمْ﴾ قَيْدٌ إِتْفَاقِيٌّ، لَا لِالِاخْتِرَانِ.

الْمَلْحُوظَةُ: وَقَدْ يُذَكَّرُ لَفْظُ لَبَيَّانِ الْحَالَةِ الَّتِي كَانَتْ النَّاسُ عَلَيْهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَرْبَابًا أُضْعَفًا مَّضْعَفًا﴾ [آل عمران: ١٣٠]، فَقَوْلُهُ: ﴿أَضْعَفًا مَّضْعَفًا﴾ لَيْسَ قَيْدًا لِالِاخْتِرَانِ، وَلَا لِلشَّرْطِ؛ بَلْ لَبَيَّانِ الْحَالَةِ وَالتَّشْبِيْهِ عَلَيْهِمْ. (صفوة ملخصا)

(٢/١) قَوْلُهُ: (كَوْنِ الْقَيْدِ إِخ): وَكَأَيَّةِ النَّسَاءِ: ١١ ﴿وَإِذَا صَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: ١١]، فَسَأَلَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ قَيْدِ ﴿إِنْ خِفْتُمْ﴾، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَدَقَهُ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ، فَأَقْبَلُوا صَدَقَتَهُ؛ فَعَلِمَ: أَنَّ هَذَا الْقَيْدَ إِتْفَاقِيٌّ، يَعْنِي أَنَّ هَذَا الْقَيْدَ لَيْسَ لِلشَّرْطِ، وَإِنَّمَا خَرَجَ تَخْرُجُ الْعَالِبِ؛ إِذَا كَانَ الْعَالِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْخَوْفَ فِي الْأَسْقَارِ.

الْمَلْحُوظَةُ: وَاعْلَمْنَا أَنَّ الْمُرَادَ بِالْقَيْدِ هُنَا هُوَ مُصْطَلَحُ الْبُلْغَاءِ، أَي: مَا زَادَ عَلَى الرُّكْنَيْنِ - مِنْ الْمُسْتَدِّ وَالْمُسْتَدِّ إِلَيْهِ - فَهُوَ قَيْدٌ؛ وَيُؤْتَى فِي الْكَلَامِ بِالْقَيْدِ لِأَعْرَاضٍ مُخْتَلِفَةٍ، مِنْهَا: التَّوْشِيْحُ وَالتَّثْمِيْمُ وَالِإِيْعَالُ وَالِاخْتِرَاسُ أَوْ التَّكْمِيْلُ وَغَيْرُهَا. وَالتَّفْصِيْلُ فِي كِتَابِ الْبَلَاغَةِ.

(٢) قَوْلُهُ: (بِتَخْصِيصِ عَامٍّ): التَّخْصِيصُ: هُوَ قَصْرُ الْعَامِّ عَلَى بَعْضِ أَفْرَادِهِ، كَأَيَّةِ الْبَقْرَةِ: ٢٨٤ ﴿وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوْهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ مَنْسُوخَةٌ - عِنْدَ الْمُتَقَدِّمِينَ - بِآيَةِ الْبَقْرَةِ: ٢٨٦ ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾؛ مَعَ أَنَّ الْمُرَادَ فِي الْأَوَّلِ: مَا فِي أَنْفُسِكُمْ مِنَ الْإِخْلَاصِ وَالتَّفَاقُ، لَا مِنْ أَحَادِيثِ النَّفْسِ الَّتِي لَا اخْتِيَارَ فِيهَا.

(٣) قَوْلُهُ: (مَا قَيْسَ عَلَيْهِ إِخ): كَقَوْلِهِ تَعَالَى حَاكِيًا عَنِ الْمُشْرِكِينَ: ﴿قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥]؛ هَذَا مِنْ أَقْيَسَتِهِمُ الْفَاسِدَةَ، فَنَسَخَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِبَيَّانِ الْفَارِقِ بَيْنَهُمَا بِقَوْلِهِ: ﴿وَأَحَلَّ =

٦- أَوْ بِيَازَالَةَ عَادَةٍ مِنَ الْعَادَاتِ الْجَاهِلِيَّةِ (١).

٧- أَوْ يَرْفَعُ شَرِيعَةً (٢) مِنَ الشَّرَائِعِ السَّابِقَةِ (٣).

• الآيات المنسوخة عند المتقدمين:

فَاتَّسَعَ بَابُ النَّسْخِ عِنْدَهُمْ، وَكَثُرَ جَوْلَانُ الْعَقْلِ فِيهِ، وَاتَّسَعَتْ دَائِرَةُ الْاِخْتِلَافِ لَدَيْهِمْ؛ وَلِذَلِكَ بَلَغَتْ الْآيَاتُ الْمَنْسُوخَةُ عِنْدَهُمْ إِلَى خَمْسِ مِائَةِ آيَةٍ؛ بَلْ

= اللَّهُ أَنْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴿البقرة ٢٧٥﴾.

وَكَايَةُ آلِ عِمْرَانَ: ١٢ ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾، قِيلَ مَنْسُوخَةٌ بِآيَةِ التَّغَابُنِ: ١٦ ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾، كَمَا قَالَ الْمُحَلِّي فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ بِأَنْ يُطَاعَ فَلَا يُعْصَى، وَيُشْكَرُ فَلَا يُكْفَرُ، وَيُذَكَّرُ فَلَا يُنْسَى؛ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ مِنْ يَقْوَى عَلَى هَذَا؟ فَنُسِخَ بِقَوْلِهِ: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾.

(١) قَوْلُهُ: (مِنَ الْعَادَاتِ الْجَاهِلِيَّةِ): كَتَحْدِيدِ عَدَدِ الزَّوْجَاتِ بِأَرْبَعٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَقْفِي وَتِلْكَ وَرُبَّعٌ﴾ [النساء ٣٤]؛ ذَكَرَ جَمَاعَةٌ: أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَاسِخَةٌ لِمَا كَانُوا عَلَيْهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، كَانَ لِرَجُلٍ أَنْ يَتَزَوَّجَ مَا شَاءَ مِنْ عِدَّةٍ نِسَاءً؛ فَنَسَخَ اللَّهُ ذَلِكَ بِهَذِهِ الْآيَةِ، وَجَعَلَ أَقْصَى مَا يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَتَزَوَّجَ أَرْبَعًا. (نَاسَخَ الْقُرْآنُ وَمَنْسُوخُهُ، مَبَاحِثٌ)؛ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَبَيِّنِي ءَادَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف ٣١]؛ لِأَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ عُزْيَانًا.

(٢) قَوْلُهُ: (يَرْفَعُ شَرِيعَةً): الشَّرِيعَةُ: الطَّرِيقَةُ، وَهِيَ مَا شَرَعَهُ اللَّهُ لِعِبَادِهِ مِنَ الْعَقَائِدِ وَالْأَحْكَامِ.

(الوسيط)

(٣) قَوْلُهُ: (مِنَ الشَّرَائِعِ السَّابِقَةِ): وَمِثَالُهُ مَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: "كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ الْقِصَاصُ، وَلَمْ تَكُنْ فِيهِمُ الدِّيَّةُ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِهَذِهِ الْأُمَّةِ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرِّ بِالْحَرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأَنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ [البقرة ١٧٨]، فَالْعُفُو: أَنْ يَقْبَلَ الدِّيَّةُ فِي الْعَمْدِ، ﴿فَاتَّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ [البخاري: ٤٤٩٨]؛ وَزَادَ النَّسَائِيُّ: بَعْدَ قَوْلِهِ: ﴿ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ "مِمَّا كُتِبَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ إِنَّمَا هُوَ الْقِصَاصُ لَيْسَ الدِّيَّةُ" [النسائي: ٤٧٨١]؛ فَهَذِهِ نَاسِخَةٌ لِمَا كَانَ عَلَيْهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ مِنَ الْقِصَاصِ بِغَيْرِ الدِّيَّةِ. (مُحَمَّدُ الْبَيْهَقِيُّ)

وَكَايَةُ الْبَقْرَةِ: ١٨٣ ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾، فَمُقْتَضَاهَا الْمُوَافَقَةُ فِيمَا كَانَ عَلَيْهِمْ مِنْ تَحْرِيمِ الْأَكْلِ وَالْوُطْءِ بَعْدَ التَّوْمِ؛ فَهِيَ مَنْسُوخَةٌ بِآيَةِ الْبَقْرَةِ: ١٨٧ ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾.

إِذَا حَقَّقْتَ النَّظَرَ تَجِدُهَا غَيْرَ مَحْضُورَةٍ^(١)؛ وَأَمَّا الْمَنْسُوخُ حَسَبَ اصْطِلَاحِ
الْمُتَأَخِّرِينَ فَلَا يَتَجَاوَزُ الْعَدَدَ الْقَلِيلَ^(٢)، لِاسِيْمَا حَسَبَ مَا اخْتَرَنَاهُ مِنَ التَّوْجِيهِ.

[عَدَدُ الْآيَاتِ الْمَنْسُوخَةِ عِنْدَ الْمُتَأَخِّرِينَ]

وَقَدْ ذَكَرَ الشَّيْخُ جَلَالَ الدِّينِ السُّيُوطِيُّ فِي "الْإِثْقَانِ" - عَنِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ -
مَا ذَكَرَنَاهُ أَنْفَاءً بِتَقْرِيرٍ مَبْسُوطٍ، كَمَا يَنْبَغِي؛ ثُمَّ حَرَّرَ^(٣) الْمَنْسُوخَ طَبَقَ رَأْيِ
الْمُتَأَخِّرِينَ - مُوَافِقًا لِرَأْيِ الشَّيْخِ ابْنِ الْعَرَبِيِّ^(٤) -، فَعَدَّهُ قَرِيبًا مِنْ عِشْرِينَ آيَةً؛
وَلِلْفَقِيرِ فِي أَكْثَرِهَا نَظْرًا^(٥)، فَلَئِنْ نَظَرْنَا كَلَامَهُ مَعَ التَّعْقِيبِ^(٦).

(١) قَوْلُهُ: (غَيْرَ مَحْضُورَةٍ): إِذْ لَوْ عُدَّ مِثْلُ ذَلِكَ فِي النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ لَعُدَّ جَمِيعُ الْقُرْآنِ مِنْهُ؛ إِذْ كُلُّهُ
أَوْ أَكْثَرُهُ تَغْيِيرٌ لَمَّا كَانَ عَلَيْهِ الْمُشْرِكُونَ وَأَهْلُ الْكِتَابِ مِنْ قَبْلِ. (المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (الْعَدَدَ الْقَلِيلَ): فَمَا أَمَرَ بِهِ بِسَبَبٍ، ثُمَّ زَالَ ذَلِكَ السَّبَبُ فَارْتَفَعَ الْحُكْمُ بِزَوَالِ سَبَبِهِ،
فَلَيْسَ هَذَا بِنَسْخٍ؛ فَكَثِيرٌ مِنَ الْآيَاتِ الَّتِي تَأْمُرُ فِي حَالِ الضَّعْفِ وَالْقِلَّةِ بِالصَّبْرِ وَبِالْمَغْفِرَةِ لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ
أَيَّامَ اللَّهِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ مَعْرُوفٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ - وَهِيَ مِائَةٌ وَأَرْبَعٌ وَعِشْرُونَ آيَةً - لَيْسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ بِآيَةِ
السَّيْفِ؛ وَقَدْ زَعَمَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمَفْسِّرِينَ: أَنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ مَنْسُوخٌ بِآيَةِ السَّيْفِ؛ وَلَيْسَ هَذَا بِصَحِيحٍ؛ بَلِ
الْجَمِيعُ مُحْكَمٌ، لَكِنَّ يَنْبَغِي أَنْ يُنْزَلَ كُلُّ نَوْعٍ مِنْ تِلْكَ التَّضَمُّنِ عَلَى الْحَالِ الَّتِي تُنَاسِبُهُ؛ فَالصَّبْرُ وَالْعَفْوُ
فِي حَالِ الضَّعْفِ، وَالْقِتْلُ وَالْإِثْقَانُ فِي حَالِ الْقُوَّةِ. (قواعد: ٧٤٠ بتقديم)

(٣) قَوْلُهُ: (حَرَّرَ): حَرَّرَ الْكِتَابَ: قَوَّمَهُ وَحَسَّنَهُ وَجَوَّدَ حَظَّهُ. (الرائد)

(٤) قَوْلُهُ: (ابْنِ الْعَرَبِيِّ): هُوَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَاضِي الْمَالِكِيُّ، الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الْعَرَبِيِّ
الْمَعَاوِرِيِّ الْأَنْدَلُسِيِّ؛ صَاحِبُ عَارِضَةِ الْأَخْوَذِيِّ وَأَحْكَامِ الْقُرْآنِ؛ وُلِدَ سَنَةَ: ٥٦٨هـ، وَتَوَفِّيَ سَنَةَ: ٥٤٣هـ؛ وَهُوَ
غَيْرُ الشَّيْخِ ابْنِ عَرَبِيِّ الصُّوفِيِّ، هُوَ مُخِي الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ؛ صَاحِبُ الْفُتُوْحَاتِ
الْمَكِّيَّةِ وَفُصُوصِ الْحِكْمِ؛ وُلِدَ سَنَةَ: ٥٦٠هـ، وَتَوَفِّيَ سَنَةَ: ٦٣٨هـ. (المعرب بزيادة)

(٥) قَوْلُهُ: (فِي أَكْثَرِهَا نَظْرًا): وَفِي بَابِ النِّسْخِ قَوَاعِدُ: "الْأَصْلُ عَدَمُ النِّسْخِ" [١٨٢]؛ "النِّسْخُ
لَا يَثْبُتُ مَعَ الْإِحْتِمَالِ" [١٨٠]؛ "نَسْخُ جُزْءِ الْحُكْمِ أَوْ شَرْطِهِ لَا يَكُونُ نَسْخًا لِأَصْلِهِ" [١٨٣]؛ "كُلُّ مَا
وَجَبَ امْتِنَالُهُ فِي وَفْتٍ مَا لِعَلَّةٍ تَفْتَضِي ذَلِكَ الْحُكْمَ، ثُمَّ يُنْقَلُ بِانْتِقَالِهَا إِلَى حُكْمٍ آخَرَ؛ فَلَيْسَ بِنَسْخٍ"،
[١٨٤]؛ "كُلُّ حُكْمٍ: وَرَدَ فِي خِطَابٍ مُشْعِرٍ بِالتَّوْقِيتِ، أَوْ رُبِطَ بِغَايَةِ مَجْهُولَةٍ، ثُمَّ انْقَضَى بِانْقِضَائِهَا؛
فَلَيْسَ بِنَسْخٍ" [١٨٥]. (قواعد)

فَمِنَ الْبَقَرَةِ:

* ١ - قَوْلُهُ تَعَالَى^(١): ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾ [البقرة ١٥٥] الآية^(٢)، مَنْسُوخَةٌ؛ قِيلَ: بِآيَةِ الْمَوَارِيثِ^(٣)، وَقِيلَ: بِحَدِيثِ: "لَا وَصِيَّةَ لِمَوَارِيثِ"^(٤)،

= (٦) قَوْلُهُ: (مَعَ التَّعْقِيبِ): التَّعْقِيبُ عَلَى الْكَلَامِ: التَّغْلِيْقُ عَلَيْهِ وَتَفْسِيرُهُ تَأْيِيدًا أَوْ مُعَارَضَةً.

(مُعْجَمُ الْغَنِيِّ)

الْمَلْحُوظَةُ: اعْلَمُوا أَنَّهُ لَا بَدَّ فِي النَّسْخِ مِنْ دَلِيلٍ يَدُلُّ عَلَيْهِ، سِوَاهُ كَأَنَّ مِنَ الْآيَةِ نَفْسِهَا - كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ءَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَانِكُمْ صَدَقْتُمْ فَإِذَا لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقْبِمُوا آلْصَّلَاةَ وَعَاتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المجادلة-]، أَوْ بِوَاسِطَةِ الثَّقَلِ الصَّرِيحِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ عَنِ الصَّحَابَةِ أَوْ إِنْجَامِ الْأُمَّةِ، أَوْ عَنِ طَرِيقِ وَقُوعِ التَّعَارُضِ الْحَقِيقِيِّ مَعَ مَعْرِفَةِ التَّارِيخِ - لِأَنَّهُ دَلِيلٌ عَلَى النَّسْخِ -، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة ٢٠٥]، فَهَذِهِ الْآيَةُ نَاسِخَةٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتْنَعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ [البقرة ٢٠٤].

(١) قَوْلُهُ: (* قَوْلُهُ تَعَالَى): فَمَا أَشْرْنَا فِي بَدَايَةِ الْآيَةِ بِ(*) فَهِيَ مِمَّا قَالَ الْمُصَنِّفُ فِيهَا بِالنَّسْخِ.

(١/٢) قَوْلُهُ: (كُتِبَ عَلَيْكُمْ إلخ): وَتَمَامُ الْآيَةِ: ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرَانِ الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ، حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾. (المعرب)

(٢/٢) قَوْلُهُ: (كُتِبَ عَلَيْكُمْ): قَالَ الْفَرَّاءُ: ﴿كُتِبَ﴾ فِي الْقُرْآنِ بِمَعْنَى "فُرِضَ"؛ وَهَذِهِ الْقَاعِدَةُ مِنْ قَبِيلِ كَلِمَاتِ الْقُرْآنِ: وَذَكَرَتْ عِدَّةٌ مِنْ كَلِمَاتِ الْقُرْآنِ فِي آخِرِ كِتَابِنَا "رُوحُ الْقَدِيرِ فِي أَصُولِ التَّفْسِيرِ".

(٣) قَوْلُهُ: (مَنْسُوخَةٌ قِيلَ بِآيَةِ الْمَوَارِيثِ): وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ وَعِكْرِمَةَ وَتَجَاهِدَ وَقَتَادَةَ وَشَرِيحَ وَمَالِكَ وَالشَّافِعِيَّ، وَهَذَا الْقَوْلُ رَاجِعٌ؛ وَالْمُرَادُ بِآيَةِ الْمَوَارِيثِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ الْآيَاتُ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ: ١٠ - ١٤.

(١/٤) قَوْلُهُ: (لَا وَصِيَّةَ لِمَوَارِيثِ): رَوَاهُ عَشْرَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَخَرَّجَهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ غَيْرَ النَّسَائِيِّ عَنِ أَبِي أَمَامَةَ، وَغَيْرِ أَبِي دَاوُدَ عَنْ عُمَرَوِ بْنِ خَارِجَةَ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ (انتهى)؛ وَتَلَقَّيْتُهُ الْأَثَمَةَ بِالْقَبُولِ. (المعرب)

(٢/٤) قَوْلُهُ: (لَا وَصِيَّةَ لِمَوَارِيثِ): اعْلَمُوا أَنَّ الْوَصِيَّةَ وَاجِبَةٌ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ قَبْلَ الْمَوَارِيثِ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا يُؤْصُونَ لِلْأَبْعَدِينَ طَلَبًا لِلْفَخْرِ وَالشَّرَفِ، وَيَتْرَكُونَ الْأَقْرَابَ فِي الْفَقْرِ وَالْمَسْكِنَةِ؛ فَأَرْجَبَ اللَّهُ تَعَالَى فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ الْوَصِيَّةَ لِلْهَوَاءِ مَنَعًا لِلْقَوْمِ عَمَّا كَانُوا اعْتَادُوهُ، وَجَعَلَ اللَّهُ الْخِيَارَ إِلَى الْوَصِيِّ فِي مَالِهِ، وَالزَّمَهُ: أَنْ لَا يَتَعَدَّى فِي إِخْرَاجِهِ مَالَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ عَنِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ، فَيَكُونُ وَاصِلًا إِلَيْهِمْ بِتَمْلِيكِهِ =

وَقِيلَ بِالْإِجْمَاعِ^(١)؛ حَكَاهُ ابْنُ الْعَرَبِيِّ.

قُلْتُ^(٢): بَلْ هِيَ مَنْسُوخَةٌ بِآيَةٍ: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ [النساء: ١١]؛
وَحَدِيثُ: "لَا وَصِيَّةَ.. مُبَيِّنٌ لِلنَّسْخِ"^(٣).

٢- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ رِذْيَةً طَعَامٌ مِسْكِينٍ﴾ [البقرة: ٢١٧]، قِيلَ:
مَنْسُوخَةٌ^(٤) بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥]؛ وَقِيلَ:

= واختياره؛ وَلَكِنْ لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الْمَوَارِيثِ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: "إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَلَا وَصِيَّةَ لَوَارِثٍ"؛ فَبَيَّنَّ: أَنَّ مَا تَقَدَّمَ كَانَ وَاصِلًا إِلَيْهِمْ بِوَصِيَّةِ الْمُوصِي، فَأَمَّا الْآنَ فَاللَّهُ تَعَالَى قَدَّرَ لِكُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، وَأَنَّ عَطِيَّةَ اللَّهِ أَوْلَى مِنْ عَطِيَّةِ الْمُوصِي؛ وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَ"لَا وَصِيَّةَ لَوَارِثٍ" الْبَيِّنَةُ.
(الرازي ملخصاً)

الْمَلْحُوظَةُ: اعْلَمْ مِنْ قَبِيلِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ بِالسُّنَّةِ: تَخْصِيصُ الْعَامِّ، وَتَقْيِيدُ الْمُطْلَقِ، وَالتَّعْرِيفُ
بِالْمُبْهَمِ، وَبَيَانُ الْمُجْمَلِ، وَبَيَانُ الْأَلْفَاظِ، وَتَفْصِيلُ الْقِصَصِ، وَبَيَانُ النَّسْخِ؛ وَلَمَّا كَانَتْ أَحَادِيثُ الْبَابِ
تَلَقَّتْهَا الْأُمَّةُ بِالْقَبُولِ انْتِظَمَتْ فِي سَبِيلِ الْمَتَوَاتِرِ فِي صِحَّةِ النَّسْخِ بِهَا.

وهذا من قبيل نسخ القرآن بالسنة، وقد أجازَه مَالِكٌ وَأَبُو حَنِيفَةَ وَأَحْمَدُ فِي رِوَايَةٍ، وَمَنَعَهُ الشَّافِعِيُّ
وَأَحْمَدُ فِي رِوَايَةٍ وَأَهْلُ الظَّاهِرِ؛ وَقَدْ مَرَّ تَفْصِيلُهُ فِي بَدَايَةِ هَذَا الْفَصْلِ.

(١) قَوْلُهُ: (وَقِيلَ بِالْإِجْمَاعِ): أَيُّ: بِإِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ عَلَيْهِ، وَالْإِجْمَاعُ حُجَّةٌ؛ وَاعْلَمْ أَنَّ الْإِجْمَاعَ
وَالْقِيَاسَ لَا يَجُوزُ بِهِمَا نَسْخُ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ؛ نَعَمْ! قَدْ يُعْلَمُ النَّسْخُ مِنَ الْإِجْمَاعِ، فَجِيئَتْهُمُ الْإِجْمَاعُ دَالٌّ عَلَى
النَّسْخِ، لَا هُوَ نَاسِخٌ.

(٢) قَوْلُهُ: (قُلْتُ): هَذِهِ الْآيَةُ أَوْلَى آيَةٍ مِنَ الْآيَاتِ الْخَمْسِ الَّتِي أَقْرَاهَا الْإِمَامُ عَلَى نَسْخِهَا.

(٣) قَوْلُهُ: (مُبَيِّنٌ لِلنَّسْخِ) قَالَ الشَّيْخُ سَعِيدُ أَحْمَدَ الْبَالْتَبُورِيُّ: "عِنْدِي وَجْهٌ آخَرٌ، وَهُوَ: أَنَّ الْآيَةَ
مَعْمُولَةٌ فِي بَعْضِ الْوُجُوهِ، أَيُّ: إِذَا خَافَ الْمُورِثُ أَنَّ أَوْلَادَهُ لَا يَقْسِمُونَ الْمِيرَاثَ حَسَبَ مَا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى،
وَيَنْظُرُ: أَنَّ بَعْضَهُمْ يَطْلُبُونَ بَعْضًا بَعْدَ مَوْتِهِ فَجِيئَتْهُ يَجِبُ عَلَيْهِ الْوَصِيَّةُ بِجَمِيعِ الْوَرَثَةِ حَسَبَ مَا قَدَّرَ
اللَّهُ أَنْصِبَانَهُمْ، وَيُشْهَدُ عَلَى وَصِيَّتِهِ ذَلِكَ؛ بَلْ يُسَجَّلُهُ فِي حِكْمَةِ الْقَضَاءِ، لِئَلَّا يَظْلَمَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بَعْدَ
مَوْتِهِ. وَعَلَى هَذَا فَلَا تَعَارُضَ بَيْنَ هَذِهِ الْآيَةِ وَآيَةِ الْمَوَارِيثِ". (عون الكبير شرح الفوز الكبير)

(٤) قَوْلُهُ: (مَنْسُوخَةٌ): عَنْ سَلَمَةَ بِنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: "لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ رِذْيَةً طَعَامٌ مِسْكِينٍ﴾ [البقرة: ٢١٧] كَانَ مَنْ أَرَادَ مِنَّا أَنْ يُفْطِرَ وَيَقْتَدِيَ فَعَلَّ، حَتَّى نَزَلَتْ الْآيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا
فَنَسَخَتْهَا". [أبو داود: ٢٣١٥]؛ وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥]؛ =

مُحْكَمَةٌ^(١)، و"لَا" مُقَدَّرَةٌ^(٢).

قُلْتُ: عِنْدِي وَجْهٌ آخَرٌ: وَهُوَ أَنَّ الْمَعْنَى: "وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَ الطَّعَامَ^(٣) فِدْيَةً، هِيَ طَعَامُ مِسْكِينٍ"^(٤)؛ فَأَضْمِرَ قَبْلَ الذِّكْرِ لِأَنَّهُ مُتَقَدِّمٌ رُتْبَةً؛ وَذَكَرَ الضَّمِيرَ، لِأَنَّ الْمُرَادَ مِنَ الْفِدْيَةِ هُوَ الطَّعَامُ؛ وَالْمُرَادُ مِنْهُ: صَدَقَةُ الْفِطْرِ، عَقَّبَ اللَّهُ تَعَالَى الْأَمْرَ بِالصِّيَامِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ بِصَدَقَةِ الْفِطْرِ، كَمَا عَقَّبَ الْآيَةَ الثَّانِيَةَ بِتَكْثِيرَاتِ الْعِيدِ.

= وَعَقَدَ عَلَيْهِ الْبُخَارِيُّ بَابًا بِقَوْلِهِ: "بَاب: بَيَانُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةً﴾ بِقَوْلِهِ: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾".

(١) قَوْلُهُ: (مُحْكَمَةٌ): قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَغَيْرُهُ: نَزَلَتْ فِي الْكَبِيرِ وَالْمَرِيضِ الَّذِينَ لَا يَقْدِرَانِ عَلَى الصَّوْمِ، فَهِيَ عِنْدَهُ مُحْكَمَةٌ؛ لَكِنَّ الْمَرِيضَ يَقْضِي إِذَا بَرِيَ؛ وَأَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ: أَنَّهُ لَا إِطْعَامَ عَلَى الْمَرِيضِ. (فتح الباري)

قَالَ الشَّيْخُ ظَفَرُ أَحْمَدَ التَّهَاتُوبِي: إِنَّ فَسَّرَتِ الْآيَةَ: ١- بِسَلْبِ الطَّاقَةِ، فَهِيَ بَاقِيَةٌ غَيْرُ مَنْسُوخَةٍ، وَمَحَلُّهَا الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ الْغَيْرُ الْمُطِيقِينَ؛ وَهُوَ حَاصِلُ قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ: "أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الشَّيْخِ الْهَرِمِ وَالْعَجُوزِ الْكَبِيرَةِ الْهَرِمَةِ"، كَمَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُمَا؛ ٢- وَإِنْ فَسَّرَتِ الْآيَةَ بِالطَّاقَةِ بِالتَّكْلُفِ -أَي: الْقُدْرَةِ مَعَ الْجُهْدِ وَالْمَشَقَّةِ- كَانَتِ الْآيَةُ خَاصَّةً بِالشَّيْخِ وَالشَّيْخَةِ الْمُطِيقِينَ بِالتَّكْلُفِ، وَكَذَا الْحُبْلَى وَالْمَرَضِعَ، فَتَكُونُ مَنْسُوخَةً؛ وَهُوَ حَاصِلُ قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ: "كَانَتِ رُخْصَةً لِلشَّيْخِ الْكَبِيرِ وَالْمَرْأَةِ الْكَبِيرَةِ -وَهُمَا يُطِيقَانِ الصِّيَامَ-، أَنْ يُفْطِرَا وَيُطْعَمَا مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا وَالْحُبْلَى وَالْمَرَضِعَ إِذَا خَافَتَا"؛ كَمَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ؛ ٣- وَإِنْ فَسَّرَتِ بِمُطْلَقِ الطَّاقَةِ كَانَتِ الْآيَةُ عَامَّةً لِلْجَمِيعِ، ثُمَّ تَكُونُ مَنْسُوخَةً، وَهُوَ حَاصِلُ قَوْلِ سَلْمَةَ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ؛ فَارْتَفَعَ الْاِخْتِلَافُ وَحَصَلَ الْاِئْتِلَافُ. (إعلاء السنن)

(٢) قَوْلُهُ: (مُقَدَّرَةٌ): وَالْآيَةُ لِلشَّيْخِ الْقَانِي، وَضَمِيرُ ﴿يُطِيقُونَهُ﴾ يَرْجِعُ إِلَى الصَّوْمِ. (المعرب)

(٣) قَوْلُهُ: (الطَّعَامُ): أَي: يُطِيقُونَ الْإِطْعَامَ، لِيَكُونَهُمْ أَصْحَابُ نُصْبٍ بِقُدْرَةِ مَمْكِنَةٍ. (المعرب)؛ وَتَقْدِيرُهُ: "فِدْيَةُ طَعَامِ مِسْكِينٍ عَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ"؛ فَالضَّمِيرُ رَاجِعٌ عَلَى "فِدْيَةُ طَعَامٍ"، لِأَنَّهُ مُقَدِّمٌ رُتْبَةً.

(٤) قَوْلُهُ: (طَعَامِ مِسْكِينٍ): يَعْنِي: أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَوْلَا بِالصِّيَامِ فِي قَوْلِهِ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ [البقرة ١٨٥]؛ ثُمَّ أَمَرَ بِصَدَقَةِ الْفِطْرِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةُ طَعَامِ مِسْكِينٍ﴾ [البقرة ١٨٥]؛ ثُمَّ أَمَرَ بِصَلَاةِ الْعِيدِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلْيُكَبِّرُوا لِلَّهِ عَلَى مَا هَدَيْتَكُمْ﴾ [البقرة ١٨٥]؛ وَهَكَذَا التَّرْتِيبُ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، فَإِنَّا نَصُومُ أَوْلَا، ثُمَّ نُؤَدِّي صَدَقَةَ الْفِطْرِ قَبْلَ الرُّوْحِ إِلَى صَلَاةِ الْعِيدِ، ثُمَّ نُؤَدِّي الصَّلَاةَ. (العون الكبير ملخصاً)

٣- قوله تعالى: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفْتُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ [البقرة ١٨٧] ناسخة لقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ [البقرة ١٨٧]؛ لأن مقتضاها^(١) الموافقة فيما كان عليهم من تحريم الأكل والوطء بعد النوم^(٢)؛ ذكره ابن العربي، وحكى قولاً آخر: أنه نسخ لما كان بالسنة^(٣).

قلت: معنى ﴿كَمَا كُتِبَ﴾ التشبيه في نفس الوجوب، فلا نسخ؛ إنما هو^(٤) تغيير لما كان عندهم قبل الشرع؛ ولم نجد دليلاً على أن النبي ﷺ - شرع لهم ذلك؛ ولو سلم، فإنما كان ذلك بالسنة^(٥).

٤- قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة ١٧٧] الآية^(٦) منسوخة بقوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً﴾ [التوبة ٣٦] الآية^(٧)، أخرجهُ ابن جرير^(٨) عن عطاء بن ميسرة.

(١) قوله: (مقتضاها): أي: مقتضى الآية القانية. (المعرب)

(٢) قوله: (بعد النوم): فعن البراء بن عازب: "كان أصحاب محمد ﷺ إذا كان الرجل صائماً فحضر الإفطار فنام قبل أن يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسي". [البخاري: ١٩١٥]

(٣) قوله: (بالسنة): أي: أنه نسخ لما كان معمولاً عندهم - وقابلاً بالسنة. (المعرب)

(٤) قوله: (هو): يعني قوله تعالى: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ﴾ الآية. (المعرب)

(٥) قوله: (بالسنة): فقوله تعالى: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ﴾ ناسخ للحكم الذي كان ثابتاً بالسنة، وليس

بناسخ لقوله تعالى: ﴿كَمَا كُتِبَ﴾. (المعرب)

(٦) قوله: (يسألونك إلخ): وتمام الآية: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يَقْتُلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَظَعُوا﴾ [البقرة ١٩١]. (المعرب)

(٧) قوله: (كافة): أكثر العلماء أن هذه الآية منسوخة؛ لأن الله عظم القتال في الشهر الحرام، ثم نسخ ذلك في براءة بقوله تعالى: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة ٥]، ويقوله تعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [التوبة ٥]؛ فأباح قتلهم وقتالهم في كل موضع وفي =

قُلْتُ: هَذِهِ الْآيَةُ لَا تَدُلُّ عَلَى تَحْرِيمِ الْقِتَالِ، بَلْ تَدُلُّ عَلَى تَجْوِيزِهِ، وَهِيَ مِنْ قَبِيلِ تَسْلِيمِ الْعِلَّةِ وَإِظْهَارِ الْمَانِعِ^(١)؛ فَالْمَعْنَى: أَنَّ الْقِتَالَ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ كَبِيرٌ شَدِيدٌ، وَلَكِنَّ الْفِتْنَةَ أَشَدُّ مِنْهُ، فَجَازَ فِي مُقَابَلَتِهَا؛ وَهَذَا التَّوْجِيهُ ظَاهِرٌ مِنْ سِيَاقِهَا، كَمَا لَا يَخْفَى^(٢).

* هـ - قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ - إِلَى قَوْلِهِ - مَتَاعًا إِلَى الْخَوْلِ﴾ [البقرة ١٣٥]

= كُلُّ وَقْتٍ مِنْ شَهْرِ حَرَامٍ وَغَيْرِهِ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَقَتَادَةَ وَالضَّحَّاكَ وَالْأَوْزَاعِي وَابْنِ الْمُسَيَّبِ؛ وَقَالَ عَطَاءٌ وَمَجَاهِدٌ: الْآيَةُ مُحْكَمَةٌ، وَلَا يَجُوزُ الْقِتَالُ فِي الْأَشْهُرِ الْحُرْمِ؛ وَالْجَمَاعَةُ عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ. (الإيضاح)

(٨) قَوْلُهُ: (وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ الْإِخ): وَالْآيَةُ بِتَمَامِهَا: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ذَلِكَ الَّذِينَ أَلْقَيْمٌ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة ٣٦]. (المعرب)

(٩) قَوْلُهُ: (أَخْرَجَهُ ابْنِ جَرِيرٍ): أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي سُنَنِهِ عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ رَهْطًا، وَبَعَثَ عَلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ، فَلَقُوا ابْنَ الْحَضْرَمِيِّ فَقَتَلُوهُ، وَلَمْ يَدْرُوا أَنَّ ذَلِكَ مِنْ رَجَبٍ أَوْ جُمَادَى...؛ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ لِلْمُسْلِمِينَ: قَتَلْتُمْ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ! فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾ [البقرة ١٧٠]. (بيان القرآن)

وَعَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَحْشٍ وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، فَقَتَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنَ وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ عَمْرُو بْنَ الْحَضْرَمِيِّ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنْ رَجَبٍ، وَأَسْرُوا رَجُلَيْنِ وَاسْتَأْقَوْا الْبَعِيرَ، فَوَقَفَ عَلَى ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَالَ: "لَمْ أَمْرِكُمْ بِالْقِتَالِ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ؛ فَقَالَتْ قُرَيْشٌ: اسْتَحَلَّ مُحَمَّدٌ الشَّهْرَ الْحَرَامَ، فَتَزَلَّتْ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾، أَي: قَدْ كَانُوا يَقْتُلُونَكُمْ وَأَنْتُمْ فِي حَرَمِ اللَّهِ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ، وَهَذَا أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَنْ تَقْتُلُوهُمْ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ مَعَ كُفْرِكُمْ بِاللَّهِ. (أسباب نزول القرآن للواحدي)

(١) قَوْلُهُ: (مِنْ قَبِيلِ تَسْلِيمِ الْعِلَّةِ الْإِخ): فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى طَرِيقِ اللَّزْدِ مِنْ طَرِيقِ الرَّدِّ عَلَى الْعِلَلِ الظَّرْفِيَّةِ الْمُسْتَعْتَبَةِ بِ"الْمُتَمَاتِقَةِ فِي نَفْسِ الْحُكْمِ" عِنْدَ الْأُصُولِيِّينَ.

(٢) قَوْلُهُ: (كَمَا لَا يَخْفَى): وَالْمُرَادُ: أَنَّ مَا فَعَلَهُ الْمُشْرِكُونَ مِنَ الصَّدِّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالْكَفْرِ بِاللَّهِ وَصَدِّ النَّاسِ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجِ أَهْلِهِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ أَعْظَمُ مِنْ هَذَا الْخَطَأِ الَّذِي وَقَعَ مِنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ بِاجْتِهَادِ مِنْهُمْ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ (مُحَمَّدٌ إِيَّاس)

الآية^(١) مَنْسُوخَةٌ بِآيَةٍ: ﴿أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٣]^(٢)؛ وَالْوَصِيَّةُ مَنْسُوخَةٌ بِالْمِيرَاثِ؛ وَالسُّكْنَى ثَابِتَةٌ عِنْدَ قَوْمٍ^(٣)، مَنْسُوخَةٌ عِنْدَ آخَرِينَ^(٤) بِحَدِيثٍ: "وَلَا سُّكْنَى"^(٥).

(١) قَوْلُهُ: (وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ لِحَرْبٍ): وَالآيَةُ بِتَمَامِهَا: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتْنَعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَّعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ١٩٠]. (المعرب)

قَالَ الْجِصَّاصُ: قَدْ تَضَمَّنَتْ هَذِهِ الْآيَةُ أَرْبَعَةَ أَحْكَامٍ، أَحَدُهَا: الْحَوْلُ، وَقَدْ نُسِخَ مَا زَادَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرٍ، وَالْقَائِي: نَفَقَتُهَا وَسُكْنَاهَا فِي مَالِ الزَّوْجِ مَا دَامَتْ مُعْتَدَّةً بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتْنَعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾، فَقَدْ نَسَخَ بِالْمِيرَاثِ عَلَى مَا رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعُثْمَانَ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْجَبَهَا لَهَا عَلَى وَجْهِ الْوَصِيَّةِ لِأَزْوَاجِهِمْ، كَمَا كَانَتْ الْوَصِيَّةُ وَاجِبَةً لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ، فَنَسِخَتْ بِالْمِيرَاثِ وَقَوْلُ النَّبِيِّ "لَا وَصِيَّةَ لِيُورِثُ".

وَمِنْهَا: الْإِحْدَادُ الَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ الدَّلَالَةُ مِنَ الْآيَةِ، لِأَنَّ التَّرْتِيبَ هُوَ الْإِنْتِظَارُ، وَمُتَعَلِّقُهُ ثَلَاثَةٌ أَشْيَاءَ: التِّكَاخُ وَالطَّيْبُ وَالنَّظْفُ؛ فَحُكْمُهُ بَاقٍ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ وَمِنْهَا: إِنتِقَالُهَا عَنْ بَيْتِ زَوْجِهَا، فَحُكْمُهُ بَاقٍ فِي حَظِّهَا؛ فَنُسِخَ مِنَ الْآيَةِ حُكْمَانِ، وَبَقِيَ حُكْمَانِ. (أحكام القرآن بزيادة يسير)

(٢) قَوْلُهُ: (أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ لِحَرْبٍ): وَالآيَةُ بِتَمَامِهَا: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرْتَبِضْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٣٣]. (المعرب)

الْمَلْحُوظَةُ: وَعِدَّةُ الْحَوْلِ وَإِنْ كَانَتْ مُتَأَخِّرَةً فِي التَّلَاوَةِ فِيهِ مُتَقَدِّمَةً فِي التَّنْزِيلِ، وَعِدَّةُ الشُّهُورِ مُتَأَخِّرَةٌ عَنْهَا نَاسِخَةٌ لَهَا؛ لِأَنَّ نِظَامَ التَّلَاوَةِ لَيْسَ هُوَ عَلَى نِظَامِ التَّنْزِيلِ وَتَرْتِيبِهِ، وَأَتَّفَقَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى: أَنَّ عِدَّةَ الْحَوْلِ مَنْسُوخَةٌ بِعِدَّةِ الشُّهُورِ. (أحكام القرآن للجصاص)

(٣) قَوْلُهُ: (عِنْدَ قَوْمٍ): وَالْمُرَادُ بِالْقَوْمِ: عُمَرُ وَعُثْمَانُ وَابْنُ مَسْعُودٍ وَأُمُّ سَلَمَةَ وَهُوَ قَوْلُ الْأَثَمَةِ الْغَلَّانَةِ؛ وَقَالَ الشَّافِعِيُّ - فِي الْمُتَوَلَّى عَنْهَا زَوْجِهَا - قَوْلَيْنِ: أَحَدُهُمَا: لَهَا التَّفَقُّةُ وَالسُّكْنَى، وَالْآخَرُ: لَانْفَقَةَ لَهَا وَلَا سُّكْنَى. (أحكام القرآن للجصاص بزيادة)

(٤) قَوْلُهُ: (آخَرِينَ): وَهُمْ: عَلِيٌّ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَأُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ وَهُوَ قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ، فَجَمُوعُ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ عِنْدَهُمْ نَاسِخٌ لِلْوَصِيَّةِ بِالتَّفَقُّةِ وَالسُّكْنَى. (الفوز العظيم)

(٥) قَوْلُهُ: (وَلَا سُّكْنَى): لَمْ أَجِدْ هَذَا اللَّفْظَ فِي حَدِيثٍ مَرْفُوعٍ، إِنَّمَا هُوَ قَوْلُ عَطَاءٍ فِي الْبُخَارِيِّ. (٢: ٨٠٤) (المعرب)

قُلْتُ^(١): هِيَ كَمَا قَالَ مَنْسُوخَةٌ عِنْدَ جُمْهُورِ الْمُفَسِّرِينَ؛ وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: يُسْتَحَبُّ^(٢) أَوْ يَجُوزُ لِلْمَيِّتِ الْوَصِيَّةُ، وَلَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْأَةِ أَنْ تَسْكُنَ فِي وَصِيَّتِهِ، وَعَلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ؛ وَهَذَا التَّوْجِيهُ ظَاهِرٌ مِنَ الْآيَةِ^(٣).

٦- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ تُبَدُّوْا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوْهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ [البقرة ٢٨٤] الْآيَةَ مَنْسُوخَةٌ بِقَوْلِهِ بَعْدَهُ: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾^(٤) [البقرة ٢٨٥].

(١) قَوْلُهُ: (قُلْتُ): هَذِهِ الْآيَةُ مِنَ الْآيَاتِ الْخَمْسِ الَّتِي أَقْرَأَهَا الْإِمَامُ عَلَى نَسْخِهَا.

(٢) قَوْلُهُ: (يُسْتَحَبُّ... الْوَصِيَّةُ): عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَقَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرْتَبِصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة ٢٣٤]، قَالَ: كَانَتْ هَذِهِ الْعِدَّةُ تَعْتَدُ عِنْدَ أَهْلِ زَوْجِهَا وَاجِبٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَقَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ﴾ مَتَّعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٣٥﴾ [البقرة]، قَالَ: جَعَلَ اللَّهُ لَهَا - (أَيْ: لِلْمُعْتَدَةِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْآيَةِ الْأُولَى) - تَمَامَ السَّنَةِ، - سَبْعَةَ أَشْهُرٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً "وَصِيَّةً"، إِنْ شَاءَتْ سَكَنْتَ فِي وَصِيَّتِهَا وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجَتْ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾؛ فَالْعِدَّةُ كَمَا هِيَ وَاجِبٌ عَلَيْهَا. (البخاري: ٤٥٣١)

(٣) قَوْلُهُ: (هَذَا التَّوْجِيهُ ظَاهِرٌ إلخ): قَالَ الشَّيْخُ الْبَالِبُورِيُّ: يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ الْآيَةُ مَعْمُولًا بِهَا إِمَّا سُنَّةً مُوسَّعَةً وَإِمَّا وَجُوبًا فِي حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ حِينَ مَا تَكُونُ الْمَرْأَةُ بَائِثَةً لَا مَاوِيَّ لَهَا وَلَا قَرَابَةَ وَلَا مِيْرَاثَ، وَاللِّيْكَاحَ بِزَوْجٍ آخَرَ لَا يَتَبَسَّرُ عَلَى قَوْلِ انْقِضَاءِ الْعِدَّةِ؛ فَبِئْسَ مِثْلُ هَذِهِ الْحَالَةِ أَوْجَبَ الشَّرْعَ عَلَى الرُّوجِ الْإِبْصَاءَ لَهَا إِلَى تَمَامِ الْحَوْلِ، فَبِئْسَ تَتَرَبَّصُ بِأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، ثُمَّ تَتَمَيَّأُ لِلزَّوْجِ؛ فَبِئْسَ مَخْطِئَةً فِي الْأَشْهُرِ الْبَاقِيَةِ؛ إِنْ شَاءَتْ سَكَنْتَ فِي هَذَا الْبَيْتِ، وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجْتَ؛ ثُمَّ إِنْ اخْتَارَتْ أَنْ تَمُكَّتَ فِي الْبَيْتِ حَتَّى تَتِمَّ حَوْلًا كَامِلًا، فَلَا يَجُوزُ لِلوَرَثَةِ أَنْ يُخْرِجُوهَا إِلَى مُدَّتِهَا.

وَبِالْجُمْلَةِ فَالْتَّنْسِخُ لَيْسَ بِمُتَعَيِّنٍ. (العون الكبير)

(٤) قَوْلُهُ: (إِلَّا وَسْعَهَا): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوْا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوْهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ﴾ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٨٤﴾ [البقرة]؛ قَالَ: فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ بَرَكَوا عَلَى الرُّكْبِ، فَقَالُوا: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! كَلَّفْنَا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا نُطِيقُ الصَّلَاةَ وَالصِّيَامَ وَالْجِهَادَ وَالصَّدَقَةَ؛ وَقَدْ أَنْزَلْتَ عَلَيْكَ هَذِهِ الْآيَةَ، وَلَا نُطِيقُهَا؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتُرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ مِنْ قَبْلِكُمْ: سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا؟ بَلْ قُولُوا: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ =

قُلْتُ: هُوَ مِنْ بَابِ تَحْصِيصِ الْعَامِّ، بَيَّنَّتِ الْآيَةُ الْمُتَأَخَّرَةَ أَنَّ الْمُرَادَ: مَا فِي أَنْفُسِكُمْ مِنَ الْإِخْلَاصِ وَالنِّفَاقِ، لَا مِنْ أَحَادِيثِ النَّفْسِ الَّتِي لَا اخْتِيَارَ فِيهَا؛ فَإِنَّ الشَّكْلِيْفَ لَا يَكُونُ إِلَّا فِيمَا هُوَ فِي وَسْعِ الْإِنْسَانِ.
وَمِنْ آلِ عِمْرَانَ:

٧- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَتَقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ [آل عمران ١٧٤]، قِيلَ: إِنَّهُ مَنْسُوخَةٌ بِقَوْلِهِ: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن ١٦]؛ وَقِيلَ: لَا، بَلْ هُوَ مُحْكَمٌ (٢).

= أَلْمَصِيرُ (١٨٥) [البقرة]؛ فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ نَسَخَهَا اللَّهُ تَعَالَى، وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة ٢٨٦] [مسلم: ٢٦١].

(١) قَوْلُهُ: (حَقَّ تَقَاتِهِ): عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَتَقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ [آل عمران ١٧٤] قَالَ: هُوَ أَنْ يُطَاعَ فَلَا يُعَصَى، وَيُشْكُرَ فَلَا يُكْفَرُ، وَيُذَكَّرَ فَلَا يُنْسَى. (ابن كثير)
(٢) قَوْلُهُ: (بَلْ هُوَ مُحْكَمٌ): فِي هَذِهِ الْآيَةِ ثَلَاثَةُ مَذَاهِبٍ:

١- قَالَ قَتَادَةُ هَذِهِ الْآيَةُ مَنْسُوخَةٌ بِقَوْلِهِ: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن ١٦]، وَهُوَ قَوْلُ قَتَادَةَ وَالرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ وَابْنِ زَيْدٍ؛ قَالَ مُقَاتِلٌ: وَلَيْسَ فِي آلِ عِمْرَانَ مِنَ الْمَنْسُوحِ شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ.

(القرطبي، الإيضاح)

٢- قَالَ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ: أَنَّهُ مُحْكَمٌ، لَا نَسْخَ فِيهِ، لِأَنَّ الْأَمْرَ بِتَقْوَى اللَّهِ لَا يُنْسَخُ؛ وَهُوَ مَذْهَبُ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَمِثْلُهُ مَا رَوَاهُ أَبُو جَعْفَرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ: ﴿أَتَقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾، قَالَ: أَنْ يَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ، وَلَا يَأْخُذْهُمْ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَائِمٌ، وَيَقُومُوا بِالْقِسْطِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَأَبَائِهِمْ وَأَبْنَائِهِمْ. (روح المعاني، الإيضاح)

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: وَهَذَا الْقَوْلُ حَسَنٌ، لِأَنَّ مَعْنَى: ﴿أَتَقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ اتَّقُوهُ بِغَايَةِ الطَّاقَةِ، فَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن ١٦]؛ إِذْ لَا جَائِزَ أَنْ يُكَلِّفَ اللَّهُ أَحَدًا مَا لَا يُطِيقُ؛ وَتَقْوَى اللَّهِ بِغَايَةِ الطَّاقَةِ وَاجِبٌ فَرَضٌ، فَلَا يَجُوزُ نَسْخُهُ، لِأَنَّ فِي نَسْخِهِ إِجَازَةَ التَّقْصِيرِ مِنَ الطَّاقَةِ فِي التَّقْوَى، وَهَذَا لَا يَجُوزُ. (الإيضاح)

٣- إِنَّهَا مُحْكَمَةٌ، وَالْمُرَادُ بِالتَّقْوَى فِي قَوْلِهِ: ﴿أَتَقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ الْعَقَائِدُ - مِنَ الْكُفْرِ وَالشِّرْكِ - كَمَا رُوِيَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَا مُعَاذُ أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟ قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ؛ قَالَ: أَنْ يُعْبَدَ اللَّهُ وَلَا يُشْرَكَ بِهِ شَيْءٌ، قَالَ: أَتَدْرِي مَا حَقُّهُمْ عَلَيْهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ؟ فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ؛ قَالَ: أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ. [مسلم: ٣٠]؛ وَإِلَيْهِ جَنَحَ الْمُصَيِّفِ حَيْثُ قَالَ: قُلْتُ: ﴿حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ فِي الشِّرْكِ الْخ.

وَلَيْسَ فِيهَا آيَةٌ يَصِحُّ فِيهَا دَعْوَى النَّسْخِ غَيْرَ هَذِهِ الْآيَةِ.

قُلْتُ: ﴿حَقُّ ثِقَاتِهِ﴾ فِي الشَّرِكِ وَالْكَفْرِ وَمَا يَرْجِعُ إِلَى الْإِعْتِقَادِ؛ ﴿مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ فِي الْأَعْمَالِ: مَنْ لَمْ يَسْتَطِعِ الْوُضُوءَ يَتَيَّمٌ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعِ الْقِيَامَ يُصَلِّي قَاعِدًا؛ وَهَذَا التَّوْجِيهُ ظَاهِرٌ مِنْ سِيَاقِ الْآيَةِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران].

وَمِنَ النِّسَاءِ:

٨- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ فَعَاثُوهُمْ نَصِيبُهُمْ﴾ [النساء ٦٧] الْآيَةَ مَنْسُوخَةً بِقَوْلِهِ: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ﴾ [الأنفال ٧٥] وَالْأَحْزَابِ [١].

(١) قَوْلُهُ: (وَأُولُوا الْأَرْحَامِ إلخ): أَمَا آيَةُ «أُولُوا الْأَرْحَامِ» فَمَذْكُورَةٌ فِي مَوْضِعَيْنِ: «وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْ بَعْدِ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ» [الأنفال ٧٥] و«الَّذِينَ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُمْ وَأُمَّهَاتُهُمْ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَى أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا» [الأحزاب ٥] وَلَكِنَّ النَّاسِخَ هُنَا آيَةُ الْأَحْزَابِ، لَا الْآيَةَ، كَمَا هُوَ مَنْقُولٌ عَنْ قَتَادَةَ. وَالتَّفْصِيلُ فِي بَيَانِ الْقُرْآنِ لِلنَّهْأَوِيِّ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ الْمُهَاجِرُونَ لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَرِثُ الْمُهَاجِرِيُّ الْأَنْصَارِيُّ دُونَ ذَوِي رَحِمِهِ لِلأُخُوَّةِ الَّتِي آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمْ، فَلَمَّا نَزَلَتْ: «وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَى» [النساء ٦٧] نُسِخَتْ، ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ فَعَاثُوهُمْ نَصِيبُهُمْ»: مِنَ النَّصْرِ وَالرِّقَادَةِ (الإعانة) وَالتَّصْنِيحَةِ، وَقَدْ ذَهَبَ الْمُعْتَرِثُ، وَيُوضِحِي لَهُ. (البخاري: ٤٥٨٠)

قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: أَنَّ مَعْنَى الْحِلْفِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَعْنَى الأُخُوَّةِ فِي الْإِسْلَامِ، لِكَيْتَهُ فِي الْإِسْلَامِ جَارٍ عَلَى أَحْكَامِ الدِّينِ وَحُدُودِهِ، وَحِلْفُ الْجَاهِلِيَّةِ جَرَى عَلَى مَا كَانُوا يَتَوَاضَعُونَ بَيْنَهُمْ بِأَرَائِهِمْ؛ فَبَطَلَ مَا خَالَفَ الْإِسْلَامَ، وَبَقِيَ مَا لَمْ يُبْطَلْهُ الْقُرْآنُ وَهُوَ التَّعَاوُنُ عَلَى الْحَقِّ وَالنَّصْرُ وَالْأَخْذُ عَلَى يَدِ الظَّالِمِ.

قَالَ الْحَسَنُ: كَانَ الثَّوَارِثُ بِالْحِلْفِ، فَتُسَبَّحُ بِآيَةِ الْمَوَارِيثِ؛ وَقَالَ الظَّنْبَرِيُّ: مَنْسُوخٌ بِقَوْلِهِ: «وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ». (فتح الباري، نووي)

قُلْتُ: ظَاهِرُ الْآيَةِ: أَنَّ الْمِيرَاثَ لِلْمَوَالِي^(١)، وَالْبِرُّ وَالصِّلَةُ لِمَوْلَى الْمَوَالَةِ^(٢)؛ فَلَا نَسَخَ^(٣).

٩- قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ﴾ [النساء ٨]^(٤) الْآيَةَ قِيلَ مَنْسُوخَةٌ^(٥)، وَقِيلَ: لَا، وَلَكِنْ تَهَاوَنَ النَّاسُ فِي الْعَمَلِ بِهَا.
قُلْتُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ هِيَ مُحْكَمَةٌ، وَالْأَمْرُ لِلِاسْتِحْبَابِ^(٦)؛ وَهَذَا أَظْهَرَ.

(١) قَوْلُهُ: (لِلْمَوَالِي): جَمْعُ الْمَوْلَى، وَهُوَ كُلُّ مَنْ وَلِيَ أَمْرًا وَقَامَ بِهِ؛ وَالْمَوْلَى هُنَا: بِمَعْنَى الْقَرِيبِ، أَيْ: الْمِيرَاثَ لِلْأَقْرَبَاءِ. (المعرب بزيادة)

(٢) قَوْلُهُ: (مَوْلَى الْمَوَالَةِ): إِذَا أَسْلَمَ رَجُلٌ عَلَى يَدِ رَجُلٍ، وَتَعَاقَدَا عَلَى أَنْ يَرْتَهَ وَيَعْقِلَ عَنْهُ صَحَّ، وَهُوَ مَوْلَى الْمَوَالَةِ. (المعرب)

(٣) قَوْلُهُ: (فَلَا نَسَخَ): قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ: كَانَ الْمُهَاجِرُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَرْتُونَ الْأَنْصَارَ دُونَ دَوِي الْأَرْحَامِ مِنْهُمْ لِلأُخُوَّةِ وَالصَّدَاقَةِ الَّتِي بَيْنَهُمْ، فَهُوَ كَقَوْلِهِ: ﴿فَتَاتَوْهُمْ نِصْبَهُمْ﴾ [النساء ١٣]؛ أَمْرًا بِإِتْمَامِ مَا عَقَدُوا بَيْنَهُمْ؛ ثُمَّ نَسَخَ اللَّهُ ذَلِكَ بِآيَةِ التَّوَارِيثِ وَيَقُولُهُ: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [الأففال ١٧]؛ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ جُبَيْرٍ وَمُجَاهِدٍ وَقَتَادَةَ.
وَقِيلَ: الْآيَةُ مُحْكَمَةٌ غَيْرُ مَنْسُوخَةٍ، وَمَعْنَاهُ: وَقُوا لَهُمْ بِمَا قَدْ عَاقَدْتُمُوهُمْ عَلَيْهِ مِنَ النَّصْرِ وَالْمَعُونَةِ وَالرَّفْدِ. (الإيضاح مقتصرًا)

(٤) قَوْلُهُ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ﴾ (الخ): وَالْآيَةُ بِتَمَامِهَا: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينُ فَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ [النساء ٨]. (المعرب)

(٥) قَوْلُهُ: (مَنْسُوخَةٌ): أَيْ بِآيَاتِ التَّوَارِيثِ، كَمَا ذَكَرَ ابْنُ جُرَيْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ: هِيَ مَنْسُوخَةٌ؛ وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ أَبِي مَالِكٍ قَالَ: نَسَخْتَهَا آيَةُ الْمِيرَاثِ؛ وَبِهِ قَالَ الْأَيْمَنُ الْأَرْبَعَةُ، كَمَا قَالَ ابْنُ حَجَرٍ. (الدر المنثور، فتح الباري)

(٦) قَوْلُهُ: (لِلِاسْتِحْبَابِ): عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ نَاسًا يَزْعُمُونَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نُسِخَتْ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ﴾ الْآيَةَ، وَلَا وَاللَّهِ مَا نُسِخَتْ، وَلَكِنَّهُ مِمَّا تَهَاوَنَ بِهِ النَّاسُ؛ وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ مِنْ طَرِيقِ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: هِيَ مُحْكَمَةٌ وَلَيْسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ. [البخاري: ٤٥٧٦]؛ وَأَخْرَجَ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَابْنُ جُرَيْرٍ وَابْنُ الْمُنْذِرِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ قَالَ: ثَلَاثُ آيَاتٍ مَدَنِيَّاتٍ مُحْكَمَاتٍ ضَيَعْنَ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبَى﴾ الْآيَةَ، وَآيَةُ الْاِسْتِيزَانِ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَفِيدِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ﴾ [النور ٢٤]، وَقَوْلُهُ: =

١- قوله تعالى: ﴿وَالَّتِي يَأْتِينَ الْفَجِشَةَ﴾ [النساء: ٥] (١) الآية منسوخة بآية الثور (٢).

قُلْتُ: لانسَخَ فِي ذَلِكَ، بَلْ هُوَ مُمْتَدُّ إِلَى الْغَايَةِ، فَلَمَّا جَاءَتِ الْغَايَةُ بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ "أَنَّ السَّبِيلَ الْمَوْعُودَ كَذَا وَكَذَا" (٣)؛ فَلانسَخَ (٤).
وَمِنَ الْمَائِدَةِ:

١١- قوله تعالى: ﴿وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ﴾ [المائدة: ٥] (٥) الآية منسوخة بإباحة

= ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاهُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ﴾ [الحجرات: ٣]. (الدر المنثور ملخصاً)

(١) قوله: (والتي يأتين إلخ): والآية بتمامها: ﴿وَالَّتِي يَأْتِينَ الْفَجِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَأَسْتَشْهَدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّيَهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَخْرُجَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٥]. (المعرب)

(٢) قوله: (بآية الثور): أي بآية الجلد، كما روي من طريق مجاهد عن ابن عباس في قوله: ﴿وَالَّتِي يَأْتِينَ الْفَجِشَةَ﴾ الآية [النساء: ٥]، قال: كانت المرأة إذا فجرت حبست في البيوت، فإن ماتت ماتت، وإن عاشت عاشت؛ حتى نزلت الآية في سورة الثور: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: ٥] فجعل الله لهن سبيلاً؛ فمن عمل شيئاً جليداً وأرسل. (الدر المنثور)

(٣) قوله: (وكذا): رواه مسلم، مشكوة: كتاب الحدود، الفصل الأول، رقم الحديث: ٣٥٥٨. (المعرب)

(٤) قوله: (فلائسَخَ): وفيه قاعدة: "كُلُّ حُكْمٍ: وَرَدَّ فِي خِطَابٍ مُّشْعِرٍ بِالتَّوْقِيفِ، أَوْ رُبِطَ بِغَايَةِ مُجْهَوْلَةٍ، ثُمَّ انْقَطَعَ بِانْقِصَائِهَا؛ فَلَيْسَ بِنَسْخٍ" [قواعد: ١٨٥]؛ كورود الأمر بالقتال ليس ناسخاً لقوله تعالى: ﴿فَاعْتَفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾ [البقرة: ١٠٩]، وأمثالها؛ لأن هذا بيان، لا نسخ. (قواعد: ٧٤١ ملخصاً)

(٥) قوله: (ولا الشهر الحرام إلخ): وتمام الآية: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يُحِلُّوا شَعِيرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ

الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا ءَامِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ يَنْتَعُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا﴾. (المعرب)

وأخرج عبد الرزاق وابن جرير عن قتادة في قوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يُحِلُّوا شَعِيرَ اللَّهِ وَلَا

الشَّهْرَ الْحَرَامَ﴾ الآية [المائدة: ٥]، قال: منسوخ نسخها قوله: ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾

[التوبة: ٥]. (الدر المنثور)؛ وقد حكى الإمام أبو جعفر الإجماع على أن الله قد أحل قتال أهل الشرك في

الأشهر الحرم وغيرها من شهور السنة. (ابن كثير)

(٥ / ٢) قوله: (ولا الشهر الحرام): أي: لا يحلوه بأن ثقاتلوا فيه أعداءكم من المشركين، كما =

القتال فيه.

قُلْتُ: لَا نَجِدُ: فِي الْقُرْآنِ نَاسِحًا لَهُ، وَلَا فِي السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ؛ وَلَكِنَّ الْمَعْنَى: أَنَّ الْقِتَالَ الْمُحَرَّمَّ يَكُونُ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ أَشَدَّ تَغْلِيظًا، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْحُطْبَةِ: «إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا»^(١).

١٢- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ جَاءُوكَ فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ﴾ [المائدة ٥٥]^(٢)
الآيَةَ مَنْسُوخَةً بِقَوْلِهِ: ﴿وَأَنْ أَحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ [المائدة ٥٥]^(٣).

= رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَقَتَادَةَ.

قَالَ مَكِّي بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي الْإِيضَاحِ: أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مَنْسُوخَةٌ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَظَّمَ الْقِتَالَ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ ثُمَّ نَسَخَ ذَلِكَ فِي بَرَاءَةِ يَقُولُهُ: ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة ٥]، وَبِقَوْلِهِ: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [التوبة ٥]؛ فَأَبَاحَ قَتْلَهُمْ وَقَاتَلَهُمْ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ وَفِي كُلِّ وَقْتٍ مِنْ شَهْرِ حَرَامٍ وَغَيْرِهِ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَقَتَادَةَ وَالضَّحَّاكِ وَالْأَوْزَاعِيِّ وَابْنِ الْمُسَيَّبِ.

وَقَالَ عِظَاءُ وَمُجَاهِدٌ: الْآيَةُ مُحْكَمَةٌ وَلَا يَجُوزُ الْقِتَالُ فِي الْأَشْهُرِ الْحَرَامِ. (الإيضاح)

وَقَدْ مَرَّرْتَفْصِيلَهُ فِي الْآيَةِ الرَّابِعَةِ؛ وَلَعَلَّ الْمُصَنِّفَ أَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ ﷺ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ»، أَيْ: لَيْسَ لِبَعْضِكُمْ أَنْ يَتَعَرَّضَ لِبَعْضٍ، فَيُرِيْقَ دَمَهُ أَوْ يَسْلُبَ مَالَهُ، كَحُرْمَةِ التَّعَرُّضِ لَهَا فِي يَوْمِ عَرَفَةَ. (مُعْتَدِلِيَّاس)
(١) قَوْلُهُ: (إِنَّ دِمَاءَكُمْ إِيضًا): أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ بِهَذَا اللَّفْظِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: ١١٢١٨؛ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ بِزِيَادَةِ «وَأَعْرَاضِكُمْ» بَعْدَ قَوْلِهِ: «دِمَائِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ» [١٧٤٢]، وَبَلَّفَظَ: «عَلَيْكُمْ حَرَامٌ» فِي مَوَاضِعَ عَدِيدَةٍ.

(٢) قَوْلُهُ: (فَإِنْ جَاءُوكَ إِيضًا): وَتَمَّامُ الْآيَةِ: ﴿فَإِنْ جَاءُوكَ فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرَضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [المائدة ٥٥]. (المعرب)

(٣-١) قَوْلُهُ: (وَأَنْ أَحْكُم إِيضًا): وَتَمَّامُ الْآيَةِ: ﴿وَأَنْ أَحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَأُخَذَتْهُمْ أَنْ يَقْتُلُوكَ عَنْ بَعْضٍ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ﴾ [المائدة ٥٥]. (المعرب)

(٣-٢) قَوْلُهُ: (وَأَنْ أَحْكُم إِيضًا): خَيَّرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ فِي ظَاهِرِ هَذِهِ الْآيَةِ فِي الْحُكْمِ بَيْنَ أَهْلِ الْكِتَابِ إِذَا أُتُوا لِذَلِكَ أَوْ تَرْكِهِ؛ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَذَا مَنْسُوخٌ بِقَوْلِهِ: ﴿فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ =

قُلْتُ: مَعْنَاهُ: "إِنِ اخْتَرْتَ الْحُكْمَ فَاحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ؛ فَالْحَاصِلُ أَنَّهُ لَنَا: أَنْ نَتْرُكَ أَهْلَ الدِّمَةِ أَنْ يَرْفَعُوا الْقَضِيَّةَ إِلَى زُعَمَاءِهِمْ، فَيَحْكُمُوا بِمَا عِنْدَهُمْ؛ وَلَنَا: أَنْ نُحْكَمَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْنَا.

١٣- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَوْ آخِرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾ [المائدة: ٥٧] ^(١) مَنْسُوخَةٌ بِقَوْلِهِ:

= وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾ [المائدة: ٥٧]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَأَنْ أَحْكُمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ [المائدة: ٥٧]؛ فَلَيْسَ لِلْإِمَامِ رُدُّهُمْ إِلَى حُكْمِهِمْ إِذَا جَاؤُوا لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ، وَهُوَ قَوْلُ مُجَاهِدٍ وَقَتَادَةَ وَعَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ وَعِكرِمَةَ وَالزُّهْرِيِّ، وَهُوَ قَوْلُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَبِهِ قَالَ الْكُوفِيُّونَ، وَهُوَ أَحَدُ قَوْلِي الشَّافِعِيِّ.

وَقَالَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ: الْآيَةُ مُحْكَمَةٌ غَيْرُ مَنْسُوخَةٍ، وَالْإِمَامُ مُحَيَّرٌ فِي الْحُكْمِ وَتَرْكُهُ إِذَا جَاؤُوا لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ، وَهُوَ قَوْلُ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبِيعٍ وَالْحَسَنِ وَمَالِكٍ وَالشَّعْبِيِّ وَالنَّخَعِيِّ، وَهُوَ أَحَدُ قَوْلِي الشَّافِعِيِّ؛ وَرَجَّحَهُ الْإِمَامُ لِأَنَّ النَّاسِيخَ لَا يَكُونُ مُرْتَبِطًا بِالْمَنْسُوخِ وَمَعْطُوفًا عَلَيْهِ، فَالتَّخْيِيرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي ذَلِكَ مُحْكَمٌ غَيْرُ مَنْسُوخٍ. (الإيضاح بزيادة يسيرة)

(١ / ١) قَوْلُهُ: (أَوْ آخِرَانِ لِخ): وَالْآيَةُ بِتَمَامِهَا: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ آخِرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ صَرْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الْوَصْلَةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ أَرْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذًا لَمِنَ الْآثِمِينَ﴾ [المائدة: ٨٠]. (المعرب)

(٢ / ١) قَوْلُهُ: (أَوْ آخِرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ): اخْتِلافٌ فِيهَا أَوَّلًا فِي نَسْخِهِ وَإِحْكَامِهِ، ثُمَّ اخْتِلافٌ الْقَائِلُونَ بِأَنَّهَا مُحْكَمَةٌ غَيْرُ مَنْسُوخَةٍ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿أَوْ آخِرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾؛ ففِيهِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ:

١- أَنَّهَا مَنْسُوخَةٌ، وَمَعْنَى ﴿مِنْ غَيْرِكُمْ﴾: مِنْ غَيْرِ أَهْلِ مِلَّتِكُمْ، -لأنَّه تَعَالَى اسْتَفْتَحَ الْآيَةَ بِقَوْلِهِ: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾، ثُمَّ قَالَ: ﴿أَوْ آخِرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾، وَلَا غَيْرَ لِأَهْلِ الْإِيمَانِ إِلَّا أَهْلَ الْكُفْرِ؛ وَهُوَ مَنْسُوخٌ بِقَوْلِهِ: ﴿مَنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾ [البقرة: ١٩٠]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [الطلاق: ٢٠]؛ وَهَذِهِ الْأَحْكَامُ كُلُّهَا مَنْسُوخَةٌ بِمَا نَسَخَ بِهِ جَوَازَ شَهَادَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ؛ وَهُوَ قَوْلُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَمَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَأَبِي حَنِيفَةَ.

٢- أَنَّهَا مُحْكَمَةٌ غَيْرُ مَنْسُوخَةٍ، وَمَعْنَى ﴿مِنْ غَيْرِكُمْ﴾: مِنْ غَيْرِ مِلَّتِكُمْ؛ وَشَهَادَتُهُمْ عَلَى الْوَصِيَّةِ -خَاصَّةً فِي السَّفَرِ- جَائِزَةٌ عِنْدَ فَقْدِ الْمُسْلِمِينَ لِلضَّرُورَةِ؛ وَهُوَ قَوْلُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ وَالشَّعْبِيِّ وَابْنِ سِينِينَ وَمُجَاهِدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَابْنِ الْمُسَيَّبِ وَشَرِيحٍ وَالنَّخَعِيِّ وَالْأَوْزَاعِيِّ، وَهُوَ مَرُورِيٌّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَائِشَةَ.

٣- أَنَّهَا مُحْكَمَةٌ غَيْرُ مَنْسُوخَةٍ، وَمَعْنَى ﴿مِنْ غَيْرِكُمْ﴾: مِنْ غَيْرِ قَبِيلَتِكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَالْقِصَّةُ كُلُّهَا مُحْكَمَةٌ مَعْمُولٌ بِهَا؛ وَاسْتَدَلُّوا عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿تَحْبِسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الْوَصْلَةِ﴾، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهَا مِنْ

﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [الطلاق: ٢] (١).

قُلْتُ: قَالَ أَحْمَدُ بِظَاهِرِ الْآيَةِ (٢)؛ وَمَعْنَاهَا عِنْدَ غَيْرِهِ: "أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِ أَقَارِبِكُمْ"، فَيَكُونَانِ مِنْ سَائِرِ الْمُسْلِمِينَ.
وَمِنَ الْأَنْفَالِ:

* ١٤- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ يَكُنْ مِّنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ﴾ [الأنفال: ١٥] (٣) الْآيَةُ مَنسُوخَةٌ بِالْآيَةِ بَعْدَهَا (٤).

قُلْتُ (٥): هِيَ كَمَا قَالَ مَنسُوخَةٌ (٦).

= أهل الصلاة، ولا يُطلق على أهل الكتاب اسم "أهل الصلاة"؛ وهو قول الحسن وعكرمة، وأصافه بعض الرواة إلى مالك والشافعي؛ واليه جرح الإمام. (الإيضاح ملخصاً)

(١) قَوْلُهُ: (وَأَشْهِدُوا إلخ): وَالْآيَةُ بِتَمَامِهَا: ﴿فَإِذَا بَلَغَ الْأَجَلَ عَتَمًا فَامْسِكُوهنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنْكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَلِكَ يُوَعِّظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ [الطلاق: ٤]. (المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (بِظَاهِرِ الْآيَةِ): أَي: يَجُوزُ عِنْدَ أَحْمَدَ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي أَرْضِ الْغُرَبَةِ إِذَا لَمْ يَجِدْ مُسْلِمِينَ: أَنْ يُشْهِدَ كَافِرِينَ. (المعرب)

(٣) قَوْلُهُ: (إِنْ يَكُنْ إلخ): وَتَمَامُ الْآيَةِ: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَرَضَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِّنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا بِمِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِّنْكُمْ مِّائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [الأنفال: ١٥]. (المعرب)

(٤) قَوْلُهُ: (بَعْدَهَا): وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَلَسَنَ حَقَّقْنَا اللَّهَ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِّنْكُمْ مِّائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا بِمِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِّنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفِينَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنفال: ١٦]. (المعرب)

(١/٥) قَوْلُهُ: (قُلْتُ): هَذِهِ الْآيَةُ مِنَ الْآيَاتِ الْحَمْسِ الَّتِي أَقْرَأَهَا الْإِمَامُ عَلَى نَسْخِهَا.

(٢/٥) قَوْلُهُ: (قُلْتُ): أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِنْ يَكُنْ مِّنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا بِمِائَتَيْنِ﴾، شَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ حِينَ فُرِضَ عَلَيْهِمْ: أَنْ لَا يَفِرَّ وَاحِدٌ مِنْ عَشْرَةٍ، فَجَاءَ التَّخْفِيفُ فَقَالَ: ﴿أَلَسَنَ حَقَّقْنَا اللَّهَ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِّنْكُمْ مِّائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا بِمِائَتَيْنِ﴾؛ قَالَ: فَلَمَّا حَقَّفَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنَ الْعِدَّةِ نَقَصَ مِنَ الصَّبْرِ بِقَدْرِ مَا حَقَّفَ اللَّهُ عَنْهُمْ. (البخاري: ٤٦٥٣)؛ فَكُتِبَ بِالْآيَةِ الْأُولَى: أَنْ لَا يَفِرَّ وَاحِدٌ مِنْ عَشْرَةٍ وَأَنْ لَا يَفِرَّ عِشْرُونَ مِنْ مِائَتَيْنِ، ثُمَّ =

وَمِنَ الْبَرَاءَةِ:

١٥- قوله تعالى: ﴿أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ [التوبة ٩١] ^(١) مَنْسُوخَةٌ بِآيَاتِ الْعُدْرِ، وَهِيَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ﴾ [النور ٦٦] الْآيَةَ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ

= كَتَبَ بِالْأُخْرَى: أَنْ لَا يَفْرُرَ رَجُلٌ مِنْ رَجُلَيْنِ وَأَنْ لَا يَفِرَّ مِائَةً مِنْ مِائَتَيْنِ. (الإيضاح بحذف)

(١) قوله: (هي كما قال إلخ): قَالَ الشَّيْخُ التَّائِبِيُّ: كَانَ الْمَطْلُوبُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ أَنْ يَقِفُوا فِي وَجْهِ عَدُوِّهِمْ وَهُمْ أَكْثَرُ مِنْهُمْ عَشْرَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ كَانَ التَّيْسِيرُ وَالْمُسَاحَاةُ، فَطَلَبَ مِنْهُمْ أَنْ يُقَارِمُوهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ وَهُمْ ضِعْفُهُمْ؛ فَإِنْ عَادَ حَالُ الْإِسْلَامِ - لَا قَدْرَ لِلَّهِ لَهُ ذَلِكَ - إِلَى الْعُرْبَةِ كَمَا كَانَ فِي الْأَمْرِ يَكُونُ الْمَطْلُوبُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ حِينَ ذَلِكَ أَنْ يَقِفُوا فِي وَجْهِ عَدُوِّهِمْ وَهُمْ أَكْثَرُ مِنْهُمْ عَشْرَ مَرَّاتٍ؛ فَالْحَاصِلُ: أَنَّ النَّسْخَ لَيْسَ بِمُتَعَيْنٍ. (العون الكبير)

وَفِيهِ قَاعِدَةٌ: "نَسَخَ جُزْءُ الْحُكْمِ أَوْ شَرْطُهُ لَا يَكُونُ نَسْخًا لِأَصْلِهِ"، [قواعد: ١٨٣]؛ يَعْنِي لَمَّا أَسْقَطَ مِنَ الْحُكْمِ جُزْءَهُ أَوْ شَرْطَهُ فَلَا يَبْقَى هَذَا نَسْخًا لِأَصْلِ الْحُكْمِ، فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ حَقَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ﴾ [إلخ [الأنفال ١٦]]؛ وَإِنْ كَانَ نَاسِخًا لِلْجُزْءِ الَّذِي وَرَدَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ﴾ [الأنفال ١٦]؛ لَكِنْ لَا يَكُونُ نَاسِخًا لِأَصْلِ حُكْمِ الْقِتَالِ الَّذِي وَرَدَ فِي الْآيَةِ الْأُولَى؛ وَمِثَالُ نَسْخِ الشَّرْطِ اسْتِقْبَالَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ لِأَنَّهُ كَانَ شَرْطًا فِي صِحَّةِ الصَّلَاةِ، فَنَسِخَ هَذَا الشَّرْطَ؛ فَلَمْ يَكُنْ نَسْخُهُ نَسْخًا لِأَصْلِ حُكْمِ الصَّلَاةِ. (قواعد: ٧٣٩ بزيادة)

(١ / ١) قَوْلُهُ: ﴿إِنْفِرُوا﴾ [إلخ]: وَتَمَامُ الْآيَةِ: ﴿أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [التوبة ٩١]. (المعرب)

(٢ / ١) قَوْلُهُ: ﴿خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ عَمَّ اللَّهُ بِالْأَمْرِ بِالْقِتَالِ الْجَمِيعِ، ثُمَّ نَسِخَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَآفَّةً﴾ [التوبة ٩١]؛ وَهَذَا الْقَوْلُ مَرْوِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَالَ عِكْرِمَةُ: أَوَّلُ آيَةٍ نَزَلَتْ مِنْ بَرَاءَةِ ﴿أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾، وَنَسَخَهَا بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَآفَّةً﴾؛ وَيُرْوَى: أَنَّ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَعَلَيْ أَنْ أَنْفِرَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ﴾ [الفتح ١٧]. (الإيضاح، معاني القرآن للزجاج)

الْمَلْحُوظَةُ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿خِفَافًا وَثِقَالًا﴾، قِيلَ: خِفَافًا وَثِقَالًا، أَيْ: مُوسِرِينَ وَمُعْسِرِينَ، وَقِيلَ: رُكْبَانًا وَمُسَاءَةً، وَقِيلَ: شَبَابًا وَشَيْوُخًا، وَقِيلَ: نَشَاطًا وَغَيْرَ نَشَاطٍ. فَعَلَيْهِ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ شَامِلَةٌ لِلْأَعْيَاءِ وَالْمَسَاكِينِ، وَاللُّسْبَانِ وَالشُّيُوخِ، وَالْمَرِيضِ وَالصَّحِيحِ وَالْمَشْغُولِ؛ فَالْآيَةُ مَنْسُوخَةٌ بِآيَاتِ الْعُدْرِ. (معاني القرآن للزجاج)

عَلَى الصَّعْفَاءِ ﴿التوبة ١١﴾ [١٣] الْآيَتَيْنِ، وَيَقُولُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَآفَّةً﴾ [التوبة ١٣].

قُلْتُ: ﴿خِيفًا﴾، أَي: مَعَ أَقَلِّ مَا يَتَأْتَى بِهِ الْجِهَادِ مِنْ مَرَكُوبٍ وَعَبْدٍ لِلْخِدْمَةِ، وَنَفَقَةٍ يُفْنَعُ بِهَا؛ وَ﴿ثِقَالًا﴾، أَي: مَعَ الْحَدَمِ الْكَثِيرِينَ، وَالْمَرَائِبِ الْكَثِيرَةَ، فَلَا نَسْخَ؛ أَوْ نَقُولُ: لَيْسَ النَّسْخُ مُتَعَيَّنًا^(١).

وَمِنَ الثُّورِ:

١٦- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً﴾ [النور ٥] ^(٢) الْآيَةَ مَنْسُوخَةً بِقَوْلِهِ

تَعَالَى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَى مِنْكُمْ﴾ [النور ٣].

(١/١) قَوْلُهُ: (لَيْسَ النَّسْخُ مُتَعَيَّنًا): بَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ الْعَمَلُ عِنْدَ هُجُومِ الْعَدُوِّ. (المعرب)

الْمَلْحُوظَةُ: قَالَ الطَّبْرِيُّ: فَإِذَا كَانَ قَدْ يَدْخُلُ فِي الْخِيفِ وَالثِقَالِ مَنْ وَصَفْنَا مِنْ أَهْلِ الصِّفَاتِ الَّتِي ذَكَرْنَا، وَلَمْ يَكُنْ اللَّهُ -جَلَّ ثَنَاؤُهُ- حَاصًّا مِنْ ذَلِكَ صِنْفًا دُونَ صِنْفٍ فِي الْكِتَابِ، وَلَا عَلَى لِسَانِ الرَّسُولِ ﷺ، وَلَا نَصَبَ عَلَى حُضُوصِهِ دَلِيلًا وَجَبَ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ اللَّهَ -جَلَّ ثَنَاؤُهُ- أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِهِ بِالْتَّفِيرِ لِلْجِهَادِ فِي سَبِيلِهِ خِيفًا مَعَ رَسُولِهِ ﷺ عَلَى كُلِّ حَالٍ مِنْ أَحْوَالِ الْحِقَّةِ وَالثَّقَلِ.

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الْجَسَّاسُ: كُلُّ هَذِهِ الْوُجُوهُ يَحْتَمِلُهُ اللَّفْظُ، فَالْوَاجِبُ أَنْ يَعْمَهَا إِذْ لَمْ تَقُمْ دَلَالَةُ التَّخْصِيسِ؛ وَقَوْلُهُ: ﴿وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التوبة ٥] فَأَوْجَبَ فَرَضَ الْجِهَادِ بِالنَّالِ وَالنَّفْسِ جَمِيعًا، فَمَنْ كَانَ لَهُ مَالٌ وَهُوَ مَرِيضٌ أَوْ مُقْعَدٌ أَوْ ضَعِيفٌ لَا يَضِلُّحُ لِلْقِتَالِ فَعَلَيْهِ الْجِهَادُ بِمَا لَهُ بَأَنَّهُ يُعْطِيهِ غَيْرَهُ فَيَغْزُو بِهِ. (معاني القرآن للرجاج، جامع البيان)

(٢/١) قَوْلُهُ: (لَيْسَ النَّسْخُ مُتَعَيَّنًا): لِأَنَّ "الْأَصْلَ عَدَمُ النَّسْخِ" [١٨٢]؛ يَعْنِي: لَمَّا كَانَ النَّسْخُ لَا يَثْبُتُ مَعَ الْإِحْتِمَالَاتِ، وَلَا بَدَلًا لِلْقَوْلِ بِالنَّسْخِ مِنْ شُرُوطٍ؛ فَتَكُونُ دَعْوَى النَّسْخِ -بِدُونِ شَرَايِطِهِ الْمُعْتَبَرَةِ- مَرْدُودَةً بِهَذِهِ الْقَاعِدَةِ. (قواعد: ٧٣٣ بتقديم)

(٢) قَوْلُهُ: (الزَّانِي الْخِ): وَالْآيَةُ بِتَمَامِهَا: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور ٥]. (المعرب)

قَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ: يَزْعُمُونَ أَنَّهَا نُسِخَتْ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَسِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور ٣٥] فَدَخَلَتْ الزَّانِيَةُ فِي آيَةِ الْمُسْلِمِينَ؛ وَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ. (الإيضاح)

قُلْتُ: قَالَ أَحْمَدُ بَظَاهِرِ الْآيَةِ وَمَعْنَاهَا عِنْدَ غَيْرِهِ: أَنَّ مُرْتَكِبَ الْكَبِيرَةِ (١)
لَيْسَ بِكُفٍّ إِلَّا لِلزَّانِيَةِ، أَوْ: لَا يُسْتَحَبُّ لَهُ (٢) اِخْتِيَارُ الزَّانِيَةِ؛ وَقَوْلُهُ: ﴿وَحَرَّمَ

(١) قَوْلُهُ: (الْكَبِيرَةُ): يَعْني الْوَقَاحَ وَالزَّانَا؛ وَالْكَبِيرَةُ: الْإِثْمُ التَّنَهِي عَنْهُ شَرْعًا، كَقَتْلِ النَّفْسِ؛
وَالجَمْعُ: ككَبَائِرُ. (المعرب بزيادة)

(١/٢) قَوْلُهُ: (لَا يُسْتَحَبُّ لَهُ): أَي: لِلْمُسْلِمِ الْعَقِيفِ. (المعرب)

(٢/٢) قَوْلُهُ: (لَا يُسْتَحَبُّ لَهُ): قَالَ الشُّنْقِيطِيُّ: اعْلَمِ أَنَّ الْعُلَمَاءَ اخْتَلَفُوا فِي جَوَازِ نِكَاحِ الْعَقِيفِ
الزَّانِيَةِ، وَنِكَاحِ الْعَقِيفَةِ الزَّانِيَةِ؛ فَذَهَبَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ - مِنْهُمْ الْأَيْمَةُ الثَّلَاثَةُ - إِلَى جَوَازِ نِكَاحِ
الزَّانِيَةِ - مَعَ الْكِرَاهَةِ التَّنْزِيهِيَّةِ عِنْدَ مَالِكٍ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ وَاقَفَهُمْ -؛ وَاحْتَجَّ أَهْلُ هَذَا الْقَوْلِ بِأَدْلَةٍ مِنْهَا
عُمُومُ قَوْلِهِ: ﴿وَأَجَلٌ لَكُمْ مَّا وَرَاءَ ذَلِكَ﴾ [النساء ٣٥]، وَهُوَ شَامِلٌ بِعُمُومِهِ الزَّانِيَةَ وَالْعَقِيفَةَ؛ وَعُمُومُ
قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَّتِي مِنْكُمْ﴾ [الآية [النور ٣٤]]، وَهُوَ شَامِلٌ بِعُمُومِهِ الزَّانِيَةَ أَيْضًا وَالْعَقِيفَةَ.

ثُمَّ اعْلَمِ أَنَّ الَّذِينَ قَالُوا بِجَوَازِ تَزْوِيجِ الزَّانِيَةِ وَالزَّانِيِ أَجَابُوا عَنِ الْاسْتِدْلَالِ بِالْآيَةِ الَّتِي نَحْنُ
بَصَدَدِهَا، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ
وَحَرَّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ٥﴾ [النور] مِنْ وَجْهَيْنِ:

الْأَوَّلُ: أَنَّ الْمُرَادَ بِالنِّكَاحِ فِي الْآيَةِ هُوَ الْوَطْءُ الَّذِي هُوَ الزَّانِي بِعَيْنِهِ، قَالُوا وَالْمُرَادُ بِالْآيَةِ: تَقْيِيقُ
الزَّانِي وَشِدَّةُ التَّنْفِيذِ مِنْهُ؛ وَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ فَالْإِشَارَةُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَحَرَّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ رَاجِعَةٌ إِلَى
الْوَطْءِ هُوَ الزَّانِي - أَعَادَنَا اللَّهُ وَإِخْوَانَنَا الْمُسْلِمِينَ مِنْهُ -؛ وَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ فَلَا إِشْكَالَ فِي ذِكْرِ الْمُشْرِكَةِ
وَالْمُشْرِكِ. وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: "لَيْسَ هَذَا بِالنِّكَاحِ، إِنَّمَا هُوَ الْجِمَاعُ، لَا يَزْنِي بِهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ"
وَهَذَا اسْتِنَادٌ صَحِيحٌ عَنْهُ. (أضواء البيان)

الْمَلْحُوظَةُ: فَعَلَى هَذَا قَوْلُهُ: ﴿لَا يَنْكِحُ﴾ خَبْرٌ لَفْظًا وَمَعْنَى، وَالْمَعْنَى: أَنَّهُ لَا يَلِيْقُ بِهِ أَنْ يَنْكِحَ، كَمَا
يَقَالُ: السُّلْطَانُ لَا يَكْذِبُ، أَي: لَا يَلِيْقُ بِهِ أَنْ يَكْذِبَ؛ وَالنَّسْخُ لَا يَجْرِي فِي الْحَبْرِ؛ فَهَذِهِ الْآيَةُ مُحْكَمَةٌ،
وَالْيَهُ جَنَحَ الْإِمَامِ الْمُصَنِّفِ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَحَرَّمَ ذَلِكَ﴾ أَي: حَرَّمَ الزَّانَا. (مُحَمَّدُ الْبَيَّاسُ)

التَّوَجُّهُ الثَّانِي: هُوَ قَوْلُهُمْ إِنَّ الْمُرَادَ بِالنِّكَاحِ فِي الْآيَةِ التَّزْوِيجَ، إِلَّا أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي قَوْلُهُ تَعَالَى:
﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ الْآيَةُ مَنسُوخَةٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَّتِي مِنْكُمْ
وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُعْطِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ٥﴾
[النور]؛ وَمَنْ ذَهَبَ إِلَى نَسْخِهَا بِهَا: سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَالشَّافِعِيُّ. (أضواء البيان)

الْمَلْحُوظَةُ: وَعَلَى هَذَا قَوْلُهُ: ﴿لَا يَنْكِحُ﴾ إِنْشَاءٌ مَعْنَى، وَنُسْخَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَّتِي مِنْكُمْ﴾،
فَقَوْلُهُ: ﴿لَا يَنْكِحُ﴾ مَنسُوخٌ؛ وَقَالَ مُجَاهِدٌ: نَزَلَتْ فِي نِسَاءِ بَعْضِيَانِهِنَّ مِنَ الزَّوَانِي، فَتَكُونُ الْآيَةُ مُحْكَمَةٌ =

ذَلِكَ ﴿إِشَارَةٌ إِلَى الزَّانِ وَالشِّرْكَ، فَلَانْسَخْ؛ وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَى﴾ فَعَامٌّ، لَا يَنْسَخُ الْخَاصَّ.

١٧- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَتْ ذُنُوبُكُمْ أَلَيْسَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النور] (١) الآية؛

= مَحْضُوصَةٌ فِي شَيْءٍ بَعَيْنُهُ ثُمَّ نَسِخَتْ بِقَوْلِهِ: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَى مِنْكُمْ﴾. (مُحَمَّدُ الْيَاسِ) وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ هَذِهِ آيَةٌ مَا نَصَّهُ: هَذَا خَبْرٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى أَنَّ الزَّانِي لَا يَطَأُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً، أَيُّ: لَا يَطْوِرُهُ عَلَى مُرَادِهِ مِنَ الزَّانَا إِلَّا زَانِيَةً عَاصِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً لَا تَرَى حُرْمَةَ ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ الزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ - أَيُّ عَاصٍ بِزَنَاهُ - أَوْ مُشْرِكٌ لَا يَعْتَقِدُ تَحْرِيمَهُ.

وَقَالَتْ جَمَاعَةٌ أُخْرَى مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ: لَا يَجُوزُ تَزْوِيجُ الزَّانِي لِعَفِيفَةٍ وَلَا عَكْسُهُ، وَهُوَ مَذْهَبُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ وَقَتَادَةَ؛ وَاسْتَدَلَّ أَهْلُ هَذَا الْقَوْلِ بِآيَاتٍ وَأَحَادِيثٍ؛ فَمِنْ آيَاتِ النَّبِيِّ اسْتَدَلُّوا بِهَا هَذِهِ آيَةُ النَّبِيِّ نَحْنُ بَصَدَدُهَا، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٠﴾﴾ [النور]؛ قَالُوا: الْمُرَادُ بِالنِّكَاحِ فِي هَذِهِ آيَةِ التَّزْوِيجِ، وَقَدْ نَصَّ اللَّهُ عَلَى تَحْرِيمِهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٠﴾﴾، قَالُوا: وَالْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ: ﴿ذَلِكَ﴾ رَاجِعَةٌ إِلَى تَزْوِيجِ الزَّانِي بَعِيرِ الزَّانِيَةِ أَوْ الْمُشْرِكَةِ، وَهُوَ نَصُّ قُرْآنِي فِي تَحْرِيمِ نِكَاحِ الزَّانِي الْعَفِيفَةَ. (أَضْوَاءُ الْبَيَانِ)

الْمَلْحُوظَةُ: وَعَلَى هَذَا قَوْلُهُ: ﴿لَا يَنْكِحُ﴾ وَإِنْ كَانَ إِثْنَاءً لَكِنَّهُ مُحْكَمٌ غَيْرُ مَنْسُوخٍ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَحُرِّمَ ذَلِكَ﴾ أَيُّ: حُرِّمَ النِّكَاحُ، فَحُرِّمَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَتَزَوَّجُوا الزَّوَانِي الْمَسَافِحَاتِ الْعَالِيَاتِ زِنَاهُنَّ. (مُحَمَّدُ الْيَاسِ)

(١/١) قَوْلُهُ: (لَيْسَتْ ذُنُوبُكُمْ لَخ): وَالْآيَةُ بِتَمَامِهَا: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَيْسَتْ ذُنُوبُكُمْ أَلَيْسَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّفُؤُنَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٠﴾﴾ [النور]. (المعرب)

(٢/١) قَوْلُهُ: (لَيْسَتْ ذُنُوبُكُمْ الدِّينِ): رُوِيَ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ قَالَ: هِيَ مَنْسُوخَةٌ، وَلَمْ يَذْكَرْ مَا نَسَخَهَا وَسُئِلَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ هَذِهِ آيَةِ فَقَالَ: لَا يُعْمَلُ بِهَا، وَذَلِكَ: أَنَّ الْقَوْمَ كَانُوا لَا شَرَّةَ لَهُمْ، فَرُبَّمَا دَخَلَ عَلَيْهِمُ الْخَدَمُ وَالْوَالِدُ وَهُمْ فِي حَالِ جَمَاعٍ؛ فَأَمَرَ اللَّهُ - جَلَّ ذِكْرُهُ - بِالْأَسْتِيزَانِ فِي الْأَوْقَاتِ الْمَذْكُورَةِ، ثُمَّ جَاءَ اللَّهُ بِالسُّرِّ وَسُيِّطِ الرَّزْقِ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ الْأَبْوَابَ وَالسُّتُورَ؛ فَرَأَى النَّاسُ: أَنَّ ذَلِكَ قَدْ كَفَاهُمْ مِنَ الْأَسْتِيزَانِ الَّذِي أَمَرُوا بِهِ؛ وَكَذَلِكَ قَالَ مَالِكٌ إِذْ سُئِلَ عَنِ آيَةِ.

وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: فَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ يَكُونُ هَذَا مَثَلًا نَزَلَ وَفُرِضَ لِعَلَّةٍ، فَلَمَّا زَالَتْ تِلْكَ الْعِلَّةُ زَالَ =

قِيلَ: مَنْسُوخَةٌ، وَقِيلَ: لَا، وَلَكِنْ تَهَاوَنَ النَّاسُ فِي الْعَمَلِ بِهَا.
قُلْتُ: مَذْهَبُ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهَا لَيْسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ؛ وَهَذَا أَوْجَهُ وَأَوْلَى بِالِاعْتِمَادِ.
وَمِنَ الْأَحْزَابِ:

* ١٨- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ﴾ [الأحزاب ٤١] ^(١) الْآيَةُ مَنْسُوخَةٌ
بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ﴾ [الأحزاب ٤٠] ^(٢) الْآيَةَ.
قُلْتُ ^(٣): يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ النَّاسِخُ مُقَدِّمًا فِي التَّلَاوَةِ، وَهُوَ الْأَظْهَرُ عِنْدِي ^(٤).

= الحُصْمُ، وَبَقِيَ اللَّفْظُ مَتَلَوًّا، كَأَخِيرِ سُورَةِ الْمُتَجَنِّةِ؛ وَعَنْ أَبِي قِلَابَةَ أَنَّهُ قَالَ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا
لِيَسْتَفْتِدِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النور ٥٥]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾ [البقرة ٢٣٨]؛ إِنَّمَا
أَمَرُوا بِهَذَا عَلَى طَرِيقِ الْحِضِّ وَالنَّدْبِ، وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ.

وَأَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ عَلَى: أَنَّ الْآيَةَ مُحْكَمَةٌ، وَحُكْمُهَا بَاقٍ، وَالِاسْتِثْنَاءُ فِي هَذِهِ الْأَوْقَاتِ الثَّلَاثَةِ وَاجِبٌ؛
قَالَ الشَّعْبِيُّ: لَيْسَتْ هَذِهِ الْآيَةُ مَنْسُوخَةً، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ لَا يَعْمَلُونَ بِهَا؛ فَقَالَ: وَاللَّهِ الْمُسْتَعَانُ! وَقَدْ
رُويَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: ثَلَاثُ آيَاتٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، لَا أَرَى أَحَدًا مِنَ النَّاسِ يَعْمَلُ بِهِنَّ: ﴿يَتَأْتِيهَا
الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَفْتِدِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ﴾
[النور ٥٥]؛ ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينُ فَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا
مَعْرُوفًا﴾ [النساء ٨]؛ وَقَوْلُهُ: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاهُمْ شُعُوبًا
وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات ١٣]. (الإيضاح)

(١) قَوْلُهُ: (لَا يَحِلُّ لَكَ إِخْرَاجُ): وَتَمَامُ الْآيَةِ: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ
- وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ - إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا﴾ [الأحزاب ٤١]. (المعرب)
(٢) قَوْلُهُ: (إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ إِخْرَاجُ): وَتَمَامُ الْآيَةِ: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الَّتِي ءَاتَيْتَ
أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكَ وَبَنَاتِ
خَالَاتِكَ الَّتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً
لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلَا يَكُونَ
عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الأحزاب ٤٠]. (المعرب)

(٣) قَوْلُهُ: (قُلْتُ): هَذِهِ الْآيَةُ مِنَ الْآيَاتِ الْخَمْسِ الَّتِي أَقْرَأَ الْإِمَامُ عَلَى نَسْخِهَا.

(٤) قَوْلُهُ: (وَهُوَ الْأَظْهَرُ عِنْدِي) قَالَ الظَّنْبَرِيُّ: وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ عِنْدِي بِالصَّحَّةِ قَوْلَ مَنْ قَالَ: مَعْنَى
ذَلِكَ: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ

وَمِنَ الْمُجَادَلَةِ:

* ١٩- قوله تعالى: ﴿إِذَا نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِمُوا﴾ [المجادلة ١٧] (١) الآية منسوخة بالآية بعدها (٢). قلت (٣): هذا كما قال.

= يمينك وكان الله على كل شيء رقيباً ﴿١٧﴾ [الأحزاب] المسميات اللواتي أحللتهن لك بقولي: ﴿يَتَأْتِيهَا أَلْتِي إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الَّتِي ءَاتَيْتَ أَجُورَهُنَّ ... وَأَمْرًا مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ الَّتِي أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب ٥٠]. (جامع البيان)

فعل من: أن النسخ ليس بمتعين. وقد ذكر فيه الطبري ثلاثة أقوال، فمن شاء فليراجع جامع البيان. قوله: (٢/٤) (وهو الأظهر عندي): ليس في القرآن ناسخ إلا والمنسوخ قبله في الترتيب، إلا في آيتين: الآية الأولى قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة ٢٣٣]، فهي ناسخة للآية التي بعدها في الترتيب، وهي ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَّعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ [البقرة ٢٣٤]، والآية الثانية: قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا أَلْتِي إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الَّتِي ءَاتَيْتَ أَجُورَهُنَّ، وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَبَنَاتِ عَيْتِكَ، وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ، وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ، وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ الَّتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ، وَأَمْرًا مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ الَّتِي أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب ٥٠]، فهي ناسخة على قول - لقوله تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ الَّتِي سَاءَ مِنْ بَعْدِ﴾ [الأحزاب ٥٠]. (قواعد: ٧٢٨)

(١) قوله: (إذا ناجيتم الخ): والآية بتامها: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَانِكُمْ صَدَقَةٌ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ وَأَطْهَرُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [المجادلة ١٧]. (المعرب) (١/٢) قوله: (بعدها): وهي قوله تعالى: ﴿ءَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَانِكُمْ صَدَقَاتٍ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المجادلة ١٧]. (المعرب)

(٢/٢) قوله: (بعدها): أكثر الناس على أن هذا منسوخ بقوله: ﴿ءَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا﴾ [المجادلة ١٧]؛ ولهذا مما نسخ قبل العمل، وقال علي: إن في كتاب الله لآية ما عمل بها أحد قبلي ولا يعمل بها أحد بعدي: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَانِكُمْ صَدَقَةٌ﴾، قال: فُرِضَتْ ثُمَّ نَسِخَتْ. (الإيضاح، جامع البيان)

(٣) قوله: (قلت): هذه الآية من الآيات الخمس التي أقر الإمام علي نسخها. قال الشيخ الباقوري: كان تقديم الصدقة واجباً بمقتضى أولى الآيتين، ثم خیر بين تقديم الصدقة وعدمه؛ فصار الأمر للثب، ففيه تغيير للموصف فقط، فلا نسخا (العون الكبير)

وَمِنَ الْمُتَحِنَّةِ:

٢٠- قوله تعالى ﴿فَقَاتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِّثْلَ مَا أَنْفَقُوا﴾ [المتحنة ١١] (١)؛
قِيلَ: مَنْسُوخٌ بِآيَةِ السَّيْفِ (٢)، وَقِيلَ: بِآيَةِ الْغَنِيمَةِ (٣)؛ وَقِيلَ: مُحْكَمٌ (٤).

(١) قوله: (فَاتُوا الَّذِينَ إلخ): وتام الآية: ﴿وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعاقِبْتُمْ فَقَاتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِّثْلَ مَا أَنْفَقُوا وَأَنْفَقُوا اللَّهُ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ﴾ [المتحنة]. (المعرب) اعلموا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا عَاهَدَ كُفَّارَ قُرَيْشٍ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ، جَاءَهُ نِسَاءُ مُؤْمِنَاتٍ مُهَاجِرَاتٍ يَوْمئِذٍ -وَكَانَتْ أُمَّ كُلثُومِ بِنْتُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ مِّنْ خَرَجِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمئِذٍ-، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَءَاثُرُهُنَّ مَّا أَنْفَقُوا﴾ [المتحنة ١١]، وَنَقَضَ اللَّهُ الْعَهْدَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ خَاصَّةً فِي النِّسَاءِ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الْإِمْتِحَانِ؛ فَأَمَسَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النِّسَاءَ بَعْدَ الْإِمْتِحَانِ وَرَدَّ الرِّجَالَ؛ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَءَاثُرُهُنَّ مَّا أَنْفَقُوا﴾ [المتحنة ١١]، يَعْنِي: أَزْوَاجَ الْمُهَاجِرَاتِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اذْفَعُوا إِلَيْهِمُ الَّذِي عَرِمُوهُ عَلَيْهِنَّ مِنَ الْأَصْدِيقَةِ.

وَحَرَّمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ نِكَاحَ الْمُشْرِكَاتِ، وَالِاسْتِمْرَارَ مَعَهُنَّ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُنْسِكُوا بِعِصَمِ الْكُوفِرِ﴾ [المتحنة ١١]، فَطَلَّقَ عُمَرُ يَوْمئِذٍ امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا لَهُ فِي الشِّرْكِ؛ ثُمَّ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلَيْسَ لَكُمْ بِهِ مَحْطَبٌ﴾ [المتحنة ١١]، أَي: وَطَالِبُوا بِمَا أَنْفَقْتُمْ عَلَى أَزْوَاجِكُمُ اللَّاتِي يَذْهَبْنَ إِلَى الْكُفَّارِ إِنْ ذَهَبْنَ، وَلِيُطَالِبُوا بِمَا أَنْفَقُوا عَلَى أَزْوَاجِهِمُ اللَّاتِي هَاجَرْنَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ، وَهَذَا فِي صَلَاحِ كَانِ بَيْنِ قُرَيْشٍ وَبَيْنَ مُحَمَّدٍ ﷺ؛ ثُمَّ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِيمَنْ أَبِي مِنَ الْمُشْرِكِينَ: أَنْ يَقْرَأُوا بِحُكْمِ اللَّهِ فِيمَا فَرَضَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَذَاءِ نَفَقَاتِ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ لِلْمُؤْمِنِينَ بِهِ: ﴿وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعاقِبْتُمْ﴾ [المتحنة ١١]، وَقَالَ مُجَاهِدٌ وَقَتَادَةُ: هَذَا فِي الْكُفَّارِ الَّذِينَ لَيْسَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ عَهْدٌ؛ ﴿فَعاقِبْتُمْ﴾، أَي: أَصَبْتُمْ غَنِيمَةً مِنْ قُرَيْشٍ أَوْ غَيْرِهِمْ، ﴿فَقَاتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِّثْلَ مَا أَنْفَقُوا﴾ [المتحنة ١١] صَدَقَاتِهِنَّ عِوَضًا؛ فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ يُعْطَى مِنَ الْغَنِيمَةِ مِثْلَ مَا أَنْفَقَ. (البخاري، ابن كثير، الدر المنثور ملخصا)

(٢) قوله: (بِآيَةِ السَّيْفِ): يَعْنِي بِآيَةِ السَّيْفِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَآفَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة]. (المعرب)

(٣) قوله: (بِآيَةِ الْغَنِيمَةِ): يَعْنِي بِآيَةِ الْغَنِيمَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَآبِئِن السَّبِيلِ﴾ [الأنفال ١٠]. (المعرب)

(٤) قوله: (مُحْكَمٌ): وَجَنَحَ إِلَيْهِ أَكْثَرُ الْمُفَسِّرِينَ حَيْثُ لَمْ يَتَكَلَّمُوا عَلَى نَسْخِ هَذِهِ الْآيَةِ. (مُحَمَّدُ الْيَاس)

قُلْتُ: الْأَظْهَرُ أَنَّهَا مُحْكَمَةٌ، وَلَكِنَّ الْحُكْمَ فِي الْمُهَادَنَةِ ^(١) عِنْدَ قُوَّةِ الْكُفَّارِ.
وَمِنَ الْمَرْمِلِ:

٢١- قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَمِ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا ۝١﴾ [المزمل] مَنْسُوخٌ بِأَخْرِ السُّورَةِ ^(٢)، ثُمَّ
نُسِخَ الْآخِرُ بِالصَّلَوَاتِ الْحَمْسِ.

قُلْتُ: دَعَوَى النَّسْخِ بِالصَّلَوَاتِ الْحَمْسِ غَيْرُ مُتَّجِهَةٍ ^(٣)؛ بَلِ الْحَقُّ: أَنَّ أَوَّلَ
السُّورَةِ فِي تَاكِيدِ التُّدْبِ إِلَى قِيَامِ اللَّيْلِ، وَآخِرَهَا: فِي نَسْخِ التَّأَكِيدِ إِلَى مُجَرَّدِ التُّدْبِ.
قَالَ السِّيُوطِيُّ مُوَافِقًا لِابْنِ الْعَرَبِيِّ: فَهَذِهِ إِحْدَى وَعِشْرُونَ آيَةً مَنْسُوخَةٌ، عَلَى
خِلَافٍ فِي بَعْضِهَا، وَلَا يَصِحُّ دَعْوَى النَّسْخِ فِي غَيْرِهَا؛ وَالْأَصَحُّ فِي آيَتِي الْاسْتِثْنَانِ

(١/١) قَوْلُهُ: (فِي الْمُهَادَنَةِ): الْمُهَادَنَةُ: الْمُصَالِحَةُ، هَادَتَهُ مُهَادَنَةٌ: صَالِحَهُ وَوَادَعَهُ. (المعرب)
(٢/١) قَوْلُهُ: (وَلَكِنَّ الْحُكْمَ فِي الْمُهَادَنَةِ): وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى قَاعِدَةٍ: "كُلُّ مَا وَجَبَ امْتِنَالُهُ فِي وَقْتٍ
مَا يُعْلَمُ تَقْتَضِي ذَلِكَ الْحُكْمَ، ثُمَّ يُنْتَقَلُ بِانْتِقَالِهَا إِلَى حُكْمٍ آخَرَ؛ فَلَيْسَ بِنَسْخٍ" [قواعد: ١٨٤].
يَعْنِي: أَنَّ مَا أَمَرَ بِهِ بِسَبَبٍ، ثُمَّ زَالَ ذَلِكَ السَّبَبُ فَارْتَفَعَ الْحُكْمُ بِزَوَالِ سَبَبِهِ، فَلَيْسَ هَذَا بِنَسْخٍ؛
فَكَثِيرٌ مِنَ الْآيَاتِ الَّتِي تَأْمُرُ فِي حَالِ الضَّعْفِ وَالْقِلَّةِ بِالصَّبْرِ وَالْمَغْفِرَةِ لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ، وَنَحْوِ
ذَلِكَ مِمَّا هُوَ مَعْرُوفٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ -وهي مائة وأربع وعشرون آية- لَيْسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ مِنْ آيَةِ السَّيْفِ؛
وَقَدْ زَعَمَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمَفْسِّرِينَ: أَنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ مَنْسُوخٌ بِآيَةِ السَّيْفِ؛ وَلَيْسَ هَذَا بِصَحِيحٍ؛ بَلِ الْجَمِيعُ
مُحْكَمٌ، لَكِنْ يَنْبَغِي أَنْ يُنَزَّلَ كُلُّ نَوْعٍ مِنْ تِلْكَ التُّصُوصِ عَلَى الْحَالِ الَّتِي تُنَاسِبُهُ؛ فَالصَّبْرُ وَالْعَفْوُ فِي حَالِ
الضَّعْفِ، وَالْقَتْلُ وَالْإِخْتِانُ فِي حَالِ الْقُوَّةِ. (قواعد: ٧٤٠ بتقديم)
(٢) قَوْلُهُ: (بِأَخْرِ السُّورَةِ): أَيُّ بِقَوْلِهِ: تَعَالَى: ﴿عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصَوْهُ فَتَأْتَى عَلَيْكُمْ فَاقرءوا مَا تيسر
مِنَ الْقُرْآنِ﴾ [المزمل ٥] (المعرب)

فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الْمَرْمِلُ ۝١ فَمِ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا ۝٢﴾ [المزمل] الْآيَةُ مَنْسُوخَةٌ بِقَوْلِهِ: ﴿فَتَأْتَى
عَلَيْكُمْ فَاقرءوا مَا تيسر مِنَ الْقُرْآنِ عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضًى﴾ [المزمل ٥]، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ
وَأَصْحَابُهُ يُقْرَأُونَ اللَّيْلَ حَتَّى تَفْطَرَتْ أَقْدَامُهُمْ؛ وَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ: أَوَّلُ مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى
الْمُؤْمِنِينَ صَلَاةَ اللَّيْلِ، ثُمَّ نَسَخَ ذَلِكَ عَنْهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿فَتَأْتَى عَلَيْكُمْ﴾، فَصَارَ قِيَامُ اللَّيْلِ تَطَوُّعًا؛ وَقَدْ قِيلَ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ: إِنَّ قِيَامَ اللَّيْلِ بَقِيَ فَرَضًا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَخَدَهُ. (الإيضاح)
(٣) قَوْلُهُ: (غَيْرُ مُتَّجِهَةٍ): غَيْرُ مُتَّجِهَةٍ، أَيُّ: غَيْرُ مُوجَّهِ. (المعرب)

وَالْقِسْمَةَ^(١): الإحكامُ وَعَدَمُ النَّسْخِ، فَصَارَتْ تِسْعَ عَشْرَةَ آيَةً.
وَعَلَى مَا حَرَّرْنَا لَا يَتَعَيَّنُ النَّسْخُ إِلَّا فِي خَمْسِ آيَاتٍ^(٢).

[الفصل الثالث: في السبب الثالث من أسباب الصعوبة]

معرفة أسباب النزول

وَمِنَ الْمَوَاضِعِ الصَّعْبَةِ أَيْضًا مَعْرِفَةُ أَسْبَابِ النَّزُولِ^(٣)، وَوَجْهُ الصَّعُوبَةِ أَيْضًا
اخْتِلَافُ اضْطِلَاحِ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ^(٤).

(١) قوله: (وَالْقِسْمَةَ): آية الاستئذان هي الآية السابعة عشرة؛ وآية القسمة هي الآية التاسعة.

(المعرب)

(١ / ٢) قوله: (في خمس آيات): وهي الآية الأولى، والخامسة، والرابعة عشرة، والثامنة عشرة

والتاسعة عشرة. (المعرب)

(٢ / ٢) قوله: (في خمس آيات): وهي التي رُيمز قبلها في التعليق بـ[*]، بخلاف غيرها.

(٣) قوله: (معرفة أسباب النزول): اعلم! أن أسباب النزول على قسمين: الأول الصريح، وهو ما

صرح فيه الصحابي بقوله: "سبب نزول هذه الآية كذا"، أو ذكر واقعة، أو سؤالاً ثم عقب ذلك بقوله:

"فنزلت، أو نزلت، أو ثم نزلت، أو فأوحى الله إلى نبيّه"؛ ومثال الصريح ما أخرجه الشيخان عن التراء

بن عازب في قوله تعالى: ﴿وَأَتُوا النَّبِيَّاتِ مِنَ آبَائِهِنَّ﴾ [البقرة ١٣٣]، قال: نزلت هذه الآية فينا؛ كانت

الأنصار إذا حجوا فجاؤا؛ لم يدخلوا من قبل أبواب نبيوتهم، ولكن من ظهورها؛ فجاء رجل من

الأنصار، فدخل من قبل باب، فكأنه غير، فنزلت: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ

وَالْمَغْرِبِ وَالْبِرُّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ...﴾ [البقرة ١٧٧]، والثاني غير صريح، وهو أن يقول:

"نزلت هذه الآية في كذا"، ونحو ذلك؛ فهذا يحتمل أن يكون سبباً في النزول، كما يحتمل أن يكون

من قبيل التفسير.

فالقسم الأول له حكم الرفع، ووقع الخلاف في الثاني في أنه: هل يجري تجرى المسند (أي:

المرفوع)، أو يجري تجرى التفسير منه؟ والبخاري يدخله في المسند، وغيره لا يدخله في المسند؛ وهذا

بخلاف ما إذا ذكر الصحابي سبباً نزلت عقبه، فإنهم يدخلون مثل هذا في المسند. (قواعد: ٥٥)

(٤) قوله: (اضطلاح المتقدمين والمتأخرين): وقدمر تفصيله مع تقسيم سبب النزول إلى: السبب

العام والسبب الخاص في ابتداء الباب الأول، وفي بحث "التعريفات المتعلقة بأسباب النزول" أيضاً.

[معنى: نزلت في كذا^(١) عند المتقدين]

والذي يظهر من استقراء كلام الصحابة والتابعين - رضوان الله عليهم أجمعين - أنهم كانوا لا يستعملون: "نزلت في كذا" لمجرد بيان الحادث الذي وقع في زمنه ﷺ، وكان سببا لنزول الآية، بل:

١- ربما يذكرون بعض ما صدقت عليه الآية مما حدث في زمنه ﷺ^(٢)، أو

(١) قوله: (نزلت في كذا): حكم قولهم "نزلت في كذا":

اعلم! أن ما روي: من سبب النزول صراحة عن الصحابي، فإنه في حكم المرفوع المسند عند جمهور المحققين؛ ومن أشهر الصيغ في أسباب النزول: أولا فنزلت أو فأنزل - بعد فاء السببية -؛ وثانيا قولهم: "نزلت في كذا"، أو "أنزل في كذا"، أو "نم نزلت"، أو "فأوحى الله إلى نبيه"؛ وما يرد بعد الفاء يكون لبيان سبب النزول غالبا، ولهذا جعل من قبيل المرفوع؛ بخلاف الثانية، لأن إرادة التفسير فيها أكثر، وإرادة سبب النزول المباشر فيها قليل.

وما روي من سبب النزول صراحة عن تابعي، فهو أيضا في حكم المرفوع؛ لأنه لا مجال فيه للرأي؛ لكنه يعد من المرسل لكون اسم الصحابي ساقطا؛ وحكمه: أن لا يقبل إلا إذا صح، أو اعتضد بمرسل آخر، وكان الراوي له من أئمة التفسير الذين كانوا يأخذون عن الصحابة، كمجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير وغيرهم. (روح القدير)

ومعنى الصراحة: أن صرح فيه الصحابي بقوله: "سبب نزول الآية كذا"، أو ذكر واقعة، أو سؤالا، ثم عقب ذلك بقوله: فنزلت، أو نزلت، أو ثم نزلت، أو فأوحى الله إلى نبيه. (قواعد: ٥٤)

وما روي من غير تصريح - بأن يقال: نزلت هذه الآية في كذا، ونحو ذلك - فهذا محتمل بين كونه سببا في النزول، وكونه من قبيل التفسير؛ وفي هذا القسم من سبب النزول خلاف بين الأئمة؛ فالإمام البخاري يدخله في المسند، والجمهور من المحققين لم يعدوه من المسند المرفوع لاحتمال أن يكون ذلك منهم استنباطا واستدلالا؛ لأن النبي ﷺ والصحابة والتابعين كانوا يطلقون "نزلت في كذا"، ولا يريدون: أنه هو سبب نزول الآية. (المحرر، فصول، قواعد)

(٢) قوله: (مما حدث في زمنه ﷺ): ومثاله ما أخرجه الترمذي من حديث أبي سعيد قال: "لما كان يوم بدر ظهرت الروم على فارس (الترمذي: ٢١٣٥)، فأعجب ذلك المؤمنين، فنزلت: ﴿الْمَ ۝ غَلِيَّتِ الرُّومُ ۝ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلِيَّتِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ۝ فِي بَضْعِ سِنِينَ لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلِ وَمِنْ بَعْدُ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ ۝﴾ [الروم]، ففرح المؤمنون بظهور الروم على فارس؛ فهذا يدل على أنها =

حَدَّث بَعْدَهُ ﷺ^(١)؛ فَيَقُولُونَ: "نَزَلَتْ فِي كَذَا"، وَلَا يَلْزَمُ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ انْطِبَاقَ جَمِيعِ الْقِيُودِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْآيَةِ؛ بَلْ يَكْفِي انْطِبَاقُ أَصْلِ الْحُكْمِ فَحَسَبُ.

٢- وَقَدْ يُبَيِّنُونَ: سُؤَالَ سُئِلَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ حَادِثَةً حَدَّثَتْ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَاسْتَنْبَطَ ﷺ حُكْمَهَا مِنَ الْآيَةِ^(٢)، وَتَلَاهَا عَلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ الْبَابِ؛ فَيَقُولُونَ: "نَزَلَتْ فِي كَذَا".

٣- وَرُبَّمَا يَقُولُونَ فِي هَذِهِ الصُّورِ: "فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى قَوْلَهُ كَذَا"، أَوْ "فَنَزَلَتْ". وَكَانَتْهُ إِشَارَةٌ إِلَى: أَنَّ اسْتِنْبَاطَهُ ﷺ ذَلِكَ الْحُكْمِ مِنَ الْآيَةِ وَالْقَاءَهَا فِي تِلْكَ السَّاعَةِ^(٣) فِي خَاطِرِهِ الْمُبَارَكِ أَيْضًا نَوْعٌ مِنَ: الْوَحْيِ وَالنَّفْثِ فِي الرَّوْعِ^(٤)؛ فَلِذَلِكَ

= نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ بَعْدَ الْهَجْرَةِ؛ وَأَخْرَجَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا نَازِلَةٌ بِمَكَّةَ، وَذَلِكَ فِي قِصَّةِ الرَّهَّانِ الْمَشْهُورَةِ الَّتِي وَقَعَتْ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَبَيْنَ الْمَشْرِكِينَ (الترمذي: ٣١٩٤)؛ وَهَذَا صَرِيحٌ فِي أَنَّهَا نَزَلَتْ بِمَكَّةَ قَبْلَ الْهَجْرَةِ؛ وَقَدْ كَانَ بَيْنَ التُّرُوكَيْنِ سِنُونَ؛ مَعَ أَنَّهُمَا خَبْرَانِ صَحِيحَانِ، وَالعِبَارَةُ فِيهِمَا صَرِيحَةٌ فِي سَبَبِ النُّزُولِ؛ فَهَذَا مَحْمُولٌ عَلَى تَعَدُّدِ النُّزُولِ. (قواعد: ٦٢ ملخصاً)

(١) قَوْلُهُ: (حَدَّثَ بَعْدَهُ ﷺ): وَفِيهِ قَاعِدَةٌ: أَنَّ "نُزُولَ الْقُرْآنِ تَارَةً يَكُونُ مَعَ تَقْرِيرِ الْحُكْمِ وَتَارَةً يَكُونُ قَبْلَهُ، وَالْعَكْسُ" [قواعد: ٣].

(٢) قَوْلُهُ: (وَاسْتَنْبَطَ حُكْمَهَا إلخ): أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "الْحَيْلُ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وِزْرٌ....."؛ وَسُئِلَ عَنِ الْحُمْرِ، فَقَالَ: "مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَائِذَةُ (أَيُّ: قَلِيلَةُ التَّظْيِيرِ فِي مَعْنَاهَا): ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ۗ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ۗ﴾" [الزُّلْزَالُ]، (البخاري: ٢٣٧١)؛ فَعَلِمَ: أَنَّ حُكْمَ الْخَاصِّ - وَهُوَ الْحُمْرُ - دَاخِلٌ تَحْتَ حُكْمِ الْعَامِّ، فَمَنْ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ عَامِلٌ لِلْخَيْرِ، يَرَى جَزَاءَهُ خَيْرًا؛ وَمَنْ رَبَطَهَا فَخَرًّا وَرِيَاءً فَهُوَ عَامِلٌ لِلشَّرِّ، يَرَى جَزَاءَهُ شَرًّا.

(٣) قَوْلُهُ: (وَالْقَاءَهَا فِي تِلْكَ السَّاعَةِ): وَمِثَالُهُ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام]؛ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَإِنَّا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ قَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ! إِنَّمَا هُوَ الشَّرْكُ، أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ لِقَمَانَ لِابْنِهِ: ﴿يَبْنَئِي لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [القمان]. هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(ترمذي، أبواب التفسير، سورة الأنعام) =

يُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: "فَأَنْزَلَتْ".

الملحوظة: وَلَوْ عَبَّرَ أَحَدٌ عَنْ ذَلِكَ بِـ "تَكَرَّرَ نُزُولُ الْآيَةِ"^(١) لَكَانَ لَهُ مَسَاحٌ
أَيْضًا^(٢).

= (٤) قوله: (الثَّفْتُ فِي الرُّوحِ) اعْلَمْ! أَنَّ الثَّفْتَ فِي الرُّوحِ هُوَ أَحَدُ أَنْوَاعِ الْوَحْيِ، فَإِنَّ الْوَحْيَ سِتَّةُ أَنْوَاعٍ: أَحَدُهَا: كَانَ يَأْتِيهِ كَصَلْصَلَةِ الْحَرَبِ وَهُوَ أَشَدُّ، الثَّانِي: يَتِمَثَّلُ لَهُ الْمَلَكُ رَجُلًا فَيُكَلِّمُهُ، الثَّالِثُ: الثَّوْبِيُّ، الرَّابِعُ: الْإِلْقَاءُ فِي الْقَلْبِ - وَهُوَ الثَّفْتُ فِي الرُّوحِ -، الْخَامِسُ: يَأْتِيهِ جِبْرَائِيلُ فِي صُورَتِهِ الْأَصْلِيَّةِ، لَهُ سِتُّ مِائَةٍ جَنَاحٍ، السَّادِسُ: يُكَلِّمُهُ اللَّهُ كَمَا كَلَّمَهُ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ وَهُوَ أَسْمَى دَرَجَاتِهِ. (مُحَمَّدُ الْيَاس)

(١) قَوْلُهُ: (تَكَرَّرَ نُزُولُ الْآيَةِ): عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ[ؓ] قَالَ: بَيْنَا أَنَا أُمِّئِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْبِ الْمَدِينَةِ، وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ مَعَهُ، فَمَرَّ بِتَغْرِ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَسْأَلُوهُ! لَا يَجِيءُ فِيهِ بِشَيْءٍ تَكَرَّرَ فِيهِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِنَسْتَلِنَهُ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ! مَا الرُّوحُ؟ فَسَكَتَ، فَقُلْتُ: إِنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ فُتْمَتٌ، فَلَمَّا انْجَلَى عَنْهُ فَقَالَ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي، وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥] قَالَ الْأَعْمَشُ: هَكَذَا فِي قِرَائَتِنَا. (بخارى: ١٢٥)

وَقَدْ أَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَتْ قُرَيْشٌ لِلْيَهُودِ "أَعْطُونَا شَيْئًا نَسْأَلُ هَذَا الرَّجُلَ؛ فَسَأَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]. [التِّرْمِذِيُّ: ٣١٤٠]، وَرِجَالُهُ رِجَالُ مُسْلِمٍ؛ فَهَذِهِ الرَّوَايَةُ تَقْتَضِي أَنَّهَا نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَالرَّوَايَةُ الْأُولَى تَقْتَضِي أَنَّهَا نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ.

وَيُمْكِنُ الْجَمْعُ بِتَعَدُّدِ النُّزُولِ بِأَنْ يَكُونَ النُّزُولُ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى بِمَكَّةَ وَالْمَرَّةِ الثَّانِيَةِ بِالْمَدِينَةِ؛ وَأَمَّا سُكُوتُهُ ﷺ فِي الْمَرَّةِ الثَّانِيَةِ فَهُوَ عَلَى تَوْفَعٍ مَزِيدٍ بَيَانٍ فِي ذَلِكَ. (مُحَمَّدُ الْيَاس)

وفيه قواعد: "الأصل عدم تكرر النزول" [قواعد: ٤]؛ "قد يكون سبب النزول واحداً والآيات النازلة متفرقة والعكس" [قواعد: ٥]

(٢) قوله: (لَكَانَ لَهُ مَسَاحٌ): وَإِنْ ذَكَرَ وَاحِدٌ سَبَبَ نُزُولِهَا صَرَاحَةً، وَالْآخَرَ يَخْتَلِفُ بِقَوْلِهِ: "نَزَلَتْ فِي كَذَا"، فَالْقَوْلُ قَوْلٌ مِنْ صَرَاحٍ، وَيُحْتَمَلُ قَوْلُ الْآخَرِ عَلَى الْأَسْتِنْبَاطِ، وَإِنْ صَرَاحٌ كُلُّ مَنِهْمَا بِسَبَبِ النُّزُولِ، وَاسْتِنَادٌ أَحَدُهُمَا صَحِيحٌ دُونَ الْآخَرِ، فَالْمُعْتَدُ هُوَ الصَّحِيحُ؛ وَإِنْ كَانَ حَدِيثٌ كُلُّ مَنِهْمَا صَحِيحًا، فَلَاغْتِنَادٌ بِالرَّجِيحِ إِذَا كَانَ أَحَدُهُمَا أَصَحَّ أَوْ يُذَكَّرُ فِي أَحَدِهِمَا الْمَشَاهِدَةُ؛ وَإِنْ اسْتَوِيَا فِي الصِّحَّةِ، وَلَا مَرَجِحَ لِأَحَدِهِمَا، فَإِنْ أُمِنَ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا بِأَنْ نَزَلَتْ بَعْدَ السَّبَبَيْنِ أَوْ الْأَسْبَابِ لِتَقَارُبِ الزَّمَنِ بَيْنَهُمَا، فَيُحْمَلُ عَلَيْهِ؛ وَإِلَّا فَيُحْمَلُ عَلَى تَكَرَّرِ النُّزُولِ.

[الروايات التي ليس لها مدخل في كونها أسباب النزول]

ويذكر المحديثون تحت آيات القرآن الكريم كثيرًا من الأشياء، ليست هي في الحقيقة من قسم سبب النزول، مثل:

١- استيْهاد^(١) الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - في مناظراتهم بآية^(٢)، أو تمثّلهم بها^(٣).

= أما أمثلة كل صورة من الصور المذكورة فمذكورة في كتابنا "روح القدير في أصول التفسير".
الملحوظة الهامة في تعدد النزول وتقدمه: ١- اعلم أنه قد يتعدد نزول الآيات في واقعة، كما سألت أم سلمة النبي ﷺ على عدم ذكر النساء في القرآن؟ فأنزل الله: ﴿أَلَيْ لَأ أَضِيعَ عَمَلَ عَجَلٍ مِنْكُمْ مَن ذَكَرِ أَوْ أَنْتَى﴾ الآية [آل عمران ٣٥]؛ أخرجه الحاكم والترمذي؛ وأخرج أحمد والنسائي عن أم سلمة، فأنزل الله ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ... أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب]؛ وأخرج الحاكم أيضًا عن أم سلمة، فأنزل الله: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [النساء ٣١]. (روح القدير)

٢- وقد يتقدم النزول على الحكم أو الحادثة، نحو قوله تعالى: ﴿سَيَهْرَمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبُرَ﴾ [القمر]، نزل بمكة؛ وقال عمر بن الخطاب كنت لا أدري: أي الجمع يهزم؟ فلما كان يوم بدر رأيت رسول الله ﷺ يقول: ﴿سَيَهْرَمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبُرَ﴾؛ ومنه قوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّى﴾ [الأعلى] فقال بعضهم: لا أدري ما وجه هذا التأويل؟ لأن هذه السورة مكية، ولم يكن بمكة عيد ولا زكوة؛ فأجيب بأنه يجوز أن يكون النزول سابقا على الحكم. (مباحث، روح القدير)

(١) قوله: (استيْهاد): الاستيْهاد: هو إقامة الدليل على الدعوى بالآية أو بالحديث.

(٢/١) قوله: (في مناظراتهم بآية): المناظرة: مجادلة أدبية أو سياسية أو نحو ذلك تدور بين شخصين بحضور المستمعين؛ والمراد ههنا: المباحثة العلمية. (محمد إلياس)

(٢/٢) قوله: (في مناظراتهم بآية): نحو قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَبْعَثُكُمْ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ﴾ [الأنفال ٧]؛ عن ابن عباس قال: لما فرغ رسول الله ﷺ من بدر، قيل له عليك العير ليس دونها شيء، قال فتاداه العباس - وهو في وثاقه - "لا يضلح"؛ وقال: لأن الله تعالى وعدك إحدى الطائفتين، وقد أعطاك ما وعدك، قال: صدقت. هذا حديث حسن. (الترمذي، أبواب التفسير)

(١/٣) قوله: (تمثّلهم بها): تمثّل بالثنيء: ضربه مثلاً؛ وتمثّل به: تشبّه به، اتخذ مثالا. (المعرب) =

٢- أوتلأوتيه ﷺ آية للاستشهاد في كلامه الشريف^(١)،

٣- أو رواية حديث يوافق الآية في أصل الغرض^(٢)،

٤- أو تعيين موضع النزول^(٣)،

= (٢/٣) قوله: (تمثلهم بها): يعني: تمثلهم بها بعد ذكر ما: حدث في زمنه ﷺ أو بعد زمانه من الحوادث والوقعات، وصدقت عليه الآية؛ ويريدون: أن هذه القصة أيضاً مصداق هذه الآية، ويقصدون بهذه المصدايق إظهار تلك الصورة فقط، ولا يقصدون بها خصوص تلك القصة. ولذلك تختلف أقوالهم فيها، ولا ينطبق جميع الفيود المذكورة في الآية على تلك الصورة.

قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُتَّخِذِينَ مِنْكُمْ وَوَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُتَّخِذِينَ﴾ [الحجر]، أي: ولقد علمنا المتتخدين من الأمم والمتأخرين من أمة محمد ﷺ؛ أو المتتخدين منكم في الخبر والمتأخرين عنه؛ فعن ابن عباس قال: كانت امرأة تُصلي خلف رسول الله ﷺ حسناء من أحسن الناس، فكان بعض القوم يتقدم حتى يكون في الصف الأول لئلا يراها، ويتأخر بعضهم حتى يكون في الصف المؤخر؛ فإذا ركع نظر من تحت إبطيه، فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُتَّخِذِينَ مِنْكُمْ وَوَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُتَّخِذِينَ﴾ [الحجر] [الترمذي: ٣١٢٢].

(١) قوله: (للاستشهاد في كلامه الشريف): أخرج البخاري عن حسين بن علي أن علياً بن أبي طالب أخبره، أن رسول الله ﷺ طرقه وفاطمة بنت رسول الله ﷺ ليلة، فقال لهم: ألا تفضلون؟ قال علي: فقلت يا رسول الله ﷺ! إنما أنفُسنا بيد الله، فإذا شاء أن يبعثنا بعتنا؛ فأنصرف رسول الله ﷺ حين قلت ذلك، ولم يرجع إلي شيئاً، ثم سمعته، وهو مدبر يضرب فخذه، ويقول: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْئاً جَدَلًا﴾ [الكهف]. [البخاري: ٧٣٤٧]

وعن أبي سعيد قال، قال رسول الله ﷺ: إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالإيمان، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [التوبة] [١٥]

(الترمذي: ٣٠٩٣، وأحمد: ١١٦٥١، ١١٧٢٥، وابن ماجه: ٨٠٢)

(٢) قوله: (في أصل الغرض): مثاله ما أخرج البخاري عن البراء بن عازب عن النبي ﷺ قال: "إذا أقيمت المؤمن في قبره أي، ثم شهد: أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله"، فذلك قوله: ﴿يُنَبِّئُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [إبراهيم]؛ حدثنا محمد بن بشر حدثنا عندهم حدثنا شعبة بهذا وزاد ﴿يُنَبِّئُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ نزلت في عذاب القبر. (البخاري: ١٣٦٩)

(٣) قوله: (تعيين موضع النزول): عن ابن عباس: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتُ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء]، قال: نزلت بمكة. (الترمذي: ٣١٤٥)

- ٥- أو تعيين أسماء المذكورين في الآية بطريق الإبهام^(١)،
 ٦- أو بيان طريق التللف بكلمة قرآنية^(٢)،
 ٧- أو فضل سور وآيات من القرآن^(٣)،
 ٨- أو بيان طريقة امتثاله ﷺ بأمر من أوامر القرآن الكريم^(٤)؛ فـ "ليس شيء من هذا في الحقيقة من أسباب النزول، وليس من شروط المفسر الإحاطة بها".

شَرَطُ الْمُفَسِّرِ فِي بَابِ أَسْبَابِ النَّزُولِ:

إِنَّمَا شَرَطُ الْمُفَسِّرِ مَعْرِفَةُ أَمْرَيْنِ: الْأَوَّلُ: مَعْرِفَةُ تِلْكَ الْقِصَصِ الَّتِي

- (١) قوله: (بطريق الإبهام): ومثاله: ما رواه البخاري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما:
 ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] قَالَ: نَزَلَتْ فِي عِنْدِ اللَّهِ بْنِ خَدَافَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَدِي إِذْ بَعَثَهُ النَّبِيُّ فِي سَرِيَّةٍ. (البخاري: ٤٥٨٤)
- وأخرج الترمذي عن أبي سعيد عن النبي ﷺ في قول الله عز وجل: ﴿أَوْ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾ [الأنعام: ١١٥] قَالَ: طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا. (الترمذي: ٣٠٧١، أحمد: ١١٢٦٦)
- (٢) قوله: (طريق التللف إلخ): عن أم سلمة قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقَطِّعُ قِرَائَتَهُ يَقْرَأُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ① ثُمَّ يَقِفُ، ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ ② ثُمَّ يَقِفُ، وَكَانَ يَقْرَأُهَا ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ ③ [الفاتحة]. (الترمذي: ٢٩٢٧، أبوداؤد: ٤٠١)
- (٣) قوله: (فضل سور إلخ): عن أبي الدرداء أن النبي ﷺ قَالَ: مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنَ الدَّجَالِ. (المسلم: ٨٠٩)
- (٤) قوله: (بأمر من أوامر القرآن): عن عائشة قالت: مَا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةً بَعْدَ أَنْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ ④ [النصر] إِلَّا يَقُولُ فِيهَا: سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي؛ وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُكَبِّرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي؛ يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ. (البخاري)
- وعن جابر بن عبد الله قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، فَقَرَأَ: ﴿وَأَنْجِدُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥] فَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ؛ ثُمَّ أَتَى الْحَجَرَ فَاسْتَلَمَهُ، ثُمَّ قَالَ: تَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ، وَقَرَأَ: ﴿إِنَّ الْأَصْفَاءَ وَالْمُرْوَّةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٢٥]. (الترمذي: ٢٩٦٧)

تُعَرِّضُ^(١) الآيات لها؛ فَإِنَّه لَا يَتَيَسَّرُ فَهْمُ إِيْمَاءِ الْآيَاتِ إِلَّا بِمَعْرِفَتِهَا^(٢). وَالْقَائِي: مَعْرِفَةُ تِلْكَ الْقِصَّةِ الَّتِي تُخَصِّصُ الْعَامَّ^(٣)، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ مِنْ وُجُوهِ صَرْفِ الْكَلَامِ عَنِ الظَّاهِرِ^(٤)؛ فَإِنَّه لَا يَتَأْتِي فَهْمُ الْمَقْصُودِ مِنَ الْآيَاتِ بِدُونِهَا.

• حُكْمُ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ:

وَمِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ هُنَا: أَنَّ قِصَصَ الْأَنْبِيَاءِ السَّابِقِينَ لَمْ تُذْكَرْ فِي الْأَحَادِيثِ إِلَّا قَلِيلًا؛ فَالْقِصَصُ الطَّوِيلَةُ الْعَرِيضَةُ - الَّتِي يَتَجَسَّمُ^(٥) الْمُفَسِّرُونَ رِوَايَتَهَا^(٦) -

(١) قَوْلُهُ: (تُعَرِّضُ): مِنَ التَّعْرِضِ، عَرَّضَ لَهُ بِالْقَوْلِ، وَهِيَ الْإِشَارَةُ؛ قَالَ قَوْلًا وَهَوَّ بَعَيْنَهُ وَبُرِيدَهُ، وَلَكِنْ لَمْ يُصْرَحْ بِهِ وَلَمْ يَبَيِّنْهُ. (المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (فَهْمُ إِيْمَاءِ الْآيَاتِ إلخ): وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ عَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقْعِدًا لِلْقِتَالِ﴾ [آل عمران ١٥١]؛ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِذْ أَنْشَأْنَا لَكَ الْعُدُوَّةَ الدُّنْيَا وَهُمْ بِالْعُدُوَّةِ الْفُضُوءَى وَالزَّرْكَبِ أَسْفَلَ مِنْكُمْ﴾ [الأنفال ١٥]. (مُحَمَّدُ الْيَاس)

(٣) قَوْلُهُ: (الَّتِي تُخَصِّصُ الْعَامَّ): كَمَا رُوِيَ أَنَّ مَرْوَانَ أَرْسَلَ بِوَابِهِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَالَ: قُلْ لَهُ: "لَئِنْ كَانَ كُلُّ امْرِئٍ فَرِحَ بِمَا أُوتِيَ، وَأَحَبَّ أَنْ يَحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ مُعَذِّبًا، لَتُعَذِّبَنَّ أَجْمَعُونَ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: "مَا لَكُمْ، وَهَذِهِ الْآيَةُ؟" إِنَّمَا دَعَا النَّبِيُّ ﷺ يَهُودَ، فَسَأَلَهُمْ عَنْ شَيْءٍ، فَكَتَمُوهُ إِيَّاهُ، وَأَخْبَرُوهُ بغيرِهِ، فَأَرَوْهُ: أَنَّ قَدْ اسْتَحْمَدُوا إِلَيْهِ بِمَا أَخْبَرُوهُ عَنْهُ فِيمَا سَأَلَهُمْ، وَفَرِحُوا بِمَا أُوتُوا مِنْ كِتْمَانِهِمْ؛ ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ، فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَأَشْرَتُوا بِهِ سَمَاتًا قَلِيلًا فَبُئِسَ مَا يَشْتُرُونَ﴾ [آل عمران ٧٥] لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُجِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [آل عمران ١٧]؛ فَهَذَا السَّبَبُ بَيْنَ أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنَ الْآيَةِ غَيْرُ مَا ظَهَرَ لِمَرْوَانَ. (أصول وقواعد: ٤)

(٤) قَوْلُهُ: (صَرْفِ الْكَلَامِ عَنِ الظَّاهِرِ): وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور ٢٤] نَزَلَتْ بِالْقَاطِ عَامَّةً فِي قِصَّةِ عَائِشَةَ خَاصَّةً؛ فَالْجُمْهُورُ عَلَى تَعْدِيَةِ الْحُكْمِ اعْتِبَارًا بِعُمُومِ اللَّفْظِ؛ وَذَهَبَ الْبَعْضُ إِلَى عَدَمِ تَعْدِيَتِهَا اعْتِبَارًا بِخُصُوصِ السَّبَبِ؛ وَسَيَأْتِي تَفْصِيلُهُ فِي ضَمْنِ "الْعِبْرَةُ بِعُمُومِ اللَّفْظِ، لَا بِخُصُوصِ السَّبَبِ".

(٥) قَوْلُهُ: (الَّتِي يَتَجَسَّمُ الْمُفَسِّرُونَ): تَجَسَّمُ الْأَمْرُ: تَكَلَّفَهُ عَلَى مَشَقَّةٍ. (المعرب)

(٦) قَوْلُهُ: (رِوَايَتِهَا): اعْلَمْ! أَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ شَارَكَ الثَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ فِي إِزْرَادِ كَثِيرٍ مِنَ الْقِصَصِ، لَكِنَّ الْقُرْآنَ سَلَكَ فِي ذَلِكَ مَسْلَكَ الْإِيْجَازِ وَالْإِخْتِصَارِ وَصُولاَ إِلَى الْعِظَاتِ وَالْحِكْمِ؛ وَأَمَّا الثَّوْرَةُ =


كُلُّهَا مَنْقُولَةٌ عَنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْكِتَابِ، إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى^(١)، وَقَدْ جَاءَ فِي صَحِيحِ
الْبُخَارِيِّ مَرْفُوعًا: "لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ، وَلَا تُكْذِبُوهُمْ"^(٢).

= والإنجيل فقد سلك مسلك البسط في القِصص وتاريخ الأنبياء السابقين؛ فليذلك بعض المسلمين لم يفتح
بما ورد في القرآن من قصص، بل أخذ يسأل من كان من أهل الكتاب عن تفصيلات أعقلها القرآن عن
حكمة؛ فأدخل هذه الإسرائيليات في تفسير القرآن الكريم ومدونات علوم الإسلام. (معجم علوم القرآن)
(١) قوله: (إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى): كَقِصَّةِ مُوسَى وَالْحَضِرِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ الْمَرْوِيَّةِ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ.
(١/٢) قوله: (لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إلخ): أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي التَّفْسِيرِ: ٤٤٨٥، وَفِي
الاعْتِمَادِ: ٧٣٦٢، وَفِي التَّوْحِيدِ: ٧٥٤٢.

(٢/٢) قوله: (لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ): اعْلَمْ! أَنَّ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ: فَمَا عَلِمْتَ صِحَّتَهُ بِأَنْ يُوَافِقَ
شَرْعَنَا، فَلَا كَلَامَ فِي جَوَازِ الْأَخْذِ بِهِ، وَالتَّحْدِيثِ بِهِ لِلإِسْتِشْهَادِ؛ إِلَّا أَنَّهُ لَا حَاجَةَ لَنَا إِلَيْهِ؛ وَمَا يُصَادِمُ
شَرْعَنَا، فَلَا يَجُوزُ الْأَخْذُ بِهِ، وَلَا التَّحْدِيثُ بِهِ، وَلَا حِكَايَتُهُ؛ وَمَا لَا يُخَالِفُ شَرْعَنَا وَلَا يُوَافِقُهُ، فَلَا تُصَدِّقُ
بِهِ وَلَا نَكْذِبُهُ، وَتَجُوزُ حِكَايَتُهُ.

وَالأَسْلَمُ: أَنْ لَا يُدْخَلَ فِي التَّفْسِيرِ مِنْهَا مَا لِظَائِلِ تَحْتَهَا؛ وَمَا فِيهَا فَائِدَةٌ تُنَاسِبُ التَّعْرِيفَ، فَلَا بُدَّ
أَنْ يُقْتَصَرَ عَلَى الْمَقَامِ، وَلَا يُعْدُو إِلَى مَا عَدَاهُ؛ لِأَنَّ الضَّرُورِيَّ يَتَقَدَّرُ بِقَدْرِ الضَّرُورَةِ.
الملاحظة: أَمَّا رُجُوعُ الصَّحَابَةِ إِلَى مَرْوِيَّاتِ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَرَوَايَتِهَا فِي التَّفْسِيرِ، فَلَا يَلْزَمُ مِنْ
ذِكْرِهِمْ لِلهِذِهِ الْمَرْوِيَّاتِ قَبُولُهُمْ لَهَا. (رُوحِ الْقَدِيرِ)

أنواع شرائع من قبلنا مما



الأمثلة والأحكام المتعلقة بالأقسام المذكورة

١- كَمَا رُوِيَ عَنْ مَعَاوِيَةَ حِينَ ذَكَرَ كَعْبَ الْأَحْبَارِ، فَقَالَ: "إِنْ كَانَ مِنْ أَصْدَقِ هَؤُلَاءِ الْمُحَدِّثِينَ =

• العبرة بعُوم اللَّفْظِ، لا بِخُصُوصِ السَّبَبِ (١):

وَلْيُعَلِّمَ أَيْضًا: أَنَّ الصَّحَابَةَ وَالتَّابِعِينَ كَانُوا يَذْكُرُونَ قِصَصًا جُزْئِيَّةً لِبَيَانِ مَذَاهِبِ الْمُشْرِكِينَ وَالْيَهُودِ، وَعَادَاتِهِمُ الْجَاهِلِيَّةَ، لِتَضَمُّنِهَا عَقَائِدَهُمْ وَتَقَالِيدَهُمْ، وَيَقُولُونَ: "نَزَلَتِ الْآيَةُ فِي كَذَا"، وَيُرِيدُونَ بِذَلِكَ:

= الذين يحدِّثون عن أهل الكتاب، وإن كنا مع ذلك لنبلو (أي: نمتحن) عليه الكذب؛ أي مع أنَّ كعبًا من أخبار الأخبار. [البخاري باب قول النبي: لا تستلوا أهل الكتاب]

٢- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قَوْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَيْسَتْ رَأْيًا بِهٖ ثُمَّ قَلِيلًا قَوْلٌ لَهُمْ مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِّمَّا يَكْسِبُونَ ﴿٧٦﴾﴾ [البقرة: ٧٦].

٣- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِّمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ [يونس: ٥٤]، وَالْمُرَادُ بِهِ: مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ، وَالثَّانِي إِنَّمَا هُوَ عَنْ سُؤَالِ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ مِنْهُمْ؛ وَحُكْمُ الْأَخْذِ فِيهَا يَتَعَلَّقُ بِالتَّوَجُّيدِ وَالرِّسَالَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ؛ فَيَجُوزُ التَّحْدِيثُ بِهِ لِلإِسْتِشْهَادِ، كَحَدِيثِ حَمَلِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ عَلَى إِبْرَاهِيمَ. [البخاري: ٤٨١١].

وَدَلِيلُهُ: مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ: أَنَّ عَجَاهِدًا سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ: أَفِي سُورَةِ "صَادٍ" سَجْدَةٌ؟ فَقَالَ: نَعَمْ! ثُمَّ تَلَا ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ...﴾... أَوْلَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَّتْهُمْ أَقْتِدَةٌ... ﴿٥٠﴾﴾ [الأنعام: ٩٠]، ثُمَّ قَالَ: "نَبِيُّكُمْ مِمَّنْ أَمَرَ أَنْ يَفْتَدِيَ بِهِمْ" (البخاري: ٤٦٣٢)؛ وَالْمُرَادُ مِنْهُ: الإِفْتِدَاءُ فِي أَصُولِ الدِّينِ وَمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَالصِّفَاتِ الْحَمِيدَةِ الْمَشْهُورَةِ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَوْلَاءِ الْأَنْبِيَاءِ.

الفائدة المهمة: وهذا دليل أيضًا على كونه ﷺ أفضل الأنبياء؛ لأنه قد اجتمع فيه جميع فضائلهم وأخلاقهم المتفردة، لأن الله سبحانه وتعالى أمره بالإفْتِدَاءِ بِهِدَاهِمُ. (ملخص من شرح البخاري)

٤- هَذَا مِنْ قَبِيلِ: "لَا تَسْتَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ" [البخاري: ٧٣٦٣]، فَضَلًّا عَنْ أَنْ يُصَدَّقَ أَوْ يُكْذَبَ؛ لِأَنَّ شَرَعَنَا مُكْتَفٍ بِنَفْسِهِ، فَإِذَا لَمْ يُوْجَدْ فِيهِ نَصٌّ فِي النَّظَرِ وَالِاسْتِدْلَالِ غَنَى عَنْ سُؤَالِهِمْ؛ وَالْعَمَلُ حِينَئِذٍ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]؛ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨].

٥- هَذَا مِنْ قَبِيلِ: "لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ، وَلَا تُكْفِّرُوا بِهِمْ" [البخاري: ٧٣٦٣]؛ وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: "حَدَّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَالْحَرَجِ". [البخاري: ٣٤٦١، أبو داود: ٣٦٦٢]؛ قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ: فِيهِ جَوَازُ التَّحْدِيثِ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمِثْلِ مَا وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ وَالتَّحْدِيثِ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ تَوَقُّعُ انْقِطَاعِ، لِتَعَدُّرِ الْإِتِّصَالِ. (فتح الباري)

الملاحظة: هَذَا مِمَّا ظَهَرَ لِي بَعْدَ تَفْحُصِ الْأَثَارِ وَأَقْوَالِ السَّلَفِ؛ فَإِنْ كَانَ حَقًّا فَعِنِ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْعَلَامُ، وَالْأَفِيئِي مِنَ الشَّيْطَانِ (مُحَمَّدُ الْيَاسِ)

(١) قَوْلُهُ: (العبرة بالخ): ودليله: ما روي عن عبد الله بن معقل، قال: قعدت إلى كعب رضي =

”أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي مِثْلِ هَذِهِ“، سَوَاءٌ كَانَتْ تِلْكَ بِعَيْنِهَا، أَوْ مَا شَابَهَا، أَوْ مَا قَارَبَهَا، وَيَقْصِدُونَ: إِظْهَارَ تِلْكَ الصُّورَةِ، لِأَخْصُوصِ الْقِصَصِ؛ بَلْ يَذْكُرُونَهَا لِأَجْلِ: أَنَّ هَذِهِ صُورَةٌ صَادِقَةٌ لِتِلْكَ الْأُمُورِ الْكُلِّيَّةِ^(١)؛ وَلِهَذَا تَخْتَلِفُ أَقْوَالُهُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَوَاضِعِ، وَكُلُّ يَجْرُ الْكَلَامِ إِلَى جَانِبِهِ، وَقَصْدُهُمْ فِي الْحَقِيقَةِ وَاحِدٌ^(٢)؛ وَإِلَى هَذِهِ التُّكْتَةِ أَشَارَ أَبُو الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حَيْثُ قَالَ: ”لَا يَكُونُ الرَّجُلُ فَقِيهَا حَتَّى يَحْمِلَ الْآيَةَ الْوَاحِدَةَ عَلَى مَحَامِلٍ مُتَعَدِّدَةٍ“^(٣).

= الله عنه - وهو في المسجد - فسأله عن هذه الآية: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة ٢١٥]، فقال كعب رضي الله عنه: ”نزلت في“؛ كان بي أدى من رأسي، فحملت إلى رسول الله ﷺ - والقمل يتناثر على وجهي -، فقال: ”ما كنت أرى أن الجهد بلغ منك ما أرى، أنجد شاه؟“ فقلت: لا! فنزلت هذه الآية: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾، قال: ”صوم ثلاثة أيام، أو إطعام ستة مساكين: يصف صاع طعاما لكل مسكين“؛ قال: ”نزلت في خاصة، وهي لكم عامة“، (مسلم: ١٢٠١) ففيه إشارة إلى قوله: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَأْسِهِ﴾ [البقرة ٢١٥]، وفي قول كعب بن عجرة ”نزلت في خاصة وهي لكم عامة“ إشارة إلى قاعدة: ”العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب“، [القاعدة: ١٤٦]

(١) قوله: (ليتلك الأمور الكلية): والمفسرون كثيرا ما يذكرون لنزول الآية أسبابا متعددة، فإن عبروا بقولهم: ”نزلت في كذا“، وذكروا أمورا مختلفة فلامنافاة بينهم؛ لأنهم يريدون بهذا التعبير: أن الآية تتضمن هذا الحكم أيضا، يعني: أن هذه الأسباب كالأمثلة التي تدخل في حكم الآية. (روح القدير) (١/٢) قوله: (وقصدتهم في الحقيقة واحد): كما في قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُكُمْ لَكُمْ فأتوا حرثكم أنى شئتم﴾ [البقرة ٢١٥]، فقال ابن عمر ”نزلت في إثبات النساء في أدبارهن“؛ وقال جابر: كانت اليهود تقول: إذا أتى الرجل امرأته من خلفها في قبلها جاء الولد أحول، فنزلت: ﴿يَسْأَلُكُمْ...﴾؛ فقول جابر هو المعتمد، لأنه نص وصريح، ويحمل قول ابن عمر على الاستنباط. (مباحث في علوم القرآن) (٢/٢) قوله: (وقصدتهم الخ): وهو إظهار تلك الصورة، فما روي من غير تصريح - بأن يقال: نزلت هذه الآية في كذا، ونحو ذلك - فهو محتمل بين كونه سببا في النزول، وكونه من قبيل التفسير. (روح القدير) (١/٣) قوله: (على محامل متعددة): قد أخرج ابن عساكر في تاريخه عن أبي قلابة عن أبي الدرداء قال: ”إنك لن تفقه كل الفقه حتى ترى للقرآن وجوها“.

أما الوجوه والنظائر فهي إطلاق اللفظ على ما يدل تحته أو يشابهه أو يشاكله في المعاني. (الزيادة والإحسان: ٥ - ٢١٩)؛ فعليتنا أن لا تقتصر على التفسير الظاهر؛ بل نستعمل الإشارات الباطنية. (٢/٣) قوله: (على محامل متعددة): وهذا معنى قولهم: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب؛ =

[الأصل: إبقاء المطلق على إطلاقه]

• ما هي من قبيل أسباب النزول العامة^(١):

وعلى هذا الأسلوب كثيرا ما يُذكر في القرآن العظيم صورتان: صورة سعيد، ويذكر فيها بعض أوصاف السعادة؛ وصورة شقي، ويذكر فيها بعض أوصاف

= يعني: أن الآية التي نزلت في واقعة مخصوصة ولها سبب، فهي تنقسم من حيث العموم والخصوص إلى أربعة أقسام:

الأول: ما كان السبب فيها خاصا ونزلت باسم شخص مع التصريح؛ وحكمها: أنها تختص بمن نزلت فيه، ولا يدخل في حكمها غيره بالإجماع، نحو قوله تعالى: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ١﴾ [اللمب].

الثاني: ما كان السبب فيها خاصا ونزلت بصفات فرد أو جماعة أو أمرٍ بغير تصريح باسم من نزلت فيهم؛ وحكمها: أنها تختص بتلك الأفراد أو الجماعات أو بتلك الأمور إجماعا، فلا يدخل غيرهم في حكمها وإن وجدت فيها تلك الصفات، نحو قوله تعالى: ﴿وَسَيَجْزِيهَا الْأُنثَى ٣٥﴾ الذي يؤتي ماله يترزى^(٢) [الليل]؛ فإنها نزلت في أبي بكر، والأنثى أفعل التفضيل مفرون بـ "أل" العهدية، فاختص بمن نزلت فيه.

الثالث: ما كان السبب فيها خاصا ونزلت بألفاظ عامة مع دليل يدل على العموم؛ وحكمها: تعدية هذه الآية إلى غيرها بالإجماع، كنزول آية الظهار في سلمة بن صخر.

الرابع: ما كان السبب فيها خاصا ونزلت بألفاظ عامة بغير دليل يدل على العموم؛ وحكمها: يختلف فيه، فذهب البعض إلى أن العبرة بخصوص السبب لا بعموم اللفظ، فلفظ الآية يكون مقصورا على الحادثة التي نزلت لها؛ وأما أشباهها فلا يؤخذ حكمها من نص الآية، وإنما يعلم بدليل مستأنف آخر؛ وقال الجمهور: إن العبرة بعموم الألفاظ، فلفظ الآية يتناول كل أفراد اللفظ سواء كان من أفراد السبب أو من غيره، كقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شَهَادَةٌ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَدَتْ أَحَدِهِمْ أَنزِعْ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ٥١﴾ [النور] نزل في حادثة قذف هلال بن أمية، فالسبب خاص واللفظ عام، وليس فيه دليل يدل على العموم؛ فالجمهور على تعدية الحكم في غير هلال، بخلاف البعض فإنهم يحكمون في غير هلال بطريق القياس، لا بهذا النص. (أصول وقواعد)

(١) قوله: (أسباب النزول العامة): وهذا غالب آيات القرآن حيث خاطب القرآن الناس كلهم، وعرض عليهم معالم الحق وأسباب الصلاح في الدنيا والآخرة، كما في القصص وأخبار الأمم الماضية، وكآيات دلائل التوجيه؛ فحينئذ لا يحتاج إلى أن نلتزم لكل آية سببا؛ لأن أكثر القرآن لم يكن نزوله وفقا على الحوادث والوقائع، أو على السؤال والاستفسار؛ بل أكثره ينزل ابتداء بعقائد الإيمان وواجبات الإسلام، وشرائع الله تعالى في حياة الفرد وحياة الجماعة.

الشقاوة^(١)؛ وَيَكُونُ الْغَرَضُ مِنْ ذَلِكَ بَيَانِ أَحْكَامِ تِلْكَ الْأَوْصَافِ وَالْأَعْمَالِ، لَا التَّعْرِيفِ بِشَخْصٍ مُعَيَّنٍ، كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا﴾ [الأحقاف ١٥]، ثُمَّ ذَكَرَ صُورَتَيْنِ: صُورَةَ سَعِيدٍ وَصُورَةَ شَقِيٍّ؛ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ: مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا: أَسْطِيزُ الْأَوْلِيَيْنِ ﴿٢٦﴾﴾ [النحل]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقِيلَ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا: مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرًا﴾ [النحل ٥٥].

وَعَلَى مِثْلِ هَذَا تُحْمَلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا ^(١) قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً﴾ [النحل ١٣٥]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا﴾ [الأعراف ١٧٣]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴿٢﴾﴾ [المؤمنون]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى:

(١) قَوْلُهُ: (بَعْضُ أَوْصَافِ الشَّقَاوَةِ): كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمُ لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَهُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ أَيْنَمَا يُوَجِّههُ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ هَلْ يَسْتَوِي هُوَ وَمَنْ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَهُوَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١٣٥﴾﴾ [النحل] قَالَ الْبِيضَاوِيُّ: وَإِنَّمَا قَابِلُ تِلْكَ الصِّفَاتِ بِهَذَيْنِ الْوَصْفَيْنِ، لِأَنَّهُمَا كَمَالُ مَا يُقَابِلُهُمَا، وَهَذَا تَمَثُّلٌ فَإِنَّ ضَرْبَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِنَفْسِهِ وَلِلْأَصْنَامِ لِإِبْطَالِ الْمَشَارَكَةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا، أَوْ لِلْمُؤْمِنِ وَالْكَافِرِ. (بيضاوي)

وَفَذَلِكَ الْكَلَامُ: أَنَّ سَبَبَ التُّزُولِ إِنْ كَانَ خَاصًّا، فَإِنَّ تَزَلَّتْ بِاسْمِ فَرْدٍ مُعَيَّنٍ أَوْ بِصِفَاتِهِ، أَوْ بِصِفَاتِ جَمَاعَةٍ أَوْ أَمْرٍ؛ فَكُلُّ مِنْهُمَا يَخْتَصُّ بِمَنْ تَزَلَّ فِيهِمْ؛ وَإِنْ تَزَلَّتْ بِالْقَاطِعِ عَامَّةٍ فَإِنَّ كَمَا مَعَ ذَلِكَ دَلِيلٌ يَدُلُّ عَلَى الْعُمُومِ فِيهِ مُتَعَدِّيَةٌ إِلَى غَيْرِهَا بِالْإِجْمَاعِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ دَلِيلٌ عَلَى الْعُمُومِ فِيهِ أَيْضًا مُتَعَدِّيَةٌ عِنْدَ الْجُمْهُورِ "اعتباراً بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب"؛ وَعِنْدَ الْبَعْضِ: "العبرة بخصوص السبب، لا بعموم اللفظ"؛ وَمَا تَزَلَّ ابْتِدَاءً -بِأَنَّ كَمَا سَبَبُ التُّزُولِ عَامًّا- فَهُوَ عَلَى عُمُومِيَّتِهِ. (روح القدير)

(٢) قَوْلُهُ: (ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا): وَأَمثال القرآن تُلْحَقُ بِالتَّشْبِيهِ أَوْ الِاسْتِعَارَةِ؛ وَقَدْ يُطْلَقُ الْمَثَلُ عَلَى الْحَالِ أَوْ الصِّفَةِ أَوْ الْقِصَّةِ الْعَجِيبَةِ الشَّانِ إِذَا كَانَ فِيهَا غَرَابَةٌ، وَبِهَذَا الْمَعْنَى فُسِّرَ لَفْظُ الْمَثَلِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْآيَاتِ. وَسَيَأْتِي تَفْصِيلُهُ فِي الْفَصْلِ الْخَامِسِ مِنْ هَذَا الْبَابِ تَحْتَ عُنْوَانِ "الاستعارة المكنية".

(روح القدير)

﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ﴾ [القلم].

ولا يلزم في هذه الصور: أن تتوَقَّرَ تلك الحُصُوصِيَّات بِعَيْنِهَا فِي شَخْصٍ، كَمَا لَا يَلْزَمُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ﴾ [البقرة] أَنْ تُوجَدَ حَبَّةٌ بِهَذِهِ الصِّفَةِ؛ إِنَّمَا الْمَقْصُودُ: تَصْوِيرُ زِيَادَةِ الْأَجْرِ لَا غَيْرَ؛ فَإِنْ وُجِدَتْ صُورَةٌ تَوَافَقُ ذَلِكَ فِي أَكْثَرِ الْحُصُوصِيَّاتِ، أَوْ فِي كُلِّهَا، كَانَ ذَلِكَ مِنْ قَبِيلِ: "لَزُومُ مَا لَمْ يَلْتَزِمُ"^(١).

[مِنْ مَنَاهِجِ الصَّحَابَةِ فِي التَّفْسِيرِ]

قَدْ يَفْرُضُونَ السُّؤَالَ وَالْجَوَابَ فِي التَّفْسِيرِ:

١- وَفِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ: يُرَدُّ فِي الْقُرْآنِ عَلَى شُبُهَةِ ظَاهِرَةِ الْوُرُودِ^(٢)، أَوْ يُجَابَ

(١) قَوْلُهُ: (لَزُومُ مَا لَمْ يَلْتَزِمُ): هُوَ أَنْ يَبْجِيءَ النَّائِرُ أَوْ النَّاطِمُ قَبْلَ حَرْفِ الرَّوِيِّ أَوْ مَا فِي مَعْنَاهُ مِنَ الْفَاصِلَةِ بِمَا لَيْسَ بِإِلْزَامٍ فِي التَّفْسِيرِ، وَيَلْتَزِمُ فِي فَاصِلَتَيْنِ وَأَكْثَرَ مِنَ الثَّرَى، أَوْ فِي بَيِّنَتَيْنِ وَأَكْثَرَ مِنَ النَّظْمِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ۝ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ ۝﴾ [الضحى]، حَيْثُ لَا يَلْزَمُ فِيهِ لِرِعَايَةِ الْفَوَاصِلِ الْإِزَامَ حَرْفَ الْهَاءِ. (مُحَمَّدُ الْيَاسِ)

(١/٢) قَوْلُهُ: (عَلَى شُبُهَةِ ظَاهِرَةِ الْوُرُودِ): الشُّبُهَةُ: هِيَ الْقَضِيَّةُ الَّتِي فِيهَا الْيَبَاسُ، وَالْمَعْنَى - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -: الشُّبُهَةُ الْوَارِدَةُ فِي بَادِي النَّظْرِ، كَمَا أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ أَنْزَلَتْ: ﴿وَكُلُّوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ [البقرة]، وَلَمْ يُنْزَلْ ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾، فَكَانَ رِجَالٌ إِذَا أَرَادُوا الصُّومَ رَتَبُوا أَحَدَهُمْ فِي رِجْلِهِ الْخَيْطَ الْأَبْيَضَ وَالْخَيْطَ الْأَسْوَدَ، وَلَمْ يَزَلْ يَأْكُلُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ رُؤْيُهُمَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدُ: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾؛ فَعَلِمُوا: أَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ. (الْبُخَارِيُّ: ١٩١٧، ٤٥٠٩)

(٢/٢) قَوْلُهُ: (شُبُهَةُ ظَاهِرَةِ الْوُرُودِ): أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَلْعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء]، دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ زَيْدًا، فَجَاءَ بِكَتِفٍ فَكَتَبَهَا، وَشَا ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ صَرَارَتَهُ، فَنَزَلَتْ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَلْعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾، (الْبُخَارِيُّ: ٢٨٣١)؛ وَفِي رِوَايَةِ كِتَابِ قَضَائِلِ الْقُرْآنِ: "ثُمَّ قَالَ ﷺ: أَكْتُبُ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَلْعِدُونَ﴾، وَخَلَفَ ظَهْرَ النَّبِيِّ ﷺ عَمْرُو بْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَمَا تَأْمُرُنِي؟ فَإِنِّي رَجُلٌ صَرِيرُ الْبَصَرِ، فَنَزَلَتْ مَكَانَهَا: "لَا يَسْتَوِي الْقَلْعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ". [٤٩٩٠]. =

عَنْ سُؤَالِ مَطْوِيِّ مَفْهُومِ بِسَهُولَةٍ، لِقَصْدِ إِضْحَاحِ الْكَلَامِ السَّابِقِ^(١)، لَا لِأَجْلِ أَنْ أَحَدًا وَجَّهَ هَذَا السُّؤَالِ بِعَيْنِهِ، أَوْ أوردَ هَذِهِ الشُّبْهَةَ بِعَيْنِهَا؛ وَكثِيرًا مَا يَفْتَرِضُ^(٢) الصَّحَابَةَ فِي تَقْرِيرِ ذَلِكَ الْمَقَامِ سُؤَالًا، وَيَشْرَحُونَ الْكَلَامَ فِي صُورَةِ السُّؤَالِ وَالْجَوَابِ؛ وَلَكِنْ لَوْ نَظَرْنَا بِإِمْعَانِ النَّظَرِ، فَالْكَلِّ: كَلَامٌ وَاحِدٌ مُنْسَقٌ، لَا يَحْتَمِلُ نُزُولَ بَعْضِ عَقِيبِ بَعْضِ^(٣)، وَجُمْلَةٌ وَاحِدَةٌ مُنْتَظِمَةٌ^(٤) لَا تُفَكُّ قِيُودُهَا عَلَى أَصْلِ

= وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ أَمَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِيزَى، قَالَ: سَلِ ابْنَ عَبَّاسٍ -
-عَنْ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ، مَا أَمْرُهُمَا: ﴿وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الفرقان ٥٥]، ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ [النساء ٣٣]؛ فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: لَمَّا أَنْزِلَتِ الْبَيِّنَاتُ فِي الْفُرْقَانِ، قَالَ مُشْرِكُو أَهْلِ مَكَّةَ: "فَقَدْ قَتَلْنَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ، وَدَعَوْنَا مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ، وَقَدْ أَتَيْنَا الْفَوَاحِشَ"؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الفرقان ٥٥]؛ فَهَذِهِ لِأَوْلِيكَ، وَأَمَّا الَّتِي فِي النَّسَاءِ: الرَّجُلُ إِذَا عَرَفَ الْإِسْلَامَ وَشَرَّاعَهُ، ثُمَّ قَتَلَ فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ. فَذَكَرْتُهُ لِمُجَاهِدٍ، فَقَالَ: «إِلَّا مَنْ نَدِمَ». [البخاري: ٣٨٥٥]؛ وَفِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ: فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: وَمَا يُغْنِي عَنَّا الْإِسْلَامُ وَقَدْ عَدَلْنَا بِاللَّهِ! وَقَدْ قَتَلْنَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ وَأَتَيْنَا الْفَوَاحِشَ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ..... (مسلم: ٣٠٢٣)

(١) قَوْلُهُ: (لِقَصْدِ إِضْحَاحِ الْكَلَامِ إلخ): كَمَا فِي الْمَوْطَأِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ - وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثِ السَّنِّ -: أَرَأَيْتِ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْأَصْفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة ١٥٥]؛ فَمَا عَلَى الرَّجُلِ شَيْءٌ أَنْ لَا يَطَّوَّفَ بِهِمَا؟ - وَلَفْظُ الْبُخَارِيِّ: "وَمَا أَرَى عَلَى أَحَدٍ شَيْئًا أَنْ لَا يَطَّوَّفَ بِهِمَا" -؛ قَالَتْ عَائِشَةُ: كَلَّا! لَوْ كَانَ كَمَا تَقُولُ لَكَانَتْ: "فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطَّوَّفَ بِهِمَا"؛ إِنَّمَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْأَنْصَارِ، كَانُوا يُهْلُونَ لِمَنَاةَ - وَكَانَتْ مَنَاةُ حَدَوَ قُدَيْدٍ..... -، وَكَانُوا يَتَحَرَّجُونَ أَنْ يَطَّوَّفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْأَصْفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ إلخ [البخاري: ٤٤٩٥، الموطأ للمالك: ١٠٩٢]. (أصول وقواعد)

(٢) قَوْلُهُ: (يَفْتَرِضُ): افْتَرَضَ الْبَاحِثُ: اتَّخَذَ قَرَضًا لِيَصِلَ إِلَى حَلِّ مَسْئَلَةٍ: فَرَضَ كَرَأَ - (المعرب)

(٣) قَوْلُهُ: (نُزُولَ بَعْضِ عَقِيبِ بَعْضٍ): كَمَا عَلِمَ مِنَ الْآيَتَيْنِ السَّابِقَتَيْنِ.

(٤) قَوْلُهُ: (مُنْتَظِمَةٌ): انْتِظَمَ الشَّيْءُ: تَأَلَّفَ وَاتَّسَقَ؛ انْتِظَمَ الْأَشْيَاءُ: جَمَعَهَا وَضَمَّ بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ.

(المعرب بزيادة)

مِنَ الْأُصُولِ^(١).

قَدْ يُرِيدُونَ التَّقَدَّمَ وَالتَّأَخَّرَ الرَّثْبِي لَا الزَّمَانِي:

٢- وَقَدْ يَذْكَرُ الصَّحَابَةُ التَّقَدَّمَ وَالتَّأَخَّرَ، وَيُرِيدُونَ بِذَلِكَ: التَّقَدَّمَ وَالتَّأَخَّرَ الرَّثْبِي، لَا الزَّمَانِي؛ كَمَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ^(٢) يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾ [التوبة: ٣٤]: "إِنَّمَا كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تُنَزَلَ الزَّكَاةُ، فَلَمَّا أَنْزَلَتْ جَعَلَهَا اللَّهُ طَهْرًا لِلْأَمْوَالِ"^(٣)؛ وَمِنَ الْمَعْلُومِ: أَنَّ سُورَةَ الْبَرَاءَةِ: آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ، وَهَذِهِ الْآيَةُ: فِي تَضَاعُيفِ الْقِصَصِ الْمُتَأَخِّرَةِ، وَقَدْ كَانَتْ فَرَضِيَّةَ الزَّكَاةِ مُتَقَدِّمَةً^(٤) عَلَيْهَا بِأَعْوَامٍ؛ وَلَكِنْ مُرَادُ ابْنِ عُمَرَ: تَقَدَّمَ الْإِجْمَالِ عَلَى التَّفْصِيلِ بِالرُّثْبَةِ^(٥).

(١) قَوْلُهُ: (عَلَى أَصْلٍ مِنَ الْأُصُولِ): وَفِيهِ قَاعِدَةٌ: "الْمُخْتَرَزَاتُ فِي الْقُرْآنِ تَقَعُ فِي كُلِّ الْمَوَاضِعِ عِنْدَ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا" [١٩٠]. اَعْلَمْنَا أَنَّهُ مَا مِنْ مَوْضِعٍ يَسُوقُ اللَّهُ فِيهِ حُكْمًا مِنْ الْأَحْكَامِ أَوْ خَبْرًا مِنْ الْأَخْبَارِ فَيَتَشَوَّفُ الذَّهْنُ فِيهِ إِلَى خِلَافِ الْمَقْصُودِ، إِلَّا وَقَدْ قَرَنَ بِهِ ذَلِكَ الْأَمْرَ الَّذِي تَطَّلَعُ إِلَيْهِ الذَّهْنُ، وَبَيْنَهُ بِأَحْسَنِ بَيَانٍ وَأَتَمِّهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَقَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ﴾ [الأنبياء: ٣٦]، وَلَمَّا كَانَ هَذَا الْمَوْضِعُ مِمَّا يَتَوَهَّمُ السَّامِعُ مِنْهُ الْحِظَّ مِنْ قَدْرِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَلَّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ [الأنبياء: ٥٨]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٥٨]، وَلَمَّا كَانَ هَذَا يُوهِمُ: أَنَّ الْمَسَاوَاةَ مِنْفِيَّةً حَتَّى مَعَ أَهْلِ الْأَعْدَارِ، فَأَزَالَ هَذَا الْوَهْمَ، بِقَوْلِهِ: ﴿غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ﴾ [النساء: ٥٨]. (قواعد: ٧٥٦ بحذف)

(٢) قَوْلُهُ: (وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ): الْأَسْمُ الْمَوْضُولُ هُنَا يُفِيدُ عِلِّيَّةَ الْحُكْمِ الْآتِي، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [التوبة: ٣٤]، وَكَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ قِيلَ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا ذُوقُوا عَذَابَ الْخُلْدِ﴾ [يونس: ٥٢] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ وَتُحْمَرُونَ إِلَيَّ جَهَنَّمُ وَيَبْسُ إِلَيْهَا﴾ [آل عمران: ٥٦]، فَعِلَّةُ الْأَوَّلِ الظُّلْمُ، وَعِلَّةُ الثَّانِي الكُفْرُ.

(٣) قَوْلُهُ: (طَهْرًا لِلْأَمْوَالِ): رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ الزَّكَاةِ: ١٤٠٤، وَفِي كِتَابِ التَّفْسِيرِ: ٤٦٦١. (المعرب)

(٤) قَوْلُهُ: (فَرَضِيَّةَ الزَّكَاةِ مُتَقَدِّمَةً) أَي: آيَةُ الزَّكَاةِ مُفْصَلَةٌ وَآيَةُ الْبَرَاءَةِ مُجْمَلَةٌ؛ وَالْإِجْمَالُ يَكُونُ مُقَدِّمًا عَلَى التَّفْصِيلِ فِي الرُّثْبَةِ، وَإِنْ كَانَتْ آيَةُ الْبَرَاءَةِ مُتَأَخِّرَةً.

(٥) قَوْلُهُ: (تَقَدَّمَ ... بِالرُّثْبَةِ): وَالتَّقَدَّمَ عَلَى خَمْسَةِ أَنْوَاعٍ: التَّقَدَّمَ بِالزَّمَانِ، كَتَقَدَّمَ مُوسَى عَلَى عِيسَى؛ وَالتَّقَدَّمَ بِالْعِلَّةِ، كَتَقَدَّمَ طُلُوعُ الشَّمْسِ عَلَى وُجُودِ النَّهَارِ؛ وَالتَّقَدَّمَ بِالطَّبْعِ، كَتَقَدَّمَ الْوَاحِدُ عَلَى الْاِثْنَيْنِ؛ وَالتَّقَدَّمَ بِالْوَضْعِ، كَتَقَدَّمَ الصَّفِّ الْأَوَّلُ -بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمِحْرَابِ- عَلَى الصَّفِّ الثَّانِي؛ وَالتَّقَدَّمَ =

• فذلِكَ الكَلَام:

وَبِالْجُمْلَةِ: فَالَّذِي يُشْتَرَطُ عَلَى الْمُفَسِّرِ فِي هَذَا الْبَابِ لَا يَزِيدُ عَلَى أَمْرَيْنِ،
 الْأَوَّلُ: مَعْرِفَةُ قِصَصِ الْغَزَوَاتِ وَغَيْرِهَا مِمَّا وَقَعَ فِي الْآيَاتِ الْإِيمَاءِ إِلَى
 خُصُوصِيَّاتِهَا، فَمَا لَمْ تُعْلَمْ تِلْكَ الْقِصَصُ لَا يَتَأْتِي فَهَمُ حَقِيقَتِهَا.
 وَالثَّانِي: الْإِطْلَاعُ عَلَى فَوَائِدِ بَعْضِ الْقِيُودِ، وَكَذَا أَسْبَابُ التَّشْدِيدِ - فِي بَعْضِ
 الْمَوَاضِعِ ^(١) -؛ تَتَوَقَّفُ مَعْرِفَتُهَا عَلَى أَسْبَابِ التَّرْوِيلِ.

= بِالشَّرْفِ، وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ الرَّجْحَانُ بِالشَّرْفِ، كَتَقَدَّمَ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقُ عَلَى عُمَرَ الْغَارُوقِ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا. (دستور العلماء ملخصاً)؛ وَالْمُرَادُ بِالرُّتْبِيِّ فِي الْكِتَابِ هُوَ التَّقَدُّمُ بِالشَّرْفِ.

(١) قَوْلُهُ: (أَسْبَابُ التَّشْدِيدِ إلخ): كَمَا رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ قَوْمٌ يَسْأَلُونَ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ اسْتَهْزَاءً، فَيَقُولُ الرَّجُلُ: مَنْ أَبِي؟ وَيَقُولُ الرَّجُلُ تَضَلُّ نَاقَتُهُ: أَيْنَ نَاقَتِي؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ هَذِهِ
 الْآيَةَ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٦] حَتَّى قَرَعَ مِنْ
 الْآيَةِ كُلِّهَا (البخاري: ٢٢٦٤)؛ قَالَ ابْنُ حَجَرَ: وَالْحَاصِلُ أَنَّهَا نَزَلَتْ بِسَبَبِ كَثْرَةِ الْمَسَائِلِ: إِمَّا عَلَى سَبِيلِ
 الاسْتَهْزَاءِ أَوْ الْامْتِحَانِ، وَإِمَّا عَلَى سَبِيلِ التَّعَنُّتِ عَنِ الشَّيْءِ الَّذِي لَوْ لَمْ يُسْتَلَّ عَنْهُ لَكَانَ عَلَى الْإِبَاحَةِ.

وَكَحُكْمِ ذَنْبِ الْبَقْرَةِ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ
 تَذْبَحُوا بَقْرَةً.....﴾ ٧١ قَالُوا أَدْعُ لَنَا رَبَّنَا يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقْرَةٌ لَا قَارِضٌ وَلَا بَكْرٌ
 عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ..... ٧٢ قَالُوا أَدْعُ لَنَا رَبَّنَا يُبَيِّنْ لَنَا مَا لَوْثُهَا قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقْرَةٌ صَفْرَاءُ..... ٧٣ قَالُوا
 أَدْعُ لَنَا رَبَّنَا يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ..... ٧٤ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقْرَةٌ لَا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ
 مُسَلَّمَةٌ لَا شِيَةَ فِيهَا قَالُوا آلَتَنَّا حِمْزٌ بِالْحَقِّ فَدَبَّحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ ٧٥﴾ [البقرة: ٦٧] وفي الحديث:
 "لَوْ دَبَّحُوا أَيُّ بَقْرَةٍ كَانَتْ لِأَجْرَانِهِمْ، وَلَكِنْ شَدَّدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ، فَشَدَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ."

(قواعد، تفسير الجلالين)

[فَنَّ مِنْ فُنُونِ التَّوَجِيهِ^(١)]

• مَا هُوَ مَوْقِفُ الْمُفَسِّرِ عِنْدَ التَّعَارُضِ بَيْنَ الْآيَاتِ^(٢):

وهَذَا الْمَبْحَثُ الْأَخِيرُ^(٣) فِي الْحَقِيقَةِ فَنَّ مِنْ فُنُونِ التَّوَجِيهِ؛ وَمَعْنَى التَّوَجِيهِ:

بَيَانُ وَجْهِ الْكَلَامِ؛ وَحَاصِلُ هَذِهِ الْكَلِمَةِ^(٤)، أَنَّهُ:

١- قَدْ تَقَعَ فِي الْآيَةِ شُبْهَةٌ ظَاهِرَةٌ: لِاسْتِبْعَادِ الصُّورَةِ الَّتِي هِيَ مَذْلُومُ الْآيَةِ^(٥)،

(١) قَوْلُهُ: (التَّوَجِيهِ): وَسَيَأْتِي تَفْصِيلُهُ بِالْبَسْطِ فِي الْفَصْلِ الثَّانِي مِنَ الْبَابِ الرَّابِعِ عَلَى ص: ٣١٨
(٢) قَوْلُهُ: (التَّعَارُضُ بَيْنَ الْآيَاتِ): وَقَدْ يَقَعُ مَا يُؤْهِمُ التَّعَارُضَ وَالْاِخْتِلَافَ فِي كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى لِمَنْ
لَيْسَ لَهُ مَعْرِفَةٌ صَاحِبِيحَةً، وَذَوْقٌ سَلِيمٌ، وَنَظَرٌ دَقِيقٌ؛ وَكَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى مُتَرَدِّدٌ عَنِ ذَلِكَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ
كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ۝﴾ [النساء]؛ فَعَلَى الْمُفَسِّرِ أَنْ يَدْفَعَهُ بِطُرُقٍ عَدِيدَةٍ:
أَمَّا طُرُقُ دَفْعِ التَّعَارُضِ فَمِنْهَا: الْحُجْلُ عَلَى النَّسْخِ عَلَى حَسَبِ شَرَائِطِهِ؛ وَالْحُجْلُ عَلَى اخْتِلَافِ
الْأَشْخَاصِ؛ وَالْحُجْلُ عَلَى اخْتِلَافِ الْمَوَاضِعِ؛ وَالْحُجْلُ عَلَى اخْتِلَافِ الْأَوْقَاتِ؛ وَالْحُجْلُ عَلَى اخْتِلَافِ
الْأَحْوَالِ؛ وَالْحُجْلُ عَلَى اخْتِلَافِ جِهَتِي الْفِعْلِ؛ وَالْحُجْلُ عَلَى اخْتِلَافِ فِي الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ؛ وَالْحُجْلُ عَلَى
اخْتِلَافِ الْمَعْنَى؛ وَالْحُجْلُ عَلَى اخْتِلَافِ الشَّرْطِ؛ وَالْحُجْلُ عَلَى اخْتِلَافِ الْأَعْتِبَارِ؛ وَالْحُجْلُ عَلَى اخْتِلَافِ
فِي الْإِجْمَالِ وَالْتَفْصِيلِ. (روح القدير)

الْمَلْحُوظَةُ: أَمَّا أُمْتِلَةٌ كُلِّ مِنَ الصُّورِ الْمَذْكُورَةِ هُنَا فَمَذْكُورَةٌ فِي الْفَصْلِ الثَّانِي مِنَ الْبَابِ الرَّابِعِ.

(٣) قَوْلُهُ: (الْمَبْحَثُ الْأَخِيرُ): يَعْنِي مَبْحَثُ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْمُفَسِّرِ. (المعرب)

(٤) قَوْلُهُ: (هَذِهِ الْكَلِمَةُ): اعْلَمُوا أَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَقَعَ التَّعَارُضُ - وَهُوَ تَقَابُلُ الْآيَتَيْنِ بِمَحِثٍ يَمْتَنِعُ

مَذْلُومٌ إِحْدَهُمَا مَذْلُومٌ الْأُخْرَى - بَيْنَ آيَتَيْنِ مَذْلُومَتَا خَبْرِيٍّ؛ لِأَنَّهُ يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمَا كَذِبًا وَهُوَ

مُحَالٌّ فِي أَخْبَارِ اللَّهِ تَعَالَى، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا ۝﴾ [النساء]، ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ

قِيلًا ۝﴾ [النساء]؛ فَإِذَا رَأَيْتَ مَا يُؤْهِمُ التَّعَارُضَ فَعَلَيْكَ بِالْجَمْعِ بَيْنَهُمَا؛ وَإِنْ لَمْ يَتَبَيَّنْ لَكَ وَجِبْ عَلَيْكَ

التَّوَقُّفَ وَالرُّجُوعَ إِلَى عَالِمِ. (أصول ملخصا)

(٥) قَوْلُهُ: (هِيَ مَذْلُومُ الْآيَةِ): كَمَا قَالَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اتَّخَذُوا أَخْبَارَهُمْ

وَرَهَبْتَهُمْ أَرْبَابَاتًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة ۝]، "أَمَّا لِأَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَعْبُدُونَهُمْ؛ وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا أَحَلُّوا

لَهُمْ اسْتَحَلُّوا، وَإِذَا حَرَّمُوا عَلَيْهِمْ شَيْئًا حَرَّمُوهُ". (الترمذي: ٣٠٩٥)

٢- أوللتناقض بين الآيتين^(١)،

٣- أو يصعب فهم مدلول الآية على ذهن المبتدئ^(٢)،

٤- أو لا تستقر في ذهنه فائدة قيد من القيود^(٣)؛

فإذا قام المفسر بحل هذه الإشكالات سمي ذلك "توجيهًا".

أمثلة التوجيه:

١- كما في آية: ﴿يَأْتِخَتْ هَرُونَ﴾ [مريم ٥٥]، فقد سألوا: أن المدة بين موسى

وعيسى - عليهما السلام - طويلة، فكيف يكون هارون أخا لمريم! كأن السائل

(١) قوله: (للتناقض إلخ): كما سألوا ابن عباس عن وجه التطبيق بين قوله تعالى: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ [المؤمنون ١٠٣] وبين قوله تعالى: ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾ [الصف ٧] فقال - رضي الله عنه -: أما قوله ﴿فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ [١٠٣] فذلك في التفخمة الأولى، فلا يبقى على الأرض شيء ﴿فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ [٧]؛ وأما قوله: ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾ [٧] فإنهم لما دخلوا الجنة ﴿أَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾ [٧] [الصف ٧]. (جامع البيان للطبري)

(٢) قوله: (فهم مدلول الآية إلخ): كما في آية ﴿يَأْتِخَتْ هَرُونَ﴾ [مريم ٥٥]، عن المغيرة بن شعبة قال: لما قدمت نجران، سألتني، فقالوا: إنكم تفرؤون: ﴿يَأْتِخَتْ هَرُونَ﴾ [مريم ٥٥]، وموسى قبل عيسى بكذا وكذا! فلما قدمت على رسول الله ﷺ سأله عن ذلك، فقال: إنهم كانوا يسمون بأنبيائهم والصالحين قبلهم. (مسلم والترمذي)

(٣) قوله: (فائدة قيد إلخ): كما سأل عمر ما معنى قيد ﴿إِنْ خِفْتُمْ﴾، كما أخرج مسلم عن يعلى بن أمية قال: قلت لعمر بن الخطاب: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ﴾: أن يفتنكم الذين كفروا إن الكافرين كانوا لكم عدوا مبيناً [النساء ١٠٤] فقد أمن الناس؟ فقال: عجبنا مما عجبنا منه! فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال ﷺ: صدقة تصدق الله بها عليكم، فاقبلوا صدقته. (مسلم: ٦٨٦)

الملحوظة: وقد يُذكر لفظ لبيان الحالة التي كان الناس عليها في الجاهلية، كقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً﴾ [آل عمران ٧٥]، فقوله: ﴿أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً﴾ ليس قيدا للاختراز، ولا للشرط؛ بل لبيان الحالة والتشنيع عليهم. (صفحة ملخصا)

أَضْمَرَ فِي خَاطِرِهِ: أَنَّ هَارُونَ هَذَا هُوَ هَارُونُ أَخُو مُوسَى - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ -؛ فَأَجَابَ ﷺ بِ: أَنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانُوا يُسَمُّونَ بِأَسْمَاءِ الصَّالِحِينَ قَبْلَهُمْ^(١).

٢- وَكَمَا سَأَلُوا: كَيْفَ يَمْشِي الْإِنْسَانُ يَوْمَ الْحَشْرِ عَلَى وَجْهِهِ! فَقَالَ: «إِنَّ الَّذِي أَمْشَاهُ فِي الدُّنْيَا عَلَى رِجْلَيْهِ لِقَادِرٌ عَلَى أَنْ يَمْشِيَهُ عَلَى وَجْهِهِ»^(٢).

٣- وَكَمَا سَأَلُوا ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ وَجْهِ التَّطْبِيقِ بَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾^(٣) [المؤمنون]، وَبَيْنَ آيَةِ أُخْرَى: ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾^(٤) [الصفات]؛ فَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «عَدَمُ التَّسَاوُلِ يَوْمَ الْحَشْرِ، وَالتَّسَاوُلُ بَعْدَ دُخُولِ الْجَنَّةِ»^(٥).

٤- وَكَمَا سَأَلُوا عَائِشَةَ، فَقَالُوا: إِنْ كَانَ السَّعْيُ بَيْنَ الصِّفَا وَالْمَرْوَةِ وَاجِبًا، فَلِمَاذَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾^(٦) [البقرة]؟! فَأَجَابَتْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِ: أَنَّ قَوْمًا كَانُوا يَتَجَنَّبُونَهُ وَيَتَحَرَّجُونَ مِنْهُ؛ فَلِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا جُنَاحَ﴾^(٦).

٥- وَكَمَا سَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَا مَعْنَى قَيْدٍ ﴿إِنْ خِفْتُمْ﴾ [النساء]؟!

(١) قَوْلُهُ: (قَبْلَهُمْ): أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنِ الْمُغْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: لَمَّا قَدِمْتُ نَجْرَانَ سَأَلُونِي فَقَالُوا: إِنَّكُمْ تَقْرءُونَ ﴿يَتَأَخَذُ هَرُونَ مَا كَانَ أَبُوكَ أَمْرًا سَوِيًّا وَمَا كَانَتْ أُمَّكَ بَيْعًا﴾ [مريم]، وَمُوسَى قَبْلَ عَيْسَى بِكَذَا وَكَذَا؟ فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَمُّونَ بِأَنْبِيَائِهِمْ وَالصَّالِحِينَ قَبْلَهُمْ». (مسلم: ٢١٣٥)

الْمَلْحُوظَةُ: هَذَا مِمَّا يَضْعَبُ فَهْمُ مَذْلُولِ الْآيَةِ فِيهِ عَلَى ذَهْنِ الْمُبْتَدِي.

(٢) قَوْلُهُ: (إِنَّ الَّذِي لِخ): رَوَاهُ الشَّيْخَانُ، مِشْكُوتٌ: ٥٥٣٧. (المعرب)

الْمَلْحُوظَةُ: هَذَا مِمَّا تَقَعُ فِيهِ شُبُهَةٌ ظَاهِرَةٌ لِاسْتِنْعَادِ الصُّورَةِ الَّتِي هِيَ مَذْلُولُ الْآيَةِ.

(٣) قَوْلُهُ: (دُخُولِ الْجَنَّةِ): أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ وَابْنُ جَرِيرٍ، كَمَا فِي الثَّرِّ الْمُنْتَوَّرِ: ٥: ١٥. (المعرب)

الْمَلْحُوظَةُ: هَذَا مِمَّا يَظْهَرُ فِيهِ التَّعَارُضُ وَالتَّنَاقُضُ بَيْنَ الْآيَتَيْنِ.

(٤) قَوْلُهُ: (لَا جُنَاحَ): هَذَا مِمَّا لَا يَسْتَقِرُّ فِيهِ فِي ذَهْنِ الْمُبْتَدِي فَائِدَةُ قَيْدِ مِنَ الْقَيْدِ؛ وَقَدْ مَرَّ مِثَالُهُ

قُبَيْلَ هَذَا مِنَ الْبُخَارِيِّ: ٤٤٩٥، وَالْمَوْطَأِ: ١٩٢، فِي ضَمْنِ شَرْحِ قَوْلِهِ: «لِقَضْدِ إِبْصَاحِ الْكَلَامِ السَّابِقِ» عَلَى ص: ١٦٢.

فَقَالَ ﷺ: "صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ، فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ"^(١)، أَي: إِنَّ الْكِرْمَاءَ لَا يُضَايِقُونَ فِي الصَّدَقَةِ، فَكَذَلِكَ لَمْ يَذْكُرِ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هَذَا الْقَيْدَ لِلتَّضْيِيقِ، بَلِ الْقَيْدُ إِتْقَانِيٌّ.

وَأُمثلة التَّوَجِيهِ كَثِيرَةٌ، وَالغَرَضُ هُنَا التَّنْبِيهُ عَلَى مَعْنَاهُ.

[مَلْحُوظَةٌ فِي ذِكْرِ شَرْحِ الْغَرِيبِ وَأَسْبَابِ التَّرْوِيلِ]

وَأَرَى مِنَ الْمُنَاسِبِ أَنْ أَذْكَرَ فِي الْبَابِ الْخَامِسِ مَا نَقَلَ: الْبُخَارِيُّ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالْحَاكِمُ فِي تَفَاسِيرِهِمْ مِنْ: أَسْبَابِ التَّرْوِيلِ وَتَوَجِيهِ الْمَشْكِلِ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ إِلَى الصَّحَابَةِ أَوْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ التَّنْقِيحِ وَالِاخْتِصَارِ لِفَائِدَتَيْنِ:

الأولى: أَنَّ اسْتِحْضَارَ هَذَا الْقَدْرِ مِنَ الْآثَارِ لَا بُدَّ مِنْهُ لِلْمُقَسِّرِ، كَمَا لَا بُدَّ لَهُ مِنْ حِفْظِ الْقَدْرِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ فِي ذَلِكَ الْبَابِ مِنْ شَرْحِ غَرِيبِ الْقُرْآنِ.

وَالثَّانِيَّةُ: أَنْ يُعْلَمَ أَنَّهُ لَا دَخَلَ لِأَكْثَرِ مَا يُرَوَى مِنْ أَسْبَابِ التَّرْوِيلِ فِي فَهْمِ مَعَانِي الْآيَاتِ الْكَرِيمَةِ؛ اللَّهُمَّ إِلَّا شَيْءٌ قَلِيلٌ مِنَ الْقِصَصِ الَّتِي ذُكِرَتْ فِي هَذِهِ التَّفَاسِيرِ الثَّلَاثَةِ الَّتِي هِيَ أَصَحُّ التَّفَاسِيرِ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ.

• إِفْرَاطُ بَعْضِ الْمُقَسِّرِينَ فِي هَذَا الْبَابِ:

وَأَمَّا إِفْرَاطُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ^(٢) وَالْوَاقِدِيِّ^(٣) وَالْكَلْبِيِّ^(٤)، وَمَا ذَكَرُوا تَحْتَ كُلِّ

(١) قَوْلُهُ: (صَدَقَةٌ إلخ): رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الْمَسَاجِدِ: ٦٨٦، وَأَبُو دَاوُدَ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ: ١١٩٩، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي التَّفْسِيرِ: ٣٠٣٤. (مُحَمَّدُ الْيَاسِ)

(٢) قَوْلُهُ: (مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ): هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُطَّلِبِيُّ الْمَدَنِيُّ: مِنْ أَقْدَمِ مُؤَرِّخِي الْعَرَبِ، تُوُفِيَ سَنَةَ: ١٥١هـ. (المعرب)

(٣) قَوْلُهُ: (الْوَاقِدِيُّ): هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْوَاقِدِيُّ الْمَدَنِيُّ: مِنْ أَقْدَمِ مُؤَرِّخِي الْإِسْلَامِ وَأَشْهَرِهِمْ؛ وُلِدَ سَنَةَ: ١٣٠هـ، وَتُوُفِيَ بِبَغْدَادَ سَنَةَ: ٢٠٧هـ. (المعرب)

(٤) قَوْلُهُ: (الْكَلْبِيُّ): هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ الْكَلْبِيُّ: نَسَابَةٌ، رَاوِيَةٌ، عَالِمٌ بِالتَّفْسِيرِ وَالْأَخْبَارِ وَأَيَّامِ الْعَرَبِ؛ تُوُفِيَ بِالْكُوفَةِ سَنَةَ: ١٤٦هـ. (المعرب)

آية من قصة؛ فأكثره غير صحيح عند المحذّين، وفي إسناده نظر^(١)! ومن الخطأ البين: أن يُعدَّ ذلك من شروط التفسير^(٢).

ومن يرى: أن تدبر كتاب الله يتوقّف على الإحاطة بها، فقد فات حظّه من كتاب الله؛ وما توفّيقني إلا بالله، عليه توكلت، وهو ربّ العرش العظيم!

[الفصل الرابع في بقية مباحث الباب الثاني]

مما يُوجب الحذف: حذف بعض الأجزاء، أو أدوات الكلام؛ وإبدال شيءٍ بشيءٍ؛ وتقديّم ما حقه التأخير، وتأخير ما حقه التقديّم؛ واستعمال المتشابهات والتعريضات والكِنَايات - لاسيّما تصوّير المعنى المراد بالصورة المحسوسة التي تكون من لوازم ذلك المعنى عادة^(٣) - واستعمال الاستعارة المكنية، والمجاز العقلي؛ فلنذكر شيئاً من الأمثلة لهذه الأشياء باختصار، لتكُون على بصيرة.

[السبب الرابع من أسباب الصعوبة الحذف^(٤)]

أما الحذف فعلى أقسام^(٥): حذف المضاف، والموصوف، والمتعلّق وغير

(١) قوله: (نظر): الضمير في قوله: «أكثره»، وكذا في: «إسناده»، يرجعان إلى كلمة «ما» في قوله: «ما ذكرنا». (المعرب)

(٢) قوله: (ومن الخطأ البين إلخ): وفيه إشارة إلى قاعدة: «التفسير إما ينقل ثابت، أو رأي صائب؛ وما سواهما فباطل»، [قواعد: ١٥].

(٣) قوله: (عادة): وهذا أيضاً من باب الكِنَايات. (المعرب)

(٤/١) قوله: (الحذف): من المعلوم: أن الحذف قسم من الإيجاز، وهو واقع في القرآن الكريم.
(٤/٢) قوله: (الحذف): قال ابن هشام: إنّما يشترط الدليل فيما إذا كان المحذوف - الجملة بأسرها أو أحد ركنيها أو يفيد معنى فيها - هي مبنية عليه، نحو: «تالله تفتّوا تذكّر يوسف» [يوسف ٥٥]، أصله: «لا تفتّوا»، والدليل عليه: أنّه لو كان الجواب مثبتاً دخلت اللام والثون، كقوله تعالى: «وتالله لأعيدنّ أضلّمكم» [الأنبياء ٥٧] [الإتقان: ٨٧].

= الملاحظات: ١- اعلم! "أن الحذف خلاف الأصل"، ويبنى على ذلك أمران: الألف: إذا دار الأمر بين الحذف وعدمه كان الحذف على عدم الحذف أولى؛ لأن الأصل عدم التغيير. الباء: وإذا دار الأمر بين قلة المحذوف وكثيرته، كان الحذف على قلته أولى.

٢- مهما تردد المحذوف بين الحسن والأحسن، وجب تقدير الأحسن؛ لأن الله وصف كتابه بـ ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانًا﴾ [الزمر: ٢٥]، فليكن محذوفه أحسن المحذوفات، كما أن ملفوظه أحسن الملفوظات.

٣- مفعول المشيئة والإرادة لا يذكر إلا إذا كان غريباً أو عظيماً؛ وإذا حذف مفعول المشيئة والإرادة بعد "لو"، فهو المذكور في جوابها أبداً.

٤- قد يُحذف من الأول لدلالة الثاني عليه، وقد يُعكس، وقد يُحتمل الأمرين. (قواعد: ٣٦٢)
(٥) قوله: (فعل أقسام): في أنواع الحذف:

حذف المضاف، ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [البقرة: ١٧٧]، أي: لَكِنَّ الْبِرُّ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ؛ ومنه حذف الموصوف، ﴿وَعَاتَيْنَا نُمُودَ الْفَاقَةِ مَبْصُورَةً﴾ [الإسراء: ٦٥]، آيَةٌ مُبْصِرَةٌ؛ ومنه حذف المضاف الأول، ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَنَ﴾ [البقرة: ١٧٦]، عَلَىٰ عَهْدِ مُلْكٍ سُلَيْمَنَ؛ ومنه حذف مرجع التفعول: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي آيَةٍ الْقَدِيرِ ۝﴾ [القدر: ١]، أي: أَنْزَلْنَا الْقُرْآنَ؛ ومنه حذف الفعل: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِن بَيْتِكَ بِالْحَقِّ﴾ [الأنفال: ٥]، كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ إِمِضَ؛ ومنه حذف مرجع القاعل: ﴿حَتَّىٰ تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ ۝﴾ [ص: ١]، حَتَّىٰ تَوَارَتْ الشَّمْسُ بِالْحِجَابِ؛ ومنه حذف المفعول به: ﴿فَلَوْ شَاءَ لَهَدَيْنَاكُمْ أَجْمَعِينَ ۝﴾ [الأنعام: ١٣]، فَلَوْ شَاءَ هِدَايَتَكُمْ لَهْدَاكُمْ؛ ومنه حذف المفعول الثاني: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَخْطَؤْا الْعِجْلَ سَيَبَأَهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذِلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ ۝﴾ [الأعراف: ١٦]، إِنَّ الَّذِينَ أَخْطَؤْا الْعِجْلَ إِلَيْهَا.

ومنه حذف حرف النفي، ﴿قَالُوا تَاللَّهِ تَقْتُلُونَ تَذَكَّرُ يُونُسَ﴾ [يوسف: ١٠١]، لَا تَقْتُلُونَ تَذَكَّرُ؛ ومنه حذف حرف الجزاء، ﴿أَلَا إِنَّ عَادًا كَفَرُوا رَبَّهُمْ﴾ [هود: ٦١]، كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ؛ ومنه حذف القول، ﴿فَقُلْتُمْ تَقْكُمُونَ ۝﴾ [إنا لمُعْرَمُونَ ١٦] [الواقعة: ١٦]، تَقُولُونَ إِنَّا لَمُعْرَمُونَ.

ومنه حذف المبتدأ في جواب الاستفهام، ﴿وَمَا آذَنَّاكَ مَا الْخَطْمَةُ ۝ نَارُ اللَّهِ الْمَوْقَدَةُ ۝﴾ [الهمزة: ١] هي نار الله؛ ومنه حذف الخبر، ﴿مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وَعَدَ الْمُتَّقُونَ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ أُكُلُهَا دَائِمٌ وَظِلُّهَا﴾ [الرعد: ٢٥]، وظلها دائم؛ ومنه حذف الجزاء، ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّقُوا مَا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَمَا خَلْفَكُمْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ۝﴾ [يس: ١]، إِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّقُوا مَا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَمَا خَلْفَكُمْ، أَعْرَضُوا؛ ومنه حذف الموصول، ﴿وَلَا تُجَدِّدُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بَالِئِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا ءَامَنَّا بِالَّذِي =

ذَلِكَ،^(١) مِثْلُ:

قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ﴾ [البقرة ١٧٧]، أَي: بِرُّ مَنْ ءَامَنَ.^(٢)

وقوله تعالى: ﴿وَعَاتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً﴾ [الإسراء ٥٥]، أَي: آيَةٌ مُبْصِرَةٌ،^(٣) لَا أَنَّهُا مُبْصِرَةٌ غَيْرَ عَمِيَاءَ.

= أَنْزَلَ إِلَيْنَا وَأَنْزَلَ إِلَيْكُمْ وَاللَّهُنَا وَاللَّهُكُمْ وَاحِدٌ وَتَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿٥٥﴾ [العنكبوت]، وبالألفي أنزل إليكم؛ ومنه حذف صفة، ﴿وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا ﴿٥٦﴾﴾ [الكهف]، سفينة صالحة؛ ومنه حذف المعطوف، ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلٌ أَوْلَيْكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَتَلُوا وَكَلَّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحَسَنَى وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٥٧﴾﴾ [الحديد]، من قبل الفتح ومن أنفق بعده؛ ومنه حذف المعطوف عليه، ﴿فَقُلْنَا أَضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ﴿٥٨﴾﴾ [البقرة ٥٨]، فضرب فانفجرت؛ ومنه حذف التمييز، ﴿عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ ﴿٥٩﴾﴾ [المدثر]، تسعة عشر ملكًا.

ومنه حذف حرف النداء، ﴿أَنْ أَدْرَأَ إِلَىٰ عِبَادَ اللَّهِ﴾ [الدخان ٥٨]، يَا عِبَادَ اللَّهِ؛ ومنه حذف جواب القسم، ﴿وَاللَّزِزَاتِ عَزَاقًا ﴿٦١﴾ وَاللَّشِيطَاتِ نَشَاطًا ﴿٦٢﴾ وَالسَّيِّئَاتِ سَبْحًا ﴿٦٣﴾﴾ [النارعات]، أَي: الثُّبَعَيْنِ؛ ومنه حذف الشرط، ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣١﴾﴾ [فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ، وَيَغْفِرْ لَكُمْ] [آل عمران ٣١]، فَإِنْ تَتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ. (الزيادة والاحسان، جلالين، آسان اصول تفسير)

(١) قوله: (وغير ذلك): وفيه قواعد: "العبرة بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب" [١٤٨]؛ "حذف المتعلق بفيئد العموم النسبي" [١٤٩]؛ "كل فعل لله تعالى مذكور في القرآن فإنه يصح فيه إضمار لفظ الجلالة "الله" وإن لم يسبق ذكره لتعيينه في القول"، [٦٥]. (قواعد)

(١/٢) قوله: (ولكن البر الخ): وفيه حذف المضاف، كما قال به الزجاج. (المعرب بزيادة)

(٢/٢) قوله: (أني: بر من آمن): أي: ولكن البر بر من آمن؛ وفي مثل هذه المواضع يعمل على قاعدة: "لا يقدر من المحذوفات إلا أفصحها أو أشدها موافقة للغرض"، [٦٩]؛ "يقلل المقدّر مهما أمكن لتقل مخالفة الأصل" [٧٠]. (قواعد)

(٣) قوله: (مبصرة): أي: ناقة مبصرة؛ وفيه حذف الموصوف، كما روي عن مجاهد؛ وفي قوله: ﴿وَعَاتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً﴾ [الإسراء ٥٥] المجاز العقلي لما كانت الناقة سببا في الإبصار؛ ففيه مجاز عقلي علاقته: السببية. (الطبري، الجدول في إعراب القرآن)

وقوله تعالى: ﴿وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ﴾ [البقرة ٢٣]، أي: حُبَّ الْعِجْلِ. (١)
 وقوله تعالى: ﴿أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾ [الكهف ٧٤]، أي: بِغَيْرِ قَتْلِ
 نَفْسٍ. (٢)

وقوله تعالى: ﴿أَوْ فَسَادٍ﴾ [المائدة ٥٤]، أي: بِغَيْرِ فَسَادٍ. (٣)
 وقوله تعالى: ﴿مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الرحمن ١١]، أي: مَنْ فِي السَّمَوَاتِ
 وَمَنْ فِي الْأَرْضِ (٤)؛ لَا أَنَّ شَيْئًا وَاحِدًا هُوَ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ.
 وقوله تعالى: ﴿ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ﴾ [الإسراء ٧٥]، أي: ضِعْفِ
 عَذَابِ الْحَيَاةِ، وَضِعْفِ عَذَابِ الْمَمَاتِ. (٥)
 وقوله تعالى: ﴿وَسَأَلَ الْقَرْيَةَ﴾ [يوسف ٨٤]، أي: أَهْلَ الْقَرْيَةِ. (٦)

(١) قوله: (العجل): أي: حُبَّ الْعِجْلِ؛ وفيه حَذْفُ الْمُضَافِ؛ أي: أَشْرَبُوا حُبَّ الْعِجْلِ بِكُفْرِهِمْ،
 كَمَا رَوَى الطَّبْرِيُّ عَنْ قَتَادَةَ، وَأَبْنِي الْعَالِيَةَ، وَالرَّبِيعَ. (الطَّبْرِيُّ)

(٢) قوله: (بغير قتل نفس): أي: بِغَيْرِ قَتْلِ نَفْسٍ يُوجِبُ الْقِصَاصَ، كَمَا قَالَ الْبَيْضَاوِيُّ. (الْبَيْضَاوِيُّ)؛
 وفيه حَذْفُ الْمُضَافِ.

(٣) قوله: (بغير فساد): أي: بِغَيْرِ فَسَادٍ، كَمَا فَسَّرَهُ الْبَيْضَاوِيُّ؛ وفيه حَذْفُ الْمُضَافِ، وَهُوَ الْجَارُ
 وَالْمَجْرُورُ. (المعرب بزيادة)

وتَمَامُ الْآيَةِ: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي
 الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة ٣٢].

(٤) قوله: (من في السموات والأرض): أي: وَمَنْ فِي الْأَرْضِ؛ جَاءَ فِي التَّنْزِيلِ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ،
 كَمَا فِي سُورَةِ الرَّحْمَنِ: ٢٩؛ وفيه حَذْفُ الْمَوْضُوعِ. (المعرب)

(٥) وتَمَامُ الْآيَةِ: ﴿يَسْأَلُهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن ١٧]
 قوله: (ضعف الحياة و ضعف الممات إلخ): أي: ضِعْفِ عَذَابِ الْحَيَاةِ وَضِعْفِ عَذَابِ
 الْمَمَاتِ، كَمَا رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَمُجَاهِدٍ، قَتَادَةَ وَالصُّحَاكُ؛ وفيه حَذْفُ الْمُضَافِ. (طَبْرِيُّ، المعرب)

(٦) وتَمَامُ الْآيَةِ: ﴿وَلَوْلَا أَنْ تَبْتَئْتَنَّا لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا﴾ [١٧] إِذَا لَأَذَقْنَاكَ
 ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا [١٧]﴾ [الإسراء ٧٥]؛ اللَّهُمَّ لَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي
 طَرْفَةَ عَيْنٍ.

وقوله تعالى: ﴿بَدَلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا﴾ [ابراهيم ١٨]، أي: فَعَلُوا مَكَانَ شُكْرِ نِعْمَةِ اللَّهِ كُفْرًا^(١).

وقوله تعالى: ﴿يَهْدِي لِئَلِيَّ هِيَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء ١٧]، أي: لِلْخِصْلَةِ الَّتِي هِيَ أَقْوَمُ^(٢).

وقوله تعالى: ﴿بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [حم السجدة ٣١]، أي: بِالْخِصْلَةِ الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ^(٣).

= (١) قوله: (وَاسْتَقْبَلِ الْقَرْيَةَ): أي: أهل القرية؛ قال محي الدين ذرؤش: في قوله: ﴿وَاسْتَقْبَلِ الْقَرْيَةَ﴾ [يوسف ١٨] مجاز مُرْسَل، إذ المراد أهلها، والعلاقة محلّية؛ ففيه حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه. (إعراب القرآن، المعرب)

وتمام الآية: ﴿وَاسْتَقْبَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعَيْرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا وَإِنَّا لَصَدِيقُونَ﴾ [يوسف ١٨] (١) قوله: (مَكَانَ شُكْرِ نِعْمَةِ اللَّهِ): وفيه حذف المضاف والمضاف إليه معاً، وقال الطبري: غَيَّرُوا مَا أَنْعَمَ اللَّهُ بِهِ عَلَيْهِمْ مِنْ نِعَمِهِ، فَجَعَلُوهَا كُفْرًا بِهِ، وَهُمْ كَفَّارٌ قَرِيبٌ. (جامع البيان، معرب)

وتمام الآية: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ ۗ جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَهَا وَيَبِئْسَ الْقَرَارُ﴾ [ابراهيم]

(٢) قوله: (يَهْدِي لِئَلِيَّ هِيَ أَقْوَمُ): قال الرازي: قوله: ﴿إِنَّ هَذَا الْقَرْيَةَ يَهْدِي لِئَلِيَّ هِيَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء ١٧] نعت لموصوف محذوف، والتقدير: يهدي للملّة أو الشريعة أو الطريقة التي هي أقوم الميل والشرائع والطرق، ومثل هذه الكناية كثيرة الاستعمال في القرآن، كقوله تعالى: ﴿أَدْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةِ﴾ [المؤمنون ٥٥]، أي: بِالْخِصْلَةِ الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ؛ ففيه حذف الموصوف.

(مفاتيح الغيب، المعرب)

وتمام الآية: ﴿إِنَّ هَذَا الْقَرْيَةَ يَهْدِي لِئَلِيَّ هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا﴾ [الإسراء]

(٣) قوله: (بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ): أي: بِالْخِصْلَةِ الَّتِي هِيَ أَقْوَمُ، كما فسّر به الزمخشري؛ ففيه حذف الموصوف. (معرب، الزمخشري)

وتمام الآية: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ۗ وَلَا تَسْتَوِ الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ [حم السجدة]

وقوله تعالى: ﴿سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ﴾ [الأنبياء ١٠٣]، أي: الكلمة الحسنى والعدة الحسنى^(١).

وقوله تعالى: ﴿عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾ [البقرة ١٠٣]، أي: على عهد ملك سليمان^(٢).

وقوله تعالى: ﴿وَعَدَّتْنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ﴾ [آل عمران ١٠٣]، أي: على السنة رسلك^(٣).

وقوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر، ١]، أي: أنزلنا القرآن؛ وإن لم يسبق له ذكر^(٤).

وقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ تَوَارَثَ بِالْحِجَابِ﴾ [ص ٣٦]، أي: توارث الشمس^(٥).

(١) قوله: (الحسنى): العدة مصدر وعدّه، وفيه حذف الموصوف؛ وقال الألويسي قيل الحسنى: الكلمة الحسنى، وهي المتضمنة للبشارة بآوابهم وشكر أعمالهم، والمراد من سبق ذلك: تقدمه في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا كُفْرَانَ لِسَعْيِهِ وَإِنَّا لَهُ كَاتِبُونَ﴾ [الأنبياء]. (روح المعاني، المعرب)

وتمام الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا (جهنم) مُبْعَدُونَ﴾ [الأنبياء].
(٢) قوله: (على ملك سليمان): قال النسفي: ﴿عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾ [البقرة ١٠٣]، أي: على عهد ملكه وفي زمانه؛ وفيه حذف المضاف الأول. (المعرب بزيادة)

وتمام الآية: ﴿وَأَتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَٰكِنَّ الشَّيْطَانَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾ [البقرة ١٠٣]

(٣) قوله: (وعددتنا على رسلك): ﴿رَبَّنَا وَعَايِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ﴾ [آل عمران ١٠٣]، أي: على السنة رسلك؛ قال الرازي: فيه حذف المضاف. (مفاتيح الغيب)

وتمام الآية: ﴿رَبَّنَا وَعَايِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْوَعْدَ﴾ [آل عمران].

(٤) قوله: (إنّا أنزلناه في ليلة القدر الخ): قال الرازي: أجمع المفسرون على أن المراد: "إنّا أنزلنا القرآن في ليلة القدر"، وفيه حذف مرجع الضمير؛ وإنما جاء بضميره دون اسمه الظاهر شهادة له بالنباهة والاستغناء عن التصريح. (مفاتيح الغيب، معرب)

(٥) قوله: (حتى توارث بالحجاب الخ): قال ابن عطية: والضمير في ﴿تَوَارَثَ﴾ [ص ٣٦] للشمس وإن لم يجر لها ذكر صريح، إلا أن المعنى يقتضيها مذكورة ويتضمنها؛ لأن العشي يقتضي لها ذكراً إذ هو مقدر متوهم بها؛ وفيه حذف مرجع الضمير. (المعرب)

وقوله تعالى: ﴿وَمَا يُلْقِنَهَا﴾ [حم السجدة ٥٥]، أي: خَصَلَةُ الصَّبْرِ (١).

وقوله تعالى: ﴿وَعَبَدَ الظُّغُوتَ﴾ [المائدة ٥٥]، -فِيْمَنْ قَرَأَ بِالنَّصَبِ- أي: جَعَلَ مِنْهُمْ مَنْ عَبَدَ الظُّغُوتَ (٢).

وقوله تعالى: ﴿فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا﴾ [الفرقان ٥٤]، أي: جَعَلَ لَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا (٣).

= وفيه قاعدة: "العرب تحذف ما كفى منه الظاهر في الكلام إذا لم تُشكَّ في معرفة السامع مكان الحذف" [قواعد: ٦٢].

وتَمَامُ الآيَةِ: ﴿وَوَهَبْنَا لِداوُدَ سُلَيْمَانَ نِعَمَ الْعَبْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ [إذ غرض عليه بالعشي الصلِّفَتِكَ الْحَيَاةُ] [فَقَالَ إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ] [ص]

(١) قوله: (وَمَا يُلْقِنَهَا إلخ): قال الأوسمي: ﴿وَمَا يُلْقِنَهَا﴾ [حم السجدة ٥٥]، أي: مَا يُلْقَى وَيُوتَى هذه الفِعلَةُ والحِصْلَةُ الشَّرِيفَةُ الَّتِي هِيَ الدَّفْعُ بِاللَّيْ هِيَ أَحْسَنُ ﴿الَّذِينَ صَبَرُوا﴾، أي: الَّذِينَ فِيهِمْ طَبِيعَةُ الصَّبْرِ وَشَأْنُهُمْ ذَلِكَ، فِيهِ حَذْفٌ مَرَجِعُ الضَّمِيرِ. (روح المعاني، المعرب)

وتَمَامُ الآيَةِ: ﴿أَدْفَعُ بِاللَّي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ [وَمَا يُلْقِنَهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقِنَهَا إِلَّا ذُو حِظٍّ عَظِيمٍ] [حم السجدة]

(٢) قوله: (وَعَبَدَ الظُّغُوتَ): قال الرازي: ذَكَرَ صَاحِبُ الْكَشَافِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَعَبَدَ الظُّغُوتَ﴾ [المائدة ٥٥] أَنْوَاعًا مِنَ الْقِرَاءَاتِ: وَذَكَرَ مِنْهَا: "عَبَدَ الظُّغُوتَ" عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ، وَحَذْفِ الرَّاجِعِ بِمَعْنَى: وَعَبَدَ الظُّغُوتَ فِيهِمْ أَوْ بَيْنَهُمْ؛ وَمِنْهَا: ﴿وَعَبَدَ الظُّغُوتَ﴾ بِمَعْنَى: صَارَ الظُّغُوتَ مَعْبُودًا مِنْ دُونِ اللَّهِ؛ وَمِنْهَا: قِرَاءَةُ حَمْرَةَ ﴿وَعَبَدَ الظُّغُوتَ﴾؛ وَمِنْهَا: ﴿وَعَبَدَ الظُّغُوتَ﴾، قَالَ الْقِرَاءُ: تَأْوِيلُهُ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرْدَةَ وَمَنْ عَبَدَ الظُّغُوتَ، فَعَلَى هَذَا: الْمَوْضُولُ مُحذُوفٌ. (الرازي بحذف)

وتَمَامُ الآيَةِ: ﴿قُلْ يَأْهَلُ الْكِتَابِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنِّي إِلَّا أَنْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلُ وَأَنْ أَكْثَرُكُمْ فَاسِقُونَ﴾ [قُلْ هَلْ أُنبِئُكُمْ بِشَرِّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَعَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرْدَةَ وَالْحَتَّازِيرَ وَعَبَدَ الظُّغُوتَ أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَلُّ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ] [المائدة]

(٣) قوله: (فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا): وفيه حَذْفُ الْجَارِ، ثُمَّ إِيصَالُ الْفِعْلِ إِلَى الْمَجْرُورِ؛ وَهُوَ الْمَعْبُورُ عَنْهُ بِـ"الْمَنْصُوبِ يَنْزِعُ الْخَافِضُ". (المعرب بزيادة)

الْمَلْحُوظَةُ: قَدْ يَحذِفُ حَرْفُ الْجَرْ، فَيُنصَبُ الْمَجْرُورُ بَعْدَ حَذْفِهِ نَسْبِيًا لَهُ بِالْمَفْعُولِ بِهِ، وَيُسَمَّى "الْمَنْصُوبِ يَنْزِعُ الْخَافِضُ"؛ وَالْخَافِضُ هُوَ حَرْفُ الْجَرْ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا نَمُودَا كَفَرُوا رَبَّهُمْ﴾ [هود ٦٦]، أي: كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ؛ وَيُسَمَّى هَذَا بِـ"الْحَذْفِ وَالْإِيصَالِ" أَيْضًا، أَيْ: حَذْفُ الْجَارِ وَإِيصَالُ الْفِعْلِ إِلَى الْمَفْعُولِ بِنَفْسِهِ بِلا واسِطَةٍ. (مُحَمَّدُ الْيَاسِ)

وقوله تعالى: ﴿وَأَخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُ﴾ [الأعراف ١٥٥]، أي: من قومه^(١).
 وقوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ عَادًا كَفَرُوا رَبَّهُمْ﴾ [هود ٦١]، أي: كفروا نعمة ربهم،
 أو: كفروا بربهم؛ بئزج الحافض^(٢).
 وقوله تعالى: ﴿تَفْتَتُوا﴾ [يوسف ٥٥]، أي: لا تفتتوا، ومعناه: لا تترأل^(٣).
 وقوله تعالى: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ [الزمر ٢٣]، أي: يقولون:
 مَا نَعْبُدُهُمْ^(٤).

وتَمَام الآية: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا﴾ [الفرقان] =
 (١) قوله: ﴿وَأَخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُ﴾ (الخ): قال الألوسي: ﴿وَأَخْتَارَ﴾ يتعدى إلى اثنين ثانيهما مجرور
 بـ"من"، وقد حذف هنا، وأوصل الفعل؛ والأصل: من قومه؛ ففيه أيضا حذف الحار، ثم الإيصال.
 (روح المعاني، المعرب)

وتَمَام الآية: ﴿وَأَخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا لِيُمِيقِنَا فَلَمَّا أَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ
 أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلِ وَإِنِّي لَأَتْلِيكَنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا﴾ [الأعراف ١٥٥]
 (٢) قوله: ﴿أَلَا إِنَّ عَادًا كَفَرُوا رَبَّهُمْ﴾ (الخ): قال الألوسي: ﴿أَلَا إِنَّ عَادًا كَفَرُوا رَبَّهُمْ﴾ [هود ٦١]،
 أي: بربهم، أو كفروا بربهم؛ ففيه: إما حذف الحار، ثم الإيصال؛ أو حذف المضاف الأول.
 (روح المعاني، المعرب)

وتَمَام الآية: ﴿وَاتَّبِعُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لَعْنَةً وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ أَلَا إِنَّ عَادًا كَفَرُوا رَبَّهُمْ أَلَا بُعْدًا لِّعَادِ
 قَوْمِ هُودٍ﴾ [هود]

(٣) قوله: ﴿تَفْتَتُوا﴾ (الخ): قال محي الدين درويش: اشترط الثحاة في إعمال زال - ماضي، - يزال،
 لا يزال، وفتى، وفتح، وانقك: أن يتقدمها نفي أو نهي أو دعاء بـ"لا" خاصة في الماضي أو بـ"لا" في
 المضارع؛ وقد يحذف حرف التثني كآية الكرمة ﴿تَاللَّهِ تَفْتَتُوا تَذَكَّرُ يَوْسُفُ﴾ [يوسف ٥٥] على أن
 حذف الثاني لا يقاس إلا بثلاثة شروط: وهي كونه مضارعا، وكونه جواب قسم، وكونه الثاني "لا"؛
 ففيه حذف حرف التثني. (إعراب القرآن)

وتَمَام الآية: ﴿قَالُوا تَاللَّهِ تَفْتَتُوا تَذَكَّرُ يَوْسُفُ حَتَّىٰ تَكُونَ حَرَضًا أَوْ تَكُونَ مِنَ الْهَالِكِينَ﴾ [يوسف]

(٤) قوله: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ﴾ (الخ): قال الرازي: "وتقدير الكلام: والذين اتخذوا من دونه أولياء، يقولون:
 مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ"؛ وعلى هذا التقدير فخير ﴿الذين﴾ محذوف، وهو قوله: =

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ﴾ [الأعراف ٥٣]، أي: الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ إِلَهًا^(١).

وقوله تعالى: ﴿تَأْتُونَنَا عَنِ الْيَمِينِ﴾ [الصفات ١٨]، أي: وَعَنِ الشِّمَالِ^(٢).
وقوله تعالى: ﴿فَظَلَّمْتُمْ تَفَكَّهُونَ﴾ [١٦] ﴿إِنَّا لَمُعْرَمُونَ﴾ [الواقعة ٦٦]، أي: تَقُولُونَ: إِنَّا لَمُعْرَمُونَ^(٤).

وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَا مِنْكُمْ مَلَائِكَةً﴾ [الزخرف ٥٥]، أي: بَدَلًا

= "يقولون"؛ ففيه حذف القول. (مفاتيح الغيب)

وتَمَامُ الآية: ﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ﴾ (يَقُولُونَ) مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ [الزمر ٢٥]

(١) قوله: (إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ إلخ): قَالَ النَّسْفِيُّ: "اتَّخَذُوا الْعِجْلَ إِلَهًا"؛ فِيهِ حَذْفُ المَفْعُولِ القَانِي. (مدارك التنزيل، المعرب)

وتَمَامُ الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنآلُهُمْ عَذَابٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذَلَّةٌ فِي الحَيَوةِ الدُّنْيَا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتِرِينَ﴾ [الأعراف ٣٥]

(٢) قوله: (تَأْتُونَنَا عَنِ الْيَمِينِ) وَتَمَامُ الآية: ﴿وَأَقْبَلْ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾ قَالُوا إِنَّكُمْ كُنْتُمْ تَأْتُونَنَا عَنِ الْيَمِينِ ﴿قَالُوا بَل لَّمْ تَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ وَمَا كَانَ لَنَا عَلَيْكُمْ مِّن سُلْطَانٍ بَلْ كُنْتُمْ قَوْمًا ظَالِمِينَ﴾ [صفات ١٥]

(٣) قوله: (الشِّمَالِ): لَعَلَّهُ أَشَارَ إِلَى قَاعِدَةِ أَنَّهُ: "قَدْ يَفْتَضِي المَقَامَ ذِكْرَ شَيْئَيْنِ بَيْنَهُمَا تَلَاؤُمٌ وَارْتِبَاطٌ، فَيُكْتَفَى بِأَحَدِهِمَا عَنِ الأُخْرَى" [قواعد: ٦٨]؛ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلَ لَكُم سَرَائِلَ تَقِيكُمْ الخُسْرَ﴾ [النحل ٨٥]، أي: سَرَائِلَ تَقِيكُمْ الخُرَّ وَالبَرْدَ، لِلْمَلَازِمَةِ بَيْنَهُمَا؛ وَقوله تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ [البقرة ٢]، أي: "يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ"، وَأَثَرُ الغَيْبِ لِأَنَّهُ أَعْظَمُ؛ وَفِيهِ حَذْفُ بَعْضِ أَجْزَاءِ الجُمْلَةِ. (مُحَمَّدُ إِليَاس)

(٤) قوله: (فَظَلَّمْتُمْ إلخ): قَالَ الرَّازِي: قوله: ﴿إِنَّا لَمُعْرَمُونَ﴾ [الواقعة ٦٦]، فِيهِ وَجْهَانِ: أَمَّا عَلَى الوَجْهِ الأوَّلِ: كَأَنَّما هُوَ كَلَامٌ مُّقَدَّرٌ عَنْهُمْ، كَأَنَّهُ يَقُولُ: "وَحِينَئِذٍ يَحِقُّ أَنْ تَقُولُوا: إِنَّا لَمُعْدَّبُونَ دَائِمُونَ فِي العَذَابِ"؛ وَأَمَّا عَلَى الوَجْهِ القَانِي: "فَيَقُولُونَ: إِنَّا لَمُعْدَّبُونَ وَتَحْرُمُونَ عَن إِعَادَةِ الزُّرْعِ مَرَّةً أُخْرَى"؛ فِيهِ حَذْفُ القَوْلِ. (مفاتيح الغيب، المعرب)

وتَمَامُ الآية: ﴿ءَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ﴾ لَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَاهُ حُطَاةً فَظَلَّمْتُمْ تَفَكَّهُونَ ﴿إِنَّا لَمُعْرَمُونَ﴾ بَلْ نَحْنُ تَحْرُمُونَ﴾ [الواقعة ١٧]

مِنْكُمْ^(١).وقوله تعالى: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ﴾ [الأنفال ٥]، أي: أمض^(٢).

[الأدوات التي يحتاج إليها المفسر في باب الحذف]

وَلْيُعْلَمَ أَنَّ حَذْفَ خَبَرٍ إِنَّ، أَوْ حَذْفَ جَزَاءِ الشَّرْطِ، أَوْ مَفْعُولِ الْفِعْلِ، أَوْ مُبْتَدَأِ الْجُمْلَةِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مُطَرِّدٌ^(٣) فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ إِذَا كَانَ فِيهَا بَعْدَهُ دَلَالَةٌ عَلَى حَذْفِهِ^(٤)، نَحْوُ: قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَوْ شَاءَ^(٥) لَهَدَيْنَاكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٥١﴾﴾ [الأنعام]، أي: لَوْ

(١) قوله: (لَوْ نَشَاءُ إلخ): قال الطبري: "يقول الله تعالى ذكره: ولَوْ نَشَاءُ مَعَشَرَ بَنِي آدَمَ أَهْلَكْنَاكُمْ فَأَنْتِنَا جَمِيعَكُمْ، وَجَعَلْنَا بَدَلًا مِنْكُمْ فِي الْأَرْضِ مَلَائِكَةً يَخْلُقُونَكُمْ فِيهَا يَعْبُدُونَنِي"، ففيه حذف مفعول المشيئة. (جامع البيان)

وَتَمَامِ الْآيَةِ: ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَا مِنْكُمْ مَلَائِكَةً فِي الْأَرْضِ يَخْلُقُونَ ﴿١٥١﴾ وَإِنَّهُ لَعِلْمٌ لِلْسَّاعَةِ فَلَا تَمْتَرُنَّ بِهَا وَاتَّبِعُونِ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ﴿١٥٢﴾﴾ [الزخرف]

(٢) قوله: (كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ إلخ): كما قال سعد بن عبادَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: "انظر أمرك فامض فيه"، وقال مِقْدَادُ بْنُ عَمْرٍو لَهُ ﷺ: "امض لِمَا أَمَرَكَ اللَّهُ" حينَ اسْتَشَارَ النَّبِيَّ ﷺ أَصْحَابَهُ فِي عِيرِ قُرَيْشٍ، كما ذكر البيضاوي؛ ففيه حذف الفعل. (المعرب)

وَتَمَامِ الْآيَةِ: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ (إِلَى الْبَدْرِ) مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ قَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَاهِنُونَ ﴿٥٠﴾﴾ [الأنفال]

(٣) قوله: (مُطَرِّدٌ): مُطَرِّدٌ، أي: عامٌّ، لاشْدُوذٍ فِيهِ. (المعرب)

(٤) قوله: (دَلَالَةٌ عَلَى حَذْفِهِ): ومن شروط الحذف: الأول: وجود دليل حاليٍّ أو مقاليٍّ، فيقال الأول: قوله تعالى: ﴿وَسَقَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا﴾ [يوسف ٨٦]، أي: أهل القرية؛ ومثال الثاني: ﴿وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى قَالُوا سَلَمًا﴾ [هود ٥١]، أي: سلّمنا سلامًا؛ والشّرط الثاني: أن لا يكون المحذوف كالجزء (في كونه مقصودًا)، ومن ثمّ: لم يحذف الفاعل، ولا نائيّه، ولا اسمُ كان وأخواتها؛ والثالث: أن لا يكون مؤكدًا، لأنّ الحذف مبنيٌّ على الاختصار، والثّأكيد مبنيٌّ على الإطناب؛ والرّابع: أن لا يؤدي حذفه إلى اختصار المختصر، ومن ثمّ لم يحذف اسمُ الفاعل، لأنّه اختصارٌ للفعل؛ والخامس: أن لا يكون عاملاً ضعيفاً، فلا يحذف الجارُّ والجاريم والناصب للفعل إلا في مواضع الدّلالة؛ والسادس: أن لا يكون المحذوف عوضاً عن شيءٍ؛ والسّابع: أن لا يؤدي حذفه إلى تهية =

شَاءَ هِدَايَتَكُمْ لَهْدَاكُمْ.

وقوله تعالى: ﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ﴾ [البقرة ١٧٧]، أي: هَذَا الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ^(١).
 وقوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلًا؛ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَتْلُوا﴾ [الحديد ١٥]، أي: لَا يَسْتَوِي مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ، وَمَنْ أَنْفَقَ مِنْ بَعْدِ الْفَتْحِ^(٢)؛ فَحُذِفَ الثَّانِي لِدَلَالَةِ قَوْلِهِ: ﴿أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ﴾ [الحديد ١٥]^(٣).
 وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّقُوا مَا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَمَا خَلْفَكُمْ، لَعَلَّكُمْ

=العامل القوي. (أصول التفسير وقواعده: ٢٧٢)

(١/٥) قوله: (فَلَوْ شَاءَ لَخ): مفعول المشيئة والإرادة لا يُذكر إلا إذا كان غريباً أو عظيماً؛ وإذا حُذف مفعول المشيئة والإرادة بعد "لو" فهو المذكور في جوابها ابتداءً وفيه حذف المفعول. (قواعد التفسير)
 (٢/٥) قوله: (لو شاء): حُذِفَ مفعول المشيئة والإرادة من قبيل "الإيضاح بعد الإبهام"، فإنهم لا يكادون يذكرونه، كما في المثال المذكور؛ والتقدير في مثل هذه المواضع: لو شاء الله أن يفعل ذلك لفعل.
 (١) قوله: (هذا الحق): قال الرازي: محتمل أن يكون ﴿الحق﴾ خبر مبتدأ محذوف، أي: هو الحق؛ ويجوز أيضاً أن يكون مبتدأ، خبره: ﴿الحق من ربك فلا تكونن من الممترين﴾ [البقرة].

(مفاتيح الغيب)

ولعله أشار إلى قاعدة: "من شأن العرب أن يضمروا لكل معاني -نكرة كان أو معرفة- هذا و هذو" [قواعد: ٥٥]

(٢) قوله: (من بعد الفتح): قال الطبري قال قتادة: "كان قتالان أحدهما أفضل من الآخر، وكانت نفقتان إحداهما أفضل من الأخرى؛ كانت النفقة والقتال من قبل الفتح -فتح مكة- أفضل من النفقة والقتال بعد ذلك". (جامع البيان) وفيه قاعدة: "قد يقتضي المقام ذكر شيئين بينهما تلازم وارتباط، فيكتفى بأحدهما عن الآخر" [قواعد: ٦٨].

(٣) قوله: (أولئك إلخ): والآية بتمامها: ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلًا أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَتْلُوا وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [الحديد]؛ وفيه حذف بعض أجزاء الجملة. (المعرب)

تُرْحَمُونَ ﴿١٥﴾ وَمَا تَأْتِيهِمْ مِنْ آيَةٍ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ ﴿١٦﴾
[يس: ١٥]، أي: إذا قيل لهم: اتقوا ما بين أيديكم، وما خلقكم أعرضوا^(١).

• اسْتِعْمَالُ كَلِمَةِ إِذْ فِي مَعْنَى التَّخْوِيفِ وَالتَّهْوِيلِ:

وَلْيُعْلَمَ أَيْضًا: أَنَّ الْأَصْلَ فِي مِثْلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ﴾ [البقرة: ٢٥]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى﴾ [البقرة: ٥٠]، أَنْ تَكُونُ كَلِمَةُ "إِذْ" ظَرْفًا لِفِعْلٍ مِنْ الْأَفْعَالِ، وَلَكِنَّهَا نُقِلَتْ هَهُنَا إِلَى مَعْنَى التَّخْوِيفِ وَالتَّهْوِيلِ، كَمَثَلِ الَّذِي يَذْكَرُ الْمَوَاضِعَ الْهَائِلَةَ أَوْ الْوَقَائِعَ الْعَظِيمَةَ عَلَى سَبِيلِ التَّعْدَادِ، مِنْ دُونِ تَرْكِيبِ لِلْجُمَلِ، وَمِنْ غَيْرِ وَقُوعِ الْكَلِمَاتِ فِي حَيْزِ الْإِعْرَابِ؛ بَلِ الْمَقْصُودُ ذِكْرُهَا بِأَعْيُنِهَا، حَتَّى تَرْتَسِمَ صُورَتُهَا فِي ذَهْنِ الْمُخَاطَبِ، وَيَسْتَوْلِيَ الْخَوْفُ مِنْهَا عَلَى قَلْبِهِ^(٢).
فَالْتَّحْقِيقُ: أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ فِي أَمْثَالِ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ تَفْتِيْشُ الْعَامِلِ^(٤). وَاللَّهُ أَعْلَمُ!

(١) قَوْلُهُ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لِخ: وَفِيهِ حَذْفُ جَزَاءِ الشَّرْطِ. (المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (أَعْرَضُوا): هَكَذَا فَسَّرَ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ؛ وَفِيهِ قَاعِدَةٌ: "إِذَا كَانَ ثُبُوتُ شَيْءٍ أَوْ نَفْيُهُ يَدُلُّ عَلَى ثُبُوتِ آخَرَ أَوْ نَفْيِهِ، فَالْأَوْلَى الْإِقْتِصَارُ عَلَى الدَّالِّ مِنْهُمَا، فَإِنْ ذُكِرَا فَالْأَوْلَى تَأْخِيرُ الدَّالِّ"، (٦٥).

(٣) قَوْلُهُ: (حَتَّى تَرْتَسِمَ): وَفِيهِ قَوَاعِدٌ: "حَيْثُ وَقَعَتْ (إِذْ) بَعْدَ (وَإِذْكَرْ)، فَالْمُرَادُ بِهِ الْأَمْرُ بِالنَّظَرِ إِلَى مَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ ذَلِكَ الزَّمَانُ لِغَرَابَةِ مَا وَقَعَ فِيهِ، فَهُوَ جَدِيدٌ بِأَنْ يُنْظَرَ فِيهِ"، (القاعدة: ٧٥)؛ "الْعَرَبُ تَحْدِفُ مَا كَفَى مِنْهُ الظَّاهِرُ فِي الْكَلَامِ إِذَا لَمْ تُشَكَّ فِي مَعْرِفَةِ السَّامِعِ مَكَانَ الْحَدْفِ"، (القاعدة: ٦٢) "الغَالِبُ فِي الْقُرْآنِ وَفِي كَلَامِ الْعَرَبِ أَنَّ الْجَوَابَ الْمَحْدُوفَ يَذْكَرُ قَبْلَهُ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ" (القاعدة: ٦٣)؛ "مَتَى جَاءَتْ (بَلَى) أَوْ (نَعَمْ) بَعْدَ كَلَامٍ يَتَعَلَّقُ بِهَا تَعَلَّقَ الْجَوَابُ وَلَيْسَ قَبْلَهَا مَا يَصْلَحُ أَنْ يَكُونَ جَوَابًا لَهُ، فَاعْلَمْ أَنَّ هُنَاكَ سُؤَالَ مُقَدَّرًا، لَفْظُهُ لَفْظُ الْجَوَابِ"، (القاعدة: ٦٤). (قواعد)

(٤) قَوْلُهُ: (تَفْتِيْشُ الْعَامِلِ): اعْلَمْ! أَنَّ فِي إِعْرَابِ كَلِمَةِ ﴿إِذْ﴾ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾ [البقرة: ٢٥] تِسْعَةَ أَوْجِهٍ، مِنْهَا: إِمَّا أَنَّهُ مَنْصُوبٌ بِـ "أَذْكَرْ" مُقَدَّرًا؛ أَوْ مَنْصُوبٌ بِفِعْلِ لَانِقٍ، تَقْدِيرُهُ: ابْتِدَاءَ خَلْقِكُمْ وَفِي قَوْلِهِ ذَلِكَ؛ أَوْ مَنْصُوبٌ بِـ ﴿فَأَخْبَحَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٥]؛ أَوْ أَنَّهُ زَائِدٌ - وَيُعْزَى لِأَبِي عُبَيْدَةَ - أَوْ بِمَعْنَى قَدْ. (اللباب ملخصاً)

حذف الجار

وَلْيُعَلِّمَ أَيضًا: أَنَّ حَذْفَ الْجَارِ مِنَ "أَنَّ" الْمَصْدَرِيَّةِ ^(١) مُطَّرِدٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ؛
وَالْمَعْنَى: لِأَنَّ، أَوْ: بِأَنَّ.

• حَذْفُ جَوَابِ الشَّرْطِ فِي مَقَامِ التَّعَجُّبِ:

وَلْيُعَلِّمَ أَيضًا: أَنَّ الْأَصْلَ فِي مِثْلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ فِي
عَمْرَتِ الْمَوْتِ﴾ [الأنعام: ١١٣]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ
الْعَذَابَ﴾ [البقرة: ١٣٥]: أَنَّ يَكُونُ جَوَابُ الشَّرْطِ مَحْذُوفًا ^(٢)، إِلَّا أَنَّهُمْ تَقَلُّوا هَذَا
التَّرْكِيبَ إِلَى مَعْنَى التَّعَجُّبِ؛ فَلَا حَاجَةَ إِلَى تَفْتِيشِ الْمَحْذُوفِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ!

= وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ﴾ [المائدة: ١١٧]؛ "إِذْ هُنَا
صِلَةٌ"؛ قَالَ السِّنْدِيُّ: "أَيُّ: زَائِدَةٌ". (تَفْسِيرُ الْمَائِدَةِ، بَابُ مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةَ)؛ فَحَدَّثَ الْإِمَامُ جَنَحٌ إِلَى قَوْلِ
أَبِي عُبَيْدَةَ وَالْبُخَارِيِّ.

قال المبرد: إذا جاء "إذ" مع المستقبل كان معناه ماضياً، كقوله: ﴿وَإِذْ يَتَمَكَّرُ بِكَ﴾ [الأنفال: ٢٥]،
يُرِيدُ: إِذْ مَكْرُوا؛ وَإِذَا جَاءَ مَعَ الْمَاضِي كَانَ مَعْنَاهُ مُسْتَقْبَلًا، كقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَٰعِيسَى ابْنَ
مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ﴾ [المائدة: ١١٧]؛ وَقَدْ بَقِيَ عَلَى مُضِيِّهِ كَهَذِهِ الْآيَةِ. (اللباب)

(١) قَوْلُهُ: (حَذْفُ الْجَارِ الْخ): كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى ۖ أَن جَاءَهُ الْأَعْمَى ۗ﴾ [عبس: ١-٢]،
أَيُّ: لِأَنَّ جَاءَهُ. (النسفي)؛ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا أَلاَّ نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِينَا
بِغُرْبَانٍ تَأْكُلُ مِنَ النَّارِ﴾ [آل عمران: ٥٦]؛ أَيُّ: عَهِدَ إِلَيْنَا بِأَنَّ لَأَنْتُمْ لِرَسُولٍ. (النحو القرآني: ٣٠٣)

(٢) قَوْلُهُ: (جَوَابُ الشَّرْطِ مَحْذُوفًا): وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى قَاعِدَةٍ: "حَذْفُ جَوَابِ الشَّرْطِ يَدُلُّ عَلَى تَعْظِيمِ
الْأَمْرِ وَشِدَّتِهِ فِي مَقَامَاتِ الْوَعِيدِ"؛ [قواعد: ٦٦] قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذْ وَقَفُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ﴾
[الأنعام: ٥٥]؛ وَجَوَابُهُ: "لَرَأَيْتَ أَمْرًا عَظِيمًا" وَنَحْوُ ذَلِكَ؛ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذِ الْمُجْرِمُونَ
نَاكِسُوا رُؤُوسِهِمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [السجدة: ٥٧].

[السَّبَبُ الْخَامِسُ مِنْ أَسْبَابِ الصُّعُوبَةِ]

إِبْدَالُ شَيْءٍ بِشَيْءٍ

أَمَّا الإِبْدَالُ^(١)، فَإِنَّهُ تَصَرُّفٌ كَثِيرُ الْفُنُونِ.

• مِنْ قَبِيلِ إِخْلَالِ^(٢) فِعْلِ مَحَلِّ فِعْلِ آخَرَ:

قَدْ يَذْكَرُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - فِعْلاً مَكَانَ فِعْلِ لِأَعْرَاضِ شَيْءٍ، وَلَيْسَ اسْتِثْقَاءً

(١) قَوْلُهُ: (الإبدال): وَهَذَا هُوَ الْبَحْثُ الَّذِي يُسَمَّى بِالِإِخْلَالِ أَيْضًا، وَهُوَ مِنْ أَلْوَانِ الْقَوَاصِلِ الْمُعْجِزَةِ، وَفِي بَعْضِ أَمْثِلَةِ هَذَا الْبَحْثِ إِشَارَةٌ إِلَى بَعْضِ أَنْوَاعِ "الإيثار" أَيْضًا؛ وَقَدْ يَذْكَرُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى كَلِمَةً أَوْ جُمْلَةً مَكَانَ أُخْرَى - عَلَى أَسْلُوبِ الإِخْلَالِ وَالِإِيثَارِ - لِأَعْرَاضِ وَجْهِكُمْ تُعْرَفُ بِالمَرَاجَعَةِ إِلَى كُتُبِ التَّفْسِيرِ؛ وَقَدْ أَشَارَ الإِمَامُ إِلَى كُلِّ نَوْعٍ مِنْ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ، وَدَسَطَهَا بِأَمْثِلَةٍ عَدِيدَةٍ تَحْتَ عُنْوَانِ "الإبدال".

(٢) قَوْلُهُ: (الإخلال) وَاعْلَمْ أَنَّ الإِخْلَالَ مِنْ أَلْوَانِ الْقَوَاصِلِ الْمُعْجِزَةِ؛ وَهُوَ مُخْتَصٌّ بِ"مَا كَانَ قِيَاسُهُ كَذَا، وَلَكِنَّهُ جَاءَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ"؛ وَهَذَا اللَّوْنُ لَمْ يَجْمَعْهُ الْبَلَاغِيُّونَ وَالثَّحَابَةُ تَحْتَ مَبْحَثِ وَاحِدٍ، وَإِنَّمَا سَمَّوْا كُلَّ حَالَةٍ بِاسْمِهَا كَقَوْلِهِمْ: اسْتِغْمَالُ فَاعِلٍ مَكَانَ مَفْعُولٍ، أَوْ مَفْعُولٍ مَكَانَ فَاعِلٍ، أَوْ إِجْرَاءِ غَيْرِ الْعَاقِلِ تَجْرِي الْعَاقِلِ؛ وَقَدْ أَشَارَ إِلَيْهِ الإِمَامُ الشَّاهُ الذَّهَلَوِيُّ فِي ضَمَنِ الإِبْدَالِ.

الإخلال والإيثار

فَالِإِخْلَالُ: هُوَ مَا كَانَ قِيَاسُهُ كَذَا، وَلَكِنَّهُ جَاءَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ، مِثْلُ: اسْتِغْمَالِ اسْمِ الْفَاعِلِ مَكَانَ اسْمِ الْمَفْعُولِ، وَوَضْعِ الْحَتْمِ مَوْضِعَ الْإِنْشَاءِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ؛ وَالِإِيثَارُ: هُوَ أَنْ يُؤَثَّرَ مَا هُوَ قَلِيلٌ لِاسْتِغْمَالِ عَلَى غَيْرِهِ مِمَّا هُوَ شَائِعٌ مُسْتَعْمَلٌ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ أَوْ لُغَةِ الْعَرَبِ.

الملاحظة: هَذَا الإِخْلَالُ لَيْسَ خُرُوجًا عَلَى قَوَاعِدِ اللُّغَةِ بَلْ إِنَّهُ جَاءَ فِي كُلِّ حَالَةٍ مُرَاعِيًا لِلسِّيَاقِ وَالدَّلَالَةِ الْمُرَادَةِ؛ وَلَمْ يَكُنْ يَقَعُ فِي الْقَوَاصِلِ فَحَسَبَ، وَلَكِنَّهُ فِيهَا أَكْثَرُ لِحَاجَةِ الْإِيقَاعِ وَالتَّرْتِيمِ إِلَيْهِ. فَمِنْ صُورِ الإِخْلَالِ فِي الْقَوَاصِلِ الْقُرْآنِيَّةِ:

١- إِخْلَالُ صِبْغَةِ فَاعِلٍ مَحَلِّ صِبْغَةِ مَفْعُولٍ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿خُلِقَ مِنْ مَّاءٍ ذَافِقٍ ۝﴾ [الطَّارِقُ]؛ قَالُوا: إِنَّ ذَافِقًا هُنَا بِمَعْنَى "مَدْفُوقٌ"؛ وَاللَّفْظُ بِهَذِهِ الصِّبْغَةِ وَافَقَ زِنَةَ الْقَوَاصِلِ بَعْدَهُ ﴿وَالْتَرَائِبِ ۝﴾ لِقَائِدِ ۝ أَلْسَرَّابِرُ ۝﴾ لِوُجُودِ حَرْفِ الْمَدِّ قَبْلَ آخِرِ حَرْفَيْنِ مِنَ الْفَاصِلَةِ فِي الْكَلِمَاتِ الْأَرْبَعِ؛ وَفِيهِ أَيْضًا: أَنَّهُ إِذَا حَرَجَ بِغَيْرِ دَفْعٍ لَا يَبْعُدُ مَنِيًّا بَلْ يُسَمَّى الْوَدِيِّ، وَلَيْسَ مِنْهُ الْغُسْلُ.

٢- إِخْلَالُ صِبْغَةِ مَفْعُولٍ مَحَلِّ فَاعِلٍ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَجَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ =

= لا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَسْتُورًا ﴿٥١﴾ [الإسراء] أي: سائرا؛ والقواصِل في هذا الموضع ﴿عَفُورًا﴾ ﴿٥٢﴾ مَسْتُورًا ﴿٥٣﴾ نُفُورًا ﴿٥٤﴾ مَسْحُورًا ﴿٥٥﴾، فلفظ المفعول يحقق التوافق الإيقاعي في القواصِل؛ ولو كان اللفظ "سائرا" لذهب ذلك الإيقاع المحقق بثلاثة أحرف مكررة؛ وفيه أيضا نوع من البلاغة وهي: إذا كان الحجاب نفسه مسطورا، كان من ورائه أشد سائرا.

٣- إخلال المفرد محل المثنى؛ كقوله تعالى حكاية: ﴿قَالَ فَمَنْ رُئِيَكَمَا يَمُوسَىٰ﴾ [طه] مع أن الخطاب في هذا الموضع وما سبقه موجه إلى موسى وهارون؛ وإنما أفرد لرعاية القواصِل. وفيه: أن موسى هو حامل العصا وصاحب اليد التي يضعها في جيبه فتخرج بيضاء، وإنما كان هارون معه ردة مصدقا. ٤- إخلال المثنى محل المفرد؛ كقوله تعالى: ﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جِئْتَانِ﴾ [الرحمن]؛ وإنما ثناها لأجل الفاصلة رعاية للتي قبلها والتي بعدها على هذا الوزن؛ ((والقوافي تحتل في الزيادة والتقصان ما لا يحتمله سائر الكلام)).

وفيهِ: زيادة في البيان والإكرام مع تلوين الكلام حيث يستوفي ذكر الجئة صور اللفظ الثلاث: الواحد والثنائية والجمع في القرآن.

٥- إخلال الجمع محل المثنى؛ قال تعالى حكاية: ﴿قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾ [حم السجدة]؛ لأن القواصِل هنا: "للسائلين، طائعين، العليم" فالمد موجود فيها جميعا، فيتحقق الإيقاع بلفظ الجمع "طائعين" الذي وقع حالا للمثنى.

٦- إخلال صيغة العاقل محل صيغة لغير العاقل؛ كقوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ﴾ [يوسف]؛ فقياسه: "ساجدات"، لكن الإيقاع لا يتحقق إلا بلفظ جمع المذكر السالم، لأن القواصِل ثونية. وفيه إجراء غير العاقلين مجرى العقلاء لوضفها بما هو خاص بالعقلاء وهو السجود؛ وأيضا: لما كان مآل الرؤيا: أن يكون الساجدون هم إخوته وأبويه، فتناسب مجيء لفظ العاقل.

٧- إخلال المفرد محل الجمع؛ كقوله تعالى حكاية: ﴿وَمَا كُنْتَ مُتَّخِذَ الْمُضِلِّينَ عَضُدًا﴾ [الكهف]؛ وإنما أفرد ليعديل رؤوس الآي بالإفراد، والقواصِل في الأول ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ ... يئس للظالمين بدلا ﴿٥٦﴾؛ فلو جاءت الفاصلة جمعا لذهب ذلك الإيقاع. وفيه: أن المضلين كانتهم شخص واحد لا اتحاد المنهج والسلوك.

٨- إخلال المؤنث محل المذكر؛ كقوله تعالى: ﴿بَلِ الْإِنْسَانِ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ﴾ [القيامة]؛ حيث جاء الخبر المؤنث للمبتدأ المذكر لأن القواصِل في ذلك الموضع "هاء". وفيه نوع بلاغة لأن الهاء فيها للمبالغة كالعلامة؛ وأيضا فيه إشارة إلى: أن الحامل هي النفس. =

تِلْكَ الْأَغْرَاضِ مِنْ وَظِيفَةِ هَذَا الْكِتَابِ، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَهَذَا الَّذِي يَذْكُرُ
عَالِيَهُمْ﴾ [الأنبياء ٥٥]، أَيْ: يَسُبُّ آلَهُتِكُمْ؛^(١) وَكَانَ أَصْلُ الْكَلَامِ: أَهَذَا الَّذِي يَسُبُّ،
وَلَكِنْ كَرِهَ ذِكْرَ السَّبِّ، فَأَبْدَلَ بِالذِّكْرِ.

وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ مَا يُقَالُ فِي الْعُرْفِ^(٢): "أَصِيبَ أَعْدَاءِ فُلَانٍ بِمَرَضٍ" أَوْ:
"شَرَّفْنَا بِالْمَجِيءِ عَيْبُ الْحَضْرَةِ" أَوْ: "عَيْبُ الْجَنَابِ الْعَالِي مَطْلَعُونَ عَلَى هَذِهِ

= ٩- إِحْلَالُ الْمَذْكُورِ مَحَلَّ الْمَوْثِقِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَرِّمَ أَبْنَتِكَ عَمْرَنَ الَّتِي أَحْصَيْتَ فَرْجَهَا فَتَفَخْنَا
فِيهِ مِنْ رُوحِنَا وَصَدَّقْتَ بِكَلِمَتِ رَبِّهَا وَكُتِبَ عَلَيْهَا مِنَ الْقَنُوتَيْنِ ٥٠﴾ [التحریم]، بَدَلًا مِنَ الْقَائِنَاتِ،
لِأَنَّ الْقَوَائِلَ قَبْلَهَا تُؤْنِبُ ﴿مَعَ الدَّخِيلِينَ ٥٠ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ٥٠﴾ وَكَانَتْ مِنَ الْقَنُوتَيْنِ ٥٠﴾.
وَفِيهِ: إِجْتَاءٌ خَاصٌّ، وَهُوَ إِدْخَالُهَا مَعَ الرِّجَالِ لِتَشْبُهَاتِهَا بِهِمْ فِي الطَّاعَةِ وَكَثْرَةِ الْعِبَادَةِ وَالْقُنُوتِ، فَهِيَ
كَامِلَةٌ فِي اللَّيْنِ وَالْعَقْلِ مِثْلَ كَثِيرٍ مِنَ الرِّجَالِ.

١٠- اسْتِعْمَالُ حَرْفِ جَرٍّ مَكَانَ آخَرَ لِتَقَارُبِ الْمَعَانِي، وَيُعْتَمَدُ عَلَى السِّيَاقِ فِي فَهْمِ ذَلِكَ؛ كَقَوْلِهِ
تَعَالَى: ﴿بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَى لَهَا ٥﴾ [الزلزال]، وَهُوَ مِنْ إِيقَاعِ حَرْفِ مَكَانَ غَيْرِهِ؛ وَفِي الْقُرْآنِ اسْتِعْمَالُ فِعْلِ
"أَوْحَى" مُتَعَدِّيًا بِنَفْسِهِ مَرَاتٍ، وَمُتَعَدِّيًا بِإِلَى كَثِيرًا، وَوَرَدَ مُتَعَدِّيًا بِإِلَامِ الْجَرِّ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ. لِأَنَّ
الْقَوَائِلَ: ﴿زَلَّالَهَا ٥﴾ أُنْقَالَهَا ٥ مَا لَهَا ٥﴾؛ فَالْقَائِلَةُ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ لَا تُحْتَمِلُ "إِلَيْهَا" حَتَّى
لَا يَنْكَسِرُ الْإِيْقَاعُ الْجَمِيلُ الْمُتَكَرِّرُ فِي الْآيَاتِ. (فواصل لحضر: ١١٠-١١٩ ملخصاً)

أنواع الإيثار

الملاحظة: وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ الْإِيْثَارُ، وَيَدْخُلُ فِيهِ:

١- إِيْثَارُ بَعْضِ صَيْغِ الْمُبَالَغَةِ عَلَى بَعْضٍ، ٢- وَإِيْثَارُ اسْمِ التَّفْضِيلِ عَلَى صَيْغَةِ الْمُبَالَغَةِ، ٣- وَإِيْثَارُ
جَمْعِ تَكْسِيرٍ عَلَى آخَرَ، ٤- وَإِيْثَارُ اسْمِ الْفَاعِلِ عَلَى الْاسْمِ الْمَوْضُولِ، ٥- وَإِيْثَارُ مَصْدَرٍ مُؤَكَّدٍ غَيْرِ مَصْدَرِ
الْفِعْلِ الْمَوْجُودِ بِالْجُمْلَةِ، ٦- وَإِيْثَارُ صَيْغَةِ الْمُضَارِعِ عَلَى الْمَاضِي، ٧- وَالْإِسْتِغْنَاءُ بِصَيْغَةِ الشَّيْءِ عَنْ
اسْمِهِ، ٨- وَإِيْثَارُ أَغْرَبِ اللَّفْظَيْنِ لِغَرَابَةِ الْمَعْنَى، ٩- وَإِيْثَارُ الْمَظْهَرِ عَلَى الْمُضْمَرِ.

(١) قَوْلُهُ: (يَسُبُّ آلَهُتِكُمْ): قَالَ الطَّبْرِيُّ: وَالْعَرَبُ تَضَعُ "الذِّكْرَ" مَوْضِعَ الْمَدْحِ وَالذَّمِّ، فَيَقُولُونَ:
"سَمِعْنَا فُلَانًا يَذْكُرُ فُلَانًا"، وَهُمْ يُرِيدُونَ: سَمِعْنَاهُ يَذْكُرُهُ بِقَبِيحٍ وَيُعْيِيهِ؛ وَقَالَ الْبَيْضَاوِيُّ: ﴿أَهَذَا الَّذِي
يَذْكُرُ آلَهُتِكُمْ﴾ [الأنبياء ٥٥]، أَيْ: بِسُوءٍ، وَإِنَّمَا أُطْلِقَهُ لِتَدْلَالَةِ الْحَالِ، فَإِنَّ ذِكْرَ الْعَدُوِّ لَا يَكُونُ إِلَّا
بِسُوءٍ. (بيضاوي، جامع البيان)

(٢) قَوْلُهُ: (فِي الْعُرْفِ): عِنْدَ مَخَاطِبَتِهِمْ سَادَتِهِمْ أَوْ مُكْرَمِيهِمْ، أَيْ: يَنْسَبُونَ الْأَمْرَ إِلَى مَا يَلَايِسُهُمْ
أَوْ إِلَى مُتَعَلِّقِيهِمْ. (المعرب)

المُقَدِّمَةِ“^(١)؛ وَالْمَرَادُ: قَدْ مَرِضَ فُلَانٌ، وَقَدِمَ سَعَادَةٌ فُلَانٍ، وَأَطَّلَعَ سُمُو فُلَانٍ.
 وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا هُمْ مِنَّا يُصْحَبُونَ﴾ [الأنبياء] ^(٢)، أَي: مِنَّا لَا يُنصَرُونَ ^(٣)؛
 لَمَّا كَانَتِ الثُّصْرَةُ لَا تُتصَوَّرُ بِدُونِ الْاجْتِمَاعِ وَالصُّحْبَةِ أَبَدَلُ “يُنصَرُونَ”
 بِـ﴿يُصْحَبُونَ﴾.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ثَقُلَتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأعراف] ^(٤)، أَي: خَفِيَتْ؛
 لِأَنَّ الشَّيْءَ إِذَا خَفِيَ عِلْمُهُ ثَقُلَ عَلَى أَهْلِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ^(٥).
 وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ طِبَّنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا﴾ [النساء] ^(٦)، أَي:
 عَفَوْنَا لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْ طَيْبَةِ أَنْفُسِهِنَّ ^(٧).

(١) قَوْلُهُ: (المُقَدِّمَةُ): هَذِهِ كُلُّهَا تَغْيِيرَاتٌ فَارْسِيَّةٌ، كَانُوا يَتَكَلَّمُونَ بِهَا أَوْ يَبِيحُلُهَا عِنْدَ سَادَتِهِمْ وَكُبَرَاءِهِمْ.

(المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (مِنَّا يُصْحَبُونَ): وَتَمَامُ الْآيَةِ: ﴿قُلْ مَنْ يَكْفُلُكُمْ بِاللَّيْلِ وَاللَّهَارِ مِنَ الرَّحْمَنِ بَلْ هُمْ عَنْ
 ذِكْرِ رَبِّهِمْ مُعْرِضُونَ﴾ أمْ لَهُمْ عَالِهَةٌ تَمْتَنِعُهُمْ مِنْ دُونِنَا لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَ أَنْفُسِهِمْ وَلَا هُمْ مِنَّا
 يُصْحَبُونَ [الأنبياء]

(٣) قَوْلُهُ: (مِنَّا لَا يُنصَرُونَ): أَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا هُمْ مِنَّا يُصْحَبُونَ﴾ [الأنبياء]، قَالَ: لَا يُنصَرُونَ. (الدر المنثور)

(٤) قَوْلُهُ: (ثَقُلَتْ فِي السَّمَوَاتِ) وَتَمَامُ الْآيَةِ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَلُهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا
 عِنْدَ رَبِّي لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ ثَقُلَتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ
 خَفِيٌّ عَنْهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف]

(٥) قَوْلُهُ: (أَي: خَفِيَتْ إلخ): قَالَ السُّدِّيُّ: ﴿ثَقُلَتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾، أَي: خَفِيَتْ فِي السَّمَوَاتِ
 وَالْأَرْضِ، فَلَمْ يَعْلَمْ قِيَامَهَا -مَتَى تَقُومُ- مَلَكٌ مَقْرَبٌ وَلَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ؛ فَثَقُلَتْ السَّاعَةُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ
 عَلَى أَهْلِهَا: أَنْ يَعْرِفُوا وَقْتَهَا وَقِيَامَهَا لِحَقَائِقِهَا عَنْهُمْ وَاسْتِثْنَاءِ اللَّهِ بَعْلَمَهَا. (الطبري بزيادة)

(٦) قَوْلُهُ: (فَإِنْ طِبَّنَ لَكُمْ) وَتَمَامُ الْآيَةِ: ﴿وَمَاتُوا نِسَاءً صَدَقْتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبَّنَ لَكُمْ عَنْ
 شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُّوه هُنَيْئًا مَرِيئًا﴾ [النساء]

(٧) قَوْلُهُ: (أَي: عَفَوْنَا لَكُمْ): وَكَلِمَةُ ﴿طِبَّنَ﴾ مِنْ قَبِيلِ التَّنَكُّيْتِ فِي الْكَلَامِ: وَهُوَ عِنْدَ الْبُلْغَاءِ: أَنْ
 يَقْضِيَ الْمُتَكَلِّمُ إِلَى شَيْءٍ بِالذِّكْرِ دُونَ غَيْرِهِ مِمَّا يَسُدُّ مَسَدَهُ لِأَجْلِ نُكْتَةٍ فِي الْمَذْكُورِ؛ فَبِي قَوْلِهِ تَعَالَى =

• مِنْ قَبِيلِ إِحْلَالِ اسْمٍ مَحَلَّ اسْمٍ آخَرَ:

وَقَدْ يَذْكَرُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى اسْمًا مَكَانَ اسْمٍ، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾ [الشعراء] (١)، أَي: خَاضِعَةٌ (٢).

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ﴾ [التحریم] (٣)، أَي: مِنَ الْقَانِتَاتِ (٣).

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا لَهُمْ مِنْ نَّاصِرِينَ﴾ [آل عمران] (٤)، أَي: مِنْ نَاصِرٍ (٤).

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ﴾ [الحاقة] (٥)، أَي: حَاجِزًا (٥).

= ﴿طَبَنٌ﴾: دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْمَعْتَبَرَ فِي تَحْلِيلِ ذَلِكَ مِنْهُنَّ لِأَنَّ هُوَ طَبِيئَةُ النَّفْسِ، لَا مَجْرَدٌ مَا يَصْدُرُ مِنْهَا مِنَ الْأَلْفَاظِ. (فتح القدير بزيادة)

(١) قَوْلُهُ: ﴿فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ﴾، وَتَمَامُ الْآيَةِ: ﴿لَعَلَّكَ بَئِيعَ نَفْسِكَ إِلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [٥] إِنَّ نَفْسًا تُنَزَّلُ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ [١] [الشعراء]

(٢) قَوْلُهُ: (أَي: خَاضِعَةٌ): قَالَ مُجَاهِدٌ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾، قَالَ: فَظَلُّوا خَاضِعَةً أَعْنَاقَهُمْ لَهَا. (جامع البيان)

(٣) قَوْلُهُ: (مِنَ الْقَانِتِينَ): قَالَ الشَّنَقِيطِيُّ لَا يَخْفَى مَا يَسْبِقُ إِلَى الذَّهْنِ مِنْ: أَنَّ الْمَرَأَةَ لَيْسَتْ مِنَ الرَّجَالِ، وَهُوَ تَعَالَى لَمْ يَقُلْ: "مِنَ الْقَانِتَاتِ"؛ وَالْجَوَابُ: هُوَ لِطَبَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى تَغْلِيْبِ الذَّكَرِ عَلَى الْأُنثَى فِي الْجَمْعِ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَ: أَنَّ مَرِيَمَ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ الْقَانِتِينَ، وَكَانَ مِنْهُمْ ذُكُورٌ وَإِنَاثٌ غَلَبَ الذُّكُورَ - كَمَا هُوَ الْوَاجِبُ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ -؛ وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ كُنْتَ مِنَ الْخَاطِئِينَ﴾ [يوسف]. (أضواء البيان)

وَتَمَامُ الْآيَةِ: ﴿وَمَرِيَمَ أَبْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا وَوَدّعَتْ بِكَلِمَاتٍ رَبِّهَا وَكُتِبَ عَلَيْهَا مِنَ الْقَانِتِينَ﴾ [التحریم]

(٤) قَوْلُهُ: (مِنَ نَّاصِرِينَ): قَالَ النَّسْفِيُّ: جُمِعَ بِوَفْقِ رُؤُوسِ الْآيِ، وَإِلَّا فَالْوَاحِدُ النَّكِرَةُ فِي النَّفْيِ يَعْمُ. (مدارك العزير)

وَتَمَامُ الْآيَةِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّيْنَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [١] أَوْلَيْكَ الَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَلُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَّاصِرِينَ [١٥] [آل عمران]

(٥) قَوْلُهُ: (أَي: حَاجِزًا): هَكَذَا فَسَّرَ الْبِقَاعِيُّ بِقَوْلِهِ: ﴿حَاجِزِينَ﴾ [١٧] أَي: حَاجِزًا، وَإِنَّمَا جُمِعَ لِيَكُونَ مُطَابِقًا لِرُؤُوسِ الْآيِ؛ وَقَالَ الشُّوكَانِيُّ: قَوْلُهُ: ﴿عَنْهُ حَاجِزِينَ﴾ [١٨] [الحاقة] صِفَةٌ لِأَحَدٍ، أَوْ خَيْرٌ =

وقوله تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ ١ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ٢﴾ [العصر، أي: أفراد بني آدم؛ أفرد اللفظ لأنه اسم جنس. (١)]

وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَىٰ رَبِّكَ كَدْحًا﴾ [الانشقاق ٦] المعنى: "يا بني آدم إنكم" (٢)؛ أفرد اللفظ لأنه اسم جنس.

وقوله تعالى: ﴿وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ﴾ [الأحزاب ٧٣] (٣) يعني: أفراد الإنسان.

وقوله تعالى: ﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الشعراء ٦٤]، أي: نوحًا وحده.

= لـ "ما" الحجازية؛ وقال الفراء والزجاج: إنما قال ﴿حَاجِرِينَ﴾ في صفة أحد، لأن أحدًا هنا في معنى الجنع، لأنه اسم يقع في النفي العام مُستويًا فيه الواحد والجمع، والمذكر والمؤنث.

(نظم الدرر، فتح القدير، مفاتيح الغيب)

وتمام الآية: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ ٥ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ٦ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ٧ فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِرِينَ ٨﴾ [الحاقة]

(١) قوله: (لأنه اسم جنس) قال السيوطي في قوله: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ٢﴾ [العصر]، قال: الناس كلهم لفي خسْر؛ ثم استثنى فقال: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ٣﴾؛ وقال ابن عطية: ﴿الْإِنْسَانُ﴾ اسم جنس، و﴿خُسْرٍ﴾: التَّفْضَانُ وشيء الحال. (المحرر الوجيز) قوله: (يأئها الإنسان - يا بني آدم) قال القرطبي: المراد بالإنسان الجنس، أي: يا ابن آدم! انتهى؛ وكذا روى سعيد عن قتادة: يا ابن آدم. (الجامع لأحكام القرآن)

وتمام الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَىٰ رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَاقِيهِ ١ فَمَا مِنْ أَوْقٍ يَكْتَبُهُ بِيَمِينِهِ ٢ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ٣﴾ [الانشقاق]

(٣) قوله: (وحملها الإنسان - أفراد الإنسان) قال الحسن: المراد الكافر والمنافق؛ لأنه كان ظلومًا لنفسه، جهولًا بربه. (الجامع لأحكام القرآن)

وتمام الآية: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ٧﴾ [الأحزاب]

(٤) قوله: (المرسلين - أي: نوحًا وحده): قال الألويسي: وتكذيبهم المرسلين باعتبار إجماع الكل على التوحيد وأصول الشرائع التي لا تختلف باختلاف الأزمنة والأعصار؛ وجوز أن يراد بـ ﴿المرسلين﴾ نوح - عليه السلام - بجعل اللام للجنس، فهو نظير قولك: فلان يركب الدواب ويلبس البرود، وما له إلا دابة واحدة وترد واحد. (روح المعاني)

وقوله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ﴾ [الفتح ١]، أي: إني فتحت لك.
 وقوله تعالى: ﴿إِنَّا لَقَدِيرُونَ﴾ [المعارج ١٧]، أي: إني لقادر.
 وقوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ﴾ [الحشر ١٦]، أي: يُسَلِّطُ مُحَمَّدًا ﷺ (٣).
 وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ﴾ [آل عمران ١٥٦]، أي: عُرُوهُ الثَّقَفِيُّ وَحَدَه.
 وقوله تعالى: ﴿فَأَذَقَهَا اللَّهُ لِيَبَاسَ الْجُوعِ﴾ [النحل ١٠٥]، أي: طعمَ الجوع؛

= وتَمَامُ الآية: ﴿كَذَبَتْ قَوْمٌ نُوحَ الْمُرْسَلِينَ﴾ [١٥] إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ نُوحٌ أَلَا تَتَّقُونَ [١٦] إِنْ لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ [١٧] فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا [١٨] [الشعراء]

(١) قوله: (إِنَّا فَتَحْنَا) لهذا الخبر وأمثاله بحسب قاعدة: "العرب إذا افتخرت قد تخرج الخبر تخرج الخبر عن الجماعة، وإن كان ما افتخرت به من فعل واحد منهم". (٤٧)
 وتَمَامُ الآية: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ [١] لِيَتَغَيَّرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُنِمْ بِعَمَتِهِ عَلَيْكَ وَيُهَيِّبَكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا [٢] [الفتح]

(٢) قوله: (إِنَّا لَقَدِيرُونَ): وتَمَامُ الآية: ﴿فَمَالِ الَّذِينَ كَفَرُوا قِبَلِكِ مَهْطِعِينَ﴾ [٣] عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ عِزِينَ [٤] أَيَطَّعُ كُلِّ أَمْرٍ مِنْهُمْ أَنْ يَدْخَلَ جَنَّةَ نَعِيمٍ [٥] كَلَّا إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِمَّا يَعْلَمُونَ [٦] فَلَا أُقْسِمُ بِرَبِّ الْمَشَارِقِ وَالْمَغْرِبِ إِنَّا لَقَدِيرُونَ [٧] عَلَى أَنْ تُبَدِّلَ خَيْرًا مِنْهُمْ وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوقِينَ [٨]

[المعارج]

(٣) قوله: (يُسَلِّطُ رُسُلَهُ - أي: يُسَلِّطُ مُحَمَّدًا ﷺ)، قال الأوسي: وقد سلط رسوله محمدًا ﷺ على هؤلاء - أي: بني النضير - من غير أن تقتحموا مضايق الخطوب وتفاسوا شدائد الحروب؛ فلا حق لكم في أموالهم، ويكون أمرها مقوضا إليه ﷺ؛ وقال القرطبي: وفي هذا بيان: أن تلك الأموال كانت خاصة لرسول الله ﷺ دون أصحابه. (روح المعاني، قرطبي)

وتَمَامُ الآية: ﴿وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الحشر]

(٤) قوله: (الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ): وتَمَامُ الآية: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرُّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [٣] الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ [٤] [آل عمران]

(٥) قوله: وتَمَامُ الآية: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَقَهَا اللَّهُ لِيَبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ [النحل]

أَبْدَلَ الطَّعْمُ بِاللِّبَاسِ إِذَا نَأَى بِأَنَّ الْجُوعَ لَهُ أَثَرٌ مِنَ الشُّحُولِ وَالذُّبُولِ مَا يَعْمُ الْبَدَنَ كُلَّهُ وَيَشْمُلُهُ، كَاللِّبَاسِ.

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ﴾ [البقرة ٢٥٨] ^(١)، أَي: دِينَ اللَّهِ ^(٢)؛ أَبْدَلَ بِالصِّبْغَةِ إِذَا نَأَى بِأَنَّهُ كَالصَّبْغِ تَتَلَوَّنُ بِهِ النَّفْسُ؛ أَوْ مُشَاكَلَةً بِقَوْلِ النَّصَارَى فِي الْمَعْمُودِيَّةِ ^(٣).
وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَطُورِ سَيْنِينَ﴾ [التين ٤]، أَي: طُورِ سَيْنَاءَ؛ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَلَامٌ

(١) قَوْلُهُ: (صِبْغَةَ اللَّهِ): أَي: عَلَيْكُمْ صِبْغَةَ اللَّهِ، أَوْ اتَّبِعُوا صِبْغَةَ اللَّهِ، يَعْنِي: دِينَهُ؛ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ لَا يَخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ﴾ [الروم ٥]، أَي: إِرْتَقِبُوا وَعَدَ اللَّهُ بِعَلْبَةِ الرُّومِ وَفَتْحَ الْمُؤْمِنِينَ؛ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم ٥٥]، أَي: أَلْزَمُوا دِينَ اللَّهِ؛ وَكُلُّ هَذَا تَفْخِيمٌ لِهَذِهِ الْجَمَلِ بِتَعَقُّبِهَا بِهَذِهِ الْمَصَادِرِ؛ وَفِيهِ قَاعِدَةٌ: "التَّعْقِيبُ بِالْمَصْدَرِ يُفِيدُ التَّعْظِيمَ أَوْ الدَّمَّ"، (٣٠)؛ (قواعد: ٢٦٤) وَتَمَامُ الْآيَةِ: ﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ آهْتُمْ وَاوَانَ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُو عَابِدُونَ] [البقرة ١٧٧]
(٢) قَوْلُهُ: (صِبْغَةَ اللَّهِ - أَي: دِينَ اللَّهِ): عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَقَتَادَةَ قَالَا: ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ﴾: دِينُ اللَّهِ، هَكَذَا فَسَّرَ عَطِيَّةٌ وَالسُّدِّيُّ؛ وَكَذَا فَسَّرَهُ أَبُو الْعَالِيَةِ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً﴾: وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ دِينًا؛ وَقَالَ قَتَادَةُ: الصَّبْغَةُ: الْفَطْرَةُ. (جامع البيان)

(١/٣) قَوْلُهُ: (مُشَاكَلَةٌ بِقَوْلِ النَّصَارَى): قَالَ الْأَلَوْسِيُّ: عَبَّرَ بِهَا عَنِ التَّطْهِيرِ بِالْإِيمَانِ، لِأَنَّهُ ظَهَرَ أَثَرُهُ عَلَيْهِمْ ظُهُورَ الصَّبْغِ عَلَى الْمَضْبُوعِ، وَتَدَاخَلَ فِي قُلُوبِهِمْ تَدَاخُلَهُ فِيهِ، وَصَارَ جَلِيَّةً لَهُمْ؛ فَهَذَا إِسْتِعَارَةٌ تَحْقِيقِيَّةٌ تَضْرِيحِيَّةٌ، وَالْقَرِينَةُ: الْإِضَافَةُ؛ وَقِيلَ: "لِلْمُشَاكَلَةِ التَّقْدِيرِيَّةِ" كَمَا سَيَجِيءُ. (روح المعاني)
وَالْمُشَاكَلَةُ: ذِكْرُ الْمَعْنَى بِلَفْظٍ غَيْرِهِ، أَوْ بِلَفْظٍ مُضَادٍّ لِلْفَرْقِ، أَوْ مُنَاسِبٍ لَهُ؛ لَوْ قَوَّعَهُ فِي صُحْبَتِهِ تَحْقِيقًا أَوْ تَقْدِيرًا، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَزَّوْا سَيِّئَةً سَيِّئَةً مِثْلَهَا﴾ [الشورى ٥٠]، فَالْمُرَادُ بِالسَّيِّئَةِ الثَّانِيَةِ: الْمَجَازَاةُ وَالْعِقَابُ، وَقَدْ ذَكَرَ هَذَا الْمَعْنَى بِلَفْظِ السَّيِّئَةِ لَوْ قَوَّعَهُ فِي صُحْبَةِ السَّيِّئَةِ الْأُولَى؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِبِينَ﴾ [الأنفال ٥٢]؛ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة ١٧٧]. (بديع القرآن: ١٥٩ ملخصًا)

(٢/٣) قَوْلُهُ: (مُشَاكَلَةٌ بِقَوْلِ النَّصَارَى): كَانَ النَّصَارَى يَصْبُغُونَ أَوْلَادَهُمْ بِمَاءٍ أَضْفَرٍ، يُسْمَوْنَهُ الْمَعْمُودِيَّةَ، يَزْعُمُونَ: أَنَّهُ الْمَاءُ الَّذِي وُلِدَ فِيهِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَيَعْتَقِدُونَ: أَنَّهُ تَطْهِيرٌ لِلْمَوْلُودِ؛ وَالْمَعْمُودِيَّةُ: لَفْظٌ سُرْيَانِي الْأَصْلُ، أَوْ مُوَلَّدٌ مَأْخُوذٌ مِنَ الْعَمِيدِ بِمَعْنَى الْبَلَلِ، يُقَالُ مَكَانٌ عَمِيدٌ: مُبَلَّلٌ بِالْمَطَرِ. (معجم الغني، المعرَّب)

عَلَىٰ إِلِّ يَاسِينَ ﴿١٣﴾ [الصافات] (١)، أَي: عَلَى الْيَاسِ؛ قَلِبَ الْاسْمَانِ لِلاَزْدَوَاجِ (٢).

• مِنْ قَبِيلِ إِحْلَالِ حَرْفِ مَحَلِّ حَرْفٍ آخَرَ لِتَقَارُبِ الْمَعْنَى:

وَقَدْ يَذْكَرُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حَرْفًا مَكَانَ حَرْفٍ (٣)، نَحْوُ:

قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ﴾ [الأعراف] (٤)، أَي: عَلَى الْجَبَلِ، كَمَا

(١) قَوْلُهُ: (سَلَّمَ عَلَى الْيَاسِينَ): إِذَا أَطْرَدَتِ الْفَوَاصِلُ أَثَرَتْ فِي النَّفْسِ تَأْثِيرًا عَظِيمًا، وَلِذَلِكَ يُخْرَجُ الْكَلَامُ، وَمِنْهَا: تَغْيِيرُ بَنِيَّةِ بَعْضِ الْكَلِمَاتِ بَعْدَ التَّغْيِيرِ لِأَجْلِ الْإِيْقَاعِ، وَهُوَ -عَلَى قَلْتِهِ- دَلِيلٌ عَلَى اهْتِمَامِ الْفَوَاصِلِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْتَيْنِ وَالزَّيْتُونَ ١ وَطُورِ سَيْنِينَ ٢ وَهَذَا الْبَلَدِ الْآمِينَ ٣﴾ [التين]؛ فَطُورِ سَيْنِينَ هُوَ طُورُ سَيْنَاءَ، وَهُوَ نَفْسُهُ وَارِدٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَشَجَرَةً تَخْرُجُ مِنْ طُورِ سَيْنَاءَ تَنْبُتُ بِالدُّهْنِ وَصِبْغٍ لِلْكَالِينِ ٤﴾ [المؤمنون]؛ فَبِئْسَ السُّورَةُ التَّيْنُ جَاءَ فَاصِلَةٌ مَسْبُوقَةٌ وَمُتَّبِعَةٌ بِفَوَاصِلِ التُّونِ الْمَسْبُوقَةِ بِحَرْفِ الْمَدِّ، وَلِذَا غَيَّرَتْ بَنِيَّةَ الْكَلِمَةِ مِنْ «سَيْنَاءَ» إِلَى «سَيْنِينَ ٥» لِمُوَافَقَةِ الْإِيْقَاعِ. وَكَذَا إِنَّ «الْيَاسَ» هُوَ «إِلِّ يَاسِينَ» نَفْسُهُ الْمَذْكُورُ فِي آخِرِ الْقِصَّةِ، وَلَكِنَّ غَيْرَ بِنَاءِ الْكَلِمَةِ لِئِنْسَابِ الْفَوَاصِلِ. (فواصل الآيات ملخصا)

وَتِمَامُ الْآيَةِ: ﴿وَإِنَّ الْيَاسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ٦ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَلَا تَتَّقُونَ ٧ أَتَدْعُونَ بَعْلًا وَتَذَرُونَ أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ ٨ اللَّهُ رَبُّكُمْ وَرَبُّ آبَائِكُمُ الْأُولِينَ ٩ فَكَذَّبُوهُ فَإِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ ١٠ إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلَصِينَ ١١ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ ١٢ سَلَّمَ عَلَىٰ إِلِّ يَاسِينَ ١٣ إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ١٤ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ ١٥﴾ [الصافات] (محمد إلياس)

(٢) قَوْلُهُ: (قَلِبَ الْاسْمَانِ لِلاَزْدَوَاجِ): وَالْإِزْدَوَاجُ: هُوَ كُلُّ لَفْظَيْنِ مُتَبَايِنَيْنِ فِي الْمَعْنَى، لَا يَخْتَلِفُ نُطْقُهُمَا إِلَّا فِي صَوْتٍ وَاحِدٍ؛ وَكِلَاهُمَا يُدْعَى زَوْجًا. (الموسوعة)؛ فَالْإِزْدَوَاجُ مِنْ: إِزْدَوَجَ الْكَلَامُ، أَشْبَهَ بَعْضُهُ بَعْضًا فِي السَّجْعِ أَوْ الْوَزْنِ. (المعرب)

(٣) قَوْلُهُ: (حَرْفًا مَكَانَ حَرْفٍ): وَفِيهِ قَاعِدَتَانِ: «كُلُّ حَرْفٍ لَهُ مَعْنَى مُتَبَايِرَةٌ ثُمَّ اسْتُعْمِلَ فِي غَيْرِهِ فَإِنَّهُ لَا يَنْسَلِخُ مِنْ مَعْنَاهُ الْأَوَّلِ بِالْكَلْبَةِ، بَلْ يَبْقَى فِيهِ رَائِحَةٌ مِنْهُ وَيُلَاحَظُ مَعَهُ» (٧٣)؛ «لِكُلِّ حَرْفٍ مِنْ حُرُوفِ الْمَعَانِي وَجْهٌ هُوَ أَوْلَى بِهِ مِنْ غَيْرِهِ، فَلَا يَجُوزُ تَحْوِيلُ ذَلِكَ عَنْهُ إِلَى غَيْرِهِ إِلَّا بِحُجَّةٍ»؛ (٧٤).

(٤) قَوْلُهُ: (لِلْجَبَلِ - أَي: عَلَى الْجَبَلِ): وَتِمَامُ الْآيَةِ: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي إِلَيْكَ قَالَ لَنْ تَرَنِي وَلَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَنِي فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ ١٦﴾

[الأعراف]

تَجَلَّى فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى عَلَى الشَّجَرَةِ.

وقوله تعالى: ﴿وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ ﴿٦١﴾﴾ [المؤمنون] ^(١)، أي: إليها سابقون.

وقوله تعالى: ﴿لَا يَخَافُ لَدَى الْمُرْسَلُونَ ﴿٦٢﴾ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ...﴾ [النمل] ^(٢)، أي: لكن من ظلم؛ فهو استيناف.

وقوله تعالى: ﴿لَأَصْلِبَنَّكُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ﴾ [طه] ^(٣)، أي: على جذوع النخل.

وقوله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ سُلْمٌ يَسْتَمِعُونَ فِيهِ﴾ [الطور] ^(٤)، أي: يستمعون عليه.

وقوله تعالى: ﴿السَّمَاءُ مُنْفَطِرٌ بِهِ﴾ [المزمل] ^(٥)، أي: منقطر فيه.

(١) قوله: (لها سابقون - أي: إليها سابقون) قال الطبري: وكان بعضهم يتأول ذلك بمعنى: "وهم إليها سابقون"، وتأوله آخرون: "وهم من أجلها سابقون". (جامع البيان)

وتمام الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ ﴿٦١﴾ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ﴿٦٢﴾ وَالَّذِينَ هُمْ لَا يُشْرِكُونَ ﴿٦٣﴾ وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ ﴿٦٤﴾ أُولَئِكَ يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ ﴿٦٥﴾﴾ [المؤمنون]

(٢) قوله: (إلا من ظلم - أي: لكن، أي: لكن من ظلم من غيرهم، لأن الأنبياء لا يظلمون؛ أو لكن من ظلم منهم من زل من المرسلين، فجاء غير ما أذنت له مما يجوز على الأنبياء، كما فرط آدم ويونس وداود وسليمان عليهم السلام. (مدارك التنزيل)

وتمام الآية: ﴿وَأَلْقَى عَصَاكَ فَلَمَّا رَآهَا تَهْتَزُّ كَأَنَّهَا جَانٌّ وَلَّى مُدْبِرًا وَلَمْ يُعَقِّبْ يَمُوسَى لَا يَخَفُ إِنْ لَا يَخَافُ لَدَى الْمُرْسَلُونَ ﴿٦٢﴾ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلْ حُسْنًا بَعْدَ سُوءٍ فَإِنِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾ [النمل]

(٣) قوله: (في جذوع النخل)، وتمام الآية: ﴿قَالَ ءَامَنْتُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ إِنَّهُ لَكَبِيرِكُمْ الَّذِي عَلَّمَكُمُ السِّحْرَ فَلَأَقْطَعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِنْ خَلْفٍ وَلَأَصْلِبَنَّكُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ وَلَتَعْلَمَنَّ أَنِّيَأْ أَشَدُّ عَذَابًا وَأَبْقَى ﴿٦٣﴾﴾ [طه]

(٤) قوله: (يستمعون فيه - أي: يستمعون عليه) قال البغوي: ﴿يَسْتَمِعُونَ فِيهِ﴾ [الطور] ^(٥)، أي: يستمعون عليه الوحي، كقوله تعالى: ﴿وَأَصْلِبَنَّكُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ...﴾ [طه]

وتمام الآية: ﴿أَمْ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَبِّكَ أَمْ هُمْ الْمَصْبُطُونَ ﴿٦٣﴾ أَمْ لَهُمْ سُلْمٌ يَسْتَمِعُونَ فِيهِ فَلَيَأْتِ مُسْتَمِعُهُمْ بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ ﴿٦٤﴾﴾ [الطور]

(٥) قوله: (منقطر به - أي: منقطر فيه) قال الألوسي: وحيل الباء في ﴿به﴾ على الآله، وهو =

وقوله تعالى: ﴿مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ﴾ [المؤمنون ٣٧] (١)، أي: عنه.
 وقوله تعالى: ﴿أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ﴾ [البقرة ٣٥] (٢)، أي: حملته العِزَّةُ عَلَى الإِثْمِ.
 وقوله تعالى: ﴿فَسْئَلُ بِهِ خَبِيرًا﴾ [الفرقان ٣١] (٣)، أي: فاسأل عنه.
 وقوله تعالى: ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ﴾ [النساء ٢٩] (٤)، أي: مَعَ أَمْوَالِكُمْ.

= الأَوْفَقُ لتهويل أمر ذلك اليوم؛ وجُوزَ حملها على الظرفية، أي: مُنْقَطِرٌ فِيهِ. (روح المعاني)
 وتامم الآية: ﴿فَكَيْفَ تَتَّقُونَ إِنْ كَفَرْتُمْ يَوْمًا يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا﴾ [النساء ٣٥] أَسْمَاءُ مُنْقَطِرٌ بِهِمَ كَانَ وَعَدُهُ مَفْعُولًا [٣٥] إِنَّ هَلِيبَهُ تَذَكِيرٌ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذْ إِلَى رَبِّهِ سَبِيلًا [٣٥] [المزمل]
 (١) قوله: (مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ - أي: عنه)، استكبر، أي: امتنع عن قبول الحقِّ مُعَانِدَةً وَتَكْبِيرًا؛ وَرَوَى الطبري عن ابن عباس يقول: المُسْتَكْبِرِينَ بِحَرَمِ الْبَيْتِ، وَيَقُولُونَ: لَا يَظْهَرُ عَلَيْنَا فِيهِ أَحَدٌ؛ لِأَنَّ أَهْلَ الْحَرَمِ. (جامع البيان)

وتامم الآية: ﴿قَدْ كَانَتْ آيَاتِي تُنكَلَىٰ عَلَيْكُمْ فَكُنْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ تُنكِبُونَ﴾ [المؤمنون ٣٧] مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ - سَمِيرًا تَهْجُرُونَ [٣٧] [المؤمنون]
 (٢) قوله: (أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ - أي: حملته العِزَّةُ عَلَى الإِثْمِ) قال البيضاوي: ﴿أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ﴾ [البقرة ٣٥]: حملته الأنفة وحيئة الجاهلية على الإثم الذي يؤمر بإتقانه لحاجاه من قولك: أَخَذْتَهُ بِكَذَا، إِذَا حَمَلْتَهُ عَلَيْهِ وَالزَّمْتَهُ إِثَاهُ. (بيضاوي)

وتامم الآية: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَيْسَ إِلَيْهَا﴾ [البقرة ٣٥] ﴿فَسْئَلُ بِهِ خَبِيرًا﴾: أي: فاسأل عنه مَنْ يُخْبِرُكَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لِيَعْرِفُوا نَجِيَّةً مَا يُرَادُفُهُ فِي كُتُبِهِمْ. (بيضاوي)

وتامم الآية: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِلَّا مَنْ شَاءَ أَنْ يَتَّخِذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا﴾ [توكل على الحي الذي لا يموت وسبح بحمده وكفى به بذنوب عباده خبيرًا] [٣٥] الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ الرَّحْمَنُ فَسْئَلُ بِهِ خَبِيرًا [٣٥] [الفرقان]
 (٤) قوله: (إلى أموالكم): قال مجاهد: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ [النساء ٢٩] قال: لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ مَعَ أَمْوَالِكُمْ، تَخْلُطُونَهَا فَتَأْكُلُونَهَا جَمِيعًا؛ وَكَذَا رَوَى عَنْ قَتَادَةَ أَيْضًا.

(الدر المنثور)
 وتامم الآية: ﴿وَمَا أَتُوا لِيَبْتَغُوا أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ [النساء ٢٩]

وقوله تعالى: ﴿إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ [المائدة: ١]، أي: مع المرافق.
 وقوله تعالى: ﴿يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ﴾ [الدهر: ١]، أي: يشرب منها.
 وقوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣]، أي: أن قالوا.

• من قبيل إخلال جملة محل جملة أخرى: (٤):

وقد يُورد جملة مكان جملة -مثلاً- إذا دلت جملة على حاصل مضمون جملة أخرى، وسبب وجودها؛ فتبدل بيتلك الجملة، نحو:
 قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَاخْوَانُكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٠]، أي: إن تُخالطوهم فلا بأس بذلك، (٥) لأنهم إخوانكم؛ وشأن الأخ أن يُخالط أخاه.

(١) قوله: (وَأَيَّدِيكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ - أي: مع المرافق): قال البيضاوي: الجمهور على دخول المرفقين في المغسول، ولذلك قيل: ﴿إِلَى﴾ بمعنى: مع، كقوله تعالى: ﴿وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ﴾ [هود: ٥١].
 (بيضاوي)

وتمام الآية: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦].
 (٢) قوله: (يَشْرَبُ بِهَا): قال النسفي: أي: منها؛ وقال البيضاوي: أي: ملئتها بها أو ممزوجة بها؛ وقيل: الباء مزيدة، أو: بمعنى: من، لأن الشرب مبتدأ منها كما هو. (مدارك، بيضاوي)
 وتمام الآية: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ مِن كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا ﴿٥﴾ عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا ﴿٦﴾﴾ [الدهر]

(٣) قوله: (إِذْ قَالُوا): وتمام الآية: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّنْ شَيْءٍ قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ لِيَجْزِيَ قَرَاتِيَسَ ثُبُوتَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا وَعَلِمْتُمْ مَا لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلَا ءَابَاؤُكُمْ قُلِ اللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴿٥﴾﴾ [الأنعام].
 (٤) قوله: (إِخْلَالِ جُمْلَةٍ مَحَلِّ جُمْلَةٍ أُخْرَى): فيمن الإخلال والإبدال: المجاز المركب المرسل، والاستعارة التمثيلية أيضًا.

(٥) قوله: (إِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَاخْوَانُكُمْ): قال ابن كثير، أي: وإن خلطتم طعامكم بطعامهم وشربكم بشربهم، فلا بأس عليكم؛ لأنهم إخوانكم في الدين، ولهذا قال: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ =

وقوله تعالى: ﴿لَمْثُوبَةٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ﴾ [البقرة ١٧٣]، أي: لَوْجَدُوا ثَوَابًا؛ وَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ^(١).

وقوله تعالى: ﴿إِن يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَقَ أَخٌ لَهُ مِنْ قَبْلُ﴾ [يوسف ٧٧]، أي: إِنْ سَرَقَ فَلَا عَجَبَ! لِأَنَّهُ قَدْ سَرَقَ أَخٌ لَهُ مِنْ قَبْلُ.

وقوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [البقرة ١٧٣]، أي: مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لَهُ، - فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِهِ -؛ فَعَدُوُّهُ يَسْتَحِقُّ أَنْ يُعَادِيَهُ اللَّهُ تَعَالَى؛ فَحُذِفَ: "فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لَهُ" بِدَلِيلِ الْآيَةِ الثَّالِثَةِ؛ وَأَبْدِلَ مِنْهُ: ﴿فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ﴾.

= مِنَ الْمُصْلِحِ﴾ [البقرة ١٧٣]، أي: يَعْلَمُ مَنْ قَصَدَهُ وَنَيْتَهُ الْإِفْسَادَ أَوْ الْإِصْلَاحَ. (ابن كثير) وثمَّ الْآيَةُ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْتَبْتُمْ إِنْ اللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة] (١) قَوْلُهُ: (لَمْثُوبَةٌ - أَي: لَوْجَدُوا ثَوَابًا): هَذَا جَوَابٌ (لَوْ)، وَأَصْلُهُ: لَا يُبَيِّنُوا مَثُوبَةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرًا مِّمَّا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ، فَحُذِفَ الْفِعْلُ وَرُكِّبَ الْبَاقِي جَمَلَةً اسْمِيَّةً لَتَدُلُّ عَلَى ثَبَاتِ الْمَثُوبَةِ وَالْحَزْمِ بِجِبْرِيلَ - لِمَا فِيهَا مِنَ الدَّلَالَةِ عَلَى ثَبَاتِ الْمَثُوبَةِ وَاسْتِقْرَارِهَا -؛ وَحُذِفَ الْمَفْضَلُ عَلَيْهِ إِجْلَالًا لِلْمَفْضَلِ مِنْ أَنْ يُنْسَبَ إِلَيْهِ؛ وَتَكْبِيرُ الْمَثُوبَةِ، لِأَنَّ الْمَعْنَى: لَشَيْءٍ مِنَ الثَّوَابِ خَيْرٌ؛ وَقِيلَ: ﴿لَوْ﴾ بِمَعْنَى التَّمْنَى، كَأَنَّهُ قِيلَ: وَلَيْتَهُمْ آمَنُوا، ثُمَّ ابْتَدَأَ بِقَوْلِهِ: ﴿لَمْثُوبَةٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ﴾ [البقرة ١٧٣]. (بيضاوي، نسفي)

وثمَّ الْآيَةُ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا وَأَتَّقُوا لَمْثُوبَةٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَّوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة] (٢) قَوْلُهُ: (إِنْ يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَقَ): وَثَمَّ الْآيَةُ: ﴿قَالُوا إِنْ يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَقَ أَخٌ لَهُ مِنْ قَبْلُ فَأَسْرَفَهَا يُوسُفُ فِي نَفْسِهِ وَلَمْ يُبْدِهَا لَهُمْ قَالَ أَنْتُمْ شَرٌّ مَّكَانًا وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَصِفُونَ﴾ [يوسف]

(٣) قَوْلُهُ: (مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ - أَي: مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لَهُ): قَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ: فِيهِ وَعِيدٌ وَذَمٌّ لِمُعَادِي جِبْرِيلَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -، وَإِعْلَامٌ أَنَّ عِدَاوَةَ الْبَعْضِ تَقْتَضِي عِدَاوَةَ اللَّهِ لَهُمْ؛ وَعِدَاوَةُ الْعَبْدِ لِلَّهِ: هِيَ مَعْصِيَتُهُ، وَاجْتِنَابُ طَاعَتِهِ، وَمُعَادَاةُ أَوْلِيَائِهِ؛ وَعِدَاوَةُ اللَّهِ لِلْعَبْدِ: تَعْذِيبُهُ، وَإِظْهَارُ أَثَرِ الْعِدَاوَةِ عَلَيْهِ؛ وَقَالَ الْبَيْضَاوِيُّ: فَالسَّبَبُ فِي عِدَاوَتِهِ: أَنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَيْكَ، وَقِيلَ: جَوَابُ الشَّرْطِ مُحْدُوفٌ، مِثْلُ: فَلَمِئْتُ عَيْظًا، أَوْ: فَهُوَ عَدُوٌّ لِي وَأَنَا عَدُوٌّ لَهُ. (المحرر الوجيز، بيضاوي)

وثمَّ الْآيَةُ: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة]

• من قبيل إخلال التعريف محل التنكير:

وقد يقتضي أصل الكلام التنكير، فيتصرف فيه بإدخال اللام والإضافة؛
ويبقى المعنى على التنكير الأول^(١)، نحو:
قوله تعالى: ﴿وَقِيلَ يَا رَّبِّ﴾ [الزخرف ٨٨]، أي: قيل له: يا رب؛ فأبدل بقيله،
لأنه أخصر في اللفظ^(٢).

(١) قوله: (التنكير الأول): يعني أن المعرفة إذا قام فيها دليل على انتفاء تخصيصها فهي على
عموميتها، كما إذا كان اللفظ عامًا في الأشخاص، كقوله تعالى: ﴿فَإِذَا أُنسِلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَأَقْتُلُوا
الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة ٥]، أي: اقتلوا كل مشرك على أي حال وفي أي زمان ومكان.
(محمَّد إلياس)

وكذا إذا علق الشارع حكمًا على علة، فإنه يوجد حيث وجدت، كقوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ
وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ﴾ [المائدة ٣٨]، وقال تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي
فَأَجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور ٢٠]؛ فالحکم في المثالين مرتب على العلة، فحيثما وجد
الزنا وجد الحكم الذي هو الجلد، وحيثما وجدت السرقة وجد الحكم الذي هو القطع.

(قواعد التفسير)

(١/٢) قوله: ﴿وَقِيلَ يَا رَبِّ﴾: بالجر معطوف على ﴿الساعة﴾، أي: عنده تعالى: علم الساعة وعلم
قول الرسول عليه السلام: يا رب! إن هؤلاء قوم لا يؤمنون؛ والقول والقال والمقالة كلها مصادر
بمعنى واحد. (المعرب)

(٢/٢) قوله: ﴿وَقِيلَ يَا رَبِّ﴾ قال قتادة: قوله ﴿وَقِيلَ﴾: يَرَبِّ إِنَّ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾، قال:
”هَذَا قَوْلُ نَبِيِّكُمْ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- يَشْكُو قَوْمَهُ إِلَى رَبِّهِ“؛ وقال الطبري: تأويل الكلام: وَقَالَ
مُحَمَّدٌ قَيْلَهُ شَاكِيًا إِلَى رَبِّهِ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- قَوْمَهُ -الَّذِينَ كَذَّبُوهُ وَمَا يَلْقَى مِنْهُمْ-: يَا رَبِّ! إِنَّ هَؤُلَاءِ
-الَّذِينَ أَمَرْتَنِي بِإِنذَارِهِمْ وَأَرْسَلْتَنِي إِلَيْهِمْ لِدَعَائِهِمْ إِلَيْكَ- قَوْمٌ لَا يُؤْمِنُونَ. (جامع البيان)

وقال النسفي: ويجوز أن يكون الجر والتصب على إضمار حرف القسم وحذفه، وجواب القسم:
﴿إِنَّ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ لَا يُؤْمِنُونَ﴾، كأنه قيل: وأقسم بقيله: ﴿يَرَبِّ إِنَّ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ لَا يُؤْمِنُونَ﴾؛
واقسام الله بقيله رفع منه وتَعْظِيمٌ لدعائه والبيجائه إليه. (مدارك)

وتأم الآية: ﴿وَلَوْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾ وقيله: يَرَبِّ إِنَّ هَؤُلَاءِ
قَوْمٌ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾ فَأَصْفَحَ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلِّمْ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴿٨٩﴾ [الزخرف]

وقوله تعالى: ﴿حَقُّ الْيَقِينِ ٥٥﴾ [الواقعة]، أي: حَقُّ يَقِينٌ؛ أَضْيَفَ لِيَكُونَ أَيْسَرَ
في اللَّفْظِ^(١).

• مِنْ قَبِيلِ إِحْلَالِ الْمَذْكَرِ أَوْ الْمُؤنَّثِ مَحَلَّ الْآخِرِ:

وَقَدْ يَفْتَضِي سَنُّ الْكَلَامِ الطَّبِيعِيِّ: تَذَكِيرَ الضَّمِيرِ، أَوْ تَأْنِيثَهُ، أَوْ إِفْرَادَهُ؛
فَيُخْرِجُهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- عَنِ ذَلِكَ السَّنِّ الطَّبِيعِيِّ وَيَذْكَرُ الْمُؤنَّثَ مَقَامَ
الْمَذْكَرِ، وَبِالْعَكْسِ؛ وَيَأْتِي بِالْجَمْعِ مَكَانَ الْمُفْرَدِ رِعَايَةً لِلْمَعْنَى، نَحْوُ:

قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسُ بَارِزَةً، قَالَ: هَذَا رَبِّي، هَذَا أَكْبَرُ﴾ [الأنعام ٥٨]^(٢).

وقوله تعالى: ﴿مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ٥٦﴾ [المؤمنون]^(٣).

وقوله تعالى: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ

(١) قوله: (حَقُّ الْيَقِينِ): وفيه إضافة الموصوف إلى صفتيه، أي: حَقُّ الْحَقِيرِ الْيَقِينِ: بر عن خبر (المعرب)

وتمام الآية: ﴿وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُكَذِّبِينَ الضَّالِّينَ ٥٣ فَتُرْزَلُ مِنْ حَيْمِهِ ٥٤ وَتَضْلِيئُهُ جَجِيمٌ ٥٥﴾ إِنَّ

هَذَا لَهُوَ حَقُّ الْيَقِينِ ٥٥ فَسَبَّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ ٥٦﴾ [الواقعة]

(٢) قوله: (هذا ربي): إنما عبر هنا بقوله: ﴿هَذَا﴾ مكان قوله: "هذه"، فقال البيضاوي: ذكر اسم

الإشارة لتذكير الخبر وصيانة للرب عن شبهة التانيث؛ وقوله: ﴿هَذَا أَكْبَرُ﴾ كبره استبدلاً لأو إظهاراً للشبهة
الخصم. (بيضاوي)

وتمام الآية: ﴿وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ ٥٢ فَلَمَّا

جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَا أُحِبُّ الْأَفْلِينَ ٥٣ فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَارِزًا قَالَ

هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَيْنَ لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ ٥٤ فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ بَارِزَةً قَالَ

هَذَا رَبِّي هَذَا أَكْبَرُ فَلَمَّا أَفَلَتْ قَالَ يُقِيمُونَ إِيَّيَ بَرِيَّةٍ مِمَّا تَضَرَّكُونَ ٥٥﴾ [الأنعام]

(٣) قوله: (القوم الظالمين): أي: القوم الظالم؛ عبر بها بالجمع رعاية القواصل بحرف الثون،

﴿مُعْرِقُونَ ٥٧ الظَّالِمِينَ ٥٨ الْمُنْزِلِينَ ٥٩ لَمُبْتَلِينَ ٦٠﴾ [المؤمنون].

وتمام الآية: ﴿فَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ أَنْ اصْنَعْ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَّوَحَيْنَا فَإِذَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُورُ فَاسْلُكْ فِيهَا

مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ آتْنَيْنِ وَأَهْلِكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ مِنْهُمْ وَلَا تُخَاطِبُنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا إِنَّهُمْ مُعْرِقُونَ ٦١﴾

فَإِذَا اسْتَوَيْتَ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ عَلَى الْفُلِّ فَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَجَّيْنَا مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ٦٢﴾ [المؤمنون]

اللَّهُ بِنُورِهِمْ ﴿البقرة ١٧﴾^(١).

• مِنْ قَبِيلِ إِحْلَالِ الْمُفْرَدِ مَحَلَّ التَّثْنِيَةِ:

وَقَدْ يُورِدُ الْمُفْرَدَ مَكَانَ التَّثْنِيَةِ، نَحْوُ: قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا نَقْمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [التوبة ٣٥]^(٢).

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ كُنْتَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي، وَعَاطَلْنِي رَحْمَةً مِنْ عِنْدِي؛ فَعَمِيَّتْ عَلَيْكُمْ﴾ [هود ٦٨]، وَالْأَصْلُ: "فَعَمِيَّتَا"^(٣)، فَأَفْرَدَ، لِأَنَّهَا كَشِيءٌ وَاحِدٌ وَمِثْلُهُ: "اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ"^(٤).

(١) قَوْلُهُ: (مَثَلُهُمْ إِنْخ): أَفْرَدَ الضَّمِيرَ فِي «أَسْتَوْقَدُ» مُرَاعَاةً لِلْفُظِّ الْمَوْصُولِ، وَجُمِعَ فِي قَوْلِهِ: «بِنُورِهِمْ» [البقرة: ١٧] مُرَاعَاةً لِمَعْنَى «الَّذِي». (المعرب)

وَتَمَامُ الْآيَةِ: «مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي أَسْتَوْقَدُ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَا يُبْصِرُونَ» [البقرة]

(٢) قَوْلُهُ: (أَغْنَاهُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ): أَفْرَدَ الضَّمِيرَ، لِأَنَّ الْفَضْلَ هُنَا بِمَعْنَى الرِّزْقِ، وَهُوَ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى. (المعرب)

(٣) قَوْلُهُ: (وَالْأَصْلُ: فَعَمِيَّتَا): قَالَ الرَّخْشَرِيُّ: «أَرَأَيْتُمْ» أَخْبِرُونِي «إِنْ كُنْتَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ» عَلَىٰ بَرَهَانٍ «مِنْ رَبِّي»، وَشَاهِدُ مِنْهُ يَشْهَدُ بِصِحَّةِ دَعْوَايَ «وَعَاطَلْنِي رَحْمَةً مِنْ عِنْدِي» [هود: ٢٨] بِإِيْتَاءِ الْبَيِّنَةِ -عَلَىٰ أَنَّ الْبَيِّنَةَ فِي نَفْسِهَا هِيَ الرَّحْمَةُ-؛ وَيَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِالْبَيِّنَةِ: الْمُعْجِزَةُ، وَبِالرَّحْمَةِ: الثُّبُوءُ؛ وَلَمَّا كَانَ الْمُرَادُ بِهِمَا شَيْءٌ وَاحِدٌ أَفْرَدَ. (الكشاف، اللباب)

وَتَمَامُ الْآيَةِ: «قَالَ يَقَوْمٌ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي وَعَاطَلْنِي رَحْمَةً مِنْ عِنْدِي فَعَمِيَّتْ عَلَيْكُمْ أَنْتُمْ مَكْمُومًا وَأَنْتُمْ لَهَا كَظْرَهُونَ»

(٤) قَوْلُهُ: (اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ): وَالْأَصْلُ: أَعْلَمَانِ؛ وَأَفْرَدَ لِأَنَّ عِلْمَ الرَّسُولِ هُوَ مَا عَلَّمَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِيَّاهُ، فَهُمَا كَشِيءٌ وَاحِدٌ. (المعرب)

وَهَذَا مِنْ قَبِيلِ إِحْلَالِ التَّثْنِيَةِ مَحَلَّ الْجُمُعِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى جِجَايَةَ: «قَالَ فَمَنْ رَبُّكُمَا يَا مُوسَىٰ» [طه] مَعَ أَنَّ الْحِطَابَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ وَمَا سَبَقَهُ مُوجَّهٌ إِلَىٰ مُوسَىٰ وَهَارُونَ؛ وَإِنَّمَا أَفْرَدَ لِرِعَايَةِ الْقَوَائِلِ. وَفِيهِ: أَنَّ مُوسَىٰ هُوَ حَامِلُ الْعَصَا وَصَاحِبُ الْيَدِ الَّتِي يَضَعُهَا فِي جَيْبِهِ فَتَخْرُجُ بَيْضَاءَ، وَإِنَّمَا كَانَ هَارُونَ مَعَهُ رِدَّةٌ مُصَدَّقًا.

• من قبيل إخلال الشرط والجزاء وجواب القسم محل جملة مستقلة^(١):

وقد تقتضي طبيعة الكلام أن يُذكر: الجزء في صورة الجزاء، والشرط في صورة الشرط، وجواب القسم في صورة جواب القسم؛ فيتصرف - سبحانه وتعالى - في الكلام، ويجعل ذلك الجزء من الكلام جملة مستقلة مستأنفة لتنظيم بالمعنى^(٢)، ويقيم شيئاً يدل عليه بوجه من الوجوه، نحو قوله تعالى: ﴿وَاللَّزِعَاتِ غَرَقًا ① وَاللَّشِيطَاتِ نَشَاطًا ② وَالسَّالِحَاتِ سَبْحًا ③ فَالسَّابِقَاتِ سَبْقًا ④ فَأَلْمَدِيَّاتِ أَمْرًا ⑤ يَوْمَ تَرْجُفُ الرَّاجِفَةُ ⑥﴾ [النازعات]، المعنى: البعث والحشر

(١) قوله: (محل جملة مستقلة): نحو قوله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [الإسراء ٣٣]، وكان أضل الكلام: "أيًّا تَدْعُوا فَهُوَ حَسَنٌ"، فوضع موضعه ﴿فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ للمبالغة والدلالة على ما هو الدليل عليه؛ وكونها "حسنى" لدالاتها على صفات الجلال والإكرام. (قسطلاني)

(٢) قوله: (لتنظيم): انتظم الشيء؛ تألف واتسق. (المعرب)

(٣) قوله: (والنازعات إلخ): أي: لتبعين، وهذا جواب القسم؛ ثم تصرف سبحانه وتعالى وجعل ذلك الجزء من الكلام جملة مستقلة، وهو "البعث والحشر حق"؛ ثم حذفه وأقام قوله: ﴿يَوْمَ تَرْجُفُ الرَّاجِفَةُ ⑤ تَتْبَعُهَا الرَّادِفَةُ ⑥﴾ [النازعات] الذي يدل على المحذوف مقامه. وقس عليه الأمثلة الآتية. اعلم! أن القسم: هو تأكيد الشيء وتحقيقه بذكر معظم عند الخالف حقيقة أو اعتقاداً؛ والله سبحانه وتعالى يُقسم بنفسه المقدسة الموصوفة بصفاته، وبآياته المستلزمة لذاته وصفاته؛ ثم يُقسم: تارة على أن القرآن حق، وتارة على أن الرسول ﷺ حق، وتارة على أصول الإيمان من: الجزاء، والوعد والوعيد، وتارة على حال الإنسان.

والمقسم عليه - أي: جواب القسم - يذكر تارة - وهو الغالب - ويحذف تارة؛ ولهذا من أحسن الأساليب، لأنه يدل على التعظيم والتفخيم، كقوله تعالى: ﴿لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ ① وَلَا أُقْسِمُ بِاللَّقَيْسِ ②﴾، فجواب القسم محذوف، دل عليه قوله تعالى: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتَّخَذَ عِظَامُهُ ③﴾ [القيامة]، والتقدير: لتبعين ولتحاسين. (مباحث، أصول، شرح مقدمة)

الملحوظة: وأقسم الله سبحانه وتعالى باسمه المعظم في سبعة مواضع، كما أقسم ببعض مخلوقاته، كالنحل، والريثون، والطور، والصفقات، والشمس، والليل، والضحى وغير ذلك مما أقسم الله =

حَقٌّ؛ يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ تَرْجُفُ الرَّاجِفَةُ ①﴾.
 وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ ① وَالْيَوْمِ الْمَوْعُودِ ② وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ ③ قُتِلَ أَصْحَابُ الْأُخْدُودِ ④﴾ [البروج]، المَعْنَى: الْمُجَازَاةُ عَلَى الْأَعْمَالِ حَقٌّ.
 وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ ① وَأَذْنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ ② وَإِذَا الْأَرْضُ مُدَّتْ ③ وَأَلْقَتْ مَا فِيهَا وَتَخَلَّتْ ④ وَأَذْنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ ⑤ يَأْتِيهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ... ⑥﴾ [الانشقاق]، المَعْنَى: الْحِسَابُ وَالْجَزَاءُ كَأَنَّ ① (١).

• مِنْ قَبِيلِ إِحْلَالِ الْخِطَابِ مَحَلَّ الْغَيْبَةِ:

وَقَدْ يُقَلِّبُ اللَّهُ تَعَالَى أَسْلُوبَ الْكَلَامِ، بِأَنْ يَفْتَضِي الْأَسْلُوبَ الْخِطَابَ؛ فَيَأْتِي بِالْغَائِبِ، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرَبَ بِهَمِّ بَرِيحٍ طَيِّبَةٍ﴾ [يونس ③] (٢).

= تَعَالَى بِهِ؛ وَإِقْسَامُهُ تَعَالَى بِشَيْءٍ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ دَلِيلٌ عَلَى عِظَمِ مَنْزِلَةِ الْمُقَسَّمِ بِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ وَالَّذِينَ ① وَظُورِ سِينِينَ ② وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ ③﴾ [التين]؛ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ④﴾ [النجم]؛ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالضُّحَىٰ ① وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ②﴾ [الضحى] (١) قَوْلُهُ: (وَالْجَزَاءُ كَأَنَّ)؛ قَالَ الطَّبْرِيُّ: وَالصَّوَابُ أَنَّ جَوَابَهُ مُحذُوفٌ، تُرِكَ اسْتِغْنَاءً بِمَعْرِفَةِ الْمُخَاطَبِينَ بِهِ بِمَعْنَاهُ؛ وَمَعْنَى الْكَلَامِ: ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ ①﴾ [الانشقاق] رَأَى الْإِنْسَانَ مَا قَدَّمَ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ، وَقَدْ بَيَّنَّ ذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يَأْتِيهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَىٰ رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَاقِيهِ ②﴾ [الانشقاق] وَالآيَاتُ بَعْدَهَا. (جامع البيان)

وَقَالَ الزَّمَخَشَرِيُّ: حُذِفَ جَوَابُ ﴿إِذَا﴾ لِيَذْهَبَ الْمُقَدِّرُ كُلُّ مَذْهَبٍ، أَوْ اكِتِفَاءً بِمَا عَلِمَ فِي مِثْلِهَا مِنْ سُورَتِي التَّكْوِينِ وَالْإِنْفِطَارِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿إِذَا السَّمَاءُ كُوِّرَتْ ①... عَلِمْتَ نَفْسٌ مَّا أَحْضَرْتَ ②﴾ [التكوير]؛ ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْفَطَرَتْ ①... عَلِمْتَ نَفْسٌ مَّا قَدَّمْتَ وَأَحْرَتْ ②﴾ [الانفطار]؛ الخ؛ وَقَالَ الْقَرَاءُ: أَيُّ: فَيَوْمَئِذٍ يُلَاقِي حِسَابَهُ. (البرهان: ٣/ ١٩٤)

(١/٢) قَوْلُهُ: ﴿حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ لِخ: وَالْأَصْلُ: "بِكُمْ". (المعرب)

(٢/٢) قَوْلُهُ: ﴿نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَمِنَ اللَّيْفَاتِ: اللَّيْفَاتُ مِنَ التَّكَلُّمِ إِلَى الْخِطَابِ، ﴿وَمَا لِي لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ③﴾ [يس]؛ وَاللَّيْفَاتُ مِنَ التَّكَلُّمِ إِلَى الْغَيْبِيَّةِ، ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْفَرَ ① فَصَلِّ =

• من قبيل إخلال الإخبار محل الإنشاء، وبالعكس:

وقد يذكر - سبحانه وتعالى - الإنشاء مكان الإخبار، والإخبار مكان

الإنشاء^(١)، نحو: قوله تعالى: ﴿فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا﴾ [الملك ١٥]، أي: لِيَمْشُوا^(٢).

= «لِرَبِّكَ» وَأَنْحَزَ ﴿٥﴾ [الكورنر]؛ واليقات من الخطاب إلى التكلم، ﴿وَأَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي رَحِيمٌ وَدُودٌ﴾ [هود]؛ واليقات من الخطاب إلى الغيبة، ﴿هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ حَقَّ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا بِهَا جَاءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ﴾ [يونس]، أي: وجرين بكم؛ واليقات من الغيبة إلى التكلم، ﴿وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فُسُقِنَهُ إِلَى بَلَدٍ مَيِّتٍ فَأَحْيَيْنَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا كَذَلِكَ النُّشُورُ ﴿١﴾﴾ [فاطر]؛ واليقات من الغيبة إلى الخطاب، ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١﴾ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿٢﴾ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴿٣﴾ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴿٤﴾﴾ [الفاتحة].

المَلْحُوظَةُ: وَمِنَ الْإِلْفَاتِ: الْإِنْتِقَالُ مِنْ خِطَابِ الْوَاحِدِ أَوْ الْإِثْنَيْنِ أَوْ الْجَمْعِ إِلَى خِطَابِ الْآخَرِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمْ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْضُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ﴾ [الطلاق ١]؛ ومنه أيضا اللفات عن الماضي أو المضارع أو الأمر إلى الآخر، كقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فُسُقِنَهُ﴾ [فاطر ١]، ففيه اللفات من الغيبة إلى التكلم.

واللفات من الماضي إلى المضارع أيضا، وقال تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴿١﴾ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح ١]، فيه اللفات من التكلم إلى الغيبة، لأن أسماء الظواهر كلها غيب؛ وقال الله تعالى: ﴿وَمَا لِيَ لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿١﴾﴾ [يس]، فيه اللفات من التكلم إلى الخطاب؛ ومنه اللفات الضمائر أيضا، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ ﴿١﴾ وَإِنَّهُ - أَي الْإِنْسَانَ - عَلَى ذَلِكَ لَشَهِيدٌ ﴿٢﴾ وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ ﴿٣﴾﴾ [العاديات].

وفيه قاعدة: "من شأن العرب أن تبدي الكلام في أسلوب، ثم تنتقل إلى أسلوب آخر نظرية للسامع، وإيقاظا للاضغاء، وتجديدا لنشاطه، وذلك يسمى: اللفات" [قواعد: ٣٢].

(١) قوله: (والإخبار مكان الإنشاء): أمثلة وضع الخبر موضع الإنشاء كثيرة منها: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة ٢٠٣]، ومنها: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة ٢٣٥].

(٢) قوله: (فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا): قوله تعالى: ﴿فَأَمْشُوا﴾ صيغة أمر و"تَمْشُوا" فعل مضارع،

فأبديل الإخبار بالإنشاء. (المعرب)

وتمام الآية: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ

النُّشُورُ ﴿١٥﴾﴾ [الملك].

وقوله تعالى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة] (١)، أي: إيمانكم يقتضي هذا.
 وقوله تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ؛ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [المائدة]، المعنى:
 على قياس حال ابن آدم ككتبتنا، أو: على مثال حال ابن آدم؛ فأبدل منه: ﴿مِنْ أَجْلِ
 ذَلِكَ﴾ (٢)؛ لأنَّ القياس لا يكون إلا بملاحظة العلة؛ فكان القياس نوع من
 التعليل. (٣)

(١) قوله: (إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ): وتَمَام الآية: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا تُوْمِنُ بِمَا
 أَنْزَلَ عَلَيْنَا وَنَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ ...﴾ [١] وَلَقَدْ جَاءَكُمْ مُوسَى بِالْبَيِّنَاتِ ... ﴿٢﴾ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ
 وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَأَسْمِعُوا قَالُوا "سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا" ... قُلْ يَنْسَا
 يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمَانُكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾ [البقرة]؛ وتقديره: إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ بِالْثَوْرَةِ (شرط)
 "فَلَمْ يَأْمُرْكُمْ إِيمَانُكُمْ بِهَا بِهَذِهِ الْقَبَائِحِ". (جزاء)؛ فقولنا: "فَلَمْ يَأْمُرْكُمْ بِالْخ" خَبَرٌ وَضِعٌ فِي مَوْضِعِ
 الإِثْمَاءِ، أَيْ: "هَلْ إِيمَانُكُمْ يَقْتَضِي هَذَا؟". (مُحَمَّدُ الْيَاس)

(٢) قوله: (مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ): فقوله: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ﴾ قَالَ الْبَيْضَاوِيُّ: بِسَبَبِ ذَلِكَ، وَبِعِلَّتِهِ، وَ
 ﴿ذَلِكَ﴾ إِشَارَةٌ إِلَى الْقَتْلِ الْمَذْكُورِ.

قيل: هُوَ مُتَّصِلٌ بِالآيَةِ الْأُولَى فَيُوقَفُ عَلَى ﴿ذَلِكَ﴾، أَيْ: "فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ لِأَجْلِ حَمَلِهِ
 وَلِأَجْلِ قَتْلِهِ"؛ وَقِيلَ: هُوَ مُسْتَأْنَفٌ، وَالْوَقْفُ عَلَى ﴿الْكَافِرِينَ﴾، وَقَوْلُهُ: ﴿مِنْ أَجْلِ﴾ يَتَعَلَّقُ
 بِ﴿كَتَبْنَا﴾، لَا بِ﴿الْكَافِرِينَ﴾. (الْبَيْضَاوِيُّ)، وَإِلَى الْأَوَّلِ مَالُ الْمُصَنِّفِ الْعَلَامِ؛ وَتَمَامُ الْآيَةِ: ﴿فَأَصْبَحَ
 مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي
 الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا [المائدة].

(٣) قوله: (القياس نوع من التعليل): قَالَ الرَّازِيُّ قَالَ الْقَائِلُونَ بِالْقِيَّاسِ: دَلَّتِ الْآيَةُ عَلَى أَنَّ
 أَحْكَامَ اللَّهِ تَعَالَى قَدْ تَكُونُ مُعَلَّلَةً بِالْعِلَلِ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ تَعَالَى قَالَ: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي
 إِسْرَائِيلَ﴾ كَذَا وَكَذَا، وَهَذَا تَصْرِيحٌ بِأَنَّ كِتَابَةَ تِلْكَ الْأَحْكَامِ مُعَلَّلَةٌ بِتِلْكَ الْمَعَانِي الْمُشَارِ إِلَيْهَا بِقَوْلِهِ:
 ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ﴾؛ وَالْمُعْتَزِلَةُ أَيْضًا قَالُوا: دَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى: أَنَّ أَحْكَامَ اللَّهِ تَعَالَى مُعَلَّلَةٌ بِمَصَالِحِ
 الْعِبَادَةِ. (الرَّازِيُّ)؛ وَإِلَى جَوَازِهِ مَالُ الْمُصَنِّفِ الْعَلَامِ، كَمَا ذَهَبَتِ الْمَآثِرِيَّةُ إِلَى: "الْقَوْلُ بِلزومِ الْحِكْمَةِ
 فِي أَفْعَالِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ تَنْفَكَّ عَنْهَا مُطْلَقًا؛ بِجِلَافِ الْأَشَاعِرَةِ، فَإِنَّهُمْ ذَهَبُوا إِلَى: "نَفْيِ
 الْحِكْمَةِ وَالْتَعْلِيلِ فِي أَفْعَالِ اللَّهِ تَعَالَى"؛ وَقَالُوا: "إِنَّ أَفْعَالَهَ لَيْسَتْ مُعَلَّلَةٌ بِالْأَغْرَاضِ"، وَلَا يَجُوزُ تَعْلِيلُ
 أَفْعَالِهِ تَعَالَى بِشَيْءٍ مِنَ الْأَغْرَاضِ وَالْعِلَلِ وَالْعَائِيَّةِ. (الْمَآثِرِيَّةُ، تَعْلِيقاتُ مُحَمَّدِ عَلِي)

وقوله تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ﴾ [الماعون ١] ^(١)، هو في الأصل بمعنى الاستيفهام - من الرؤية -، ولكن نُقل هنا ليكون تنبيهاً ^(٢) على استماع الكلام الآتي بعده، كما يقال في العرف: ترى شيئاً! تسمع شيئاً!

[السبب السادس من أسباب الصعوبة]

التقديم والتأخير، والتعلُّق بالبعيد وما شابههما

وقد يُوجب التقديم والتأخير ^(٣) أيضاً صعوبة في فهم المراد ^(٤)، كما في الشعر

(١) قوله: (أرأيت): في غير موضع، كما في أول سورة الماعون؛ فقوله: ﴿أَرَأَيْتَ﴾ إنشاء بمعنى: «أخبرني» عند عامة المفسرين؛ وأما عند المصنّف فهو بمعنى: «أنا أنبئك».

وفيه قاعدة: إذا دخلت همزة الاستيفهام على «رأيت» امتنع أن تكون من رؤية البصر أو رؤية القلب، وصار بمعنى: «أخبرني»، (١٣٥)؛ قال تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكَيْلاً﴾ [الفرقان ٣٥]؛ أي: أخبرني عمّن اتخذ إلهه هواه إلخ؛ وقال تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ إِنْ مَتَّعْنَاهُمْ سِنِينَ﴾ [الشعراء ٤]؛ أي: أخبرني إن متّعتناهم سنين إلخ. (قواعد)

(٢) قوله: (ليكون تنبيهاً): اعلم أنه يجري «أرأيت» مجرى «أخبرني» فيدخل عليه الكاف ويُترك الاء على حالته في التثنية والجمع والتأنيث، ويُسلط التغيير على الكاف من دون الاء، قال تعالى: ﴿قَالَ أَرَأَيْتَكَ هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ لَئِنِ أَخَّرْتَنِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَأُحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُ إِلَّا قَلِيلاً﴾ [الإسراء ٤٠]؛ ﴿قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ إِنْ أَنْتُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَنْتُمْ أَلْسَعَةُ أَعْيُرِ اللَّهِ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الأنعام].

وأما قوله: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى﴾ [العلق ١]؛ ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَوَاتِ أَتُنْتَوِي بِحِجَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَرَةٍ مِنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الأحقاف ١]؛ ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ اللَّيْلَ سَرْمَداً إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ إِلَهُ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُمْ بِضِيَاءٍ أَفَلَا تَسْمَعُونَ﴾ [القصص ١٥]؛ كل ذلك فيه معنى التنبية.

(معجم تفسير مفردات القرآن)

(٣) قوله: (التقديم والتأخير): وفيه قاعدة: «العرب لا يقدمون إلا ما يعتنون به غالباً»، (٧٢)؛ قال الله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة ١٧]؛ فبدأ بالصلوة لأنها أهم؛ وقوله تعالى: ﴿قَالَ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأَيِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينٍ﴾ [النساء ١١]؛ قدم الوصية مع أن الدين =

المشهور:

بُئِنْتَهُ شَأْنَهَا سَلَبْتَ فُوَادِي * بِلَا جُرْمٍ أَتَيْتُ بِهِ سَلَامًا^(١)

= مُقَدِّمٌ عَلَيْهَا شَرْعًا، حَثًّا عَلَيْهَا وَحَذْرًا مِنَ التَّهَاؤُنْ بِهَا. (قواعد: ٣٧٩)

(٤) قَوْلُهُ: (صُعُوبَةٌ فِي فَهْمِ الْمُرَادِ): كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةَ مُوسَى﴾ [طه]؛ أَعْرَ الْفَاعِلِ -أَي: مُوسَى- لِرِعَايَةِ الْفَوَاصِلِ وَالتَّشْوِيقِ إِلَيْهِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَكَانَ لِزَامًا وَأَجَلٌ مُسَمًّى﴾ [طه] وَالمَعْنَى: وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ -فِي تَأْخِيرِ الْعَذَابِ- وَأَجَلٌ مُسَمًّى لَكَانَ الْعَذَابُ لِزَامًا؛ وَلَكِنَّهُ قَدَّمَ وَأَعْرَ لِتَشَابُهِ رُؤُوسِ الْآيِ.

وَفِيهِ قَاعِدَةٌ: "التَّقْدِيمُ فِي الدَّكْرِ لَا يَعْزِي التَّقْدِيمُ فِي الوُقُوعِ وَالْحُكْمِ" (٧١)؛ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ﴾ [الأحزاب: ٧]، فَقَدْ قَدَّمَ ذِكْرَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى مَعَ أَنَّهُمْ قَدْ بُعِثُوا قَبْلَهُ؛ فَلَا يُلْزَمُ مِنْ تَقْدِيمِ ذِكْرِهِ تَقْدِيمُ زَمَنِهِ ﷺ؛ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنِّي مُتَوَقِّئُكَ وَرَأْفِعُكَ﴾ [آل عمران: ٥٥]، فَإِذَا حَمَلْنَا الْوَقَاةَ هُنَا عَلَى الْمَوْتِ الْحَقِيقِيِّ فَمَعْلُومٌ: أَنَّ الرَّفْعَ قَدْ وَقَعَ قَبْلَ الْمَوْتِ. (قواعد: ٣٧٩ بزيادة)

(١) قَوْلُهُ: (سَلَامًا): هَذَا الشَّعْرُ مِنْ دِيْوَانِ جَمِيلٍ؛ وَقِيلَ فِي تَقْدِيرِهِ: ١- سَلَبْتَ بُئِنْتَهُ فُوَادِي بِلَا جُرْمٍ أَتَيْتُ بِهِ، شَأْنَهَا سَلَامًا؛ ٢- وَقِيلَ: بُئِنْتَهُ -شَأْنَهَا سَلَبْتَ فُوَادِي بِلَا جُرْمٍ أَتَيْتُ بِهِ- سَلَامًا؛ ٣- بُئِنْتَهُ -شَأْنَهَا (هَذَا)- سَلَبْتَ فُوَادِي بِلَا جُرْمٍ أَتَيْتُ بِهِ سَلَامًا؛ ٤- وَقِيلَ: سَلَا بُئِنْتَهُ مَا شَأْنَهَا: سَلَبْتَ فُوَادِي بِلَا جُرْمٍ أَتَيْتُ بِهِ؛ فَمَنْ شَاءَ فَلْيَطْلُبْ تَفْصِيلَهُ فِي الْمَكْتَبَةِ الشَّامِلَةِ الْحَدِيثِيَّةِ. وَتَرْكِيبَاتِهِ:

الأول: سَلَبْتَ (فِعْلٌ مَاضٍ) بُئِنْتَهُ (فَاعِلٌ مِنَ الْفِعْلِ الْمَذْكُورِ) فُوَادِي (مَفْعُولٌ لِلْفِعْلِ) بِلَا (مُتَعَلِّقٌ بِ"سَلَبْتَ") جُرْمٍ (مَجْرُورٌ لِمَا قَبْلَهُ، وَمَوْصُوفٌ لِمَا بَعْدَهُ) أَتَيْتُ بِهِ (صِفَةٌ) شَأْنَهَا (مُبْتَدَأٌ، وَخَبْرُهُ مَحْذُوفٌ، تَقْدِيرُهُ: أَسَلَّمْتُ عَلَيْهَا سَلَامًا).

والثاني: بُئِنْتَهُ (مُبْتَدَأٌ) شَأْنَهَا (مُبْتَدَأٌ ثَانٍ) سَلَبْتَ (فِي مَحَلِّ رَفْعٍ، خَبْرٌ لِلْمُبْتَدَأِ الثَّانِي، وَالْمُبْتَدَأُ الثَّانِي مَعَ خَبْرِهِ حَالٌ لِبُئِنْتَهُ) فُوَادِي (مَفْعُولٌ بِهِ)؛ بِلَا (مُتَعَلِّقٌ بِ"سَلَبْتَ") جُرْمٍ (مَجْرُورٌ لِمَا قَبْلَهُ، وَمَوْصُوفٌ لِمَا بَعْدَهُ) أَتَيْتُ بِهِ (صِفَةٌ) سَلَامًا (وَخَبْرٌ بُئِنْتَهُ مَحْذُوفٌ، تَقْدِيرُهُ: أَسَلَّمْتُ عَلَيْهَا سَلَامًا).

والثالث: بُئِنْتَهُ (مُبْتَدَأٌ مَحْذُوفٌ الْخَبْرَ) -شَأْنَهَا (خَبْرٌ لِلْمُبْتَدَأِ مَحْذُوفٌ، تَقْدِيرُهُ: هَذَا شَأْنَهَا، وَالْجُمْلَةُ مُعَرِّضَةٌ)- سَلَبْتَ (فِي مَحَلِّ رَفْعٍ، خَبْرٌ لِبُئِنْتَهُ) فُوَادِي (مَفْعُولٌ بِهِ)؛ بِلَا (مُتَعَلِّقٌ بِ"سَلَبْتَ") جُرْمٍ (مَجْرُورٌ لِمَا قَبْلَهُ، وَمَوْصُوفٌ لِمَا بَعْدَهُ) أَتَيْتُ بِهِ (صِفَةٌ) سَلَامًا (وَخَبْرٌ بُئِنْتَهُ مَحْذُوفٌ، تَقْدِيرُهُ: أَسَلَّمْتُ عَلَيْهَا سَلَامًا).

والرابع: سَلَا (فِعْلٌ أَمْرٌ مَبْنِيٌّ مُثَقًى عَلَى حَذْفِ التَّوْنِ) بُئِنْتَهُ (مَنْصُوبٌ لِلْفِعْلِ "سَلَا") مَا (اسْمٌ =

• والتعلق بالبعيد أيضا مما يوجب الصعوبة في الكلام^(١)، وكذلك ما يكون من هذا القبيل، نحو:

١- قوله تعالى: ﴿إِلَّا آءَالَ لُوٓطٍ إِنَّا لَمُنَجُّوهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٥٦﴾ إِلَّا أَمْرًا تَهُ﴾ [الحجر]^(٢)،
أدخل الاستثناء على الاستثناء فصعب.

٢- وقوله تعالى: ﴿فَمَا يُكَذِّبُكَ بَعْدُ بِالذِّينِ ﴿٧﴾﴾ [التين]، متصل بقوله:
﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴿١﴾﴾ [التين]^(٣).

٣- وقوله تعالى: ﴿يَدْعُوا لِمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ﴾ [الحج]^(٤)، أي: يدعوا

(= الاستفهام) شأنها (خبر لاسم الاستفهام) سلبت (فعل ماض مع الفاعل) فوادي (مفعول به)؛ بلا (متعلق بـ"سلبت") جزم (محذور لما قبله، وموصوف لما بعده) أتيت به (صفة).

(١) قوله: (والتعلق بالبعيد): ومنه قاعدة: "إذا استبدل بالفعل لشيئين وهو في الحقيقة لأحدهما قهلاً يضمن للأخر فعل يناسبه على الأصح" (٥٧)؛ قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْتُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شَحْحَ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾﴾ [الحشر]؛ ففي مثل هذه المواضع خلاف -والتي أشار صاحب قواعد التفسير بكلمة الاستفهام-؛ فقال بعضهم تقديره: أي تبوؤوا الدار، واعتقدوا الإيمان؛ فهذا يكون من قبيل عطف الجمل بتقدير فعل آخر من باب: علفتها تبتنا وماء، أي: علفتها تبتنا وسقيتها ماء، أو قدّمها ماء؛ وقال بعضهم: فيه تضمين، وضمن "تبوؤوا" معنى: "لزموا"، أي: "لزموا الدار والإيمان"؛ فحيث يكون هذا المثال من قبيل التضمين، لا التقدير. (قواعد بزيادة)

(٢) قوله: (إلا آل لوط) وتام الآية: ﴿قال فما خطبكم أيها المرسلون ﴿٥٥﴾ قالوا إنا أرسلنا إلى قوم مجرمين ﴿٥٤﴾ إلا آل لوط إنا لمنجّوهم أجمعين ﴿٥٦﴾ إلا أمرأتهم قدرنا إنا لنعدين ﴿٥٧﴾﴾ [الحجر].

(٣) قوله: (لقد خلقنا الإنسان) هذه الآية وما قبلها من قبيل التعلق بالبعيد، كما أشرنا إليه بالرّموز فيما يلي: ﴿لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم ﴿١﴾﴾ - ثم ردّدته أسفل سفلين ﴿٥﴾ إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات فلهم أجر غير ممنون ﴿٦﴾﴾ - فما يكذبك بعد بالدين ﴿٧﴾﴾ [التين].

(٤) قوله: (يدعوا إلخ): وتام الآية: ﴿يدعوا من دون الله ما لا ينفعهم ذلك هو الضلال البعيد ﴿٥٠﴾ يدعوا لمن ضره أقرب من نفعه لبئس المولى وبئس العشير ﴿٥١﴾﴾ [الحج]؛ قال الطبري: ذكر أن ابن مسعود كان يقرؤه: "يدعوا من ضره أقرب من نفعه"؛ فعلم منه: أن اللام فيه زائدة، تفصيل بين الفعل والمفعول به. (الطبري، المعرب)

مَنْ صَرَّهُ.

٤- وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَتَنْوُوا بِالْعُصْبَةِ أُولَى الْقُوَّةِ﴾ [القصص ٧٦]، أَي: لَتَنْوُوا^(١)

الْعُصْبَةَ بِهَا.

٥- وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ﴾ [المائدة ٦٥]، أَي:

اغْسِلُوا أَرْجُلَكُمْ^(٢).

٦- وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَكَانَ لِزَامًا وَأَجَلٌ

مُسَمًّى^(٣)﴾ [طه، أَي: وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ - وَأَجَلٌ مُسَمًّى لَكَانَ لِزَامًا.

٧- وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ﴾^(٤) مُتَّصِلٌ بِقَوْلِهِ: ﴿فَعَلَيْكُمْ

(١) قَوْلُهُ: (لَتَنْوُوا) إِعْلَامٌ أَنَّ كَلِمَةَ "نَاءً" مِنَ التَّوْوِ تَسْتَعْمَلُ تَارَةً مُتَعَدِّيةً وَأُخْرَى لِازِمَةً، فَعَلَى التَّقْدِيرِ الْأَوَّلِ يَكُونُ مِنْ قَبِيلِ: نَاءٌ بِهَ الْجَمَلِ، أَي: نَاءُ الْجَمَلِ حَامِلُهُ، بِمَعْنَى: اثْقَلَهُ؛ فَمَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿لَتَنْوُوا بِالْعُصْبَةِ أُولَى الْقُوَّةِ﴾ [القصص ٧٦]: لِثِقَلِ مَفَاتِحِهَا بِالْعُصْبَةِ أُولَى الْقُوَّةِ، وَإِلَيْهِ جَنَحَ ابْنُ عَبَّاسٍ؛ وَعَلَى التَّقْدِيرِ الثَّانِي يَكُونُ مِنْ قَبِيلِ: نَاءٌ بِالْجَمَلِ، بِمَعْنَى: ثَقُلَ وَنَهَضَ بِهِ مُثْقَلًا، فَالْمَعْنَى حِينَئِذٍ: لِثِقَلِ الْعُصْبَةِ بِالْمَفَاتِيحِ، -بِحَيْثُ لَا يَرْفَعُهَا الْعُصْبَةُ مِنَ الرِّجَالِ أُولَى الْقُوَّةِ-؛ فَفِيهِ قَلْبُ الْإِسْتِنَادِ بِحَيْثُ أُدْخِلَتْ الْبَاءُ عَلَى الْفَاعِلِ، كَمَا يَكُونُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَحَرَمْنَا عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ مِنْ قَبْلُ فَقَالَتْ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى أَهْلِ بَيْتٍ يَكْفُلُونَهُ لَكُمْ وَهُمْ لَهُ نَاصِحُونَ﴾ [القصص ١٣]، أَي: حَرَمْنَا عَلَى الْمَرَاضِعِ؛ وَلَعَلَّ الْمُصَيِّفَ جَنَحَ إِلَى هَذَا التَّقْدِيرِ. (مُحَمَّدُ الْيَاسِرُ)

(٢) قَوْلُهُ: (أَي: اغْسِلُوا أَرْجُلَكُمْ): وَتَمَامُ الْآيَةِ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ، -وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ- وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة ٦٥]؛ قَالَ الْبَيْضَاوِيُّ قَوْلَهُ: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ نَصَبَهُ نَافِعٌ وَابْنُ عَمْرٍو وَحَفْصٌ وَالْكِسَائِيُّ وَيَعْقُوبٌ عَظْمًا عَلَى ﴿وُجُوهَكُمْ﴾، وَيُوَيِّدُهُ السُّنَّةُ الشَّائِعَةُ وَعَمَلُ الصَّحَابَةِ وَقَوْلُ أَكْثَرِ الْأُئِمَّةِ وَالتَّحْدِيدُ، إِذِ الْمَسْحُ لَمْ يَجِدْ وَجَرَّهُ الْبَاقُونَ عَلَى الْجَوَارِ، وَتَظْهِرُهُ كَثِيرٌ فِي الْقُرْآنِ وَالشَّعْرِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿عَذَابٌ يَوْمَ إِلْيَاسَ﴾ [هود]، ﴿وَحُورٌ عِينٌ﴾ [الواقعة] بِالْجَزْرِ فِي قِرَاءَةِ حَمْرَةَ وَالْكِسَائِيُّ؛ وَأَمَّا آخِرُ ذِكْرِ الْأَرْجُلِ مُرَاعَاةً لِتَرْتِيبِ

طَبْعِيٍّ، مَعَ أَنَّ التَّقْدِيرَ: اغْسِلُوا أَرْجُلَكُمْ؛ هَذَا الْإِثْمَالُ مِنْ قَبِيلِ التَّعْلُقِ بِالْبَعِيدِ. (بَيْضَاوِيُّ بِزِيَادَةٍ)

(٣) قَوْلُهُ: (وَأَجَلٌ مُسَمًّى): وَهَذَا مِثَالُ التَّقْدِيمِ وَالتَّأخِيرِ؛ فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَجَلٌ مُسَمًّى﴾ [طه،

أَخَّرَ لِأَجْلِ الْفَاصِلَةِ. (المعرب بزيادة)

النَّصْرُ ﴿[الأنفال ٧٣]﴾.

- ٨- وقوله تعالى: ﴿إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ﴾ مُتَّصِلٌ بِقَوْلِهِ: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ﴾^(١) [المتحنة ٥].
- ٩- وقوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ خَفِيٌّ عَنْهَا﴾ [الأعراف ٧٣]، أي: يَسْأَلُونَكَ عَنْهَا كَأَنَّكَ خَفِيٌّ^(٢).

= (٤) قوله: (إِلَّا تَفْعَلُوهُ): وتَمَامُ الآيَةِ: ﴿وَإِنْ اسْتَنْصَرُواكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ - إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ، وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ -، إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾

فَفِيهِ فَضْلٌ بَيْنَ الْحُكْمِ وَالْوَعِيدِ عِنْدَ عَدَمِ امْتِثَالِ الْحُكْمِ.

(١) قوله: (إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ): وتَمَامُ الآيَةِ: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُوكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ رَبَّنَا عَلَيْنِكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنْتَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [المتحنة]

فَفِيهِ فَضْلٌ بَيْنَ الْمُسْتَثْنَى وَالْمُسْتَثْنَى مِنْهُ.

(٢) قوله: (يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ خَفِيٌّ عَنْهَا): قَالَ الْبِيضَاوِيُّ: إِنَّ قُرَيْشًا قَالُوا لَهُ: إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ قَرَابَةٌ، فَقُلْنَا: مَتَى السَّاعَةُ! وَالْمَعْنَى: يَسْأَلُونَكَ عَنْهَا كَأَنَّكَ خَفِيٌّ تَتَخَفَى بِهِمْ، فَتَخْصُمُهُمْ لِأَجْلِ قَرَابَتِهِمْ بِتَعْلِيمٍ وَقِيَاهَا؛ فَفِيهِ أَيْضًا تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ. (بيضاوي، المعرب)

[السبب السابع من أسباب الصعوبة: الإطناب والتكرار]

صَوْرُ الإِطْنَابِ بِالزِّيَادَةِ^(١)وَالزِّيَادَةُ^(٢) عَلَى السَّنِّ الطَّبِيعِيِّ^(٣) أَيْضًا عَلَى أَقْسَامٍ:

(١ / ١) قَوْلُهُ: (صَوْرُ الإِطْنَابِ بِالزِّيَادَةِ): فِيهِ لَفٌّ وَنَشْرٌ مُشَوِّشٌ، حَيْثُ أُخِّرَ «الإِطْنَابُ» مِنْ «انْتِشَارِ الصَّمَائِرِ» عِنْدَ الإِجْمَالِ، وَقَدَّمَ بَحْثَ الإِطْنَابِ عِنْدَ التَّفْصِيلِ.

(٢ / ١) قَوْلُهُ: (صَوْرُ الإِطْنَابِ بِالزِّيَادَةِ): وَاعْلَمْ أَنَّ الإِطْنَابَ قِسْمَانِ:

الأوَّلُ إِطْنَابٌ بَسِطٌ، وَهُوَ الإِطْنَابُ بِتَكْثِيرِ الْجَمَلِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَرَكَ فِيهَا مِنْ كُلِّ ذَاتٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيْحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٥٠﴾﴾ [البقرة]؛ فَقَدْ أَطْنَبَ فِي التَّوْحِيدِ أَبْلَغَ إِطْنَابٍ لِكُونَ الْخِطَابِ لِلثَّقَلَيْنِ، وَلِكُلِّ عَصْرٍ وَجِيحٍ، لِلْعَالَمِ مِنْهُمْ وَالْجَاهِلِ، وَالْمُؤَافِقِ مِنْهُمْ وَالْمُنَافِقِ.

وَالثَّانِي: إِطْنَابٌ زِّيَادَةٌ، وَهُوَ يَكُونُ: بِدُخُولِ حَرْفٍ فَأَكْثَرَ مِنْ حُرُوفِ التَّكْيِيدِ وَالْقَسَمِ وَالثَّنِيئَةِ، وَبِدُخُولِ الْأَحْرَفِ الزِّيَادَةِ؛ وَبِالتَّكْيِيدِ، وَالتَّكْرَارِ، وَالصِّقَّةِ، وَالتَّبَدُّلِ، وَعَطْفِ الْبَيَانِ؛ وَبِعَطْفِ الْخَاصِّ عَلَى الْعَامِّ، عَطْفِ الْعَامِّ عَلَى الْخَاصِّ؛ وَالإِضْطِحَاحِ بَعْدَ الإِبْهَامِ، وَالتَّفْسِيرِ. ((أصول وقواعد، روح القدير)
الملاحظة: أمَّا الكلمات والآيات التي تَكَرَّرَتْ لِفَائِدَةٍ مِنَ الْقَوَائِدِ فَإِنَّ كَانِ الْمُرَادُ بِهَا مَا أُرِيدُ بِالأوَّلِ فَهُوَ «تَكَرَّرَ»، وَهَذَا مِنْ تَحْسِينِ الْفَصَاحَةِ وَالبَلَاغَةِ؛ وَإِنْ أُرِيدُ بِالثَّانِيَةِ غَيْرَ مَا أُرِيدُ بِالأوَّلِ فَهُوَ «التَّرْدِيدُ»، وَهَذَا مِنْ أَنْوَاعِ البَدِيعِ؛ وَاطْنَابُ الْكَلَامِ بِالتَّكْرَارِ الْمُشْتَمِلِ عَلَى الْقَوَائِدِ مُسْتَحْسَنٌ؛ بَلِ الدُّوقُ السَّلِيمُ يَدُوقُ مِنْهُ حَلَاوَتَهُ وَطَافَتَهُ. (روح القدير)

(٢) قَوْلُهُ: (وَالزِّيَادَةُ): اعْلَمْ أَنَّ إِطْلَاقَ الزِّيَادَةِ عَلَى نَوْعَيْنِ: الأوَّلُ الزِّيَادَةُ عَلَى «مَا لَا فَائِدَةَ لَهُ»، أَيْ: عَدِيمِ الْفَائِدَةِ؛ وَهَذَا مِمَّا يُنْزَعُ عَنْهُ الْقُرْآنُ، لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ حَشْوٌ؛ وَالثَّانِي: إِطْلَاقُ الزِّيَادَةِ عَلَى الْكَلِمَةِ الَّتِي وَجُودُهَا وَعَدَمُهَا لَا يُخِلُّ بِالمَعْنَى الْأَصْلِيَّةِ وَإِنْ كَانَتْ لَهَا فَائِدَةٌ أُخْرَى؛ وَتَصِحُّ إِطْلَاقُهَا مِنْ جِهَةِ المَعْنَى، لَكِنَّ بِنَبْغِي مُجَانِبَةً إِطْلَاقَ لَفْظِ «الزِّيَادَةُ»، لِمَا فِيهِ مِنْ إِبْهَامٍ؛ وَهَذَا قَيْدُ «الزِّيَادَةُ» بِالسَّنِّ الطَّبِيعِيِّ.

(٣) قَوْلُهُ: (عَلَى السَّنِّ الطَّبِيعِيِّ): وَفِيهَا قَوَاعِدُ: «لَا زَائِدَةٌ فِي الْقُرْآنِ»، (٥٨)؛ «زِيَادَةُ الْمَبْنِيِّ تَدُلُّ عَلَى زِيَادَةِ المَعْنَى»، أَيْ: قُوَّةُ اللَّفْظِ لِقُوَّةِ المَعْنَى؛ (٥٩)؛ «يَخْتَصُّ بِمَجْمُوعِ المُرَادِقَيْنِ مَعْنَى لَا يُوجَدُ عِنْدَ إِفْتِرَادِهِمَا» (٦٠).

• إطناب الزيادة بالصفة^(١):

قَدْ تَكُونُ الزِّيَادَةُ فِي الْكَلَامِ بِالصِّفَةِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا ظَيْرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾ [الأنعام ٦٥]؛ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا ۝١٦ إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا ۝١٧ وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا ۝١٨﴾ [المعارج ١٦-١٨].

• إطناب الزيادة بالبدل:

وَقَدْ تَكُونُ بِالْإِبْدَالِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى^(٣): ﴿لِلَّذِينَ اسْتَضَعِفُوا لِمَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ﴾ [الأعراف ٦٥].

• إطناب الزيادة بالعطف التفسيري^(٤):

وَقَدْ تَكُونُ بِالْعَطْفِ التَّفْسِيرِيِّ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ

(١) قَوْلُهُ: (بِالصِّفَةِ): أَي: وَقَدْ يُطْنَبُ بِالصِّفَةِ لِقَصْدِ الْجِنْسِ وَإِرَادَةِ التَّعْيِينِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا ظَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ﴾ [الأنعام ٦٥]؛ قَالَ الزُّمَخْرِيُّ: فَإِنْ قُلْتُ: هَلَا قِيلَ "وَمَا مِنْ دَابَّةٍ وَلَا ظَائِرٍ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ" وَمَا مَعْنَى زِيَادَةِ قَوْلِهِ: ﴿فِي الْأَرْضِ﴾ وَ﴿يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾؟ قُلْتُ: مَعْنَى ذَلِكَ زِيَادَةُ التَّعْيِينِ وَالْإِحَاطَةِ، كَأَنَّهُ قِيلَ: وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فَقَطْ فِي جَمِيعِ الْأَرْضِينَ السَّبْعِ وَمَا مِنْ ظَائِرٍ قَطْ فِي جَوِّ السَّمَاءِ مِنْ جَمِيعِ مَا يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ، مَحْفُوظَةٌ أَحْوَالُهَا غَيْرُ مُهْمَلٍ أَمْرُهَا.

وَقَالَ النَّسْفِيُّ: قَيْدُ الظَّيْرَانِ بِالْجَنَاحَيْنِ لِنُفْيِ الْمَجَازِ؛ لِأَنَّ غَيْرَ الظَّائِرِ قَدْ يُقَالُ فِيهِ "ظَارٌ" إِذَا أُسْرِعَ. (٢) قَوْلُهُ: (هَلُوعًا، إِذَا مَسَّهُ لِخ): هَذَا الْمَثَلُ مِنْ قَبِيلِ التَّفْسِيرِ عِنْدَ عُلَمَاءِ الْبَيَانِ؛ وَالتَّفْسِيرُ عِنْدَهُمْ: مَتَى يَكُونُ فِي الْكَلَامِ لُبْسٌ وَخَفَاءٌ، فَيُؤْتَى بِمَا يُزِيلُهُ وَيُفْسِرُهُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا ۝١٦ إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا ۝١٧ وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا ۝١٨﴾ [المعارج]؛ فَقَوْلُهُ: ﴿إِذَا مَسَّهُ...﴾ تَفْسِيرٌ لِلْهَلُوعِ. (مُحَمَّدُ الْبَيْهَقِيُّ)

(٣) قَوْلُهُ: (بِالْإِبْدَالِ): قَالَ صَاحِبُ فَتْحِ الْبَيَانِ: ﴿قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ﴾، أَي: الرُّؤَسَاءُ الْمُتَكَبِّرُونَ مِنْ قَوْمٍ صَالِحٍ الَّذِينَ تَعَطَّوْا عَنِ الْإِيمَانِ بِهِ، -وَالسَّيْنُ زَائِدَةٌ- ﴿لِلَّذِينَ اسْتَضَعِفُوا﴾، أَي: الْمَسَاكِينِ الَّذِينَ اسْتَضَعَفَهُمُ الْمُتَكَبِّرُونَ، -وَاللَّامُ لِلتَّبْلِيغِ-؛ ﴿لِمَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ﴾ [الأعراف ٦٥] بَدَلٌ مِنَ الْمَوْصُولِ بِإِعَادَةِ الْعَامِلِ بَدَلِ الْكَلِّ.

(٤) قَوْلُهُ: (الْعَطْفُ التَّفْسِيرِيُّ): هُوَ عَطْفُ الْمُتَرَادِفَيْنِ، نَحْوُ قَوْلِ الشَّاعِرِ: فَأَلْفَيْتُ قَوْلَهَا كَذِبًا =

أَرْبَعِينَ سَنَةً ﴿[الأحقاف ٥٥]﴾^(١).

• إطناب الزيادة بال تكرار^(٢):

وَقَدْ تَكُونُ بِالتَّكْرَارِ^(٣)، نَحْوُ: قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَتَّبِعُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ شُرَكَاءَ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ﴾ [يونس ٥١]، أَصْلُ الكَلَامِ: وَمَا يَتَّبِعُ - الَّذِينَ يَدْعُونَ

= وَمَيْتَانَا؛ فَالكَذِبُ هُوَ المَيْنُ نَفْسُهُ. قَالَ المُرْتَبِي: قَالَ الحَسَنُ: الأَشَدُّ: هُوَ بُلُوغُ الأَرْبَعِينَ؛ وَفِيهِ أَقْوَالٌ أُخْرَى؛ لَكِنَّ جَنَحَ الإِمَامِ إِلَى قَوْلِ الحَسَنِ، وَجَعَلَهُ مِنْ قَبِيلِ العَطْفِ التَّفْسِيرِيِّ. قَالَ البُخَارِيُّ: «تُظَهِّرُهُمْ (بِهَا) وَتُرْزِكِيهِمْ بِهَا» [التوبة ٥٣]، وَنَحْوَهَا كَثِيرٌ، يَعْنِي: عَطْفَ قَوْلِهِ: ﴿وَتُرْزِكِيهِمْ﴾ مِنْ قَبِيلِ العَطْفِ التَّفْسِيرِيِّ، وَنَحْوَهَا كَثِيرٌ فِي القُرْآنِ وَلَقَعَةُ العَرَبِ.

(بخاري باب قوله: ﴿بِرَاءةٍ مِنَ اللَّهِ﴾، ارشاد الساري، الخير الجاري).

وَفِي عَطْفِ المُتَرَادِفِينَ قَاعِدَةٌ: «المَعْنَى الحَاصِلُ مِنْ تَجْمُوعِ المُتَرَادِفِينَ لَا يُوجَدُ عِنْدَ انْفِرَادِ أَحَدِهِمَا»، (١٠٨)؛ يَعْنِي: إِذَا كَانَتْ كَثْرَةُ الحُرُوفِ تَفِيدُ زِيَادَةً فِي المَعْنَى فَكَثْرَةُ الأَلْفَاظِ أَوْلَى أَنْ تُفِيدَ زِيَادَةً فِي المَعْنَى؛ وَفِي هَذِهِ القَاعِدَةِ رَفَعُ لِنَوَهُمُ التَّكْرَارِ عِنْدَ عَطْفِ أَحَدِ المُتَرَادِفِينَ عَلَى الأُخْرَى؛ لِأَنَّ التَّرْكِيبَ يُجَدِّثُ مَعْنَى زَائِدًا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تُتَّبِعِي وَلَا تَذُرِّي﴾ [المدثر]؛ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نُصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ﴾ [الفاطر]

(١) قَوْلُهُ: (نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى الخ): وَمِنْ أَنْوَاعِ الزِّيَادَةِ: دُخُولُ حُرُوفِ التَّكْيِيدِ، وَمِنْ قَوَاعِدِ التَّوَكِيدِ: «التَّوَكِيدُ يَنْفِي إِحْتِمَالَ المَجَازِ» (١٠٤)؛ «كَلِمَا عَظَمَ الإِهْتِمَامُ كَثْرَ التَّكْيِيدِ»، (١٠٥).

(٢) قَوْلُهُ: (الزِّيَادَةُ بِالتَّكْرَارِ): أَمَّا الكَلِمَاتُ وَالأَيَاتُ الَّتِي تَكَرَّرَتْ لِقَائِدَةً مِنَ الفَوَائِدِ فَإِنْ كَانَ المُرَادُ بِهَا مَا أُرِيدُ بِالأَوَّلِ فَهُوَ «تَكَرَّرَ»، وَهَذَا مِنْ تَحَاسِينِ الفَصَاحَةِ وَالبَلَاغَةِ؛ وَإِنْ أُرِيدُ بِالثَّانِيَةِ غَيْرَ مَا أُرِيدُ بِالأَوَّلِ فَهُوَ «التَّرْدِيدُ»، وَهَذَا مِنْ أَنْوَاعِ البَدِيعِ؛ وَإِطْنَابُ الكَلَامِ بِالتَّكْرَارِ المُشْتَمَلِ عَلَى الفَوَائِدِ مُسْتَحْسَنٌ؛ بَلِ الدُّوْقُ السَّلِيمُ يَذُوقُ مِنْهُ حَلَاوَتَهُ وَلطَافَتَهُ. (رُوح القَدِيرِ)

(٣) قَوْلُهُ: (التَّكْرَارُ): وَمِنْ قَوَائِدِ تَكَرَّرِ الكَلَامِ:

التَّفْهِيمُ؛ لِأَنَّ الكَلَامَ إِذَا تَكَرَّرَ تَقَرَّرَ، كَمَا فِي القَصَصِ؛ وَالتَّذْكِيرُ؛ وَاسْتِمَالَةُ المُخَاطَبِ فِي قُبُولِ التُّصْحِ وَالإِرْشَادِ؛ وَالتَّكْيِيدُ، وَهُوَ فِي القُرْآنِ كَثِيرٌ؛ وَالحُثُّ عَلَى التَّذْكِيرِ وَالعِزَّةِ؛ وَالتَّجْرِيدُ لِطَوْلِ الكَلَامِ؛ وَالتَّعْظِيمُ وَالتَّهْوِيلُ؛ وَالأَوْعِيدُ وَالتَّهْدِيدُ؛ وَالتَّعْجِبُ؛ وَالتَّرْدِيدُ لِلتَّذْكِيرِ بِنِعْمِ اللَّهِ الَّتِي لَا تُحْصَى، وَلا تُعَدُّ؛ وَالمُبَالَغَةُ فِي التَّحْذِيرِ وَالتَّنْفِيذِ؛ وَأَمْثَلُ كُلِّ مِنْهَا مَذْكُورَةٌ فِي «رُوح القَدِيرِ فِي أَصُولِ التَّفْسِيرِ وَقَوَاعِدِهِ».

مِنْ دُونِ اللَّهِ شُرَكَاءَ - إِلَّا الظَّنَّ (١).

وقوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ فلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ ﴿البقرة ٨٥﴾ (٢).

وقوله تعالى: ﴿وَلِيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ﴾ فليَتَّقُوا اللَّهَ ﴿النساء ٥١﴾.

وقوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيْتُ (٣) لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾ (البقرة ١٧٥)، أي: هي مَوَاقِيْتُ لِلنَّاسِ - بِإِعْتِبَارِ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى شَرَعَ لَهُمُ التَّوَقُّيَاتِ بِهَا - وَالْحَجِّ (٤) - بِإِعْتِبَارِ: أَنَّ التَّوَقُّيَاتِ بِهَا حَاصِلٌ لِلْحَجِّ -؛ وَلَوْ قِيلَ: "هِيَ مَوَاقِيْتُ لِلنَّاسِ فِي حَجِّهِمْ" لَكَانَ أُخْصِرَ؛ وَلَكِنْ أَظْنَبَ (٥).

(١) قوله: (إِلَّا الظَّنَّ): وَفِيهِ قَاعِدَةٌ: "إِعَادَةُ الظَّاهِرِ بِمَعْنَاهُ أَحْسَنُ مِنْ إِعَادَتِهِ بِلَفْظِهِ، وَإِعَادَتُهُ ظَاهِرًا بَعْدَ الطُّوْلِ أَحْسَنُ مِنَ الْإِضْمَارِ". قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَسَكَّرُونَ بِالْكَيْبِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُضِلِّينَ﴾ [الأعراف]، مَقَامُ قَوْلِهِ: "إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ الَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ....."؛ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَعَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النحل].

(٢) قوله: (جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا): فإِعَادَةُ الْقَاعِلِ ثَانِيًا بِصُورَةٍ: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ "مَا عَرَفُوا"﴾ بَعْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ﴾ [البقرة ٨٥] مِنْ قَبِيلِ: "إِعَادَةُ الظَّاهِرِ بِمَعْنَاهُ أَحْسَنُ مِنْ إِعَادَتِهِ بِلَفْظِهِ، وَإِعَادَتُهُ ظَاهِرًا بَعْدَ الطُّوْلِ أَحْسَنُ مِنَ الْإِضْمَارِ" (٥٤).

(٣) قوله: (مَوَاقِيْتُ): مَفْرَدَةٌ، مِيقَاتٌ، وَهُوَ الْوَقْتُ الْمَحْدَدُ لِفِعْلِ مَا.

(٤) قوله: (وَالْحَجِّ): هَكَذَا فِي النُّسخَةِ الْفَارِسِيَّةِ، وَأَمَّا فِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ الْبَالَنْ بُورِي فَهُوَ: "لِلْحَجِّ".

(٥) قوله: (أَظْنَبَ): قَالَ الْبَيْضَاوِيُّ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ﴾ سَأَلَهُ مَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَتَعَلَّبَةُ بْنُ عَنَمٍ فَقَالَا: مَا بَالُ الْهَلَالِ يَبْدُو دَقِيقًا كَالْحَيْطِ ثُمَّ يَزِيدُ حَتَّى يَسْتَوِي، ثُمَّ لَا يَزَالُ يَنْقُصُ حَتَّى يَعُودَ كَمَا بَدَأَ ﴿قُلْ هِيَ مَوَاقِيْتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾ [البقرة ١٧٥]؛ فَإِنَّهُمْ سَأَلُوا عَنِ الْحِكْمَةِ فِي الْخْتِلَافِ حَالِ الْقَمَرِ وَتَبَدُّلِ أَمْرِهِ، فَأَمَرَهُ اللَّهُ أَنْ يُجِيبَ: بِأَنَّ الْحِكْمَةَ الظَّاهِرَةَ فِي ذَلِكَ أَنْ تَكُونَ مَعَالِمَ لِلنَّاسِ يُوقِفُونَ بِهَا أُمُورَهُمْ، وَمَعَالِمَ لِلْعِبَادَاتِ الْمُوقَّتَةِ يُعْرِفُ بِهَا أَوْقَاتَهَا؛ وَخُصُوصًا الْحَجِّ، فَإِنَّ الْوَقْتَ مُرَاعَى فِيهِ آدَاءَ وَقَضَاءَ. (بيضاوي) =

وقوله تعالى: ﴿لِنُنذِرَ أُمَّ الْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا، وَنُنذِرَ يَوْمَ الْجُمُعِ﴾
[الشورى ٥٧]، أي: نُنذِرُ أُمَّ الْقُرَىٰ يَوْمَ الْجُمُعِ.

وقوله تعالى: ﴿وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدًا﴾ [النمل ٨٨]، أي: تَرَى الْجِبَالَ
جَامِدًا؛ أَدْخَلَ "الْحِسْبَانَ" لِأَنَّ "الرُّؤْيَةَ"^(١) تَجِيءُ لِمَعَانٍ، وَالْمُرَادُ بِهَا هَهُنَا مَعْنَى
"الْحِسْبَانَ"^(٢).

= وَحَاصِلُ كَلَامِ الْمُصَنِّفِ أَنَّ التَّقْدِيرَ هُوَ: "هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ - مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ مِنْ مَعَالِمِ الْأَوْقَاتِ -
وَمَوَاقِيتُ لِلْحَجِّ - مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ مِنَ الْعِبَادَاتِ الْمُوقَّتَةِ -، فَكَأَنَّهُ قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ
وَمَوَاقِيتُ لِلْحَجِّ؛" فَبَيْنَهُ إِطْنَابٌ بِالْمَوَاقِيتِ، لِأَنَّ الْعَاطِفَ يَكُونُ بِمَنْزِلَةِ الْعَامِلِ، وَلَمْ يَقُلْ: "هِيَ مَوَاقِيتُ
لِلنَّاسِ فِي حَجِّهِمْ" مَعَ أَنَّهُ أَخْصَرَ لِبَيَانِ أَهَمِّيَّةِ الْحَجِّ بِأَنَّهُ مُوقَّتٌ، وَتَوَقُّفِهِ أَيْضًا مُوقُوفٌ عَلَى الْأَهْلَةِ.
(مُحَمَّدُ الْيَاسِر)

(١) قوله: (الرُّؤْيَةُ): الرُّؤْيَةُ: إدْرَاكُ الْمَرْئِي، وَذَلِكَ عَلَى أَضْرَبِ بِحَسَبِ قُوَى النَّفْسِ، الْأَوَّلُ بِالْحَاسَةِ
وَمَا يَجْرِي تَجْرَاهَا، نَحْوُ: ﴿لَتَرَوُنَّ الْجَحِيمَ ٥١ ثُمَّ لَتَرَوُنَّهَا عَيْنَ الْيَقِينِ ٥٢﴾ [التكوير ٥١]؛ وَقَوْلُهُ: ﴿وَقُلْ
أَعْمَلُوا فَمَا يَسِيرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ [التوبة ٥٤] فَمَا اجْرَى تَجْرَى الرُّؤْيَةُ، فَإِنَّ إِطْلَاقَ
الْحَاسَةِ لَا يَصِحُّ عَلَى اللَّهِ؛ الثَّانِي: بِالْوَهْمِ وَالرَّخِيلِ، نَحْوُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ
يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ٥٥﴾ [الأنفال ٥٥]؛ وَالثَّالِثُ: بِالرَّفْكَرِ، نَحْوُ: ﴿فَلَمَّا
تَرَاءَتِ الْفِئْتَانِ أَكْصَحَّ عَلَى عَقَبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِّنْكُمْ إِنِّي أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَاللَّهُ
شَدِيدُ الْعِقَابِ ٥٦﴾ [الأنفال ٥٦]؛ وَالرَّابِعُ: بِالْعَقْلِ، نَحْوُ: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ ٥٧﴾ [النجم ٥٧]
وَإِذَا عُدِّي رَأَىٰ إِلَى مَفْعُولَيْنِ افْتَضَى مَعْنَى الْعِلْمِ، نَحْوُ: ﴿إِنْ تَرَىٰ أَنَا أَقَلَّ مِنْكَ مَالًا وَوَلَدًا ٥٨﴾
[الكهف ٥٨]. (معجم تفسير مفردات ألفاظ القرآن)

وَتَمَامُ الْآيَةِ: ﴿وَيَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَمَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ وَكُلُّ
أَنْفَةٍ نَّخِيرِينَ ٥٩﴾ [النمل ٥٩]

(٢) قوله: (مَعْنَى الْحِسْبَانَ): فَقَوْلُهُ: ﴿وَتَرَى الْجِبَالَ...﴾ [٨٨] عَظَفَ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿يُنْفَخُ...﴾ [٥٩]، وَ﴿وَتَرَى﴾
مِنْ رُؤْيَةِ الْعَيْنِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿تَحْسَبُهَا جَامِدًا﴾ [النمل: ٨٨]، أَي: ثَابِتَةً فِي أَمَاكِينِهَا لَا تَتَحَرَّكُ، إِمَّا حَالٍ
مِنْ فَاعِلٍ ﴿وَتَرَى﴾ أَوْ مِنْ مَفْعُولِهِ، وَجَوِّزُ أَنْ يَكُونَ بَدَلًا مِنْ سَابِقِهِ، وَإِلَيْهِ جَنَّحُ الْمُصَنِّفِ حَيْثُ جَعَلَهُ
مِنْ قَبِيلِ بَدَلِ الْبَعْضِ. (روح المعاني بزيادة)

وَفِي هَذَا الْمِثَالِ وَفِي الْمِثَالِ الْآتِي قَاعِدَةٌ: "الْمَعْنَى الْحَاصِلُ مِنْ تَجْمُوعِ الْمُرَادَاتِ لَا يُوجَدُ عِنْدَ
اِثْتِرَادِ أَحَدِهِمَا"، (١٠٨).

وقوله تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً، فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ، وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ، وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١٣٣﴾﴾ [البقرة]، أدخل: ﴿وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ^(١) إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ﴾ في تضاعيف الكلام المنتظم بعضه ببعض بيانا لصعير "اخْتَلَفُوا"، وإيذاناً بأن المراد من "الاختلاف" ههنا: هو الاختلاف الواقع في أمة الدعوة بعد نزول الكتاب: بأن آمن بعض وكفر بعض.

• الإطناب بالأحرف الزائدة، ومنها: حرف الجرّ

وقد يزيد -سبحانه وتعالى- حرف الجرّ^(٢) على الفاعل، أو المفعول به؛ ويجعله مفعولا للفعل بواسطة حرف الجرّ، لتأكيد الاتصال، نحو قوله تعالى:

(١) قوله: (وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ): ففي قوله: ﴿وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾ توضيح للمبهم وهم أهل الكتاب، بحيث أنهم في قوله: ﴿فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ [البقرة ١٣٣].

فإعادة الاختلاف بعد الطول من قبيل الشق الثاني من قاعدة: "إِعَادَةُ الظَّاهِرِ بِمَعْنَاهُ أَحْسَنُ مِنْ إِعَادَتِهِ بِلَفْظِهِ، وَإِعَادَتُهُ ظَاهِرًا بَعْدَ الطُّوْلِ أَحْسَنُ مِنَ الْإِضْمَارِ"، (٥٤). قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا نَضِيعُ أَجْرَ الْمُضْلِحِينَ﴾ [الأعراف]، مقام قوله: "إِنَّا لَا نَضِيعُ أَجْرَ الَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ ..."; وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النحل].

(٢) قوله: (حرف الجرّ): وفيه قاعدة: "إِذَا جَاءَتْ (مِنْ) قَبْلَ الْمُبْتَدَأِ أَوْ الْفَاعِلِ أَوْ الْمَفْعُولِ، فَهِيَ لِتَأْكِيدِ النَّفْيِ، وَزِيَادَةِ التَّنْكِيرِ، وَالتَّنْصِيصِ فِي الْعُمُومِ"، (قواعد: ٧٦)؛ قال تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَّمٌ أُمَّتُكُمْ﴾ [الانعام ٣٨]؛ وقال تعالى: ﴿أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ﴾ [المائدة ٥٥]؛ وقال تعالى: ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ قَرْنٍ هَلْ نُحِيسُ مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ أَوْ تَسْمَعُ لَهُمْ رِكْوًا﴾ [مریم].

﴿يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا﴾ [التوبة ٥٥]، أي: تُحْمَى هِيَ^(١).

وقوله تعالى: ﴿وَقَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَرِهِم بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ [المائدة ٥٥]، أي: قَفَّيْنَاهُمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ^(٢).

• الإطناب بالتأكيد، ومنها: وأو الاِتِّصَال^(٣):

وَيَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ هُنَا نُكْتَةٌ، وَهِيَ أَنَّ "الْوَاوَ" تُسْتَعْمَلُ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ

(١) قوله: (أي: تُحْمَى هِيَ): قَالَ الْقَسْطَلَانِيُّ: ﴿يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا﴾ تَقْدِيرُهُ: تُحْمَى النَّارُ عَلَيْهَا، فَلَمَّا حُذِفَ الْفَاعِلُ ذَهَبَتْ عَلَامَةُ التَّأْنِيثِ لِنَهَائِهِ، كَقَوْلِكَ: "رَفَعْتَ الْقِصَّةَ إِلَى الْأَمِيرِ"، ثُمَّ تَقُولُ: "رَفِعَ إِلَى الْأَمِيرِ". (إرشاد الساري)

قَالَ الشُّوكَانِيُّ: وَمَعْنَى ﴿يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ﴾ [التوبة ٥٥]: أَنَّ النَّارَ تُوقَدُ عَلَيْهَا، وَهِيَ -أَيِ النَّارِ- ذَاتُ حِمَى وَحَرٍّ شَدِيدٍ، وَلَوْ قَالَ: يَوْمَ تُحْمَى، أَيْ: الْكَنُوزُ، لَمْ يُعْطِ هَذَا الْمَعْنَى؛ فَجَعَلَ الْإِخْتَاءَ لِلنَّارِ مُبَالَغَةً، ثُمَّ حَذَفَ النَّارَ، وَأَسْنَدَ الْفِعْلَ إِلَى الْجَارِ؛ كَمَا تَقُولُ: رَفَعْتُ الْقِصَّةَ إِلَى الْأَمِيرِ، فَإِنْ لَمْ تُذَكَّرِ "الْقِصَّةُ" قُلْتَ: رَفِعَ إِلَى الْأَمِيرِ. (فتح القدير)

وتمام الآية: ﴿يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كُنْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ تَذَوِّقُونَ﴾ [٥٥]

(٢) قوله: (أي: قَفَّيْنَاهُمْ بِعِيسَى): أَيْ أَتْبَعْنَا عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ عَلَى آثَارِ النَّبِيِّينَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا مِنْ قَبْلِكَ؛ قَالَ الشُّوكَانِيُّ: هَذَا شُرُوعٌ فِي بَيَانِ حُكْمِ الْإِنْجِيلِ بَعْدَ بَيَانِ حُكْمِ التَّوْرَةِ، أَيْ: جَعَلْنَا عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ يَقْفُوا آثَارَ النَّبِيِّينَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ؛ يُقَالُ: قَفَّيْتَهُ بِفُلَانٍ وَعَقَّبْتَهُ بِهِ، فَمِتَعَدَّى إِلَى الْقَائِي بِالْبَاءِ، وَالْمَفْعُولُ الْأَوَّلُ مَحذُوفٌ اسْتِغْنَاءً عَنْهُ بِالظَّرْفِ، وَهُوَ ﴿عَلَى آثَارِهِمْ﴾؛ لِأَنَّهُ إِذَا قَفَى بِهِ عَلَى آثَرِهِ فَقَدْ قَفَى بِهِ إِيَّاهُ. (فتح القدير)

فَعَلِمَ مِنْ هَذَا التَّقْرِيرِ: أَنَّ الْمُصَنِّفَ الْعَلَامَ أَظْهَرَ الْمَفْعُولَ الْأَوَّلَ بِقَوْلِهِ "هُمَّ"، وَأَشَارَ إِلَى زِيَادَةِ حَرْفِ الْبَاءِ عَلَى الْمَفْعُولِ الْقَائِي بِقَوْلِهِ: "يَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ".

(٣) قوله: (وأو الاِتِّصَال): اعْلَمْ أَنَّ الْجُمْلَةَ إِذَا وَقَعَتْ صِفَةً لِلنَّكِرَةِ جَازَ أَنْ يَدْخُلَهَا الْوَاوُ لِتَأْكِيدِ لُصُوقِ الصِّفَةِ بِالْمَوْصُوفِ، فَإِنَّ لِلصِّفَةِ نَوْعَ إِتِّصَالٍ بِالْمَوْصُوفِ؛ فَإِذَا أُرِيدَ تَأْكِيدُ ذَلِكَ الْإِتِّصَالِ وَاللُّصُوقِ وَتَسْوِطَ بَيْنَهُمَا هَذِهِ الْوَاوُ لِتَوْزِينِ: أَنَّ هَذِهِ الصِّفَةَ غَيْرُ مُنْفَكَّةٍ عَنِ الْمَوْصُوفِ، لِأَزْمَةِ لَهُ، غَيْرُ مُفَارِقَةٍ عَنْهُ، كَمَا تَتَوَسَّطُ بَيْنَ الْجُمْلَةِ الْوَاقِعَةِ حَالًا وَبَيْنَ ذِي الْحَالِ تَأْكِيدًا لِمَا بَيْنَهُمَا مِنَ الْإِتِّصَالِ، وَتَنْبِيْهَا عَلَى اللَّصُوقِ وَالْإِتِّصَالِ؛ فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ الْوَاوُ بَيْنَ الْجُمْلَةِ وَالْمَعْرِفَةِ الَّتِي قَبْلَهَا لِجُرْدِ الرِّبْطِ وَتَأْكِيدِ =

لِتَوْكِيدِ الْإِئْتِصَالِ، لَا لِلْعَظْفِ^(١)، نَحْوُ: قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ ۖ﴾ - إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى - وَكُنْتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً ۖ ﴿٧﴾ [الواقعة].

وقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا﴾ [الزمر ٧٦]^(٢).

وقوله تعالى: ﴿وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [آل عمران ١٥٣]^(٣).

= الْإِئْتِصَالُ، تَوَسَّطَتْ بَيْنَ الْجُمْلَةِ وَالثَّكْرَةِ أَيْضًا لِذَلِكَ.

وَمَا قِيلَ مِنْ: أَنَّ دُخُولَ الْوَائِ بَيْنَ الصِّفَةِ وَالْمَوْصُوفِ غَيْرُ مُسْتَقِيمٍ لِاتِّحَادِ الصِّفَةِ وَالْمَوْصُوفِ ذَاتًا وَحُكْمًا، وَتَأْكِيدُ اللَّصُوقِ يَقْتَضِي شَيْئَيْنِ مُتَعَايِرَيْنِ؛ فَهَذَا الْمَنْعُ مَبْنِيٌّ عَلَىٰ أَنْ تَكُونَ الْوَائِ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَوْضِعِ عَاطِفَةً مُقْتَضِيَةً لِلْمُعَايِرَةِ، وَلَيْسَتْ كَذَلِكَ؛ بَلْ هِيَ فَجَّرَدَتْ لِمَحْضِ الْجُمُعِيَّةِ وَاللَّصُوقِ، فَإِنَّ وَائِ الْعَظْفِ تَقْتَضِي الْمُعَايِرَةَ وَتَتَضَمَّنُ مَعْنَى الْجُمُعِيَّةِ أَيْضًا، فَإِذَا أُرِيدَ مِنْهَا مَعْنَى الْجُمُعِيَّةِ دُونَ الْمُعَايِرَةِ كَانَ مِنْ بَابِ «إِطْلَاقِ اسْمِ الْكُلِّ عَلَى الْجُزْءِ». (شيخ زاده ملخصا)

الْمَلْحُوظَةُ: وَعَلِمَ مِنْ هَذَا التَّقْرِيرِ الْفَرْقَ بَيْنَ وَائِ الْعَظْفِ وَوَائِ الْإِئْتِصَالِ: أَنَّ وَائِ الْعَظْفِ تَقْتَضِي الْمُعَايِرَةَ وَتَتَضَمَّنُ مَعْنَى الْجُمُعِيَّةِ أَيْضًا، وَوَائِ الْإِئْتِصَالِ تَقْتَضِي مَعْنَى الْجُمُعِيَّةِ وَتَتَضَمَّنُ مَعْنَى الْإِئْتِصَالِ بِحَسَبِ الْمُرَادِ، وَإِنْ كَانَ هُنَاكَ شَيْءٌ مِنَ الْمُعَايِرَةِ بِحَسَبِ الْوَاقِعِ. (مُحَمَّدُ الْيَاس)

(١) قَوْلُهُ: (لَا لِلْعَظْفِ)، وَالْمَعْنَى: ﴿إِذَا وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ ۖ﴾ أَيْ قَامَتِ الْقِيَامَةُ؛ ﴿فَكَانَتْ﴾ الْجِبَالُ ﴿هَبَاءً مُتَّبَثًا﴾ فِي النَّفْخَةِ الْأُولَى، ﴿وَكُنْتُمْ﴾ فِي الْقِيَامَةِ عِنْدَ النَّفْخَةِ الثَّانِيَةِ ﴿أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً ۖ﴾؛ فَأَدْخَلَتْ الْوَائِ هُنَا بَيْنَ جُمْلَتِي الْجَزَاءِ لِتَأْكِيدِ الْجَمْعِ وَاللَّصُوقِ وَالْإِئْتِصَالِ؛ فَكَانَتْ لَيْسَ بَيْنَ وَقُوعِهَا مُعَايِرَةً. (مُحَمَّدُ الْيَاس)

(٢) قَوْلُهُ: (وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا): الْوَائِ هُنَا لِلْحَالِ، وَالْحِكْمَةُ فِي زِيَادَةِ الْوَائِ هُنَا دُونَ الَّتِي قَبْلَهَا: أَنَّ أَبْوَابَ السَّجْنِ مَغْلَقَةٌ إِلَى أَنْ يُجَيِّئَهَا صَاحِبُ الْجُرَيْمَةِ، فَتُفْتَحُ لَهُ ثُمَّ تُغْلَقُ عَلَيْهِ؛ فَتَنَاسَبَ ذَلِكَ عَدَمُ الْوَائِ فِيهَا؛ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا ۖ حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا فَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا﴾ [الزمر ١٧]؛ بِخِلَافِ أَبْوَابِ السَّرُورِ وَالْفَرْحِ، فَإِنَّهَا تُفْتَحُ إِنْتِظَارًا لِمَنْ يَدْخُلُهَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿جَنَّتْ عَدْنٌ مَفْتَحَةً لَهُمْ الْأَبْوَابُ ۗ﴾ [ص: ٥٤]؛ ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَىٰ الْجَنَّةِ زُمَرًا ۖ حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا﴾ [الزمر ٧٦]؛ فَأَدْخَلَتْ الْوَائِ هُنَا لِتَأْكِيدِ اللَّصُوقِ وَالْإِئْتِصَالِ بَيْنَ الْحَالِ وَذِي الْحَالِ فِي جُمْلَةِ الشَّرْطِ.

(حاشية الصاوي، النسفي بزيادة)

(٣) قَوْلُهُ: (وَلِيُمَحِّصَ): لِيَعْلَمَ اللَّهُ - أَيْ: لِيَمْتَحِنَ اللَّهُ - مَا فِي صُدُورِ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْإِخْلَاصِ، وَيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ مِنْ وَسَاوِسِ الشَّيْطَانِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ، وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [آل عمران ١٥٣].

وَكَذَلِكَ تُرَادُ "الْفَاءُ" (١)؛

• أقوال المحققين في واو الاتصال (٢) :

قال القسطلاني في شرح كتاب الحج، في "باب المعتبر إذا طاف طواف العمرة ثم خرج، هل يجزيه من طواف الوداع (٣)":

وَيَجُوزُ تَوْسُطُ الْعَاطِفِ بَيْنَ الصِّفَةِ وَالْمَوْصُوفِ لِتَأْكِيدِ لُصُوقِهَا بِالْمَوْصُوفِ،

= وتام الآية: ﴿إِنْ يَتَسَكَّمْ فَزَحَّ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرَحٌ مِثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ تُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ، وَلَيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ - وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴿١٣٠﴾ - وَلَيَمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا، وَيَمَحِّقَ الْكٰفِرِينَ ﴿١٣١﴾﴾ [آل عمران].

فقوله: ﴿وَلَيَعْلَمَ اللَّهُ﴾ معطوف على "ليتعطوا" المحذوف، وقوله: ﴿وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ﴾ معطوف على قوله: ﴿وَلَيَعْلَمَ اللَّهُ﴾؛ وجمله ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴿١٣٠﴾﴾ معترضة، وقوله: ﴿وَلَيَمَحِّصَ اللَّهُ﴾ معطوف على المصدر المؤول السابق ﴿وَلَيَعْلَمَ﴾. (محمد إلياس)

وقوله: ﴿وَلَيَمَحِّصَ﴾ تمحيض الذنوب: هو تظهير ذنوب المؤمنين وتصفيتهم إن حصلت الغلبة للكافرين، ﴿وَيَمَحِّقَ الْكٰفِرِينَ ﴿١٣١﴾﴾ أي: يهلكهم إن حصلت الغلبة للمؤمنين؛ يعني: إن كانت الدولة على المؤمنين فللتمييز والاستيلاء والتحصين، وإن كانت على الكافرين فلتمحيضهم ونحو آثارهم؛ فكان الإمام أشار إلى أن التمحيص قد حصل عند التمييز والاستيلاء، وإنما عطف لزيادة الاتصال فقط، ويكون حاصل الآية بحسب الرموز هكذا ﴿وَلَيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا - وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴿١٣٠﴾ وَلَيَمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا - وَيَمَحِّقَ الْكٰفِرِينَ ﴿١٣١﴾﴾ (مفاتيح الغيب، نسفي)؛ وهذه الآية من قبيل "القرائد" على اصطلاح البلغاء.

(١) قوله: (تُرَادُ الْفَاءُ): كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ﴾ (أي: الفضل والرحمة) فَلْيَفْرَحُوا﴾، [يونس: ٥٨]؛ قَالَ الْمَظْهَرِيُّ: وَالْفَاءُ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَبِذَلِكَ﴾ لِلرَّنْطِ بِمَا قَبْلَهَا.

(٢) قوله: (واو الاتصال): اعلم أن الرخشي يميز توسط العاطف - وهو واو الاتصال - بين الصفة والموصوف فقط؛ وأما المصنف فهو يميز توسطه مطلقاً، سواء كان ذلك التركيب توصيفياً أم غيره، كما هو واضح من الأمثلة.

(٣) قوله: (هل يجزيه): وأخرج البخاري في أبواب العمرة عن عائشة: فتأذى بالرحيل في أصحابه، فارتحل "الناس ومن طاف بالبيت" قبل صلاة الصبح، ثم خرج موجه إلى المدينة.

(البخاري: ١٧٨٨)

نحو: ﴿إِذْ يَقُولُ الْمُنْفِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ [الأنفال ٣٨]، قَالَ سَيَّبُوْنِيهِ: هُوَ مِثْلُ: مَرَرْتُ بِزَيْدٍ وَصَاحِبِكَ، إِذَا أَرَدْتَ بِصَاحِبِكَ زَيْدًا.

وَقَالَ الرَّمَّحَشَرِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرِيْبَةٍ إِلَّا وَلَهَا كِتَابٌ مَّعْلُومٌ﴾ [الحجر]، جُمْلَةٌ وَاقِعَةٌ صِفَةً لِقَرِيْبَةٍ؛ وَالْقِيَاسُ أَنْ لَا تَتَوَسَّطَ الْوَاوُ بَيْنَهُمَا، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرِيْبَةٍ إِلَّا لَهَا مُنْذِرُونَ﴾ [الشعراء]؛ وَإِنَّمَا تَوَسَّطَتْ لِتَأْكِيْدِ لُصُوْقِ الصِّفَةِ بِالْمَوْصُوْفِ، كَمَا يُقَالُ فِي الْحَالِ: جَاءَنِي زَيْدٌ عَلَيَّه تَوْبٌ، وَجَاءَنِي زَيْدٌ وَعَلَيْهِ تَوْبٌ. (انتهى)^(١)

[السَّبَبُ الثَّامِنُ مِنْ أَسْبَابِ الصَّعُوْبَةِ]

اِنْتِشَارُ الضَّمَائِرِ، وَتَعَدُّدُ الْمُرَادِ مِنَ اللَّفْظَةِ الْوَاحِدَةِ^(٢)

وَرُبَّمَا تَكُونُ الصَّعُوْبَةُ فِي فَهْمِ الْمُرَادِ لِانْتِشَارِ الضَّمَائِرِ^(٣)، وَإِرَادَةِ الْمَعْنِيَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، نَحْوُ: قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ

(١) قَوْلُهُ: (انتهى): أَيِ انْتَهَى كَلَامُ الرَّمَّحَشَرِيِّ، وَبِهِ انْتَهَى الثَّقَلُ مِنَ الْقُسْطَلَانِيِّ ٣: ٣٢٩. (المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (وتعدُّدُ المراد إلخ): هَذَا النُّشْرُ عَلَى غَيْرِ طَرِيقِ اللَّفِّ، حَيْثُ ذَكَرَهُ إِجْمَالًا فِي الْمَرْتَبَةِ

السَّابِعَةِ، وَذَكَرَ تَفْصِيْلَهُ فِي الْمَرْتَبَةِ الثَّامِنَةِ. (مُحَمَّدُ الْيَاس)

(٣) قَوْلُهُ: (لانتِشَارِ الضَّمَائِرِ): وَهَذَا الْقِسْمُ يُسَمَّى: بِاللِّغَاتِ الضَّمَائِرِ؛ وَاللِّغَاتُ الضَّمَائِرُ: هُوَ أَنْ يَقْدَّمَ الْمُتَكَلِّمُ فِي كَلَامِهِ مَذْكُورَيْنِ مَرْتَبَيْنِ، ثُمَّ يَغْيِرُ عَنِ الْأَوَّلِ مِنْهُمَا، وَيَنْصَرِفُ عَنِ الْإِخْبَارِ عَنْهُ إِلَى الْإِخْبَارِ عَنِ الثَّانِي، ثُمَّ يَعُودُ إِلَى الْإِخْبَارِ عَنِ الْأَوَّلِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ﴾ [العاديات]؛ فَقَدْ انْصَرَفَ عَنِ الْإِخْبَارِ عَنِ الْإِنْسَانِ إِلَى الْإِخْبَارِ عَنِ رَبِّهِ تَعَالَى - عَلَى قَوْل مَنْ يُرْجِعُ الضَّمِيرَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأَنَّهُ عَلَى ذَلِكَ لَشَهِيدٌ﴾ [العاديات] عَلَى الرَّبِّ -؛ ثُمَّ قَالَ مُنْصَرَفًا عَنِ الْإِخْبَارِ عَنِ رَبِّهِ تَعَالَى إِلَى الْإِخْبَارِ عَنِ الْإِنْسَانِ: ﴿وَأَنَّهُ لِحَبِّ الْحَبْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات]. (قواعد التفسير: ٢٧٩) الْمَلْحُوظَةُ: وَاعْلَمْ! أَنَّ الضَّمِيرَ وَضِعَ لِلِاخْتِصَارِ، لِأَنَّهُ يُغْنِي عَنِ ذِكْرِ الْقَاطِ كَثِيرَةً، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب]؛ وَضَمِيرُ الْمُتَكَلِّمِ وَالْمُخَاطَبِ يُفَسِّرُهُمَا الْمَشَاهِدَةُ، وَضَمِيرُ الْغَائِبِ عَارٍ عَنِ هَذَا التَّوْجِهِ. (روح القدير)

أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ ﴿٣٧﴾ [الزخرف]، يَعْنِي: أَنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُصْذَوْنَ النَّاسَ ^(١) عَنِ السَّبِيلِ، وَيَحْسَبُ النَّاسُ: أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ.

• تَعَدُّدُ الْمُرَادِ مِنَ اللَّفْظَةِ الْوَاحِدَةِ، وَمَا هُوَ مِنْ قَبِيلِ الْوُجُوهِ وَالنَّظَائِرِ ^(٢):

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ قَرِينُهُ﴾ [ق ٣٧] ^(٣)، الْمُرَادُ بِهِ: الشَّيْطَانُ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ،

(١) قَوْلُهُ: (يَعْنِي: أَنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُصْذَوْنَ النَّاسَ): وَفِيهِ قَاعِدَةٌ: "إِذَا تَعَاقَبَتِ الصَّمَائِرُ قَالُوا أَصْلُ أَنْ يَتَّحِدَ مَرْجِعُهَا"، (٨٨)، قَيْمُهُ: مُخَالَفَةُ بَيْنِ الصَّمَائِرِ فِي الْمَرْجِعِ حَدْرًا مِنَ التَّنَاقُرِ؛ وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ قَاعِدَةٌ: "قَدْ يَرِدُ اللَّفْظُ فِي الْقُرْآنِ مُتَّصِلًا بِالْآخِرِ، وَالْمَعْنَى عَلَى خِلَافِهِ"، (٤٦). (قواعد)

(٢) قَوْلُهُ: (الْوُجُوهُ وَالنَّظَائِرُ): اَعْلَمْ! أَنَّ الْمُصَيِّفَ سَيُشِيرُ إِلَى بَعْضِ الْأَمْثَلَةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِعِلْمِ الْوُجُوهِ وَالنَّظَائِرِ؛ وَعِلْمُ الْوُجُوهِ وَالنَّظَائِرِ: هُوَ عِلْمٌ يَبْحَثُ فِي كُلِّ لَفْظٍ فِي الْقُرْآنِ وَرَدَّ فِي أَكْثَرِ مِنْ آيَةٍ، وَكَانَ دَلَالَتُهُ عَلَى مَعْنَاهُ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا غَيْرَ مَعْنَاهُ فِي الْآيَاتِ الْأُخْرَى؛ فـ:

الْوُجُوهُ: اللَّفْظُ الْمُشْتَرَكُ الَّذِي يَسْتَعْمَلُ فِي عِدَّةِ مَعَانٍ، كَاللَّفْظَةِ "قَرَأَ" بِمَعْنَى حَيْضَ وَظَهَرَ، وَكَلِمَةِ ﴿قَسَوْرَةَ﴾ [المدثر] بِمَعْنَى الْأَسَدِ وَالرَّايِ.

النَّظَائِرُ: كَاللَّفَاطِ الْمَتَوَاطِئَةِ، وَهِيَ أَنْ يُوجَدَ اللَّفْظُ، لَهُ مَعْنَى وَاحِدٌ، وَلَهُ أَفْرَادٌ كَثِيرُونَ كَالْإِنْسَانِ؛ فَإِنَّهَا تَصَدَّقُ عَلَى زَيْدٍ وَعَلِيٍّ وَصَالِحٍ.

فَمِثَالُ الْوُجُوهِ فِي الْقُرْآنِ كَلِمَةُ "السُّوءِ"، يَأْتِي عَلَى أَوْجُهٍ: الشِّدَّةِ فِي ﴿وَإِذْ نَجَّيْنَاكُمْ مِنَ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ﴾ [البقرة ٥٥]، وَالْعَقْرِ فِي: ﴿وَيَقُومُ هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ لَكُمْ آيَةٌ فَذُرُوهَا تَأْكُلُ فِي أَرْضِ اللَّهِ وَلَا تَمْسُوهَا بِسُوءٍ﴾ [هود ٦٤]، وَالزَّرْفِيِّ فِي: ﴿يَتَأَخَّتُ هَرُونَ مَا كَانَ أَبِيكَ أَمْرًا سُوءًا﴾ [مريم ٥٤]، وَالْبَرَصِ فِي: ﴿وَأَضْمُمْ يَدَكَ إِلَى جَنَاحِكَ تَخْرُجَ بَيْضَاءَ مِنْ غَيْرِ سُوءٍ آيَةٌ أُخْرَى﴾ [طه ٦٦]، وَالْعَذَابِ فِي: ﴿قَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ إِنَّ الْخِزْيَ الْيَوْمَ وَالسُّوءَ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [النحل ٦٧].

وَمِثَالُ النَّظَائِرِ لَفْظَةُ ﴿قَرْيَةٍ﴾، حَيْثُ تَكَرَّرَتْ فِي الْقُرْآنِ فِي أَكْثَرِ مِنْ خَمْسِينَ مَوْضِعًا، وَفِي كُلِّ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ مَعْنَى الْقَرْيَةِ وَاحِدٌ، لَكِنَّ الْمُرَادَ مِنْهَا مُخْتَلِفٌ؛ فَالْمُرَادُ مِنَ الْقَرْيَةِ مَثَلًا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا﴾ [البقرة ٥٥]: أَرِيحًا أَوْ الْقُدْسَ، وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ [النساء ٧٥]: مَكَّةُ؛ وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَسَقِلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعَيْرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا وَإِنَّا لَصَدِيقُونَ﴾ [يوسف ٨٤]: مِصْرُ؛ فَمَعْنَى الْقَرْيَةِ فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ وَاحِدٌ، وَالْمُرَادُ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ مُخْتَلِفٌ عَنِ الْآخَرِ.

أَمَّا الْأَفْرَادُ: فَهِيَ الْأَفَاطُ الَّتِي لَا تَنْظِيرَ لَهَا، فَهِيَ مُتَوَحَّدَةٌ فِيمَا تَدُلُّ عَلَيْهِ مِنْ مَعْنَى، وَمِثَالُهُ كَمَا =

وَفِي الْمَوْضِعِ الْآخِرِ الْمَلَكُ^(١).

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ؛ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ﴾ [البقرة ٢١٥]،
 وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ؛ قُلِ: الْعَفْوَ﴾ [البقرة ٢١٣]؛ فَالْأَوَّلُ مَعْنَاهُ: أَيُّ
 إِنْفَاقٍ يُنْفِقُونَ؟ وَأَيُّ نَوْعٍ مِنَ الْإِنْفَاقِ يُنْفِقُونَ؟ وَهُوَ صَادِقٌ بِالسُّؤَالِ عَنِ
 الْمَصْرَفِ، لِأَنَّ الْإِنْفَاقَ يَصِيرُ بِإِعْتِبَارِ الْمَصَارِفِ أَنْوَاعًا؛ وَالثَّانِي مَعْنَاهُ: أَيُّ مَالٍ
 يُنْفِقُونَ^(٢)؟

• مَا هِيَ مِنْ قَبِيلٍ تَعَدُّ الْمُرَادِ مِنَ اللَّفْظَةِ الْوَاحِدَةِ:

وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ (٣) مَجِيءُ لَفْظِ جَعَلَ^(٤) وَشَيْءٌ^(٥) وَنَحْوَهُمَا لِمَعَانٍ شَتَّى (٦): قَدْ

= قَالَ ابْنُ قَارِسٍ: كُلُّ مَا فِي الْقُرْآنِ مِنْ ذِكْرِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ فَالْمُرَادُ بِالْبَحْرِ الْمَاءُ وَبِالْبَرِّ التُّرَابُ الْيَابِسُ إِلَّا
 ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ﴾ [الروم ٤١]، فَالْمُرَادُ بِهِ: التَّرْبَةُ وَالْعُمُرَانُ.
 (٣) قَوْلُهُ: (قَالَ قَرِينُهُ): ذَكَرَهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي سُورَةِ ق فِي مَوْضِعَيْنِ: الْآيَةُ الْأُولَى: ﴿وَقَالَ
 قَرِينُهُ هَذَا مَا لَدَيَّ عَتِيدٌ﴾ [ق]، وَهُوَ الْمَلَكُ الْمُؤَكَّلُ، وَالْآيَةُ الثَّانِيَّةُ: ﴿قَالَ قَرِينُهُ رَبَّنَا مَا أَطْعَمْتَهُ
 وَلَكِن كَانِ فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ﴾ [ق]، وَهُوَ الشَّيْطَانُ الْمُقَيِّضُ لَهُ. (بِيضَاوِي، الْمَعْرَبُ)؛ فَهَذَا الْمِثَالُ مِنْ
 قَبِيلِ الْوُجُوهِ.

(١) قَوْلُهُ: (وَفِي الْمَوْضِعِ الْآخِرِ الْمَلَكُ): فَهَذَا الْمِثَالُ مِنْ قَبِيلِ الْوُجُوهِ.

(٢) قَوْلُهُ: (أَيُّ مَالٍ يُنْفِقُونَ): قُلِ الْعَفْوَ، أَيُّ: أَنْفَقُوا مِمَّا فَضَّلَ وَزَادَ عَنْ قَدْرِ الْحَاجَةِ مِنْ أَمْوَالِكُمْ؛
 وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِالْعَفْوِ التَّجَاوُزُ وَالْمَغْفَرَةُ؛ فَهَذَا الْمِثَالُ مِنْ قَبِيلِ التَّطَايُرِ.

فَفِي الْآيَةِ الْأُولَى: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عَمْرُو بْنَ الْجُمُوحِ الْأَنْصَارِيَّ كَانَ شَيْخًا
 هَرِمًا ذَا مَالٍ عَظِيمٍ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ! مَاذَا نُنْفِقُ مِنْ أَمْوَالِنَا؟ وَأَيْنَ نَضَعُهَا، فَتَزَلَّتْ: ﴿قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ
 مِنْ خَيْرٍ فَلِللَّوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَأَيْنَ السَّبِيلِ﴾ [البقرة ٢١٥]؛ سُئِلَ عَنِ الْمُنْفِقِ فَأَجِيبَ
 بِبَيَانِ الْمَصْرَفِ لِأَنَّهُ أَهَمُّ فَإِنَّ اعْتِدَادَ التَّفَقُّهِ بِإِعْتِبَارِهِ؛ وَلَا أَنَّهُ كَانَ فِي سُؤَالِ عَمْرُو وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَذْكَورًا
 فِي الْآيَةِ، وَاقْتَصَرَ فِي بَيَانِ الْمُنْفِقِ عَلَى مَا تَضَمَّنَهُ قَوْلُهُ ﴿مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ...﴾ [البقرة ٢١٥]. وَفِي الْآيَةِ
 الثَّانِيَّةِ: قِيلَ سَائِلُهُ أَيْضًا عَمْرُو بْنُ الْجُمُوحِ، سَأَلَ أَوَّلًا عَنِ الْمُنْفِقِ وَالْمَصْرَفِ، ثُمَّ سَأَلَ عَنِ كَيْفِيَّةِ
 الْإِنْفَاقِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلِ الْعَفْوَ﴾ [البقرة ٢١٣] وَهُوَ أَنْ يُنْفِقَ مَا تَيْسَّرَ لَهُ بِذَلِكَ وَلَا يَبْلُغَ مِنْهُ الْجُهْدَ. (بِيضَاوِي)
 (٣) قَوْلُهُ: (هَذَا الْقَبِيلُ): أَيُّ مِنْ قَبِيلِ إِرَادَةِ التَّعْنِينِ مِنْ كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ. (الْمَعْرَبُ) =

يَجِيءُ "جَعَلَ" بِمَعْنَى خَلَقَ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿جَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾ [الأنعام ١]؛ وَقَدْ يَكُونُ بِمَعْنَى اعْتَقَدَ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ﴾ [الأنعام ١٥].

وَيَجِيءُ "شَيْءٌ" مَكَانَ الْفَاعِلِ، وَالْمَفْعُولِ بِهِ، وَالْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ وَغَيْرِهَا، نَحْوُ: قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ﴾ [الطور ١٥]؛ أَيْ: مِنْ غَيْرِ خَالِقٍ^(١)؛ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ﴾ [الكهف ١٥]؛ أَيْ: عَنْ شَيْءٍ مِمَّا تَتَوَقَّفُ فِيهِ مِنْ أَمْرِي.

= (٤) قَوْلُهُ: (جَعَلَ): تَأْتِي كَلِمَةُ "جَعَلَ" بِثَلَاثَةِ مَعَانٍ فِي الْقُرْآنِ، بِمَعْنَى: اعْتَقَدَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلُوا أَلَمَاتِكُمْ الَّذِينَ هُمْ عِبْدُ الرَّحْمَنِ إِنثًا﴾ [الزخرف ١٥]؛ بِمَعْنَى: صَبَّرَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَا زَالَتْ تِلْكَ دَعْوَاهُمْ حَتَّى جَعَلْنَاهُمْ حَصِيدًا خَلِيدِينَ﴾ [الأنبياء ١٥]؛ بِمَعْنَى خَلَقَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾ [الأنعام ١]. (ملتقى أهل الحديث)؛ فَكَلِمَةُ "جَعَلَ" مِنْ قَبِيلِ الْوُجُوهِ.

(٥) قَوْلُهُ: (شَيْءٌ): الشَّيْءُ: قَبِيلٌ هُوَ الَّذِي يَصِحُّ أَنْ يُعْلَمَ وَيُخَيَّرَ عَنْهُ؛ وَعِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ: هُوَ اسْمٌ مُشْتَرَكٌ الْمَعْنَى، إِذِ اسْتَعْمِلَ فِي اللَّهِ وَفِي غَيْرِهِ، وَيَقَعُ عَلَى الْمَوْجُودِ وَالْمَعْدُومِ؛ وَعِنْدَ بَعْضِهِمْ: الشَّيْءُ عِبَارَةٌ عَنِ الْمَوْجُودِ.

وَأَصْلُهُ: مَصْدَرٌ شَاءَ، وَإِذَا وُصِفَ بِهِ تَعَالَى فَمَعْنَاهُ: "الشَّائِي"، وَإِذَا وُصِفَ بِهِ غَيْرُهُ فَمَعْنَاهُ: "المَشِيءُ"؛ فَعَلَى الْأَوَّلِ يَكُونُ الْمَصْدَرُ (أَيْ: الشَّيْءُ) بِمَعْنَى الْفَاعِلِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَيْ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً﴾ [الأنعام ١٥]، وَعَلَى الثَّانِي يَكُونُ الْمَصْدَرُ بِمَعْنَى الْمَفْعُولِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلِ اللَّهُ خَلِيقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهْرُومُ﴾ [الرعد] (معجم تفسير مفردات ألفاظ القرآن ملخصاً)؛ وَاسْتَدَلَّ بِهِ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى جَوَازِ تَسْمِيَةِ اللَّهِ بِـ"الشَّيْءِ".

(٦) قَوْلُهُ: (لِمَعَانٍ شَيْءٌ): وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ قَوَاعِدُ: "عَامَّةُ أَلْفَاظِ الْقُرْآنِ تُدُلُّ عَلَى مَعْنَتَيْنِ فَأَكْثَرُ"، (١٩٨)؛ "الكَلِمَةُ إِذَا احْتَمَلَتْ وَجُوهًا لَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ صَرْفٌ مَعْنَاهَا إِلَى بَعْضِ وَجُوهِهَا دُونَ بَعْضِ إِلَّا بِحُجَّةٍ"، (١٩٩)؛ وَيَدْخُلُ فِي قَوْلِهِ: "إِلَّا بِحُجَّةٍ" ثَلَاثُ قَوَاعِدَ الْآيَةِ:

١- "قَدْ يَحْتَمِلُ اللَّفْظُ عِدَّةَ مَعَانٍ، وَيَكُونُ أَحَدُهُمَا هُوَ الْعَالِبُ اسْتِعْمَالًا فِي الْقُرْآنِ، فَيَقْدَمُ"، (٢٠٠)؛ "قَدْ يَكُونُ اللَّفْظُ مُحْتَمِلًا لِمَعْنَتَيْنِ فِي مَوْضِعٍ، وَيُعَيَّنُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ"، (٢٠١)؛ "تُحْتَمَلُ الْآيَةُ عَلَى الْمَعْنَى الَّتِي اسْتَفَاضَ الثَّقَلُ فِيهِ عَنِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَإِنْ كَانَ غَيْرُهُ مُحْتَمَلًا"، (٢٠٢)؛ "إِذَا احْتَمَلَ اللَّفْظُ عِدَّةَ مَعَانٍ وَلَمْ يَسْتَفِضْ إِزَادَةَ الْجَمِيعِ حُجْلَ عَلَيْهَا"، (٢٠٣). (قواعد)

(١) قَوْلُهُ: (مِنْ غَيْرِ خَالِقٍ): أَيْ: مِنْ غَيْرِ شَاءٍ، فَالشَّيْءُ هُنَا بِمَعْنَى اسْمِ الْفَاعِلِ.

وَقَدْ يُرِيدُ بِالْأَمْرِ^(١) وَالتَّبَأَ وَالْحَطْبَ الْمُخْبَرَ عَنْهُ، نَحْوُ: قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿نَبَأًا عَظِيمًا﴾ [ص]، أَي: قِصَّةٌ عَجِيبَةٌ؛ وَكَذَلِكَ: كَلِمَتَا الْخَيْرِ^(٢) وَالشَّرِّ، وَمَا فِي مَعْنَاهُمَا؛ يَخْتَلِفُ الْمُرَادُ مِنْهُمَا حَسَبَ اخْتِلَافِ الْمَوَاضِعِ^(٣).

(١) قَوْلُهُ: (الْأَمْرُ وَالتَّبَأُ وَالْحَطْبُ): الْأَمْرُ: الشَّأْنُ، وَجَمْعُهُ: أُمُورٌ؛ وَهُوَ لَفْظٌ عَامٌ لِلْأَفْعَالِ وَالْأَقْوَالِ كُلِّهَا، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ غَيْبُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾ [هود: ١٢١]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ﴾ [آل عمران: ١٥]؛ وَيُقَالُ لِلْإِبْدَاعِ "أَمْرٌ"، نَحْوُ: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤]، وَيَخْتَصُّ ذَلِكَ بِاللَّهِ تَعَالَى مِنْ دُونِ الْخَلَائِقِ، وَعَلَى هَذَا حَمِلَ قَوْلُهُ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥]. (معجم تفسير مفردات ألفاظ القرآن)

التَّبَأُ: خَبْرٌ دُونَ قَائِدَةٍ عَظِيمَةٍ يَحْضُرُ بِهِ عِلْمٌ أَوْ ظَنٌّ، وَلَا يُقَالُ لِلْخَبَرِ تَبَأً حَتَّى يَتَضَمَّنَ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ الثَّلَاثَةَ؛ وَحَقُّ التَّبَأِ أَنْ يَتَعَرَّى عَنِ الْكِذْبِ كَالنَّوْائِرِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ هُوَ نَبَأٌ عَظِيمٌ﴾ [ص] [الحطاب: الْأَمْرُ الْعَظِيمُ الَّذِي يَكْثُرُ فِيهِ التَّخَاطُبُ، قَالَ تَعَالَى حَاكِيًا: ﴿قَالَ فَمَا حَطْبُكُمْ أَيُّهَا الْمُرْسَلُونَ﴾ [الحجر: ٧] وَقَالَ: ﴿قَالَ فَمَا حَطْبُكَ يَسْمِعِرِيُّ﴾ [طه: ٥١] (أيضا)

(٢) قَوْلُهُ: (الْخَيْرُ): أُطْلِقَ فِي الْقُرْآنِ كَلِمَةُ الْخَيْرِ عَلَى مَعَانٍ، مِنْهَا: الْمَالُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ١٧٠]؛ الطَّعَامُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤]؛ الْقُوَّةُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَهُمْ خَيْرٌ أَمْ قَوْمُ تُبَّعٍ﴾ [الدخان: ١٧]؛ الْعِبَادَةُ وَالطَّاعَةُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ﴾ [الأنبياء: ١٠٣]؛ الْقُرْآنُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقِيلَ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ قَالُوا خَيْرًا﴾ [النحل: ١٠٢] (إسلام ويب)

(٣) قَوْلُهُ: (حَسَبَ اخْتِلَافِ الْمَوَاضِعِ) وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى قَاعِدَةٍ: "إِذَا كَانَ لِلْإِسْمِ الْوَاحِدِ عِدَّةٌ مَعَانٍ حَمِلَ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ عَلَى مَا يَفْتَضِيهِ ذَلِكَ السِّيَاقُ"، [قواعد: ٨٩]

أَمَّا التَّرَادُفُ فَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى مَنَعِ وَقُوعِ التَّرَادُفِ فِي اللَّغَةِ، وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى وَقُوعِهِ فِيهَا، لَكِنَّ مَنَعُوا وَقُوعَهُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؛ وَالْأَرْجَحُ: أَنَّهُ وَقِعَ فِي اللَّغَةِ وَمَوْجُودٌ فِي الْقُرْآنِ بِحَسَبِ الْمَعَانِي الْأَصْلِيَّةِ؛ لَا بِحَسَبِ الْمَعَانِي الْقَائِمِيَّةِ التَّكْمِيلِيَّةِ. (روح القدير)

الخلافاً في وقوع الترادف في القرآن

ذَهَبَ الْمُحَقِّقُونَ مِنَ الْعُلَمَاءِ إِلَى وَقُوعِ التَّرَادُفِ فِي الْقُرْآنِ، وَإِلَيْهِ أَشَارَ الْمَبْرُودُ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨]، حَيْثُ قَالَ: "وَيُعْطَفُ الشَّيْءُ عَلَى الشَّيْءِ وَإِنْ كَانَ يَرْجِعَانِ إِلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ إِذَا كَانَ فِي أَحَدِهِمَا خِلَافٌ لِلْآخَرِ؛ فَأَمَّا إِنْ أُرِيدَ بِالْقَائِمِيِّ مَا أُرِيدُ بِالْأَوَّلِ فَعَطْفٌ =

• انْتِشَارُ الْآيَاتِ:

وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ ^(١) انْتِشَارُ الْآيَاتِ:

١- قَدْ يُبَادِرُ إِلَى آيَةٍ مَقَامُهَا الْأَصْلِيُّ بَعْدَ إِيرَادِ الْقِصَّةِ، فَيَذْكُرُهَا قَبْلَ تَمَامِ الْقِصَّةِ، ثُمَّ يَعُودُ إِلَى الْقِصَّةِ، فَيُنْتِهَا ^(٢).

٢- وَقَدْ تَكُونُ الْآيَةُ مُتَقَدِّمَةً فِي النُّزُولِ مُتَأَخِّرَةً فِي التَّلَاوَةِ، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ ^(٣)﴾ [البقرة: ١٧٧]، مُتَقَدِّمَةً فِي النُّزُولِ؛ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿سَيَقُولُ

= أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ حَطًّا؛ وَذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى مَنَعِ وَقُوعِ التَّرَادُفِ فِي اللُّغَةِ، وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى وَقُوعِهِ فِيهَا، لَكِنَّ مَنَعُوا وَقُوعَهُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

وَالأَرْجَحُ: أَنَّهُ وَقِعَ فِي اللُّغَةِ وَمَوْجُودٌ فِي الْقُرْآنِ بِحَسَبِ الْمَعَانِي الْأَصْلِيَّةِ؛ أَمَا التَّرَادُفُ بِحَسَبِ الْمَعَانِي الثَّانَوِيَّةِ التَّكْوِينِيَّةِ الَّتِي يَسْمُونَهَا بِـ"الْمَعَانِي الْخَادِمَةِ"، فَلَاشِكَّ أَنَّهُ غَيْرُ وَقِعَ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَالْقُرْآنِ؛ لِأَنَّ كُلَّ لَفْظٍ يَدُلُّ عَلَى الْمَعَانِي اللَّيْقِيَّةِ الَّتِي لَا تُوجَدُ مَجْتَمِعَةً فِي لَفْظٍ آخَرَ؛ فَتَمَنَعُ وَقُوعُ التَّرَادُفِ فَهُوَ بِحَسَبِ الثَّانَوِيَّةِ الزَّائِدَةِ الَّتِي يُخْصُّهَا وَيَمَيِّزُهَا عَنْ غَيْرِهَا، وَمَنْ قَالَ بِوُقُوعِ التَّرَادُفِ فَهُوَ بِحَسَبِ الْمَعَانِي الْأَصْلِيَّةِ. (روح القدير)

(١) قَوْلُهُ: (مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ): أَيُّ مِنْ قَبِيلِ انْتِشَارِ الضَّمَايِرِ. (المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (ثُمَّ يَعُودُ إِلَى الْقِصَّةِ): وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُؤًا قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ٣٧﴾ قَالُوا أَدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ... ٣٨﴾ قَالُوا أَدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا لَوْهَا... ٣٩﴾ قَالُوا أَدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ... ٤٠﴾ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ:... ٤١﴾ "وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَّارَأْتُمْ فِيهَا وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مِمَّا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ" ٤٢﴾ قَتَلْنَا أُضْرِبُوهُ بَعْضُهَا كَذَلِكَ يُخَيِّ اللَّهُ الْمَوْتَى وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ٤٣﴾ [البقرة].

(مُحَمَّدُ الْيَاسِرُ)

كَمَا فِي سُورَةِ الْحَجَرِ: ﴿قَالُوا إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَى قَوْمٍ مُجْرِمِينَ ٥٥﴾ إِلَّا عَالُ لُوطٍ "إِنَّا لَمُنْجُوهُمْ أَجْمَعِينَ ٥٦﴾ إِلَّا أَمْرَاتُهُمْ قَدَرْنَا إِنَّهَا لَمِنَ الْغَابِرِينَ" ٥٧﴾ فَلَمَّا جَاءَ عَالُ لُوطٍ الْمُرْسَلُونَ ٥٨﴾ -إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: فَجَعَلْنَا عَلَيْهِمَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حِجَابًا مِّنْ سِجِّيلٍ ٥٩﴾ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ ٦٠﴾ وَإِنَّهَا لِبَسِيبٍ مُّقِيمٍ ٦١﴾ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ ٦٢﴾ [الحجر] (المعرب)

(٣) قَوْلُهُ: (قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ): وَفِيهِ قَاعِدَةٌ: "إِذَا دَخَلْتَ قَدْ عَلَى الْمُضَارِعِ الْمُسْتَدِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى

فَهِيَ لِلتَّحْقِيقِ دَائِمًا"، (قواعد: ٧٧).

السُّفَهَاءُ ﴿البقرة ١٣٣﴾، مُتَأَخِّرَةٌ؛ وَفِي التَّلَاوَةِ بِالْعَكْسِ.

٣- وَقَدْ يُدْرَجُ الْجَوَابُ فِي تَضَاعُيفِ أَقْوَالِ الْكُفَّارِ، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ الْهُدَىٰ هُدَىٰ اللَّهِ أَنْ يُؤْتَىٰ أَحَدٌ مِّثْلَ مَا أُوتِيتُمْ﴾ [آل عمران ٨٥] (١).

وَبِالْجُمْلَةِ: فَهَذِهِ الْمَبَاحِثُ تَحْتَاجُ إِلَى تَفْصِيلٍ كَثِيرٍ، وَفِيهَا ذِكْرُنَاهُ كِفَايَةً؛ وَمَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَاسْتَحْضَرَ هَذِهِ الْأُمُورَ عِنْدَ تِلَاوَتِهِ؛ أَذْرَكَ بِأَذْنِي تَأْمُلٍ غَرَضَ الْكَلَامِ وَمَغْرَاهُ، وَيَقْيِسُ غَيْرَ الْمَذْكُورِ عَلَى الْمَذْكُورِ، وَيَنْتَقِلُ مِنْ مِثَالٍ إِلَى أُمْتِلَةٍ أُخْرَى.

[الفصل الخامس: في السبب التاسع من أسباب الصعوبة]

المُحْكَمُ، وَالْمُتَشَابِهُ (٢)

• مَلْحُوظَةٌ فِي الْمُحْكَمِ:

لِيُعْلَمَ أَنَّ الْمُحْكَمَ (٣): هُوَ مَا لَا يُدْرِكُ الْعَارِفُ بِاللُّغَةِ مِنْ ذَلِكَ الْكَلَامِ إِلَّا مَعْنَى

(١) قَوْلُهُ: (قَدْ يُدْرَجُ الْجَوَابُ إلخ): قَدْ تَكُونُ الْحِكَايَةُ مُشْتَمِلَةً عَلَى حَقٍّ وَبَاطِلٍ، فَيُبَيِّنُ اللَّهُ الْحَقَّ وَيُبْطِلُ الْبَاطِلَ؛ قَالَ تَعَالَى عَنِ الْمُنَافِقِينَ: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴿٥٠﴾﴾ [المنافقون]، فَلَمَّا كَانَتْ مَقَالَتُهُمْ تِلْكَ مَمْرُوجَةً بِالْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، إِذْ ظَاهِرُهَا حَقٌّ، وَبَاطِنُهَا كَذِبٌ - مِنْ حَيْثُ كَانَ إِخْبَارًا عَنِ الْمُعْتَقَدِ، وَهُوَ غَيْرُ مُطَابِقٍ؛ فَأَقْرَأَ الْحَقُّ بِقَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ﴾، تَضْجِيحًا لظَاهِرِ الْقَوْلِ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴿٥٠﴾﴾ [المنافقون]؛ إِبْطَالًا لِمَا قَصَدُوهُ مِنَ الظَّاهِرِ بِالْإِيمَانِ. (قواعد: ٧٦١)

(٢) قَوْلُهُ: (الْمُحْكَمُ وَالْمُتَشَابِهُ): لَمَّا كَانَ الْإِبْجَازُ وَالِاخْتِصَارُ مَذْكُورًا فِي بَيَانِ الْحَذْفِ تَرَكَهُمَا الشَّيْخُ عِنْدَ النَّشْرِ، وَذَكَرَ فِي السَّبَبِ التَّاسِعِ الْكِتَابِيَةَ وَالتَّعْرِيفَ وَغَيْرَهُمَا. (مُحَمَّدُ الْيَاس)

(٣) قَوْلُهُ: (الْمُحْكَمُ): أَيُّ: الْمُحْكَمِ الْمَخْصُوصِ بِبَعْضِ الْقُرْآنِ؛ وَاعْلَمْنَا أَنَّ الْقُرْآنَ يَتَنَوَّعُ بِإِغْتِبَارِ الْإِحْكَامِ وَالْمُتَشَابِهِ إِلَى أَرْبَعَةِ أَنْوَاعٍ:

وَاحِدًا. وَالْمُعْتَبَرُ: فَهْمُ الْعَرَبِ الْأَوَّلِينَ^(١)، لَأَفْهَمُ مُدَقِّقِي زَمَانِنَا الَّذِينَ يَشُقُّونَ الشَّعْرَةَ؛ فَإِنَّ التَّدْقِيقَ الْقَارِعَ دَاءٌ عَضَالٌ يَجْعَلُ: الْمُحْكَمَ مُتَشَابِهًا، وَالْمَعْلُومَ مَجْهُولًا.

الْمُتَشَابِهُ^(٢)

• مَلْحُوظَةٌ فِي الْمُتَشَابِهِ:

وَالْمُتَشَابِهُ: هُوَ مَا يَحْتَمِلُ مَعْنَيْيْنِ^(٣):

١- الْمُحْكَمُ الْعَامُّ: وَهُوَ الَّذِي وُصِفَ بِهِ جَمِيعُ الْقُرْآنِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿الرَّ كِتَابٌ أَحْكَمْتُ آيَاتُهُ ثُمَّ فَضَّلْتُ مِنْ لَدُنِّ حَكِيمٍ خَبِيرٍ^(٤)﴾ [هود]؛ وَمَعْنَى هَذَا الْإِحْكَامِ: الْإِتْقَانُ وَالْجُودَةُ فِي الْقَاطِئِ وَمَعَانِيهِ يَحْتَمِلُ لَاتِعَارُضَ فِيهِ وَلَا تَنَاقُضَ.

٢- الْمُتَشَابِهُ الْعَامُّ: وَهُوَ الَّذِي وُصِفَ بِهِ جَمِيعُ الْقُرْآنِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَابًا تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الزمر^(٥)]؛ وَمَعْنَى هَذَا التَّشَابُهِ: تَشَابُهُ الْبَعْضِ بِالْبَعْضِ فِي الْكَمَالِ وَالْجُودَةِ وَالْعَائِيَاتِ الْحَمِيدَةِ.

٣- الْمُحْكَمُ الْمَخْصُوصُ بِبَعْضِ الْقُرْآنِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ تُحْكِمُكَ هُنَّ أُمَّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ [آل عمران^(٦)]؛ وَمَعْنَى هَذَا الْإِحْكَامِ: أَنْ يَكُونَ مَعْنَى الْآيَةِ وَاضِحًا جَلِيًّا لِاخْتِفَاءِ فِيهِ، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ^(٧)﴾ [البقرة]

٤- الْمُتَشَابِهُ الْمَخْصُوصُ بِبَعْضِ الْقُرْآنِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ [آل عمران^(٨)]؛ وَمَعْنَى هَذَا التَّشَابُهِ: أَنْ يَكُونَ مَعْنَى الْآيَةِ مُشْتَبِهًا خَفِيًّا بِحَيْثُ يَتَوَهَّمُ الْوَاهِمُ مَا لَا يَلِيْقُ بِاللَّهِ تَعَالَى، أَوْ بِكِتَابِهِ، أَوْ بِرَسُولِهِ؛ وَيَفْهَمُ مِنْهُ الْعَالِمُ الرَّاسِخُ فِي الْعِلْمِ خِلَافَ ذَلِكَ مِنَ التَّفْوِيضِ أَوْ التَّأْوِيلِ وَالتَّفْسِيرِ، كَمَا يَتَوَهَّمُ أَحَدٌ: أَنَّ لِلَّهِ يَدَيْنِ نُمَائِلَتَيْنِ لِأَيْدِي الْمَخْلُوقِينَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة^(٩)] (أصول في التفسير ملخصًا)

(١) قَوْلُهُ: (فَهْمُ الْعَرَبِ الْأَوَّلِينَ): وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى قَاعِدَةٍ: "جَمِيعُ ظَوَاهِرِ نُصُوصِ الْقُرْآنِ مَفْهُومَةٌ لَدَى الْمُخَاطَبِينَ"، (قواعد: ١٦٢).

(٢) قَوْلُهُ: (الْمُتَشَابِهُ): التَّشَابُهُ الْوَاقِعُ فِي الْقُرْآنِ نَوْعَانِ: التَّشَابُهُ الْحَقِيقِيُّ: وَهُوَ مَا لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَعْلَمَهُ الْبَشَرُ، كَتَضْوِيرِ حَقَائِقِ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، فَإِنَّا وَإِنْ كُنَّا نَعْلَمُ مَعَانِيهَا اللَّغَوِيَّةَ، وَلَكِنَّا لَا نُدْرِكُ حَقَائِقَهَا وَكَيْفِيَّاتِهَا، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا^(١٠)﴾ [طه]؛ =

- ١- لا حتمال رجوع الضمير إلى المرجعين، كما قال رجل: أما إنَّ الأميرَ أمرني: أن ألعن فلاناً، لعنه الله!
- ٢- أو لا شتراك الكلمة في معنيين، نحو قوله تعالى: ﴿لَمَسْتُمْ﴾ [المائدة ٥]، النساء ٥^(١)، في الجماع واللمس باليد.
- ٣- أو لا حتمال العطف على القريب والبعيد، نحو قوله تعالى: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ﴾ [المائدة ٥]^(٢)، في قراءة الكسر^(٣).
- ٤- أو لا حتمال العطف والاستئناف، نحو قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾^(٤)، والرأسخون في العلم^(٥) [آل عمران ٥].

= وحكم هذا التشابه: لا يسأل عن حقيقته، لتعدُّر الوصول إليه.

والتشابه النسيبي: وهو ما يكون مشتبهاً على بعض الناس دون بعض، فيكون معلوماً للرأسخين في العلم دون غيرهم؛ وحكم هذا النوع: يسأل عن حقيقته لإمكان الوصول إليه، قال تعالى: ﴿هَذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران ٥] ومنه قوله تعالى: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذُنُوبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ﴾ [الرحمن ٥] مع قوله تعالى: ﴿وَقَفُّوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْغُولُونَ﴾ [الصفوات ٥]. (روح القدير)

(٣) قوله: (ما يحتمل معنيين): كأن المصنف أشار بهذا التعريف إلى التشابه المخصوص ببعض القرآن، كما ذكرناه آنفاً؛ ولله در المصنف حيث ذكر الأسباب الأربعة لهذا التشابه.

(١) قوله: (لأستتم): قال البيضاوي: أو ما سستهم بقرهن يبشركم، وبه استدل الشافعي على أن اللبس ينقض الوضوء؛ وقيل: أو جامعتموهن، وقرأ حمزة والكسائي هنا وفي المائدة ﴿لأستتم﴾ [النساء ٥]؛ واستعماله كناية عن الجماع أقل من الملامسة. (بيضاوي)


(٢) قوله: (وأمسحوا إلخ): وأما في قراءة النصب فيتعين العطف على البعيد. (المعرب)

(٣) قوله: (في قراءة الكسر): وقد مر تفصيله في السبب السادس من أسباب الصعوبة على ص: ٢٧

(٤) قوله: (وما يعلم تأويله إلا الله): فلو وُصِل قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران ٥] بما بعده - وهو قوله تعالى: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ - لتغير المعنى؛ مع أن الوقف في كلا الموضعين صحيح؛ والمعنى: عند الوقف على لفظ الجلالة "أن التشابه لا يعلمه إلا الله"، وهو محمول على كونه التشابهات وكيفيةها، - كما يكون في التشابه الحقيقي -؛ وعلى الوصل يحكون: "الرأسخون في العلم يعلمون تأويله"، وهو محمول على العلم بالمعنى، كما يكون في التشابه النسيبي. (قواعد: ٦٩٣ بزيادة) =

= (٥) قوله: (وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ): فالمراد عند العطف هو التشابه اليسي، وأما عند الاستئناف فالمراد منه التشابه الحقيقي؛ فذهب القائلون بجواز الخوض في تأويل المتشابهات إلى العطف، وهي طائفة يسيرة؛ وذهب المانعون - وهم الأكثرون - إلى الاستئناف.

الجدول فيما وصف به القرآن



١- هو الذي وضح معناه؛ وهذا مما وصف به جميع القرآن، كما قال تعالى: ﴿الرَّ كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ [هود]

٢- هو الذي لا يشمل من التأويل إلا وجهًا واحدًا؛ وهذا مما وصف به بعض القرآن، كما قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ: آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ، وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ [آل عمران ٥]

٣- هو تشابه البعض بالبعض في الكمال والجودة؛ وهذا مما وصف به جميع القرآن، كما قال تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْخَبِيرِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانًا﴾ [الزمر ٣٦]

٤- هو ما خفي معناه بحيث يكون مشتبهًا على بعض دون بعض، والراسخ في العلم يعلم تأويله؛ وهذا مما وصف به بعض القرآن، كما قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ: آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ، وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ [آل عمران ٥]

٥- هو تشابه الآيات في الألفاظ والمعاني، كما في القصص؛ وفي هذا التنوع والترديد إظهار لمزية كلام الله على كلام البشر.

٦- هو ما لا يمكن أن يعلمه البشر كتأويل المتشابهات القرآنية وتصوير حقائق الصفات الإلهية كما في صفات المتشابهات، قال تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ [المائدة ٦٤]؛ وفي أوصاف الباري.

٧- هو ما خفي معناه بحيث يكون مشتبهًا على بعض دون بعض، فيسأل عن حقيقته لإمكان الوصول إليه؛ نحو قوله تعالى: ﴿فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ [المؤمنون]، مع قوله تعالى: =

أنواع من المتشابهات النسبية

• من المتشابهات النسبية: الكناية^(١):

والكناية هي أن يُثبِتَ حُكْمًا مِنَ الْأَحْكَامِ، وَلَا يَقْصُدُ بِهِ ثُبُوتَ ذَلِكَ الْأَمْرِ

= ﴿فَأَقْبَل بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ ٥٠﴾ [الصفات]؛ فالأول في موقف القيامة، والثاني في الجنة. الملحوظة الهامة: اعلم! أن الاستعارة والمجاز والكناية والتعريض أيضًا من المتشابهات النسبية -التي تكون مثبتة على بعض دون بعض-، فلذا ذكره المصنّف من أسباب الصُّعُوبَةِ؛ هذا شأن الإمام! حيث أشار إلى ما لا يخطر في البال! فجزاه الله -سبحانه وتعالى- عَنَّا وَعَنْ جَمِيعِ الْمُسْتَفِيدِينَ أَحْسَنَ الْجَزَاءِ. (مُحَمَّدُ الْيَاسِ)

(١ / ١) قوله: (الكناية): اعلم! أن الاستعارة والمجاز والكناية ألفاظ مترادفة بحسب العرف العام؛ فقال الإمام: ﴿يَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ من قبيل الكناية -وسياقي تفصيله إن شاء الله تعالى-، ومثاله: ﴿وَأَجْلِبْ عَلَيْهِمُ﴾ [الإسراء: ٦٤] من قبيل الاستعارة المكنية؛ وأما التعريضات الواقعة في القرآن فألحقها الإمام بالكناية، كما سياتي.

(٢ / ١) قوله: (والكناية): اعلم! أن الكناية في اصطلاح علماء البيان: لفظ أطلق وأريد به لازم معناه، مع جواز إرادة المعنى الأصلي. ومن أهم مقاصدها:

تجسيد المعاني وإبرازها في صور محسوسة، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا ٥١﴾ [الإسراء]؛ أبرزت الآية معنى البخل في صورة اليد المشدودة إلى العنق المقيدة به، وهي صورة قبيحة تنفر منها النفوس؛ فتقبل على البذل والعطاء.

وُستطاع بأسلوب الكناية التعبير عن المعاني غير المستحسنة بألفاظ لاتعافها الأذواق ولا تمجها الأذان، ومن ذلك قوله تعالى كناية عن الجماع ﴿أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرَّفَثِ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧]، وفي الكناية عن الفرج: ﴿نِسَاءُكُمْ حَرَّتْ لَكُمْ فَأَتُوا حَرَثَكُمْ أَنِّي سِئْتُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧]، وفي الكناية عن قضاء الحاجة ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِبِ﴾ [النساء: ٣٤].

وُستطاع بأسلوب الكناية التعمية والتغطية وإخفاء ما يود المتكلم إخفاؤه كما في الكناية عن أسماء النساء والأعداد، قال تعالى: ﴿وَرَوَدَتْهُ الْمَائِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ﴾ [يوسف: ٢٣]، فقد كنى عن امرأة العزيز بقوله: "التي هو بيتها" رغبة عن ذكر اسمها، مع ما فيه من عفة يوسف وإغراضه عنها لأنه حينئذ في بيتها وهي متمكنة منه.

ومن محاسن الكناية تفخيم المعنى في نفوس السامعين كآيات الكريمة التي كنى فيها عن يوم=


بِعَيْنِهِ، بَلْ يَقْصُدُ أَنْ يَنْتَقِلَ ذَهْنُ الْمُخَاطَبِ إِلَى لَازِمِهِ بِلُزُومٍ عَادِيٍّ أَوْ عَقْلِيٍّ، كَمَا يُفْهَمُ مَعْنَى كَثْرَةِ الصِّيَاقَةِ مِنْ قَوْلِهِمْ: "عَظِيمُ الرَّمَادِ"، وَيُفْهَمُ مَعْنَى السَّخَاوَةِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٦٤] (١).

= الْقِيَامَةُ بِوَضْفٍ مَا يَكُونُ مِنْ أَحْدَاثٍ وَأَهْوَالٍ تَفْرَعُ الْقُلُوبَ وَتَرْعَجُ النُّفُوسَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا جَاءَتِ الصَّلَاةُ﴾ [عبس]، ﴿فَإِذَا جَاءَتِ الظَّلَامَةُ أَلْكَرْبَى﴾ [النازعات]. (علم البيان ملخصاً) (١/١) قَوْلُهُ: (يَدَاهُ): وَفِيهِ قَاعِدَةٌ: "إِذَا أَثْبَتَ اللَّهُ تَعَالَى شَيْئًا فِي كِتَابِهِ، اِمْتَنَعَ تَفْيِئُهُ"، (قواعد: ٢٥)؛ وَالْمَقْصُودُ مِنْ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ الرَّدُّ عَلَى ذَوِي التَّأْوِيلَاتِ الْفَاسِدَةِ الَّتِي أَنْكَرُوا بِسَبَبِهَا كَثِيرًا مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي أَثْبَتَهَا اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، كَطَوَائِفِ الْبَاطِنِيَّةِ الَّذِينَ نَفَّوْا كَثِيرًا مِنَ الْحَقَائِقِ الثَّابِتَةِ، كَالْحِجَّةِ وَالنَّارِ، وَالْبَغْتِ وَالْمِيزَانَ وَعَظِيمَ ذَلِكَ.

وَكَذَا طَوَائِفِ الْجَهْمِيَّةِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ الَّذِينَ نَفَّوْا جَمِيعَ الصِّفَاتِ أَوْ بَعْضَهَا بِتَأْوِيلَاتٍ بَاطِلَةٍ بِدَعْوَى "أَنَّهَا تَحَاوِزَاتٌ".

الْمُحَوِّظَةُ: هَذِهِ هِيَ الْقَاعِدَةُ الَّتِي يَحْتَاجُ إِلَيْهَا أَهْلُ السُّنَّةِ مِمَّنْ يَنْفِقُونَ الْمَجَازَ وَمَنْ يُثْبِتُونَهُ؛ وَيُمْكِنُ لَكَ: أَنْ تَضَعِ أَيَّ نَصٍّ مِنْ نُصُوصِ الصِّفَاتِ وَالْمَعَادِ الَّتِي حَرَّفَهَا الْمُبْطِلُونَ، وَتُطَبِّقَ هَذِهِ الْقَاعِدَةَ عَلَيْهَا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الفتح: ٦٥]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ١]. (قواعد: ٨٣٥)

(٢/١) قَوْلُهُ: (بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ): فَكَأَنَّهُ أَشَارَ إِلَى أَنَّ كُلَّ مَا وَرَدَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ مِنْ الصِّفَاتِ الْمُتَشَابِهَاتِ الَّتِي تُوهِمُ مُثَانَلَتَهُ تَعَالَى لِلْحَوَادِثِ فِي شَيْءٍ مَا، وَقَامَتِ الدَّلَائِلُ الْقَاطِعَةُ عَلَى اِمْتِنَاعِ ظَاهِرِهَا فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فَهِيَ مِنْ قَبِيلِ الْكِنَايَةِ بِأَنَّ يُثْبِتَ لَهُ هَذِهِ الصِّفَاتِ مِنْ غَيْرِ تَأْوِيلٍ الْمَجَازِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَعِلْمُهُ أَمُّ.



• مِنَ الْمُتَشَابِهَاتِ النَّسَبِيَّةِ: الاستِعَارَةُ التَّمثِيلِيَّةُ:

وَتَصْوِيرُ الْمَعْنَى الْمُرَادِ بِالصُّورَةِ الْمَحْسُوسَةِ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ^(١)؛ وَذَلِكَ بَابٌ وَاسِعٌ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ وَخُطْبِهِمْ؛ وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ وَسُنَّةُ نَبِيِّنَا - ﷺ - مَشْحُونٌ بِهِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ﴾ [الإسراء: ١٦]، شَبَّهَ "الشَّيْطَانَ"^(٢) بِـ "رَبِّيسٍ قُطَاعِ الطَّرِيقِ"؛ حَيْثُ يُنَادِي أَصْحَابَهُ، فَيَقُولُ: "تَعَالَ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ، وَادْخُلْ مِنْ تِلْكَ الْجِهَةِ".

= ١- قَوْلُهُ: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾ [البقرة: ١٠]، أَي فِي قُلُوبِهِمْ نِفَاقٌ، كَالْمَرَضِ فِي الْاسْتِقْرَارِ وَالْاسْتِحْكَامِ.

٢- قَوْلُهُ: ﴿يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ مِنَ الصَّوْعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ﴾ [البقرة: ١٧]، أَي: يَجْعَلُونَ أَنْامِلَهُمُ الَّتِي هِيَ أَجْزَاءُ الْأَصَابِعِ.

٣- قَوْلُهُ: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، حَيْثُ شُبِّهَتْ حَالُ الْمُتَمَسِّكِ بِيَدَيْنِ اللَّهِ وَعَهْدِهِ بِحَبْلِ الْمُعْتَمِدِ عَلَى حَبْلِ قَوِي يَمْنَعُهُ مِنَ السُّقُوطِ:.

٤- قَوْلُهُ: ﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ: رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ﴾ [آل عمران: ٤٠]، خَيْرٌ اسْتَعْمَلَ لِلْإِنْسَاءِ، لِأَنَّهُ يَلْزَمُ مِنَ إِخْبَارِهَا بِوَضْعِ الْأُنْثَى: أَنَّهَا حَزِينَةٌ.

٥- قَوْلُهُ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهَدْيِ فَمَا رِبِحَتْ تَجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٧٥]، أَي: فَمَا رِبِحُوا فِي تِجَارَتِهِمْ، وَإِنَّمَا نُسِبَ الرِّبْحُ إِلَى التِّجَارَةِ لِأَنَّ الرِّبْحَ يَتَعَلَّقُ بِالتِّجَارَةِ.

(١) قَوْلُهُ: (مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ): أَي مِنْ قَبِيلِ الْمُتَشَابِهَاتِ النَّسَبِيَّةِ الْاسْتِعَارَةِ التَّمثِيلِيَّةِ.

(٢) قَوْلُهُ: (شَبَّهَ الشَّيْطَانَ): وَتَمَامُ الْآيَةِ ﴿قَالَ أَرَأَيْتَكَ هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ لَئِنِ أَخَّرْتَنِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لِأَخْتِنِكَ ذُرِّيَّتَهُ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [١٦] قَالَ أَذْهَبَ فَمَنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ فَإِنَّ جَهَنَّمَ جَزَاءُكُمْ جَزَاءً مَوْفُورًا [١٧] وَاسْتَفْرَزَ مِنْ أَصْوَاتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ وَشَارِكْهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ وَعِدَّتِهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا [١٨] [الإسراء]

جَوَزَ بَعْضُهُمْ أَنْ يَكُونَ اسْتَفْرَازُهُ بِصَوْتِهِ وَإِجْلَابُهُ بِخَيْلٍ وَرَجْلِهِ تَمَثِيلًا لِتَسْلُطِهِ عَلَى مَنْ يُعُونُهُ، فَكَانَ مِغْوَارًا وَقَعَ عَلَى قَوْمٍ فَصَوَّتَ بِهِمْ صَوْتًا يُزْعِجُهُمْ مِنْ أَمَاكِينِهِمْ، وَأَجْلَبَ عَلَيْهِمْ بِجُنْدِهِ مِنْ خِيَالِهِ وَرَجَالِهِ حَتَّى اسْتَأْصَلَهُمْ؛ فَفِيهِ اسْتِعَارَةُ تَمثِيلِيَّةٍ. (روح المعاني)

قَالَ الرَّازِيُّ: أَنَّ الْمُرَادَ مِنْهُ ضَرْبُ الْمَثَلِ، كَمَا تَقُولُ لِلرَّجُلِ الْمُجِدِّ فِي الْأَمْرِ: جِئْنَا بِخَيْلِكَ وَرَجْلِكَ، وَهَذَا الْوَجْهَ أَقْرَبُ. (مفاتيح الغيب)

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا﴾ [يس ٥]؛
 وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَالًا﴾ [يس ٥]، شَبَّهَ "إِعْرَاضَهُمْ عَنِ تَدْبِيرِ
 الْآيَاتِ" بِـ "مَنْ غُلَّتْ يَدَاهُ، أَوْ بُنِيَ حَوَالِيَهُ سَدٌّ مِنْ كُلِّ جِهَةٍ"؛ فَلَمْ يَسْتَطِعِ
 النَّظْرَ أَضْلًا.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَضْمُ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ^(١) مِنَ الرَّهْبِ﴾ [القصص ٣٣]، يَعْنِي:
 إِجْمَعُ خَاطِرَكَ، وَدَعِ الْاضْطِرَابَ وَقَلِّقَ الْبَالِ.

[نَظِيرُ الْأَسْتِعَارَةِ فِي الْعُرْفِ]^(٢)

وَنَظِيرُ ذَلِكَ^(٣) فِي الْعُرْفِ: أَنَّهُ أَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يُبَيِّنَ شَجَاعَةَ رَجُلٍ، يُشِيرُ
 بِالسَّيْفِ^(٤): أَنَّهُ يَضْرِبُ إِلَى هَذِهِ الْجِهَةِ، وَيَضْرِبُ إِلَى تِلْكَ الْجِهَةِ؛ وَلَيْسَ مَقْصُودُهُ إِلَّا
 بَيَانُ غَلَبَتِهِ أَهْلَ الْآفَاقِ بِصِفَةِ الشَّجَاعَةِ، وَلَوْ لَمْ يَأْخُذِ السَّيْفُ بِيَدِهِ مَرَّةً مِنَ الدَّهْرِ.
 أَوْ يَقُولُونَ: فُلَانٌ يَقُولُ: "لَا أَرَى أَحَدًا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ يُبَارِزُنِي"، أَوْ يَقُولُونَ:

(١) قَوْلُهُ: (جَنَاحَكَ): فِيهِ اسْتِعَارَةٌ مِنْ حَالِ الطَّائِرِ، فَإِنَّهُ إِذَا خَافَ نَشَرَ جَنَاحِيهِ، وَإِذَا اظْمَأَنَّ
 ضَمَّهَا إِلَيْهِ. (البيضاوي)

(٢) قَوْلُهُ: (نَظِيرُ الْأَسْتِعَارَةِ): أَيُّ: كَمَا يَكُونُ فِي الْأَسْتِعَارَةِ تَصْوِيرُ الْمَعْنَى الْمُرَادِ بِالصُّورَةِ
 الْمَحْسُوسَةِ كَذَلِكَ قَدْ يَكُونُ تَبْيِينُ الْمَعْنَى الْمُرَادِ وَتَوْضِيحُهُ بِالْإِشَارَةِ الْحِسِّيَّةِ، كَمَا فِي الْأَمْثَلَةِ الْآتِيَةِ.
 الْمَدْحُوظَةُ: حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ سَالِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ
 أَبَا هُرَيْرَةَ[ؓ] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "يُقْبِضُ الْعِلْمَ، وَيُظْهِرُ الْجَهْلَ وَالْفِتْنَ، وَيَكْثُرُ الْهَرَجُ"، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!
 "وَمَا الْهَرَجُ؟" فَقَالَ: هَكَذَا بِيَدِهِ؛ فَحَرَفَهَا كَأَنَّهُ يُرِيدُ الْقَتْلَ. (البخاري)

(٣) قَوْلُهُ: (وَنَظِيرُ ذَلِكَ): أَيُّ تَظْيِيرِ تَصْوِيرِ الْمَعْنَى الْمُرَادِ بِالصُّورَةِ الْمَحْسُوسَةِ. (المعرب)

(٤) قَوْلُهُ: (يُشِيرُ بِالسَّيْفِ): كَمَا فِي رِوَايَةِ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ، قَالَ سَعْدُ: "لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ضَحِكَ
 يَوْمَ الْحَنْدَقِ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ"، قَالَ قُلْتُ: كَيْفَ كَانَ ضِحْكُهُ؟ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مَعَهُ ثُرْسٌ وَكَانَ سَعْدٌ رَامِيًا،
 "وَكَانَ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا، بِالثُّرْسِ"، يُعْطِي جَبْهَتَهُ الْخ. (شمائل باب مَا جَاءَ فِي ضِحْكِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ)؛
 فَعَبَّرَ سَعْدٌ عَنْ تَغْطِيَةِ الْمُشْرِكِ جَبْهَتَهُ بِقَوْلِهِ: "يَقُولُ كَذَا وَكَذَا"، أَيُّ: هُوَ يُشِيرُ بِالثُّرْسِ يَمِينًا وَشِمَالًا.

”فُلَانٌ يَفْعَلُ كَذَا وَكَذَا“؛ وَيُشِيرُونَ بِهَيْئَةِ أَهْلِ الْمُبَارَزَةِ وَقَتَ مُغَالَبَةِ الْحَصِمِ، وَلَوْ لَمْ يَصْدُرْ عَنْهُ هَذَا الْقَوْلُ قَطُّ، وَلَمْ يَفْعَلْ هَذَا الْفِعْلَ أَصْلًا؛ أَوْ يَقُولُونَ: ”فُلَانٌ خَنَقَنِي، وَنَزَعَ اللَّقْمَةَ مِنِّي“^(١).

• والتعريض أيضًا من المتشابهات النسبية:

والتعريض^(٢) أن يذكر الله تعالى حكمًا عامًا أو منكرًا، ويكُونُ الغرض منه: الإيماء إلى حال رجلٍ خاصٍّ، أو التثنية على حال رجلٍ معينٍ، ويأتي في غضون الكلام^(٣) بعضُ خصوصيات ذلك الرجل التي تُعرِّف^(٤) المُخاطبَ عليه؛ فيغرق القارئ في الفكر في مثل هذا الموضع، ويحتاج إلى تلك القصة^(٥).

(١) قوله: (فمبي): هذه التعبيرات وأمثال هذه كلها من قبيل تصوير المعنى المراد بالصورة المحسوسة.

(المعرب)

(٢) قوله: (والتعريض): اعلم أن التعريض مُقابل للتصريح، فهو معنى يفهم من تركيب الكلام -لا من اللفظ المفرد- وسياقه وقرائن أحواله، ومنه قوله تعالى: ﴿قَالَ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَسَأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ﴾ [الأنبياء: ٦٣]؛ ففيه تعريض بخطأ القوم وتعاميهم عن الحق وتسنفيه أخلامهم حيث عبدوا هذه الأوثان التي لا تنفع ولا تنضر.

الملحوظة: إن الشيخ الإمام قد جعل من قبيل التعريض التعريضات التي هي من قبيل أسباب النزول، ودسب الكلام في التعريضات القرآنية عند اختتام الباب الأول.

(٣) قوله: (غضون الكلام): يُقال: جاء في غضون كلامك كذا: في أثناءه وطياته. (المعرب)

(٤) قوله: (تعرّف): عرّف فلانا الأمر: أعلمه إياه؛ وعرّف عليهم عريقًا: أقامه ليعرّف من فيهم

من صالحٍ وطالِحٍ. (الوسيط)

(٥) قوله: (ويحتاج إلى تلك القصة): اعلم أن الآية التي نزلت في واقعة مخصوصة، ولها سبب؛

فهي تنقسم من حيث العموم والخصوص إلى أربعة أقسام:

الثاني منها: ما كان السبب فيها خاصًا، ونزلت بصفات فرد أو جماعة أو أمر بغير تصريح باسم من نزلت فيهم؛ وحكمها: أنها تختص بتلك الأفراد أو الجماعات أو بتلك الأمور إجماعًا؛ فلا يدخل غيرهم في حكمها وإن وجدت فيهم تلك الصفات، نحو قوله تعالى: ﴿وَسَيَجْزِيهَا الْآتِقَى﴾ [الذى يؤتى ماله يترزى] [الليل]؛ فالله نزلت في أبي بكر، و﴿الآتقى﴾: أفعل التفضيل مقرون بـ”أل“ العهدية، =

وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُنْكِرَ عَلَى شَخْصٍ، يَقُولُ: "مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَفْعَلُونَ كَذَا وَكَذَا"؛ وَكَذَا: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا﴾ [الأحزاب ٣٦] الآية، تَعْرِيفُ لِقِصَّةِ زَيْنَبَ وَأَخِيهِ؛ وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْتِلْ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ﴾ [النور ٥٥] تَعْرِيفُ بِأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. فَبَيْنَ هَذِهِ الصُّورِ مَا لَمْ يَطَّلِعُوا عَلَى تِلْكَ الْقِصَّةِ لَا يُدْرِكُونَ فَحْوَى الْكَلَامِ (١).

• وَالْمَجَازُ الْعَقْلِيُّ (٢) أَيْضًا مِنَ الْمُتَشَابِهَاتِ النَّسَبِيَّةِ (٣):

وَالْمَجَازُ الْعَقْلِيُّ: هُوَ أَنْ يُسَنَّدَ الْفِعْلَ إِلَى غَيْرِ فَاعِلِهِ، أَوْ يُجْعَلَ الْمَفْعُولُ بِهِ مَا لَيْسَ بِمَفْعُولٍ بِهِ فِي الْحَقِيقَةِ، -لِعَلَّاقَةِ الْمُشَابَهَةِ بَيْنَهُمَا-، وَيَدْعَى الْمُتَكَلِّمُ أَنَّهُ دَاخِلٌ فِي عِدَادِهِ، وَفَرْدٌ مِنْ أَفْرَادِهِ، كَمَا يَقُولُونَ: "بَنَى الْأَمِيرُ الْقَصْرَ"، مَعَ أَنَّ الْبَانِي بَعْضُ الْبَنَائِيِّنَ؛ وَكََمَا يَقُولُونَ: "أُنْبِتَ الرَّبِيعُ الْبَقْلَ" مَعَ أَنَّ الْمُنْبِتَ هُوَ اللَّهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- فِي فَصْلِ الرَّبِيعِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ (٤).

= فَيَخْتَصُّ بَمَنْ نَزَلَ فِيهِ.

وَتَفْصِيلُ هَذَا الْبَحْثِ قَدْ مَرَّ فِي ضَمْنِ "الْعِبْرَةُ بِعُمُومِ اللَّفْظِ، لَا بِمُخْصِصِ السَّبَبِ".

(١) قَوْلُهُ: (فَحْوَى)؛ فَحْوَى الْقَوْلِ: مَظْمُونُهُ وَمَرْمَاهُ الَّذِي يَتَّجِهُ إِلَيْهِ الْقَائِلُ، وَالْجَمْعُ: فَحَاوٍ وَفَحَاوَى.

(المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (الْمَجَازُ الْعَقْلِيُّ): اعْلَمْ! أَنَّ الْمَجَازَ -أَي: إِطْلَاقَ الْكَلِمَةِ أَوْ الْكَلَامِ فِي غَيْرِ مَا وُضِعَتْ لَهُ-: إِمَّا أَنْ يَكُونَ فِي اللَّفْظِ أَوْ فِي النَّسْبَةِ، فَالْأَوَّلُ مَجَازٌ لِعَوِي وَالثَّانِي مَجَازٌ عَقْلِيٌّ؛ مِثَالُ الْأَوَّلِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَجْعَلُونَ "أَصْبِيْعَهُمْ" فِي عَادَانِهِمْ﴾ [البقرة ٥٦]، أَي: يَجْعَلُونَ أَنَامِلَهُمْ؛ وَمِثَالُ الثَّانِي قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات ٥١]، فَالْمَجَازُ هُنَا فِي الْإِسْنَادِ، لِأَنَّ النَّافِعَ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى حَقِيقَةً، وَإِسْنَادُ النَّفْعِ هُنَا إِلَى الذِّكْرَى بِطَرِيقِ السَّبَبِيَّةِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ بِسَبَبِ الذِّكْرَى.

(٣) قَوْلُهُ (مِنَ الْمُتَشَابِهَاتِ النَّسَبِيَّةِ): نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا آتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً﴾ [الإسراء ٥٥]، أَي: آيَةٌ مُبْصِرَةٌ، لِأَنَّهَا مُبْصِرَةٌ غَيْرُ غَمِيَاءٍ؛ وَفِي نِسْبَةِ الْإِبْصَارِ إِلَى النَّاقَةِ مَجَازٌ، لِأَنَّ الْمُبْصِرَ حَقِيقَةً هُوَ اللَّهُ تَعَالَى.

(٤) قَوْلُهُ: (وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ): قَدْ تَمَّتْ أَسْبَابُ صُعُوبَةِ فَهْمِ الْقُرْآنِ، وَتَبَقِيَ مِنْهَا بَيَانُ الْاِخْتِصَارِ =

= والإيجاز.

الإيجاز نوعان: قصر، وحذف.

إيجاز قصر: هو الكلام القليل الذي يعطي معنى أطول منه، يعني: اندراج المعاني المتكاثرة تحت لفظ قليل؛ ويُلحق به إيجاز التقدير وإيجاز الجامع؛ أما الأول، فهو: أن يقدر معنى زائد على المنطوق، كقوله تعالى: ﴿فَمَنْ جَاءَهُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ فَأَنْتَهُمْ فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [البقرة ١٧٥]؛ وأما الثاني فهو أن يحتوي اللفظ على معاني متعددة، نحو قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل ١٧]؛ وقد قال ابن مسعود: "ما في القرآن آية أجمع للخير والشر من هذه الآية"، أخرجه الحاكم في المستدرک؛ ولما سمع المغيرة بن الوليد من النبي ﷺ هذه الآية، قال: "والله إن له لحلاوة، وإن عليه لطلاوة؛ وإن أسفله لمغديق، وإن أعلاه لمثمر". (روح القدير)

ومن قوائده: تسهيل الحفظ، وتقريب الفهم، وضيق المقام، ودفع السامة، والإخفاء.

إيجاز حذف: وهو الكلام القليل الذي كان يعضاً من كلام أطول منه، وهو واقع في القرآن الكريم، كقوله تعالى: ﴿قَالَ سَلِّمْ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ﴾ [الذاريات ٥٠]؛ وله شروط سبعة.

الملحوظة: ومن إيجاز القصر: كون الحصر في الكلام، باب العطف، باب التائب عن القاعل، باب الضمير، كلمات التثنية والجمع، أدوات الشرط والاستيفهام، الأدوات التي تدل على العموم، باب التنازع، وحذف المفعول. (أصول التفسير وقواعده، روح القدير)

البَابُ الثَّلَاثُ

الباب الثالث

في بيان لطائف نظم القرآن، وشرح أسلوبه البديع

[الفصل الأول: نزول القرآن وجمعه وترتيبه]^(١)

لَمْ يُجْعَلِ الْقُرْآنُ مُبَوَّبًا مُفَصَّلًا عَلَى مَنْهَجِ الْمُتُونِ، لِيُذَكَّرَ كُلُّ مَطْلَبٍ مِنْهُ فِي بَابٍ أَوْ فَصْلِ، بَلْ افْتَرَضَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ كَمَجْمُوعَةِ الْمَكْتُوباتِ^(٢)، فَكَمَا يُوجِّهُ (١) قَوْلُهُ: (تَرْتِيبُهُ): اعْلَمْ! أَنَّ تَرْتِيبَ الْقُرْآنِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ: تَرْتِيبُ الْكَلِمَاتِ، وَتَرْتِيبُ الْآيَاتِ، وَتَرْتِيبُ السُّورِ.

١- أَمَّا تَرْتِيبُ الْكَلِمَاتِ، فَهُوَ ثَابِتٌ بِالنَّصِّ وَالْإِجْمَاعِ؛ ٢- وَأَمَّا تَرْتِيبُ الْآيَاتِ، فَهُوَ أَيْضًا ثَابِتٌ بِالنَّصِّ وَالْإِجْمَاعِ عَلَى الْقَوْلِ الرَّاجِحِ؛ وَتَحْرَمُ تَحَالُفُهُ؛ ٣- وَأَمَّا تَرْتِيبُ السُّورِ فَهُوَ وَإِنْ كَانَ ثَابِتًا بِالْإِجْتِهَادِ عَلَى رَأْيٍ؛ لَكِنَّهُ مِمَّا سَنَّهُ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ؛ فَيَكُونُ وَاجِبًا بِإِجْمَاعِهِمْ، وَقَدْ ذَلَّ الْحَدِيثُ عَلَى أَنَّ لَهُمْ سُنَّةً يَجِبُ اتِّبَاعُهَا.

القائدة الهامة في المناسبة بين الآيات والسور

الْمُنَاسَبَةُ فِي اللَّغَةِ: الْمَشَاكَلَةُ وَالْمُقَارَبَةُ؛ وَالْمُرَادُ مِنْهَا: وَجْهُ الْارْتِبَاطِ بَيْنَ جُمْلَتَي الْآيَةِ، أَوْ بَيْنَ الْآيَتَيْنِ، أَوْ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ؛ وَمَرْجِعُهَا فِي الْآيَاتِ إِلَى مَعْنَى رَابِطٍ بَيْنَهُمَا -عَامٌّ أَوْ خَاصٌّ، عَقْلِيٌّ أَوْ حِسِّيٌّ، أَوْ مِنْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْعَلَاقَاتِ-؛ أَوْ التَّلَازُمُ الدَّهْنِي، كَالسَّبَبِ وَالْمُسَبَّبِ، وَالْعِلَّةِ وَالْمَعْلُولِ، وَالتَّظْيِيرِ وَالضَّمِّ، وَنَحْوِهِ.

وَقَائِدَتُهَا: جَعَلَ أَجْزَاءَ الْكَلَامِ بَعْضُهَا آخِذًا بِأَعْتَاقِ بَعْضٍ، مُرْتَبِطًا بِبَعْضِهَا بِبَعْضٍ، حَتَّى يَكُونُ كَالْكَلِمَةِ الْوَاحِدَةِ، مُتَّسِقًا الْمَعَانِي، مُنْتَظِمًا الْمَبَانِي.

الْمَلْحُوظَةُ: وَاعْلَمْ أَنَّ تَرْتِيبَ الْآيَاتِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ تَوْقِيفِيٌّ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْإِجْمَاعِ؛ وَأَمَّا تَرْتِيبُ السُّورِ فَهُوَ أَيْضًا تَوْقِيفِيٌّ بِدَلَالَةِ إِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ عَلَى تَرْتِيبِ مُصْحَفِ عُثْمَانَ. (روح القدير)

(٢) قَوْلُهُ: (كَمَجْمُوعَةِ الْمَكْتُوباتِ) وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِيهَا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْمُنَاسَبَةُ بَيْنَ الْآيَاتِ وَالسُّورِ لَا تَوْجِدُ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ مِنَ الْقُرْآنِ، لِأَنَّهُ نَزَلَ فِي نَيْفٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً فِي أَحْكَامٍ مُخْتَلِفَةٍ شُرِعَتْ لِأَسْبَابٍ مُخْتَلِفَةٍ، حَسَبَ مَا تَقْتَضِيهِ الْأَحْوَالُ؛ وَمِثْلُهُ لَا يَرْبِطُ بَعْضَهُ بَعْضًا. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْمُنَاسَبَةَ بَيْنَ الْآيَاتِ وَالسُّورِ مَوْجُودَةٌ، وَهُوَ عِلْمٌ حَسَنٌ شَرِيفٌ يَنْبَغِي الْاِعْتِنَاءَ بِهِ، وَقَلَّ اِعْتِنَاءُ الْمُفَسِّرِينَ بِهِ لِذِقَّتِهِ وَإِعْجَازِهِ.

الْمَلْحُوظَةُ: وَمَعْرِفَةُ الْمُنَاسَبَاتِ وَالرِّبْطِ لَيْسَتْ أَمْرًا تَوْقِيفِيًّا، لَكِنَّهَا تَعْتَمِدُ عَلَى اجْتِهَادِ الْمُفَسِّرِ؛ فَإِنْ كَانَتْ دَقِيقَةً الْمَعْنَى، مُنْسَجِمَةً مَعَ السِّيَاقِ، مُتَّفِقَةً مَعَ الْأَصُولِ اللُّغَوِيَّةِ فِي عُلُومِ الْعَرَبِيَّةِ؛ كَانَتْ مَقْبُولَةً لَطِيفَةً.

المُلُوكِ إِلَى رَعَايَاهُمْ حَسَبَ مُقْتَضِيَاتِ الْأَحْوَالِ فَرَمَانًا، وَبَعْدَ زَمَانٍ يَكْتُبُونَ فَرَمَانًا آخَرَ، وَهَلَمَّ جَرَاءُ حَتَّى تَجْتَمِعَ فَرَامِينُ كَثِيرَةٌ، فَيَدُونُهَا شَخْصٌ، وَيَجْعَلُهَا مَجْمُوعًا مَرْتَبًا؛ كَذَلِكَ أَنْزَلَ الْمَلِكُ عَلَى الْإِطْلَاقِ - جَلَّ شَأْنُهُ - عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ لِهَدَايَةِ عِبَادِهِ سُورَةً بَعْدَ سُورَةٍ حَسَبَ مُتَطَلِّبَاتِ الظُّرُوفِ^(١).

• جمع القرآن:

وَقَدْ كَانَتْ كُلُّ سُورَةٍ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ - ﷺ - مَحْفُوظَةً مَضْبُوتَةً عَلَى حِدَةٍ، ثُمَّ دُونَتْ السُّورَ كُلَّهَا فِي مُجَلِّدٍ وَاحِدٍ بِتَرْتِيبٍ خَاصٍّ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ وَسُمِّيَ هَذَا الْمَجْمُوعُ بِـ "المُصْحَفِ"^(٢).

(١) قوله: (حَسَبَ مُتَطَلِّبَاتِ الظُّرُوفِ): واعلم! إن كان الارتباط ظاهراً يتعلق الكلم بعضها ببعض، فلا كلام في هذا القسم؛ وإن لم يظهر الارتباط؛ بل يظهر أن كل جملة مستقلة؛ فإن كانت الثانية معطوفة على الأولى، فلا بد أن يكون بينهما جهة جامعة؛ وإن لم تكن الثانية معطوفة على الأولى، فلا بد من دعامه تؤذن بإتصال الكلام، وهي قرآين معنوية تؤذن بالربط؛ وله أسباب: التَّنْظِيرُ، والمُضَادَّةُ، والاستطرادُ، وحسن التخلُّصِ، والائتقالُ (وهو الاقتضاب)، وحسن الطلب.

نعم! قد تكون المناسبة في مراعاة حال المخاطبين، كقوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ ﴿٧﴾ وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ ﴿٨﴾ وَإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ ﴿٩﴾ وَإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ ﴿١٠﴾﴾ [الغاشية]، فجمع بين الإبل والسَّمَاءِ والجبال لمراعاة لأهل البادية. (روح القدير)

(٢) قوله: (المُصْحَفِ): الجمع القرآني قد مرَّ في أطوار ثلاثة: الجمع النبوي للقرآن، الجمع البكري، والجمع العثماني.

١- الجمع النبوي: هو كتابة القرآن الكريم في عهد رسول الله ﷺ وفق الأحرف السبعة المروجة في لحاف الحجازة وعُسبِ الثعل والأكتاف والأقتاب والرقاع وقطع الأديم من غير ضم في مصحف واحد؛ والكتابة القرآنية هذه بدأت في أول مرحلة مبكرة في مكة، كما دلَّ عليه قصة إسلام أبي حفص عمر. ومن قبيل جمع القرآن: تنافس الصحابة في حفظ القرآن، وعرض الصحابة على رسول الله ﷺ ما حفظوه، وعرض الرسول على جبريل، وعرض جبريل على الرسول بالقرآن كل عام في رمضان، وكون هذه المعارضة مرتين في العام الذي قبض فيه رسول الله ﷺ، وهذه هي "العرضة الأخيرة".

٢- الجمع البكري: لما خاف أبو بكر وعمر على القرآن حين قُتل قريب من خمس مائة من قراء القرآن؛ فأمر بالجمع زيد بن ثابت؛ فجعل يكتب بعد الإشهاد والاستيقان على الترتيب والضبط المتلقى من رسول =

تقسيم السور:

وقد كانت السور مقسومة عند الصحابة إلى أربعة أقسام:
القسم الأول: السبع الطول التي هي أطول السور؛ والقسم الثاني: العئون،
وهي: التي تشتعل كل واحدة منها على مائة آية، أو تزيد قليلاً؛ والقسم الثالث:
المثاني، وهي: ما تقل آياتها عن المائة؛ والقسم الرابع: المفصل.
وقد أدخلت سورتان أو ثلاث هي من عداد المثاني - في المئين، لمناسبة
سياقها بسياق المئين؛ وهكذا جرى التصرف في بعض الأقسام الأخرى أيضاً^(١).

= الله ﷺ وفق العرصة الأخيرة، فكُتِبَ القرآن في صُحف، ثم ضُمت في مُصحف واحد مع حفظ وأمانة.
المُصحف: هو جامع الصحف التي كُتِبَ فيها القرآن الكريم مع ترتيب آياته وسوره؛ وإنما لم
يُجمعه رسول الله ﷺ لعدم تمام النزول، ولما يترقبه من النسخ ونحوه.

٣- الجُمع العُثماني: لما تفرق كبار الصحابة في الأمصار بعد وفاة عمر بن الخطاب، وكانت
القراءات المختلفة مألوفة لدى الصحابة في تغايرها واختلاف أدائها؛ فجاء المُستأخرون وجعل كل
منهم يُحسّن قراءته ويذم قراءه الآخرين، وجعل بعضهم يعيب على بعض؛ فهرع حذيفة بن اليمان
إلى خليفة المسلمين عثمان: "أن أدرك هذه الأمة قبل اختلافها على كتاب ربها"؛ لأن الصحابة لم
يشترطوا فيما اختلفوا لأنفسهم ما اشترط أبو بكر في جمعه من الإشهاد وغيره.

فأشار عليه بكتابة الصحف التي كتبتها أبو بكر نسخاً أخرى تُورث على البلدان؛ فبعث عثمان في
طلب الصحف التي عند حفصة، وشكل عثمان لجنة ليعوثيق المصحف مرة أخرى، وجمع الناس على القراءات
القائية عن رسول الله ﷺ وفق العرصة الأخيرة، ونُسخت خمسة أو سبعة مصاحف؛ وأمر عثمان بتخريق
المصاحف التي في الأمصار، وأرسل مع كل مصحف عالماً لإقراء الناس القرآن بما يحتمله رسم المصحف.
القائدة المهمة: فعلم من هذا التقرير أن أبا بكر هو جامع القرآن، وعثمان هو جامع الناس
على القرآن وفق العرصة الأخيرة.

الملحوظة: في هذا البحث كثير من الفوائد التي لحضتها - بفضل الله تعالى - بعد مطالعة
عشرات من الصفحات، وذكرتها في صفحات "روح القدير في أصول التفسير وقواعده".

(١) قوله: (جرى التصرف): قال ابن عباس: قلت لعثمان بن عفان: ما حملكم أن عمدتم إلى
براءة - وهي من المئين - وإلى الأنفال - وهي من المثاني - فجعلتموهما في السبع الطوال، ولم تكتبوا
بينهما سطر: بسم الله الرحمن الرحيم؟ قال عثمان: كان النبي ﷺ مما تنزل عليه الآيات فيدعو بعض =

• الجَمْعُ العُثمَانِي (١):

وَقَدْ اسْتَنْسَخَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عِدَّةً نُسَخٍ مِنْ ذَلِكَ الْمُصْحَفِ، وَأَرْسَلَهَا إِلَى الْأَفَاقِ لِيَسْتَفِيدَ الْمُسْلِمُونَ مِنْهَا، وَلَا يَمِيلُوا إِلَى تَرْتِيبٍ آخَرَ.

[أَسَالِيبُ السُّورِ]

• الْبَرَاعَةُ الْمُعْجِزَةُ فِي اسْتِهْلَالِ السُّورِ عَلَى أَسْلُوبِ الْفَرَامِينِ:

وَلَمَّا كَانَتْ بَيْنَ أَسْلُوبِ السُّورِ وَأَسْلُوبِ فَرَامِينِ الْمُلُوكِ مُنَاسَبَةً تَامَّةً، رُوِيَ فِي الْبِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ طَرِيقَ الْمَكَاتِيبِ (٢).

= مَنْ كَانَ يَكْتُبُ لَهُ وَيَقُولُ لَهُ: صَغَ هَذِهِ الْآيَةُ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذَكِّرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا، وَتَنْزِلُ عَلَيْهِ الْآيَةُ أَوْ الْآيَاتَانِ فَيَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَكَانَتْ الْأَنْقَالَ مِنْ أَوَّلِ مَا أَنْزِلَ عَلَيْهِ بِالْمَدِينَةِ، وَكَانَتْ بَرَاءَةً مِنْ آخِرِ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ، وَكَانَتْ قِصَّتَهَا شَبِيهَةً بِقِصَّتِهَا، فَظَنَنْتُ أَنَّهَا مِنْهَا؛ فَمِنْ هُنَاكَ وَضَعْتُهَا فِي السَّبْعِ الطِّوَالِ، وَلَمْ أَكْتُبْ بَيْنَهُمَا سَطْرًا: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. (ابو داود: ٧٨٦)

(١) قَوْلُهُ: (الْجَمْعُ الْعُثْمَانِي): وَالْفَرْقُ بَيْنَ جَمْعِ أَبِي بَكْرٍ وَعُثْمَانَ:

الْبَاعِثُ لَدَى أَبِي بَكْرٍ لَجْمَعِ الْقُرْآنِ: خَشْيَةٌ ذَهَابِهِ بِذَهَابِ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ، وَجَمْعُ مَا كَانَ مُفْرَقًا فِي الرَّقَاعِ وَالْأَكْتَاغِ وَالْعَسْبِ فِي مُصْحَفٍ وَاحِدٍ مُرْتَبًا لِلآيَاتِ مُشْتَبِلًا عَلَى الْأَحْرَفِ السَّبْعَةِ الَّتِي نَزَلَ بِهَا الْقُرْآنُ. وَالْبَاعِثُ لَدَى عُثْمَانَ: كَثْرَةُ الْاِخْتِلَافِ فِي وُجُوهِ الْقِرَاءَةِ، وَجَمْعُ مَا كَانَ مُفْرَقًا فِي الْمَصَاحِفِ فِي مُصْحَفٍ وَاحِدٍ مُقْتَصِرًا عَلَى لُغَةٍ قُرَيْشِيَّةٍ - مُخْتَجًا بِأَنَّهُ نَزَلَ بِلُغَتِهِمْ -، مُرْتَبًا لِلسُّورِ، مُشْتَبِلًا عَلَى حَرْفِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ طَبَقًا لِلْعَرَضَةِ الْآخِرَةِ، دُونَ مَا عَدَّاهُ مِنَ الْأَحْرَفِ الْآخَرَى. (رُوحُ الْقَدِيرِ)

(٢) قَوْلُهُ: (رُويَ فِي الْبِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ): يَنْبَغِي لِلْبَلِيغِ أَنْ يَتَأَنَّقَ مِنْ كَلَامِهِ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ: فِي ابْتِدَاءِ كَلَامِهِ، فَيُزَيِّنُهُ بِحُسْنِ الْابْتِدَاءِ؛ وَعِنْدَ الْاِئْتِقَالِ مِنْ مَعْنَى إِلَى مَعْنَى آخَرَ، فَيُزَيِّنُهُ بِحُسْنِ التَّخْلُصِ، أَوْ الْاِئْتِصَابِ، أَوْ الْاسْتِطْرَادِ؛ وَعِنْدَ انْتِهَاءِ كَلَامِهِ، فَيُزَيِّنُهُ بِحُسْنِ الْانْتِهَاءِ. (رُوحُ الْقَدِيرِ)

حُسْنُ الْابْتِدَاءِ: هُوَ ائْتِقَاءُ الْمُتَكَلِّمِ لِابْتِدَاءِ كَلَامِهِ الْأَلْفَاظَ الْعَدْبِيَّةَ، وَتَخْيِيرَهُ النَّظْمَ الْأَجْوَدَ، وَإِتْيَانَهُ بِالْمَعْنَى الصَّحِيحِ الْمُنَاطِقِ لِمُقْتَضَى الْحَالِ؛ فَاسْتَهْلَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَالسُّورَةَ عَلَى أَحْسَنِ الْوُجُوهِ وَأَبْلَغَهَا وَأَكْمَلَهَا، إِمَّا: بِحَمْدِهِ تَعَالَى، أَوْ بِالنُّسْبِ، أَوْ بِالِئْتِدَاءِ، أَوْ بِالْقَسَمِ، أَوْ بِحُرُوفِ الْهَجَاءِ، أَوْ بِبَيَانِ غَرَضِ التَّنْزِيلِ، أَوْ بِذِكْرِ الْمُرْسِلِ وَالْمُرْسَلِ إِلَيْهِ، أَوْ عَلَى أَسْلُوبِ الرَّقَاعِ وَالشِّقِّ بِغَيْرِ عُنْوَانٍ؛ كَمَا أَنَّ الْمُلُوكَ يَبْتَدِئُونَ فَرَامِينَهُمْ بِحَمْدِ اللهِ، أَوْ بِبَيَانِ غَرَضِ الْإِمْلَاءِ، أَوْ بِبَيَانِ اسْمِ الْمُرْسِلِ وَالْمُرْسَلِ إِلَيْهِ. (رُوحُ الْقَدِيرِ)

١- فَكَمَا أَنَّهُمْ يَبْتَدُونَ بَعْضَهَا: بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى، وَبَعْضَهَا: بَيَانِ غَرَضِ
الإِمْلاءِ، وَبَعْضَهَا: بَيَانِ اسْمِ الْمُرْسَلِ وَالْمُرْسَلِ إِلَيْهِ؛ وَبَعْضَهَا تَكُونُ رُقْعَةً وَشِقَّةً
بِغَيْرِ عُنْوَانٍ، وَبَعْضَهَا تَكُونُ طَوِيلَةً وَأُخْرَى مُخْتَصِرَةً؛ كَذَلِكَ اسْتَهَلَّ اللَّهُ تَعَالَى
بَعْضَ السُّورِ بِالْحَمْدِ وَالتَّسْبِيحِ،^(١) وَبَعْضَهَا بَيَانِ غَرَضِ التَّنْزِيلِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى:
﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٢﴾﴾ [البقرة]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿سُورَةٌ
أُنزِلْنَاهَا وَقَرَأْنَاهَا﴾ [النور] ١.

وَهَذَا الْقِسْمُ مِنَ السُّورِ يُشْبِهُهُ بِمَا يَكْتُبُونَ^(٢): "هَذَا مَا صَالَحَ عَلَيْهِ فُلَانٌ
وَفُلَانٌ"، وَ"هَذَا مَا أَوْضَى بِهِ فُلَانٌ"؛ وَقَدْ كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ فِي صَلْحِ الْحَدَيْبِيَّةِ: "هَذَا
مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ ﷺ"،^(٣).

٢- وَاسْتَهَلَّ بَعْضَهَا بِذِكْرِ الْمُرْسَلِ وَالْمُرْسَلِ إِلَيْهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿تَنْزِيلُ

(١) قَوْلُهُ: (بِالْحَمْدِ وَالتَّسْبِيحِ): مِثَالُ الْحَمْدِ، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ
وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا ﴿١﴾﴾ [الكهف]؛ وَمِثَالُ التَّسْبِيحِ، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿سَبِّحْ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي
الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١﴾﴾ [الصف]؛ وَمِثَالُ غَرَضِ التَّنْزِيلِ، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿سُورَةٌ أُنزِلْنَاهَا
وَقَرَأْنَاهَا وَأُنزِلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لِّعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١﴾﴾ [النور]؛ وَمِثَالُ ذِكْرِ الْمُرْسَلِ وَالْمُرْسَلِ إِلَيْهِ،
قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴿١﴾﴾ [الأحقاف]؛ وَمِثَالُ اسْلُوبِ الرِّقَاعِ بِغَيْرِ
عُنْوَانٍ، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا
إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴿١﴾﴾ [المجادلة]؛ وَمِثَالُ الْيَدَاءِ، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ
تَبَتَّغِي مَرَضَاتٍ أَرْوَجُكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١﴾﴾ [التحریم]؛ وَمِثَالُ الْقَسَمِ، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالْعَصْرِ ﴿١﴾ إِنَّ
الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ﴿١﴾﴾ [العصر]؛ وَمِثَالُ حُرُوفِ الْهَجَاءِ، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الَمْ ﴿١﴾ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ
فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴿١﴾﴾. (روح القدير)

(٢) قَوْلُهُ: (بِمَا يَكْتُبُونَ): أَي: فِي اسْتِهْلَالِ الْوَفَائِقِ وَالْمُعَاهَدَاتِ. (المعرب)

(٣) قَوْلُهُ: (هَذَا مَا قَاضَى إِلَيْهِ): أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنِ التِّرْمِذِيِّ فِي الصَّلْحِ: ٢٦٩٩، وَفِي

الشُّرُوطِ: ٢٧٣١، وَفِي الْجُزِيَّةِ: ٣١٨٤، وَفِي الْمَغَازِي: ٤٢٥١؛ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ: ١٧٨٣.

(المعرب بزيادة)

الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴿٦﴾ [الجاثية]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿كِتَابٌ أُحْكِمَتْ
آيَاتُهُ وَتُمْ فَصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ^(١) خَبِيرٍ ﴿١﴾﴾ [هود].

وَهَذَا الْقِسْمُ يُشْبِهُ بِمَا يَكْتُبُونَ: "صَدَرَ الْحُكْمُ مِنَ الْبَابِ الْعَالِيِّ"، أَوْ
يَكْتُبُونَ: "هَذَا إِعْلَامٌ مِنْ حَضْرَةِ الْخِلَافَةِ إِلَى سُكَّانِ الْبَلَدِ الْفُلَانِيِّ بِأَنَّ الْخ"؛ وَقَدْ
كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ: "مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ^(٢) إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ".

٣- وَاسْتَهْلَ بَعْضَهَا عَلَى أُسْلُوبِ الرَّقَاعِ^(٣) وَالشَّقِيقِ بِغَيْرِ عُنْوَانٍ^(٤)، كَمَا قَالَ تَعَالَى:

﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنْفِقُونَ﴾ [المنافقون]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ
فِي زَوْجِهَا﴾ [المجادلة]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ^(٥) لِمَ تَحْرِمُهُ﴾ [التحریم].

(١) قَوْلُهُ: (حَكِيمٌ خَبِيرٌ): وَيَتَعَلَّقُ بِهِذِهِ الْآيَةُ قَاعِدَةٌ: "الْإِفْتِرَاقُ الْوَارِدُ فِي الْقُرْآنِ بَيْنَ بَعْضِ
الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى يُدَلُّ عَلَى مَزِيدٍ مِّنَ الْكَمَالَاتِ"، (قواعد: ١٥٩).

(٢) قَوْلُهُ: (مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ الْخ): أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِهِ ﷺ إِلَى هِرَقْلَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ:
٤٥٥٣؛ وَمُسْلِمٌ فِي الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ: ١٧٨٤ فِي تِلْكَ الْقِصَّةِ، وَأَخْرَجَهُ ثَانِيَا فِي الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ عَنْ أَنَسٍ فِي صَلْحِ
الْحَدِيثِيَّةِ: ١٧٨٤. (المعرب بزيادة)

(٣) قَوْلُهُ: (الرَّقَاعُ): جَمْعُ الرَّقْعَةِ؛ وَقِطْعَةٌ مِنَ الْوَرَقِ الَّتِي يُكْتَبُ عَلَيْهَا: بِرِجٍّ؛ وَالشَّقِيقُ جَمْعُ الشَّقِيقَةِ:
مَا شَقَّ مِنْ قُوبٍ أَوْ وَرَقٍ مُسْتَطِيلًا: كِبْرٌ وَغَيْرُهُ كِي لَبِي حَيْثُ - (المعرب)

(٤) قَوْلُهُ: (بِغَيْرِ عُنْوَانٍ): نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالصَّلَاتِ صَفًّا ﴿١﴾ فَالزَّجْرَاتِ زَجْرًا ﴿٢﴾﴾
[الصافات]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالذَّارِيَاتِ ذُرْوًا ﴿١﴾ فَالْحَلِيَّتِ وَقْرًا ﴿٢﴾ فَالْجَرِيَّتِ بُسْرًا ﴿٣﴾﴾ [الذاريات]،
وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ﴿١﴾ وَإِذَا النُّجُومُ انْكَدَرَتْ ﴿٢﴾﴾ [الكوبر]. نَعَمْ! وَقَدْ يَكُونُ صَدْرُ
الْكَلَامِ فِي بَعْضِ السُّورِ عَلَى مَنْهَجِ رَسَائِلِ الْعَرَبِ بِدُونِ رِعَايَةِ شَيْءٍ، مِثْلَ مَحَاوِرَةِ النَّاسِ؛ إِلَّا أَنَّهُ يُخْتَمُ كُلُّ
كَلَامٍ بِشَيْءٍ يَكُونُ مَبِينًا عَلَى الْاِخْتِتَامِ.

(٥) قَوْلُهُ: (يَأْتِيهَا النَّبِيُّ): وَاسْتِخْلَفَ فِي الْخُطَابِ الْخَاصِّ بِالرَّسُولِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ أَنْتَقِي
اللَّهَ وَلَا تُطِيعِ الْكُفْرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١﴾﴾ [الأحزاب]، فَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى: أَنَّهُ
يَشْمَلُ الْأُمَّةَ بِإِعْتِبَارِهِ قُدُورَةَ لَهَا؛ وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى: أَنَّهُ لَا يَشْمَلُهَا، لِأَنَّ الصِّيغَةَ تُدَلُّ عَلَى اخْتِصَاصِهِ بِهَا.
وَفِيهِ قَاعِدَةٌ: "الْخُطَابَاتُ الْعَامَّةُ فِي الْقُرْآنِ تُشْمَلُ النَّبِيُّ ﷺ، كَمَا أَنَّ الْخُطَابَاتِ الْمَوْجَّهَةَ إِلَيْهِ - عَلَيْهِ
السَّلَامُ - تُشْمَلُ الْأُمَّةَ إِلَّا لِذَلِيلٍ"، (١٤٣)؛ وَاعْلَمْ أَنَّ أَنْوَاعَ الْخُطَابَاتِ فِي الْقُرْآنِ الْمَوْجَّهَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثَةٌ: =

٤- مَنَهَجُ الْقَصَائِدِ فِي اسْتِهْلَالِ بَعْضِ السُّورِ:

وَلَمَّا كَانَتْ فَصَاحَةُ الْعَرَبِ تَتَجَلَّى فِي الْقَصَائِدِ^(١)، وَكَانَ مِنْ عَادَاتِهِمُ الْقَدِيمَةِ فِي مَبْدَأِ الْقَصَائِدِ^(٢) «التَّشْبِيهُ»^(٣) بِذِكْرِ الْمَوَاضِعِ الْعَجِيبَةِ وَالْوَقَائِعِ الْهَائِلَةِ^(٤)؛

= الأول أن يرد دليل -متصل أو منفصل أو قرينة- على اختصاص الخطاب به؛ وحكمه: أنه يختص بالنبي ﷺ؛ والثاني: ما فيه دليل أو قرينة على التعميم، فهذا الخطاب محمول على التعميم؛ والثالث ما ليس فيه دليل يدل على التعميم أو التخصيص، فهذا أيضا محمول على التعميم.

فمقال الأول قوله تعالى: ﴿وَأَمْرًا مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب: ٥]؛ ومقال الثاني قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْضُوا الْعِدَّةَ﴾ [الطلاق: ٥]؛ فالخطاب في أول الآية موجه للنبي ﷺ، ثم قال بعد ذلك ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ﴾ بصيغة الجمع، وهذه قرينة على أن الخطاب موجه لجميع الأمة؛ ومقال الثالث قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ أَتَى اللَّهُ وَلَا تُطِيعُ الْكٰفِرِينَ وَالْمُنٰفِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٧٨]. (قواعد: ٥٧٨)

(١) قوله: (فصاحة العرب تتجلى): اعلم أنه قد استعمل القرآن لغة القوم التي اعتزوا بها أيما اعتزاز، وافتخروا ببيانها على غيرهم من الأمم، حتى صار كل من لا يعرف لغتهم أعجيبًا، ولو كان ناطقًا سويًا؛ فاستعمل القرآن لغة القوم، لكن بأسلوب جميل متفرد في كل صورته ومظاهره؛ فجاء بكلام معجز لا يمكن المجيء بمثله لفظًا ومعنى. (فواصل الآيات لخصر)

(٢) قوله: (القصيد): هي مجموعة من سبعة أبيات شعرية فصاعداً، ذات قافية واحدة، ووزن واحد، وتفعيلات ثابتة، لا يتغير عددها، تقوم على وحدة البيت، وتبدأ عادةً ببيت مصرع.

(المعجم المفصل: ٣٧٦)

(٣) قوله: (التشبيب): سبب الشاعر: ذكر أيام الشباب واللَّهُو، وسبب قصيدته: حسنها وزيئها بذكر النساء؛ والعادة: أن يكون التشبيب في مبدأ قصائد المدح؛ ثم سمي ابتداء كل أمر تشبيهاً، وإن لم يكن فيه ذكر الشباب والنساء؛ فعلم: أنه قد يطلق على إنشاد الشعر وإنشائه، وفي هذا المعنى ما روي عن مسروق:

أخرج البخاري عن مسروق قال: دخلنا على عائشة -رضي الله عنها- وعندها حسان بن ثابت يُنشدُها شعراً يُشَبَّبُ بِأَبْيَاتِ لِه، وقال: «حَصَانُ رَزَاءُ مَا تُظَنُّ بِرَبِّبَةٍ»، «وَتُضْبِحُ عَزْرِي مِنْ لُحُومِ الْعَوَافِلِ»؛ فقالت له عائشة: لكنك لست كذلك. قال مسروق: فقلت لها: لِمَ تَأْذِينِ لِه أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْكِ، وقد قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ٥]؛ فقالت: أَيُّ عَذَابٍ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَى! =

فَاخْتَارَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - هَذَا الْأَسْلُوبَ فِي بَعْضِ السُّورِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالصَّافَّاتِ صَفًّا ① فَالزَّاجِرَاتِ زَجْرًا ②﴾ [الصفافات]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالذَّارِيَاتِ ذَرْوًا ① فَالْحَمَلَاتِ وِقْرًا ②﴾ [الذاريات]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ① وَإِذَا النُّجُومُ انْكَدَرَتْ ②﴾ [التكوير].

• البراعة المعجزة في حسن الانتهاء^(١):

وَكَمَا أَنَّ الْمُلُوكَ يَخْتَمُونَ قَرَامِينَهُمْ: بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ^(٢)، وَنَوَادِرِ الْوَصَايَا،

= قَالَتْ: إِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ أَوْ يُهَاجِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [البخاري: ٤١٤٦] (المعرب بزيادة)

وَقَوْلُهُ: (حَصَانٌ): أَي مَحْصَنَةٌ عَفِيفَةٌ، وَ(رَزَانٌ): كَامِلَةٌ الْعَقْلُ ذَاتُ وَقَارٍ وَتَبَاتٍ وَسُكُونٍ، (مَا تَنْظُنُّ): مَا تَنْتَهَمُ، وَ(عَرْثِي): أَي: جَائِعَةٌ، وَمَعْنَى رَجُلٍ عَرْثَانٌ وَامْرَأَةٌ عَرْثِيٌّ: لَا تَغْتَابُ النَّاسَ؛ وَ(الْعَوَافِلُ): جَمْعُ عَافِلَةٍ، وَهِيَ الْعَفِيفَةُ الْعَافِلَةُ عَنِ الشَّرِّ.

وَفِي حَدِيثِ أُمِّ مَعْبِدٍ: "فَلَمَّا سَمِعَ حَسَانَ شِعْرَ الْهَاتِفِ شَبَّ بِمُجَاوِبِهِ"، أَي: ابْتَدَأَ فِي جَوَابِهِ، مِنْ: تَشْبِيبِ الْكُتُبِ، وَهُوَ الْإِبْتِدَاءُ بِهَا وَالْأَخْذُ فِيهَا، وَلَيْسَ مِنْ تَشْبِيبِ النِّسَاءِ فِي الشُّعْرِ. (لسان العرب)
(٤) قَوْلُهُ: (وَالْوَقَائِعُ الْهَائِلَةُ): وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ قَاعِدَةٌ: "التَّفْسِيرُ بَعْدَ الْإِنْهَاءِ يَدُلُّ عَلَى التَّهْوِيلِ وَالتَّعْظِيمِ" (قواعد: ١٦٤).

(١) قَوْلُهُ: (حُسْنُ الْإِنْهَاءِ): حُسْنُ الْإِنْهَاءِ: هُوَ إِتْمَامُ الْكَلَامِ بِمُرَاعَاةِ مَا رُوِيَ فِي حُسْنِ الْإِبْتِدَاءِ مِنْ تَحْتِيزِ الْأَلْفَافِ الْعَذْبَةِ، وَالتَّظْمِ الْحَيِّدِ، مَعَ صِحَّةِ الْمَعْنَى الْمُشْعِرِ بِإِنْهَاءِ الْكَلَامِ، وَمُطَابَقَتِهِ لِمُقْتَضَى الْحَالِ؛ فَخَتَمَ اللَّهُ تَعَالَى أَوَاخِرَ السُّورِ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ، وَمَتَابِعِ الْحِكْمِ، وَالتَّكَايِدِ الْبَلِيغِ وَالتَّهْدِيدِ الْعَظِيمِ، كَمَا أَنَّ الْمُلُوكَ يَخْتَمُونَ قَرَامِينَهُمْ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ وَالتَّكَايِدِ الْبَلِيغِ وَالتَّهْدِيدِ الشَّدِيدِ. (روح القدير)

(٢) قَوْلُهُ: (بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ): هِيَ الْكَلِمَاتُ الْقَلِيلَةُ الْجَامِعَةُ لِلْمَعَانِي الْكَثِيرَةِ. وَاعْلَمْ! أَنَّ إِيجَازَ الْقِصْرِ: هُوَ الْكَلَامُ الْقَلِيلُ الَّذِي يُعْطِي مَعْنَى أَطْوَلَ مِنْهُ، يَعْنِي: إِندِرَاجَ الْمَعَانِي الْمُتَكَثِرَةِ تَحْتَ لَفْظٍ قَلِيلٍ، وَهَذَا الْإِيجَازُ إِذَا مَا أَنْ يَكُونَ بِأَنَّ يَحْتَوِي اللَّفْظُ عَلَى مَعَانٍ مُتَعَدِّدَةٍ - وَهُوَ إِيجَازُ الْجَامِعِ -، نَحْوُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ⑤﴾ [النحل]؛ أَوْ بِأَنَّ يُقَدَّرَ مَعْنَى زَائِدٍ عَلَى الْمَنْطُوقِ - وَهُوَ إِيجَازُ التَّقْدِيرِ - كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ﴾ [البقرة ٢٧٥]؛ أَي: فَهِيَ لَهُ، وَلَا عَلَيْهِ، يَعْنِي: أَنَّ مَنْ انْتَهَى عَنْ أَكْلِ الرِّبَا بَعْدَ التَّحْرِيمِ فَلَهُ مَا مَضَى مِنْ أَكْلِ الرِّبَا، وَلَيْسَ عَلَيْهِ رَدُّ مَا سَلَفَ. (مُحَمَّدُ الْيَاسِ)

الْمَلْحُوظَةُ: أَمَّا الْمُنَاسَبَةُ بَيْنَ السُّورِ، فَقَالُوا: إِذَا اعْتَبِرْتَ افْتِتَاحَ كُلِّ سُورَةٍ وَجَدْتَهُ فِي غَايَةِ الْمُنَاسَبَةِ =

والتأكيد البليغ - يتمسك الأوامر المذكورة -، والتهديد الشديد - لكل من يخالفها -؛ كذلك ختم الله تبارك وتعالى أواخر السور^(١): بجوامع الكلم، ومنايع الحكيم، والتأكيد البليغ، والتهديد العظيم^(٢).

• البراعة المعجزة في حسن التخلّص^(٣):

وقد يؤتى في أثناء السور بالكلام البليغ العظيم الفائدة، البديع الأسلوب

= لما ختم به السورة قبلها، ثم هو يظهر تارة ويخفي تارة؛ فيثال الأول: افتتاح سورة البقرة بقوله: ﴿الَمْ ذَلِكَ أَلِكْتَبْ لَا رَبِّ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ۝﴾ [البقرة]، فإنه إشارة إلى الصراط المستقيم الذي وقع في قوله تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ۝﴾ من سورة الفاتحة؛ ومثال الثاني: كسورة الكوثر وسورة الماعون، والمناسبة بينهما على ما قال الإمام الرازي: أن في سورة الماعون وصف الله تعالى المنافق بأربعة أمور: البخل وترك الصلاة والرياء ومنع الماعون؛ وذكر في الكوثر في مقابلتها أربعة أمور: في مقابلة البخل: ﴿الْكُوثَرِ﴾ وهو الخير الكثير، وفي مقابلة ترك الصلاة: ﴿فَصَلِّ﴾، وفي مقابلة الرياء: ﴿لِرَبِّكَ﴾ أي: لرضاه، وفي مقابلة منع الماعون: ﴿وَأَنْحَرْ﴾ وأزاد به التصديق بلحوم الأضاحي. (ملخص من نفحات العبير)

أما ترتيب السور بحسب النزول مع التخصيص فرؤيت فيه روايات، ومن أهمها: رواية أبي عمرو الداني بسنده إلى جابر بن زيد، ورواية عطاء بن أبي مسلم الخراساني عن ابن عباس. وتفصيله مذكور في معجم علوم القرآن.

(١) قوله: (ختم الله): وفيه قاعدة: "كثيراً ما نُختم الآيات القرآنية ببعض الأسماء الحسنى للتدليل على: أن الحكم المذكور له تعلقٌ بذلك الاسم الكريم"، (قواعد: ١٨٦).

(٢) قوله: (والتهديد العظيم): فختم الله تعالى السور بالأدعية - كما في البقرة -، وبالوصايا - كما في آل عمران -، وبالقرائض - كما في النساء -، وبالتحميم والوعد والوعيد - كما في المائدة -، وبالشحن على العبادة - كما في الأعراف -، وبالحرص على الجهاد وصلوة الأرحام - كما في الأنفال -، وبالتهليل - كما في البراءة -، وبالتهليل - كما في يونس -، وبوصف القرآن، كما في يوسف.

مثال التأكيد البليغ، قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ۝﴾ [الضحى] ٢- ومثال التهديد الشديد، كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَنَسْفَعُنَّ يَوْمِئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ ۝﴾ [التكاثر]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ ۝ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ ۝﴾ [الغاشية]، وقوله تعالى: ﴿عَلَيْهِمْ نَارٌ مُّؤَصَّدَةٌ ۝﴾ [البلد].

(٣) قوله: (حسن التخلّص): حسن التخلّص: هو الانتقال من ابتداء الكلام إلى عرضه مع مراعاة المناسبة، كما في قوله تعالى: ﴿الرَّ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ ۝ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ =

الذِي يَشْتَمِلُ عَلَى نَوْعٍ مِنَ الْحَمْدِ وَالتَّسْبِيحِ، أَوْ عَلَى نَوْعٍ مِنَ التَّعَمُّ وَالِامْتِنَانِ، كَمَا:
 ١- بَدَأَ بَيَانَ التَّبَايُنِ بَيْنَ مَرْتَبَةِ الخَالِقِ وَالمَخْلُوقِ بِقَوْلِهِ: ﴿قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ
 وَسَلَّمَ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ أَصْطَفَىٰ ۗ ءَآلَهُ خَيْرٌ مِمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٥١﴾﴾ [النمل]، ثُمَّ بَيَّنَّ هَذَا
 المَوْضُوعَ فِي خَمْسِ آيَاتٍ بِأَبْلَغِ وَجْهِ وَأَبْدَعَ أُسْلُوبًا^(١).

• صِنْعَةُ الاستِطْرَادِ وَالتَّخْلِصِ:

٢- وَبَدَأَ مُحَاصِمَةَ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي أَثْنَاءِ سُورَةِ البَقْرَةِ بِقَوْلِهِ: ﴿يَبْنَئِي إِسْرَائِيلَ

= تَعْقِلُونَ ﴿٥١﴾ نَحْنُ نَقُصُّ... ﴿٥٢﴾ إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ...﴾ [يوسف]؛ فَالسُّورَةُ الكَرِيمَةُ
 مَوْضُوعَةٌ لِقِصَّةِ يُوسُفَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-، وَقَدْ افْتَتِحَتْ بِذِكْرِ القُرْآنِ، ثُمَّ انْتَقَلَ بِحُسْنِ التَّخْلِصِ مِنَ
 الافْتِتَاحِ إِلَى المَقْصُودِ بِلا تَكَلُّفٍ. (علم البديع)

واعلم! أنَّ المُنَاسِبَةَ فِي الكَلَامِ التَّلْبِيغُ قَدْ تَكُونُ بِ"التَّنْظِيرِ": وَهُوَ الخَاقِ التَّنْظِيرُ بِالتَّنْظِيرِ؛
 وَ"المُضَادَّةُ": وَهُوَ التَّضَادُّ، كَمَا بَيْنَ القَبْضِ وَالبَسْطِ، وَالتَّزْوِيلِ وَالعُرُوجِ؛ وَ"الاستِطْرَادُ": وَهُوَ الِانْتِقَالُ
 بِمَا ابْتَدَى بِهِ الكَلَامُ إِلَى آخِرِ لَعْرَضٍ، ثُمَّ العَوْدُ إِلَى الِابْتِدَاءِ، كَمَا بَدَأَ مُحَاصِمَةَ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي أَثْنَاءِ سُورَةِ
 البَقْرَةِ بِقَوْلِهِ: ﴿يَبْنَئِي إِسْرَائِيلَ أَذْكَرُوا نِعْمَتِي الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِنِّي
 فَأَرْهَبُونَ ﴿٥١﴾﴾ [البقرة]، ثُمَّ خَتَمَهَا بِنَفْسِ هَذَا الكَلَامِ تَنْشِيطًا لِلسَّامِعِ؛ وَ"حُسْنُ التَّخْلِصِ": وَهُوَ
 الِانْتِقَالُ بِمَا ابْتَدَى بِهِ الكَلَامُ إِلَى المَقْصُودِ بِالكَلِمَةِ عَلَى وَجْهِ سَهْلٍ بِحَيْثُ لَا يُشْعِرُ السَّامِعَ بِالِانْتِقَالِ، كَمَا
 بَدَأَ المُخَاصِمَةَ مَعَ أَهْلِ الكِتَابِ فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا عِنْدَ اللَّهِ أَنُحَرِّمُ﴾ [آل
 عمران ﴿٥١﴾] لِيَتَّضِحَ مَحَلُّ التَّرَاجُعِ، وَيَتَوَزَّرَ الحِوَارُ عَلَى ذَلِكَ المَدْعَى؛ وَ"حُسْنُ الطَّلَبِ": وَهُوَ الخُرُوجُ إِلَى
 العَرَضِ بَعْدَ تَقَدُّمِ الوَسِيلَةِ، كَمَا فِي: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴿٥٦﴾﴾؛ وَالعُنْوَانُ: هُوَ عُنْوَانُ العُلُومِ بِأَنَّ
 يُذَكَّرُ فِي الكَلَامِ أَلْفَاظٌ تَكُونُ مَقَاتِيحَ لِلعُلُومِ، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَ"أَنْزَلْنَا عَلَيْهِمُ" نَبَأَ الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُ ءَايَاتِنَا
 فَأَنسَلَخْ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الضَّالِّينَ ﴿٣٦﴾﴾ [الأعراف] الآية، فِيهَا عُنْوَانُ قِصَّةِ بَلْعَامِ.

(كشاف اصطلاحات الفنون، روح القدير)

(١) قَوْلُهُ: (فِي خَمْسِ آيَاتٍ): وَهِيَ: ﴿أَمَّنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً...
 ﴿٥١﴾ أَمَّنْ جَعَلَ الْأَرْضَ قَرَارًا... ﴿٥٢﴾ أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ... ﴿٥٣﴾ أَمَّنْ يَهْدِيكُمْ فِي ظُلُمَاتِ اللَّيْلِ
 وَالبَحْرِ ﴿٥٤﴾ أَمَّنْ يَبْدَأُ الخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَمَنْ يَرزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ءَأَكَلَةٌ مَعَ اللَّهِ قُلْ هَاتُوا
 بُرْهَانَكُمْ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٥٥﴾﴾ [النمل]

أذْكُرُوا﴾ [البقرة ١٧]، ثُمَّ خَتَمَهَا بِنَفْسِ هَذَا الْكَلَامِ؛ فَابْتِدَاءُ الْمُحَاجَّةِ بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ، وَانْتِهَاءُهَا بِهَا يَحْتَلُّ^(١) مَكَانًا عَظِيمًا فِي الْبَلَاغَةِ.

٣- وَبَدَأَ الْمُخَاصِمَةَ مَعَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ الْأَسْلَمُ﴾ [آل عمران ١٥]، لِيَتَّضِحَ مَحَلُّ الْبِرَازِ، وَيَدُورَ الْحِوَارُ^(٢) عَلَى ذَلِكَ الْمُدْعَى. وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْحَالِ.

الفصل الثاني

في: تَقْسِيمِ السُّورِ إِلَى الْآيَاتِ، وَأَسْلُوبِهَا الْفَرِيدِ

لَقَدْ جَرَتْ سُنَّةُ اللَّهِ تَعَالَى فِي أَكْثَرِ السُّورِ^(٣) بِتَقْسِيمِهَا إِلَى الْآيَاتِ، كَمَا كَانُوا يُقَسِّمُونَ الْقَصَائِدَ إِلَى الْآيَاتِ.

الْفَرْقُ بَيْنَ الْآيَاتِ وَالْأَبْيَاتِ^(٤):

وَعَايَةُ مَا يُقَالُ فِي الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا: أَنَّ كَلِمًا مِنْهُمَا نَشَائِدُ^(٥) تُنْشَدُ لِابْتِدَازِ نَفْسٍ

(١) قَوْلُهُ: (يَحْتَلُّ): اِخْتَلَّ الْمَكَانَ وَبِهِ: حَلَّهُ وَتَرَلَّهُ، وَاحْتَلَّ مَكَانًا عَظِيمًا فِي الْبَلَاغَةِ: فَصَحَتْ مِنْ اسْرَاكَ بِهَتْ اِيْم مَقَامِ هِـ. (الْمَعْرَبُ)

(٢) قَوْلُهُ: (الْحِوَارُ): حَدِيثٌ يَجْرِي بَيْنَ شَخْصَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ فِي الْعَمَلِ الْقِصَصِيِّ: كَلْتَلُو، بَاتِ جِيْتِـ. (الْمَعْرَبُ)

(٣) قَوْلُهُ: (فِي أَكْثَرِ السُّورِ): سَتَقِفُ عَلَى فَائِدَةِ التَّقْيِيدِ بِـ "الأكثر" فِي آخِرِ الْقُصْلِ. (الْمَعْرَبُ)

(٤) قَوْلُهُ: (الْفَرْقُ بَيْنَ الْآيَاتِ وَالْأَبْيَاتِ): إِعْلَمُ أَنَّ الْقَدْرَ الْمُشْتَرَكَ بَيْنَ الْآيَاتِ وَالْأَبْيَاتِ هُوَ: تَوَافُقُ أَجْزَاءِهَا وَالْأَنْسِجَامُ بَيْنَهُمَا، لِيَتَحَصَّلَ مِنْهَا الْحَلَاوَةُ وَالْعُدُوْبَةُ الْمُسْتَى بِـ "التوافق التقريبي"؛ وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا:

١- أَنَّ بِنَاءَ الْآيَاتِ عَلَى الْأَرْكَانِ مِنَ الْأَسْبَابِ وَالْأَوْتَادِ وَالْفَوَاصِلِ الْمُسْتَى بِالْبُحُورِ؛ وَبِنَاءَ الْآبَاتِ عَلَى الْكَلِمَاتِ الْمُنْسَجِمَةِ.

٢- أَنَّ مَبْنَى الْآبَاتِ عَلَى الْبُحُورِ الْمُقَيَّدَةِ بِالْعُرُوضِ وَالْقَوَافِي مَعَ تَوَسُّطِ تِلْكَ الْقَوَاعِدِ الْمَخْصُوصَةِ الْمَأْلُوقَةِ الْمُسْتَحْسَنَةِ عِنْدَ قَوْمٍ، دُونَ آخَرِينَ؛ وَمَبْنَى الْآبَاتِ عَلَى الْاِمْتِدَادِ التَّقْسِيْمِيِّ الْمُتَّصِفِ بِالْوَزْنِ =

وَقَوَافِيهِمُ الْمُتَكَلِّمِ وَالسَّامِعِ؛ إِلَّا أَنَّ الْأَبْيَاتِ مُقَيَّدَةٌ بِالْعَرُوضِ وَالْقَوَافِي ^(١) - الَّتِي دَوَّنَهَا
الْحَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ ^(٢)، وَتَلَقَّاهَا مِنْهُ الشُّعْرَاءُ -؛ وَبِنَاءِ الْآيَاتِ عَلَى الْوِزْنِ وَالْقَافِيَةِ
الْإِجْمَالِيِّينَ ^(٣)، يُشْبِهَانِ أَمْرًا طَبِيعِيًّا؛ لَا عَلَى "أَفَاعِيلِ" الْعَرُوضِيِّينَ وَتَفَاعِيلِهِمْ ^(٤)

= وَالْقَافِيَةِ الْإِجْمَالِيِّينَ بِدُونِ تَوَسُّطِ قَوَاعِدِ الْعَرُوضِ.

٣- أَنْ لِكُلِّ قَوْمٍ أَسْلُوبًا خَاصًّا فِي أَبْيَاتِهِمْ بِحَيْثُ تَخْتَلِفُ قَوَانِينُ تَغْيِيرِهِمْ وَأَسَالِيبُ تَلْحِينِهِمْ عَنِ
آخَرِينَ؛ وَأَسْلُوبُ الْآيَاتِ أَسْلُوبُ فِطْرِي عَامٍ مُتَّصِفٍ بِالْحُسْنِ الْإِجْمَالِيِّ وَالْحَمَالِ الْقَمِّي. (روح القدير)
(٥) قَوْلُهُ: (نَشَائِدُ): جَمْعُ النَّشِيدِ وَالنَّشِيدَةِ، وَالنَّشِيدَةُ: قِطْعَةٌ مَوْسِيقِيَّةٌ مُغَنَّاءٌ تُنْشِدُهَا جَمَاعَةٌ،
وَمِنْهَا: النَّشِيدُ الْمَدْرَسِيُّ وَالنَّشِيدُ الْوَطْئِيُّ. (مُحَمَّدُ الْبَيْتَاس)

(١) قَوْلُهُ: (بِالْعَرُوضِ وَالْقَوَافِي): الْعَرُوضُ: مِيزَانُ الشُّعْرِ الَّذِي يَظْهَرُ بِهِ الْمُتَرَنِّمُ مِنَ الْمُخْتَلَفِ؛ وَالْقَافِيَةُ:
آخِرُ كَلِمَةٍ فِي الْبَيْتِ، أَوْ هِيَ: مِنْ آخِرِ سَاكِنٍ فِيهِ إِلَى أَوَّلِ سَاكِنٍ يَلِيهِ مَعَ الْمُتَحَرِّكِ الَّذِي قَبْلَ
السَّاكِنِ؛ فَلَوْ قُلْتَ مَثَلًا: "مَا أَطْوَلَ اللَّيْلَ عَلَى مَنْ لَمْ يَنَمْ"، كَانَتْ الْقَافِيَةُ: "لَمْ يَنَمْ". (المعرب)
(٢) قَوْلُهُ: (الْحَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ): هُوَ حَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَرَاهِيدِيِّ مِنْ: أَيْمَةَ اللُّغَةِ، وَالْأَدَبِ، وَوَضِعَ
عِلْمَ الْعَرُوضِ، وَهُوَ أَسْتَاذُ سَيْبَوَيْهِ؛ وُلِدَ سَنَةَ ١٠٠هـ، وَتَوَفَّى سَنَةَ ١٧٠هـ. (المعرب)

(١/٣) قَوْلُهُ: (الْوِزْنُ وَالْقَافِيَةُ الْإِجْمَالِيِّينَ): فَإِذَا لَاحِظْنَا الْآيَةَ الَّتِي عَلَى الْبَحْرِ الطَّوِيلِ -الَّذِي صَرَّفَهُ
مَقَاعِلُنْ- بِدُونِ تَكْلُفٍ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ [الكهف ١٥]، فَكُلُّ
مِنَ الْعَالِمِ وَالْعَامِي يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقْرَأَهَا وَيُزَيِّنَهَا بِصَوْتِهِ الْفِطْرِيِّ؛ وَإِذَا لَاحِظْنَا وَزْنَ الْمَعْرُوفِ عِنْدَ الْعَرُوضِيِّينَ،
فَهُوَ: "فَعُولُنْ مَقَاعِلُنْ، فَعُولُنْ مَقَاعِلُنْ"؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ: سَتَبْدِي لَكَ الْآيَاءُ مَا كُنْتُ جَاهِلًا؛ وَيَأْتِيكَ
بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِي؛ -وَتَقْطِيعُهُ بِالرَّمْزِ: [☆/☆/☆// - ☆/☆// - ☆/☆/☆// - ☆/☆//]؛ - فَلَا
يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقْرَأَ الْعَامِي عَلَى قَوَاعِدِ الْعَرُوضِيِّينَ، فَضْلًا عَنْ أَنْ يُزَيِّنَهُ بِصَوْتِهِ الْفِطْرِيِّ؛ فَهَذَا هُوَ الْفَرْقُ
بَيْنَ مِيزَانِ كَلَامِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ وَوِزْنِ كَلَامِ النَّاسِ. (مُحَمَّدُ الْبَيْتَاس)

اعْلَمْ! أَنَّ ظَاهِرَةَ "الْإِنْقَاعِ اللَّفْظِيِّ" فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ لَمْ تَلْقَ نَصِيْبًا كَبِيرًا مِنَ الدِّرَاسَةِ، كَأَخْوَاتِهَا
مِنَ الظُّوَاهِرِ اللُّغَوِيَّةِ الْآخَرَى فِي الْقُرْآنِ؛ رَبَّمَا لَتَحْرُجَ بَعْضُ الدَّارِسِينَ مِنَ الْمَسْأَلَةِ، أَوْ الْحَوَافِظِ مِنْ افْتِرَائِهَا
بِالسُّجْعِ الْمَدْمُومِ فِي بَعْضِ أَحْوَالِهِ. (فَوَاصِلُ لَسِيدِ خَضِرٍ).

(٢/٣) قَوْلُهُ: (الْقَافِيَةُ): أَيُّ: الْمَحْمُودَةُ غَيْرُ الْمُتَكَلِّفَةِ؛ وَهِيَ فَوَاصِلُ الْآيِ فِي الْقُرْآنِ. (دِرَاسَةٌ: ١١٢)

(٤) قَوْلُهُ: (وَتَفَاعِيلِهِمْ): اعْلَمْ! أَنَّ التَّفَاعِيلَ وَالْأَفَاعِيلَ وَالْأَرْكَانَ الْقَاطِئَةَ مُتَرَادِفَةٌ؛ وَالْأَفَاعِيلُ
وَالتَّفَاعِيلُ: أُمُيْلَةُ الْأَجْزَاءِ الَّتِي يَتَأَلَّفُ مِنْهَا الشُّعْرُ، وَهِيَ أَرْبَعَةٌ: فَعُولُنْ، مَقَاعِلُنْ، مَقَاعِلُنْ، فَاعِلَاتُنْ؛
وَبَقِيَّةُ الْأَجْزَاءِ مَأْخُودَةٌ مِنْهَا. (مَعْرَبٌ بِزِيَادَةٍ) وَإِلَيْكَ هَذَا الْجَدْوَلُ:

=

المُعَيَّنَةُ الَّتِي هِيَ أَمْرٌ صِنَاعِيٌّ وَاصْطِلَاحِيٌّ^(١).

جدول التفاعيل

الرقم	التفاعيل	المأخوذات	الرُّكْنُ الأوَّلِي	الرُّكْنُ الثَّانِي	الرُّكْنُ الرَّابِعُ
١	فَعُوْ + لُنْ	مَرْكَبَةٌ مِنْ:	وَتِدْ مَجْمُوع	سَبَبٍ خَفِيْف
٠	فَا + عِلْنُ	سَبَبٍ خَفِيْف	وَتِدْ مَجْمُوع
٢	مَقَا + عِي + لُنْ	مَرْكَبَةٌ مِنْ:	وَتِدْ مَجْمُوع	سَبَبٍ خَفِيْف	سَبَبٍ خَفِيْف
٠	مُسْ + تَفْ + عِلْنُ	سَبَبٍ خَفِيْف	سَبَبٍ خَفِيْف	وَتِدْ مَجْمُوع
٠	فَا + عِيْلَا + ثُنْ	سَبَبٍ خَفِيْف	وَتِدْ مَجْمُوع	سَبَبٍ خَفِيْف
٣	فَاعِيْلَاثُنْ	مَرْكَبَةٌ مِنْ:	وَتِدْ مَفْرُوق	سَبَبٍ خَفِيْف	سَبَبٍ خَفِيْف
٠	مُسْ + تَفْعُ + لُنْ	سَبَبٍ خَفِيْف	وَتِدْ مَفْرُوق	سَبَبٍ خَفِيْف
٠	مَفْ + عُوْ + لَاثْ	سَبَبٍ خَفِيْف	سَبَبٍ خَفِيْف	وَتِدْ مَفْرُوق
٤	مُقَاعِلَاثُنْ	مَرْكَبَةٌ مِنْ:	وَتِدْ مَجْمُوع	سَبَبٍ ثَقِيْل	سَبَبٍ خَفِيْف
٠	مَتْ + فَا + عِلْنُ	سَبَبٍ ثَقِيْل	سَبَبٍ خَفِيْف	وَتِدْ مَجْمُوع

الملاحظة: أما تفعيلة "فَعُوْلُنْ" خماسية تشتمل على ركنين، والبقية سباعية تشتمل على ثلاثة أركان. (١) قوله: (أمرٌ صِنَاعِيٌّ وَاصْطِلَاحِيٌّ): اعلم! أن الوزن الشعري: أركان علم العروض وأوزانه وتفاعيله، وهي متحركات وسكنات متتابعة على وضع معروف يُوزَنُ بِهَا أي بحرٍ من البحور الآتية؛ والتفاعيل التي تتولد من ائتلاف الأسباب مع: الأوتاد، والفواصل عشرة: فَعُوْلُنْ [+/+/+]/، فَاعِلْنُ [+/+/+]/، مَقَاعِلْنُ [+/+/+/+]/، مُسْتَفْ عِلْنُ [+/+/+/+]/، فَاعِلَاثُنْ [+/+/+/+]/، فَاعِلَاثُنْ [+/+/+/+]/، مُسْتَفْعِلْنُ [+/+/+/+]/، مَفْعُولَاثْ [+/+/+/+]/، مُقَاعِلَاثُنْ [+/+/+/+]/، مُتَقَاعِلْنُ [+/+/+/+]/.

وتتركب هذه الأوزان من ثلاثة أشياء: أسباب، وأوتاد، وفواصل؛ وهذه الثلاثة تتكوّن من حروف التقطيع العشرة المجموعة في "لمعت سؤفنا"، ولا تتركب من غيرها أبداً.

السبب: عبارة عن حرفين: فإن كانا متحركين فهو "السبب الثقيل"، كقولك: لِمَ، بِكَ، لَكَ [//]، وإن كان الأول متحركاً والثاني ساكناً فهو "السبب الخفيف"، كقولك: هَبْ، لِي [+/].

الوتد: عبارة عن مجموع ثلاثة أحرف (اثنان متحركان والثالث ساكن)، ويسمى الوتد المجموع، كقولك: نَعَمْ، عَزَا [+/+]؛ أو متحركان يتوسطهما حرف ثالث ساكن، كقولك: مَاتَ، نَضْرُ [+/+]/، ويسمى: الوتد المفروق.

الفاصلة: ثلاثة أو أربعة متحركات تُسَمَّى "الفاصلة الصغرى"، كقولك: سَكَنُوا، مُدُنُنْ [+/+/+]/؛ وإن كان الساكن بعد أربعة متحركات تُسَمَّى "الفاصلة الكبرى"، كقولك: قَتَلَهُمْ، مَلِكُنَا [+/+/+/+]/. (ميزان)

• التَّمَتُّعُ وَالْإِتِّدَادُ بِالْكَلَامِ الْمُتَوَافِقِ هِيَ الْفِطْرَةُ:

وَأَمَّا تَنْقِيحُ الْأَمْرِ الْمُشْتَرَكِ بَيْنَ الْآيَاتِ وَالْأَنْبِيَاءِ - وَنُعْبَرُ ذَلِكَ الْأَمْرَ الْعَامَّ بِـ "النَّشَائِدِ"^(١) -، ثُمَّ ضَبْطُ تِلْكَ الْأُمُورِ الَّتِي التَّرْمُّ بِهَا فِي الْآيَاتِ - وَذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ الْفَصْلِ -؛ فَكُلُّ ذَلِكَ يَحْتَاجُ إِلَى تَفْصِيلٍ. وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ!

وَتَفْصِيلُ هَذَا الْإِجْمَالِ: أَنَّ الْفِطْرَةَ السَّلِيمَةَ تُدْرِكُ بِذَوْقِهَا - فِي الْقَصَائِدِ الْمَوْزُونَةِ الْمُقَفَّاهِ، وَالْأَرَاجِيزِ^(٢) الرَّائِقَةِ الْجَمِيلَةِ، وَأَمْثَالِهَا - حَلَاوَةً وَعَدْوَبَةً.

وَإِذَا تَأَمَّلَ أَحَدٌ فِي سَبَبِ إِدْرَاكِ تِلْكَ الْحَلَاوَةِ، وَجَدَ: أَنَّ نَفْسَ الْمُخَاطَبِ تَتَذَوَّقُ لَذَّةً خَاصَّةً فِي الْكَلَامِ الَّذِي يُوَافِقُ بَعْضُهُ بَعْضًا^(٣)، وَيَجْعَلُهَا مُنْتَظِرًا إِلَى كَلَامٍ آخَرَ مِثْلِهِ^(٤)؛ فَإِذَا سَمِعَتْ بَعْدَ ذَلِكَ الْبَيْتِ الْآخَرَ - مَعَ ذَلِكَ التَّوَافِقِ

(١) قَوْلُهُ: (بِالنَّشَائِدِ): وَهَذَا بِمَنْزِلَةِ الْجِنْسِ. (الْمَعْرَبِ)؛ وَالنَّشِيدُ الْمَدْرَسِيُّ: وَقِطْعَةٌ شِعْرِيَّةٌ يُغْنِيهَا أَطْفَالُ الْمَدَارِسِ جَمَاعِيًا؛ وَالنَّشِيدُ الْوَطَنِيُّ: قِطْعَةٌ مُوسِيقِيَّةٌ مُغَنَّىةٌ فِي حُبِّ الْوَطَنِ وَالْتَعَلُّقِ بِهِ.

(٢) قَوْلُهُ: (الْأَرَاجِيزُ): جَمْعُ: أَرْجُوزَةٍ، قِصَائِدِ شِعْرِيَّةٍ مِنْ بَحْرِ

(٣) قَوْلُهُ: (يُوَافِقُ بَعْضُهُ بَعْضًا): اعْلَمْ أَنَّكَ تَجِدُ دَائِمًا فِي كُلِّ فَاصِلَةٍ مِنْ فَوَاصِلِ الْآيَاتِ: أَنَّ يُحْتَمَّ الْكَلَامُ بِمَا يَنْتَاسِبُ مَعَ أَوَّلِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ، وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَرَ؛ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الْأَنْعَامُ]؛ فَقَدْ حُتِمَتِ الْآيَةُ بِمَا يُنَاسِبُ أَوَّلَهَا، إِذْ ﴿اللَّطِيفُ﴾ يُلَاقِمُ ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾، ﴿الْخَبِيرُ﴾ يُلَاقِمُ ﴿وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَرَ﴾؛ لِأَنَّ مَنْ يُدْرِكُ الشَّيْءَ يَكُونُ خَبِيرًا بِهِ.

(فَوَاصِلُ الْآيَاتِ: ٧٤: مَلْخَصًا)

(٤) قَوْلُهُ: (إِلَى كَلَامٍ آخَرَ مِثْلِهِ): اعْلَمْ أَنَّ هُنَاكَ قِسْمًا مِنَ الْقَوَاصِلِ، يُسَمِّيهِ أَهْلُ الْبَلَاغَةِ بِـ "رَدِّ الْأَعْجَازِ عَلَى الصُّدُورِ"، وَقَدْ قَسَمَهُ ابْنُ الْمُعْتَزِّ ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ: ١- تَوَافُقُ الْفَاصِلَةِ أَوَّلَ كَلِمَةٍ فِي صَدْرِ مَا قَبْلُهَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾ [آلِ عِمْرَانَ]؛ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قَالَ إِنِّي لِعَمَلِكُمْ مِنَ الْقَالِينَ﴾ [الشُّعْرَاءِ].

٢- تَوَافُقُ الْفَاصِلَةِ بَعْضَ كَلِمَاتِ الصُّدْرِ، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ "أَسْتَهْزَيْ" بِرُسُلِي مِنْ قَبْلِكَ فَحَاقَ بِالَّذِينَ سَخِرُوا مِنْهُمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ﴾ [الْأَنْعَامُ]؛ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَنْظُرْ كَيْفَ "فَضَّلْنَا" بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَاللَّخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا﴾ [الْإِسْرَاءِ].

وَالْأَنْسِجَامُ ^(١) بَيْنَ أَجْزَائِهِ، وَتَحَقَّقَ الْأَمْرُ الْمُنْتَظَرُ، - تَضَاعَفَتِ اللَّذَّةُ عِنْدَ ذَلِكَ؛
وَلَمَّا كَانَ الْبَيْتَانِ مُشْتَرَكَيْنِ فِي قَافِيَةٍ وَاحِدَةٍ إِرْدَادَتِ اللَّذَّةُ ثَلَاثَةَ أَضْعَافِهَا.

= ٣ - توافقت الفاصلة آخر كلمة في صدر ما قبلها، كقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِـ"الْهَدَى" فَمَا رِيحَتْ وَبَجَرْتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴿٣١﴾﴾ [البقرة]؛ وقال تعالى: ﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِيهِ وَالْمَلَكِئِكَ يَنْشَهُونَ﴾؛ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴿٣٢﴾﴾ [النساء].

قوله: (تضاعفت اللذة): ولا يخفى في أن هذه الآيات صُدورها وأعجازها - فوق ما تحتمل من معاني التقرير والحزم - تترقق فيها موسيقى عذبة مطردة يأخذ بعضها بحجز بعضها؛ حتى إذا بلغت مداها بالفواصل وقعت على قرار مكن، أضفى على سامعها دعة ونشوة وبشاشة كان يتطلّبها ويترقّبها؛ فلم تخلف ظنّه فيها. (فواصل الآيات: ٧٤ بتقديم)

(١) قوله: (والانسجام): والانسجام: هو أن يكون الكلام - خلوه من العقادة - منحدرًا كمتحدر الماء المنسجم، ويكاد لسهولة تركيبه وعذوبة ألفاظه أن يسهل رِقّة؛ والقُرآن كله كذلك. وقال أهل البديع: إذا قوي الانسجام في الثر جاءت قراءته موزونة بلا قصد لقوة انسجامه؛ ومن ذلك ما وقع في القرآن موزونًا: فين: بحر الطويل: ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ [الكهف ﴿١٦﴾]؛ ومن المديد: ﴿وَأَصْنَعُ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا﴾ [هود ﴿٣٥﴾]، ومن البسيط: ﴿فَأَصْبَحُوا لَا يَرَى إِلَّا مَسَكِنُهُمْ﴾ [الأحقاف ﴿٥٠﴾]؛ ومن الوافر: ﴿وَيُخْرِجُهُمْ وَيَنْصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ، وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة]؛ ومن الكامل: ﴿وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة]؛ ومن الهزج: ﴿قَالِقُوهُ عَلَى وَجْهِ أَبِي يَأْتِ بَصِيرًا﴾ [يوسف ﴿٣٠﴾]؛ ومن الرجز: ﴿وَدَائِبُهُمْ عَلَيْهِمْ ظِلْمُهَا﴾ ﴿وَدَلَّلتْ قُطُوفُهَا تَذِيلًا﴾ [الدهر]؛ ومن الرمل: ﴿وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَاسِيَتٍ﴾ [سبا ﴿١٠﴾]؛ ومن السريع: ﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ﴾ [البقرة ﴿٣٠﴾]؛ ومن المنسرح: ﴿إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ﴾ [الدهر ﴿٥٠﴾]؛ ومن الخفيف: ﴿لَا يَكَادُونَ يُفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ [النساء]؛ ومن المضارع: ﴿يَوْمَ التَّنَادِ ﴿٣١﴾ يَوْمَ تُولُونَ مُدْبِرِينَ﴾ [غافر]؛ ومن المفتضب: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ [البقرة ﴿٥٠﴾]؛ ومن المجتث: ﴿تَبَيَّ عِبَادِي أَيْ أَنَا أَلْعَفُورُ الرَّجِيمِ ﴿٥٠﴾﴾ [الحجر]؛ ومن المتقارب: ﴿وَأَمَلِي لَهُمْ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ﴾ [الأعراف].

(الاتقان في علوم القرآن بزيادة يسيرة)

وأما تعريفات هذه البحور فتذكر في كتب "علم العروض" فليُنظر فيها، وهي مذكورة أيضا في كتابنا المسمى بـ"دستور الطلبة"، المطبوع من "إدارة الصديق دايبيل"، غجرات، الهند.

فَالْتَمَعُ وَالْأَيْدَاذُ بِالْأَبْيَاتِ - بِهَذَا السِّرِّ - فِطْرَةٌ قَدِيمَةٌ فُطِرَ النَّاسُ عَلَيْهَا^(١)،
وَأَصْحَابُ الْأَمْزِجَةِ السَّلِيمَةِ مِنْ أَهْلِ الْأَقَالِيمِ الْمُعْتَدِلَةِ مُتَّفِقُونَ عَلَى ذَلِكَ^(٢).

• الْمَذَاهِبُ الْمُخْتَلِفَةُ فِي تَوَافِقِ الْأَجْزَاءِ:

ثُمَّ حَدَّثَتْ بَعْدَ ذَلِكَ مَذَاهِبُ مُخْتَلِفَةٍ وَرُسُومٌ مُتَبَايِنَةٌ فِي تَوَافِقِ الْأَجْزَاءِ^(٣) فِي
كُلِّ "بَيْتٍ" مِنَ الْأَبْيَاتِ، وَكَذَا فِي شُرُوطِ "الْقَوَافِي الْمُشْتَرَكَةِ" بَيْنَ الْأَبْيَاتِ.
فَالْعَرَبُ عِنْدَهُمْ ضَوَابِطُ وَأُصُولٌ بَيْنَهَا الْحَلِيلُ، وَالْهُنُودُ يَتَّبِعُونَ قَانُونًا يَحْكُمُ
بِهِ سَلِيْقَتُهُمُ اللَّغَوِيَّةُ وَقَرِيْحَتُهُمُ الْفِطْرِيَّةُ^(٤)؛ وَهَكَذَا اخْتَارَ أَهْلُ كُلِّ عَصْرِ وَضْعًا مِنْ

(١) قَوْلُهُ: (فُطِرَ النَّاسُ عَلَيْهَا): اعْلَمُوا أَنَّ مَسْئَلَةَ طَرَبِ الْعَرَبِيِّ الْأَوَّلِ بِحُسْنِ التَّغْمِ لَيْسَتْ خَاصَّةً
بِهِ، إِنَّمَا هِيَ فِطْرَةٌ فِي الْإِنْسَانِ، بِدَلِيلِ أَنَّ الْبَشَرِيَّةَ الَّتِي تَعْرِفُ الْعَرَبِيَّةَ مَا زَالَتْ تَطْرُبُ قَدِيمًا وَحَدِيثًا بِهَذَا
الْوَقْعِ الصَّوْتِي الْجَمِيلِ لِلُّغَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَتَنْفَعِلُ بِهِ، وَإِنْ كَانَ الْعَرَبِيُّ الْأَوَّلُ كَانَ أَشَدَّ تَأَثُّرًا بِهَا نَظْرًا
لَطَبِيعَةَ حَيَاتِهِ.

وَلَمَّا كَانَ الْعَرَبُ أُمَّةً مُتَكَلِّمَةً، وَأَسْجَاعَ الْخُطْبَاءِ وَالْكُهَّانِ أَمْرَ السَّحْرِ فِي الْقَوْمِ، صَارَتْ أَلْوَانُ
الْكَلَامِ شُغْلَهُمُ الْأَعْظَمُ؛ ثُمَّ جَاءَ الْقُرْآنُ حَتَّى مَلَكَ أَسْمَاعَهُمْ وَعُقُولَهُمْ بَيَانًا عَالِي رَفِيعٍ، وَدَانَتْ لَهُ الرِّقَابُ
وَالْأَبْدَانُ؛ وَارْتَبَطَتْ الْأُمَّةُ بِالْقُرْآنِ أَشَدَّ مَا ارْتَبَطَتْ أُمَّةٌ بِكِتَابٍ. (فَوَاصِلُ الْآيَاتِ مَلْخَصًا)

(٢) قَوْلُهُ: (مُتَّفِقُونَ عَلَى ذَلِكَ): عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ قَالَ: جَالَسْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ
مَرَّةٍ، وَكَانَ أَصْحَابُهُ يَتَنَاشَدُونَ الشِّعْرَ وَيَتَنَادُونَ أَشْيَاءَ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ وَهُوَ سَاكِتٌ وَرَبَّمَا تَبَسَّمَ مَعَهُمْ.

(الشَّمَائِلُ الْمَحْمَدِيَّةُ)

وَعَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَنْشَدْتُهُ مِائَةَ قَافِيَةٍ مِنْ قَوْلِ أُمِّيَّةَ
بْنِ أَبِي الصَّلْتِ كُلَّمَا أَنْشَدْتُهُ بَيْتًا قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: هَيْهَ حَتَّى أَنْشَدْتُهُ مِائَةَ، يَعْنِي بَيْنَنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنْ
كَادَ لَيْسَلِمَ. (الشَّمَائِلُ الْمَحْمَدِيَّةُ لِلتَّرْمِذِيِّ، مَا جَاءَ فِي صِفَةِ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الشِّعْرِ)

قَوْلُهُ: هَيْهَ، هِيَ كَلِمَةٌ تُسْتَعْمَلُ لِلِاسْتِرَادَةِ.

(٣) قَوْلُهُ: (الْأَجْزَاءُ): الْأَجْزَاءُ: أَرْكَانُ الْوِزْنِ. (الْمَعْرَبُ)

(٤) قَوْلُهُ: (وَقَرِيْحَتُهُمْ): الْقَرِيْحَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ: أَوَّلُهُ وَبِأَكْوَرَتِهِ؛ وَالْقَرِيْحَةُ مِنَ الْإِنْسَانِ: طَبِيعَتُهُ الَّتِي

جَبِيلٌ عَلَيْهَا. (الْوَسِيطُ، الْمَعْرَبُ)

الأوضاع^(١)، وسلكوا مسلكاً من المسالك.

• ملاحظات في الكلام المنظوم:

وَإِذَا أَرَدْنَا: أَنْ نَنْتَزِعَ مِنْ بَيْنِ هَذِهِ الرُّسُومِ وَالْمَذَاهِبِ الْمُخْتَلِفَةِ أَمْرًا جَامِعًا مُشْتَرَكًا، وَتَأْمَلْنَا السِّرَّ الْمُنْتَشِرَ الشَّامِلَ فِيهَا؛ وَجَدْنَا: أَنَّهُ هُوَ "التَّوَافُقُ التَّقْرِيبِيُّ"^(٢)، لَا غَيْرًا!

• الشعر العربي والتغنم بها:

١- لَأَنَّ الْعَرَبَ يَسْتَعْمِلُونَ: مَقَاعِيلُ^(٣) وَمُقْتَعِلُنْ مَكَانَ مُسْتَفْعِلُنْ، وَيَعْتَبِرُونَ: فَعِلَاتُنْ بَدَلَ فَاعِلَاتُنْ وَفَقَّ الْقَاعِدَةَ، وَيَجْعَلُونَ: مُوَافَقَةً "ضَرْبِ بَيْتٍ"^(٤) بِضَرْبِ بَيْتٍ آخَرَ، وَمُوَافَقَةً "عَرُوضٍ" بَيْتٍ بِعَرُوضِ بَيْتٍ آخَرَ أَمْرًا مُهِمًّا؛ وَيَجُوزُونَ زِحَاقَاتٍ^(٥) كَثِيرَةً فِي "الحَشْوِ"^(٦)، بِخِلَافِ شُعْرَاءِ الْفُرْسِ؛ فَإِنَّ الزِّحَاقَاتِ عِنْدَهُمْ

(١) قَوْلُهُ: (الأوضاع): الوَضْعُ: هَيْئَةُ الشَّيْءِ الَّتِي يَكُونُ عَلَيْهَا. (المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (التَّوَافُقُ التَّقْرِيبِيُّ): وَقَدْ مَرَّ تَفْصِيلُهُ عِنْدَ الْفَرْقِ بَيْنَ الْآيَاتِ وَالْأَبْيَاتِ قُبَيْلَ هَذَا فِي

بِدَايَةِ هَذَا الْقَصْرِ.

(٣) قَوْلُهُ: (مَقَاعِيلُ): الإِغْرَابُ جِكَائِي. (المعرب)

(٤) قَوْلُهُ: (ضَرْبِ بَيْتٍ): الْبَيْتُ كَلَامٌ تَأْمُّ يَتَأَلَّفُ مِنْ أَجْزَاءٍ، وَيُنْتَهِي بِقَافِيَةٍ؛ وَلِلْبَيْتِ مِضْرَعَانِ:

الْأَوَّلُ يُسَمَّى "صَدْرًا"، وَالثَّانِي "عَجْرًا"؛ وَآخِرُ جُزْءٍ مِنَ الصَّدْرِ يُسَمَّى "عَرُوضًا"، وَآخِرُ جُزْءٍ مِنَ الْعَجْرِ

يُسَمَّى "ضَرْبًا"، وَمَا عَدَا الْعَرُوضَ وَالضَّرْبَ فِي الْبَيْتِ يُسَمَّى "حَشْوًا". (مِيزَانُ الذَّهَبِ، الْمَعْرَبُ)

(٥) قَوْلُهُ: (زِحَاقَاتٍ): الزِحَافُ: تَغْيِيرُ يُلْحَقُ ثَانِي السَّبَبِ الْخَفِيفِ أَوِ الثَّقِيلِ. (المعرب)

الْمَلْحُوظَةُ: التَّفْعِيلَاتُ الَّتِي تَبْدَأُ بِأَسْبَابٍ: فَاعِلُنْ، فَاعِلَاتُنْ، مُسْتَفْعِلُنْ، مُسْتَفْعِلَاتُنْ، مُتَّفَاعِلُنْ،

مُتَّفَاعِلَاتُنْ؛ وَالتَّفْعِيلَاتُ الَّتِي تَبْدَأُ بِالْأَوْتَادِ: فَعُولُنْ، مَقَاعِلُنْ، مُقَاعِلَاتُنْ، قَاعِ لَاتُنْ.

وَالْفَرْقُ بَيْنَ مُسْتَفْعِلُنْ، مُسْتَفْعِلَاتُنْ: أَنَّ الْوَيْدَ يَقَعُ بَيْنَ سَبَبَيْنِ خَفِيفَيْنِ فِي الْأُولَى، وَفِي الثَّانِيَةِ يَقَعُ فِي

آخِرِهَا بَعْدَ سَبَبَيْنِ خَفِيفَيْنِ. (مُحَمَّدُ الْبَيْهَقِيُّ).

الْمَلْحُوظَةُ: أَمَّا الْفَرْقُ بَيْنَ الزِّحَافِ وَالْعِلَّةِ فَهُوَ مِنْ خَمْسَةِ أَوْجُهٍ، كَمَا يَلِي =

مُسْتَهْجَنَةٌ^(١).

- ٢- وَكَذَلِكَ تَسْتَحْسِنُ الْعَرَبُ كَوْنَ الْقَافِيَةِ فِي الْبَيْتِ "قُبُورًا"، وَفِي الْبَيْتِ الْآخِرِ "مُنِيرًا"؛ بِخِلَافِ شُعْرَاءِ الْعَجَمِ^(٢).
- ٣- وَهَكَذَا يَرَى الشُّعْرَاءُ الْعَرَبُ: أَنَّ "حَاصِلُ"، وَ"دَاخِلُ"، وَ"نَازِلُ" مِنْ قِسْمٍ وَاحِدٍ^(٣)، بِخِلَافِ الشُّعْرَاءِ الْعَجَمِ.

العلة	الزحاف
١- تَغْيِيرُ يَحْدُثُ فِي تَوَاقِي الْأَسْبَابِ وَالْأَوْتَادِ	١- تَغْيِيرُ يَحْدُثُ فِي تَوَاقِي الْأَسْبَابِ
٢- تَكُونُ بِالزِّيَادَةِ وَالنَّقْصِ	٢- يَكُونُ بِالنَّقْصِ: بِتَسْكِينِ الْمُتَحَرِّكِ أَوْ حَذْفِهِ أَوْ بِحَذْفِ السَّكِينِ
٣- تَقَعُ فِي الْعَرُوضِ وَالضَّرْبِ فَقَطْ	٣- يَقَعُ فِي جَمِيعِ التَّفْعِيلَاتِ
٤- إِذَا وَقَعَتْ لَزِمَتْ غَالِبًا، وَإِنْ لَمْ تَلْزَمْ	٤- إِذَا وَقَعُ لَا يَلْزَمُ غَالِبًا، وَإِنْ لَزِمَ سُمِّيَ زِحَافًا جَارِيًا مَجْرَى الْعِلَّةِ
٥- إِذَا وَقَعَتْ لَزِمَتْ فِي جَمِيعِ الْأَبْيَاتِ	٥- إِذَا وَقَعُ لَا يَلْزَمُ فِي جَمِيعِ الْأَبْيَاتِ

(٦) قَوْلُهُ: (الْحَشْوُ): الْحَشْوُ: أَرْكَانُ الْبَحْرِ الْوَاقِعَةُ بَيْنَ الصُّدْرِ وَالْعَرُوضِ، وَبَيْنَ الْإِبْتِدَاءِ وَالضَّرْبِ.

(المعرب)

(١) قَوْلُهُ: (مُسْتَهْجَنَةٌ): اسْتَهْجَنَهُ: اسْتَقْبَحَهُ. (المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (قُبُور - مُنِير): يَعْنِي: أَنَّ تَبَدُّلَ الرَّدْفِ - وَهِيَ الْحُرُوفُ الْمَدَّةُ وَاللَّيْنِيَّةُ - قَبْلَ حَرْفِ الرَّوِيِّ بَعْدَهُ غَيْرُ مَعْيَبٍ إِذَا كَانَ الرَّدْفُ بِالْوَاوِ فِي بَيْتٍ وَبِالْيَاءِ فِي بَيْتٍ آخَرَ، بِخِلَافِ الرَّدْفِ بِالْأَلِفِ فَإِنَّهُ لَا يُجَامَعُ الرَّدْفُ بِغَيْرِهَا؛ وَمِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ ⑤ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ ⑥﴾. [الحج]

(٣) قَوْلُهُ: (مِنْ قِسْمٍ وَاحِدٍ): يَعْنِي: أَنَّ الْأَلِفَ فِي هَذِهِ الْكَلِمَاتِ هِيَ حَرْفُ تَأْسِيسٍ مِنْ حُرُوفِ الْقَافِيَةِ السِّنَّةِ؛ وَالتَّاسِيسُ: هِيَ الْأَلِفُ الَّتِي يَفْصِلُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الرَّوِيِّ حَرْفٌ وَاحِدٌ مُتَحَرِّكٌ يُسْتَعَى بِالذَّخِيلِ، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ: ((وَإِذَا أَتَيْتُكَ مَذْمُومًا مِنْ نَاقِصٍ))، ((.....فَهِىَ الشَّهَادَةُ لِي بِأَنَّي "كَامِلٌ"))؛ فَالْقَافِيَةُ فِي هَذَا الْبَيْتِ كَامِلٌ، وَرَوِيَّتُهَا "اللام"، وَالْأَلِفُ تَأْسِيسٌ، وَالْمِيمُ دَخِيلٌ؛ فَالشُّعْرَاءُ الْعَرَبُ يَفْرُقُونَ بَيْنَ الْقَوَائِمِ الْمَوْسَسَةِ وَغَيْرِ الْمَوْسَسَةِ، بِخِلَافِ الْعَجَمِ؛ فَإِنَّهُمْ لَا يَفْرُقُونَ بَيْنَهُمَا. (مُحَمَّدُ الْيَاسِر)

وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ مُرَادُ الْمُصَنَّفِ الْعَلَامُ: أَنَّ هَذِهِ الْكَلِمَاتُ مِنْ قَبِيلِ الْقَوَائِمِ الْمُتَوَازِيَةِ الَّتِي تَتَّفِقُ فِي الْوِزْنِ وَالرَّوِيِّ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَرْفُوعَةٌ، مَوْضُوعَةٌ﴾ وَرَنَّهُمَا مَفْعُولَةٌ. وَسَيَأْتِي تَفْصِيلُهُ.

٤- وَكَذَلِكَ وَقُوعُ كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ بَيْنَ شَطْرِي الْبَيْتِ بِمَحِثٍ يَكُونُ نِصْفُهَا فِي الصَّدْرِ، وَالنِّصْفُ الْآخِرُ فِي الْعَجْزِ^(١) صَحِيحٌ عِنْدَ الْعَرَبِ^(٢)، لَا عِنْدَ الْعَجَمِ.
وَفَذَلِكَ الْقَوْلُ: أَنَّ الْأَمْرَ الْجَامِعَ الْمَشْتَرَكَ بَيْنَ الْكَلَامِ الْمَنْظُومِ الْعَرَبِيِّ وَالْفَارِسِيِّ هُوَ التَّوَافُقُ التَّفْرِيغِيُّ، لَا التَّوَافُقُ التَّحْقِيقِيُّ.

• أشعار العجم والتغنم بها:

١- وَقَدْ وَضَعَ الْهُنُودُ أَوْزَانَ شِعْرِهِمْ عَلَى عَدَدِ الْحُرُوفِ بِدُونِ مُمْلَحَةِ الْحَرَكَاتِ وَالسَّكَنَاتِ، وَهِيَ أَيْضًا تَمْنَحُ لَدَّةً وَحَلَاوَةً؛ وَقَدْ سَمِعْنَا بَعْضَ أَهْلِ الْبَدَاوَةِ يَخْتَارُونَ فِي تَغْرِيدَاتِهِمْ^(٣) - الَّتِي يَتَلَدَّدُونَ بِهَا - كَلَامًا مُتَوَافِقًا بِتَوَافُقِ تَفْرِيغِيٍّ، أَوْ رَدِيفًا^(٤) تَارَةً يَكُونُ كَلِمَةً وَاحِدَةً، وَأُخْرَى يَزِيدُ عَلَيْهَا وَيُنْشِدُونَهَا مِثْلَ الْقَصَائِدِ، وَيَتَلَدَّدُونَ بِهَا؛ وَلِكُلِّ قَوْمٍ أُسْلُوبٌ خَاصٌّ فِي كَلَامِهِمُ الْمَنْظُومِ.
وَهَكَذَا: وَقَعَ اتِّفَاقُ الْأَمَمِ عَلَى الْإِلْتِذَاذِ بِالْحَنِّ وَنَعَمَاتٍ، وَتَحَقَّقَ اخْتِلَافُهُمْ فِي قَوَائِنِ تَغْرِيدِهِمْ، وَأَسَالِيبِ تَلْحِينِهِمْ^(٥).

٢- وَقَدْ وَضَعَ الْيُونَانِيُّونَ عَدَدًا مِنَ الْأَوْزَانِ، يُسَمُّونَهَا "الْمَقَامَاتِ"، وَاسْتَنْبَطُوا مِنْهَا أَصْوَاتًا وَشُعْبَاءً، وَدَوَّنُوا لِأَنْفُسِهِمْ قَنًا مَبْسُوطًا مُفَصَّلًا.

(١) قَوْلُهُ: (الْعَجْزُ): الصَّدْرُ: الْمِضْرَاعُ الْأَوَّلُ مِنَ الْبَيْتِ، وَالْعَجْزُ: الْمِضْرَاعُ الْثَانِي مِنْهُ. (المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (صَحِيحٌ عِنْدَ الْعَرَبِ) وَهَذَا هُوَ الْبَيْتُ الْمُدَوَّرُ، وَهُوَ: الْبَيْتُ الَّذِي اشْتَرَكَ شَطْرَاهُ بِكَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، أَيْ: جُزْءٍ مِنَ الْكَلِمَةِ فِي الشَّطْرِ الْأَوَّلِ، وَالْجُزْءِ الْآخِرِ فِي الشَّطْرِ الثَّانِي، فَمِنَ الْمُدَوَّرِ:

مِنَ الْهَزْجِ: أَنَا لَا أَهْجُرُ الْمَحْبُوبَ * بَ فِي عُسْرِ فِي يُسْرِ

وَرِثُهُ: مَقَاعِيْلُنْ مَقَاعِيْلُنْ * مَقَاعِيْلُنْ مَقَاعِيْلُنْ

تَفْطِيغُهُ: +/+// * +/+// +/+//

(٣) قَوْلُهُ: (تَغْرِيدَاتِهِمْ): غَرَّدَ الطَّائِرُ وَالْإِنْسَانُ: رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْغَنَاءِ وَطَرَّبَ بِهِ. (المعرب)

(٤) قَوْلُهُ: (رَدِيفًا): وَالرَدِيفُ عِنْدَ الْعَجَمِ: كَلِمَةٌ مُسْتَقْلَمَةٌ تَأْتِي فِي آخِرِ الْبَيْتِ بَعْدَ الْقَافِيَةِ. (المعرب)

(٥) قَوْلُهُ: (تَلْحِينِهِمْ): لَحَّنَ فِي قِرَاءَتِهِ: طَرَّبَ فِيهَا، وَغَرَّدَ بِالْحَنِّ. (المعرب)

٣- وَكَذَلِكَ وَضَعَ الْهُنُودُ سِتَّةَ نَعَمَاتٍ، وَفَرَعُوا مِنْهَا نَعِيمَاتٍ^(١)؛ وَقَدْ رَأَيْنَا أَهْلَ
الْبَدَاوَةِ مِنْهُمْ -الَّذِينَ لَا يَعْرِفُونَهُ هُدَيْنَ الْمُصْطَلِحِينَ- تَقَطَّنُوا بِحَسَبِ سَلِيْقَتِهِمْ
لِتَأْلِيْفِ الْكَلَامِ وَتَلْجِينِهِ، وَتَغَنَّنُوا بِهِ مِنْ دُونِ أَنْ يَضْبُطُوا لَهُ الْكَلِمَاتِ^(٢)، وَيَحْصُرُوا لَهُ
الْجُرِّيَّاتِ.

[القرآن كلام متوازن، لا موزون]^(٣)

• الأمر المشترك هو التوافق التقريري:

وَإِذَا حَكَمْنَا الْحَدْسَ^(٤) بَعْدَ هَذِهِ الْمُلَاحَظَاتِ، لَمْ نَجِدِ الْأَمْرَ الْمُشْتَرَكَ سِوَى
التَّوَافِقِ التَّقْرِيْبِيِّ؛ وَلَا غَرَضَ لِلْعَقْلِ إِلَّا بِذَلِكَ الْمُنتَزِعِ الْإِجْمَالِيِّ، وَلَا هَمَّ لَهُ فِي
تَفَاصِيلِ الْقَوَافِي الْمُرَدِّفَةِ الْمَوْضُوعَةِ^(٥)؛ وَلَا يُجِبُّ الدَّوْقُ السَّلِيمُ إِلَّا تِلْكَ الْحَلَاوَةَ

(١) قَوْلُهُ: (نَعِيمَاتٍ): الثَّغْمَةُ: حُسْنُ الصَّوْتِ فِي الْقِرَاءَةِ وَعَبِيرُهَا، السُّوْتُ الْمَوْقَعُ: رَاكٍ، نَعِيمَةٌ:
رَأْيَانٌ - (الْوَسِيطَةُ، الْمَعْرَبُ)

(٢) قَوْلُهُ: (أَنْ يَضْبُطُوا لَهُ الْكَلِمَاتِ): أَيُّ: مِنْ غَيْرِ تَدْوِينِ الْكَلِمَاتِ، وَمِنْ غَيْرِ اسْتِقْرَاءِ الْجُرِّيَّاتِ.

(٣) قَوْلُهُ: (مُتَوَازِنٌ): الْمُتَوَازِنُ: مِنْ تَوَازَنَ بِتَوَازُنٍ تَوَازَنًا فَهُوَ مُتَوَازِنٌ، وَيُقَالُ: تَوَازَنَ الشَّيْئَانِ إِذَا
اتَّزَنَا وَتَعَادَلَا وَتَسَاوَيَا فِي الْوَزْنِ.

وَالْمَوْزُونُ: مَفْعُولٌ مِنْ وَزَنَ يَزِنُ وَزْنًا وَزِنَةً؛ وَوَزَنَ الشَّعْرُ: جَعَلَهُ مُوَافِقًا لِيَحْرِي مِنْ جُجُورِ الشَّعْرِ
الْعَرَبِيِّ، وَقَطَعَ تَفْعِيلَاتِهِ الْعَرُوضِيَّةَ.

فَالْقُرْآنُ لَيْسَ فِيهِ مِمَّا هُوَ مَوْزُونٌ مَا يُؤَدِّي بِنَيْتِ شَعْرٍ كَامِلٍ؛ فَعَلِمَ: أَنَّ الْإِيْقَاعَ فِي الْقُرْآنِ مُتَوَازِنٌ
لَا مَوْزُونٌ؛ وَالْإِيْقَاعُ: فِي اللُّغَةِ اتِّفَاقُ الصَّوْتِ فِي الْغِنَاءِ؛ وَالْمُرَادُ بِإِيْقَاعِ الْقُرْآنِ: إِحْسَاسُ الْأُذُنِ وَالتَّفْسِيرُ
بِتَنَاعُمِ الصَّوْتِ الْحَاصِلِ مِنْ قِرَاءَةِ الْآيَاتِ. (فَوَاصِلُ الْمَرْسِيِّ: ١٦٦ بِزِيَادَةِ)

(٤) قَوْلُهُ: (الْحَدْسُ): الْحَدْسُ: سُرْعَةُ الْإِنْتِقَالِ فِي الْفَهْمِ وَالِاسْتِنْتِاجِ. (الْمَعْرَبُ)

(٥) قَوْلُهُ: (الْمَوْضُوعَةُ): الرَّوْيُ: الْحَرْفُ الَّذِي تُبْنَى عَلَيْهِ الْقَصِيدَةُ، وَإِلَيْهِ تُنْسَبُ؛ يُقَالُ: قَصِيدَةٌ
بَائِيَّةٌ إِذَا كَانَ رَوْيُهَا الْبَاءَ.

ثُمَّ الرَّوْيُ: إِنْ كَانَ سَاكِنًا فَمُقَيَّدٌ، وَالْقَافِيَةُ مُقَيَّدَةٌ؛ وَإِلَّا فَمُطْلَقٌ، وَالْقَافِيَةُ مُطْلَقَةٌ؛ فَإِنْ سَبَقَهُ مَدَّةٌ أَوْ
لَيْنٌ فَرِدْفٌ، وَالْقَافِيَةُ مُرَدِّفَةٌ؛ وَإِنْ لَحِقَهُ مَدَّةٌ أَوْ هَاءٌ سَاكِنَةٌ بِلَا فَضْلِ فَوْضَلٍ، وَالْقَافِيَةُ مَوْضُوعَةٌ. =

المَحْضَةَ، وَالْعُدُوبَةَ الخَالِصَةَ؛ وَلَا عِلَاقَةَ لَهُ بِطَوِيلِ البَحْرِ وَمَدِيدِهِ^(١).

• القَدْرُ المُشْتَرَكُ بَيْنَ الآيَاتِ وَالْأَبْيَاتِ:

وَلَمَّا أَرَادَ الخَلَّاقُ -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ-: أَنْ يُخَاطِبَ الإنسانَ المَخْلُوقَ مِنْ قُبْضَةِ طِينٍ^(٢)، نَظَرَ إلى ذَلِكَ الحُسْنِ الإِجْمَالِيِّ، وَالجَمَالِ المُشْتَرَكِ فَحَسَبُ^(٣)؛ وَلَمْ يَنْظُرْ

= فيثال القافية الرُدْفَةُ التَّوْصُولُ: ((وَمِنْ أَيْنَ لِلرَّجْحِ المَلِيحِ ذُنُوبٌ)) -بالمَدِّ-؛ الرَّذْفُ: وَرُ فِي آخِرِ التَّاءِ، وَالْوَصْلُ: وَرُ قَبْلَ التَّاءِ؛ وَكَذَا: ((وَقُلْنَا: القَوْمُ إِخْوَانٌ))، الرَّذْفُ: وَرُ -بَعْدَ الثَّوْنِ-، وَالْوَصْلُ: أَلِفٌ. (محيط الدائرة). (المعرب)

(١) قَوْلُهُ: (بَطْوِيلِ البَحْرِ وَمَدِيدِهِ): فَالبَحْرُ الطَّوِيلُ وَرُثُهُ وَرَمَزُهُ وَتَقْطِيعُهُ مَعَ العِثَالِ هُكَذَا، وَكَذَا

البَحْرِ المَدِيدِ:

الطَّوِيلُ:	فَعُولُنْ	مَفَاعِيلُنْ	فَعُولُنْ	مَفَاعِيلُنْ	* فَعُولُنْ	مَفَاعِيلُنْ	فَعُولُنْ	مَفَاعِيلُنْ
نحو:	سَتُبْدِي	لَكَ	الأَيَّامُ	مَا	كُنْتَ	جَاهِلًا	* وَبَاتِيكَ	بِالأَخْبَارِ
تقطيعه:	سَتُبْدِي،	لَكَ	آيَّامًا،	مَمَّاكُنْ،	تَجَاهِلُنْ	* وَبَاتِي،	كَيْلَ	أَخْبَارًا،
وزنه:	فَعُولُنْ	مَفَاعِيلُنْ	فَعُولُنْ	مَفَاعِيلُنْ	* فَعُولُنْ	مَفَاعِيلُنْ	فَعُولُنْ	مَفَاعِيلُنْ
رمزه:	+//+//	+//+//	+//+//	+//+//	* +//+//	+//+//	+//+//	+//+//
المَدِيدُ:	فَاعِلَاتُنْ	فَاعِلُنْ	فَاعِلَاتُنْ	فَاعِلُنْ	* فَاعِلَاتُنْ	فَاعِلُنْ	فَاعِلَاتُنْ	فَاعِلُنْ
نحو:	إِنَّمَا	الدُّنْيَا	بِلَاءٌ	وَكَدٌّ	* وَكَيْتَابٌ	قَدْ	يَسُوقُ	أَكْتِابًا
تقطيعه:	إِنْتَمَدُنْ،	يَابِلَا،	وُنْ	وَكَدُّنْ	* وَكَيْتَابُنْ،	قَدْ	يَسُوقُ،	فُكَيْتَابُنْ
وزنه:	فَاعِلَاتُنْ	فَاعِلُنْ	فَاعِلَاتُنْ	* فَاعِلَاتُنْ	فَاعِلُنْ	فَاعِلَاتُنْ	فَاعِلُنْ	فَاعِلَاتُنْ
رمزه:	+//+//+	+//+//	+//+//+	* +//+//+	+//+//+	+//+//+	+//+//+	+//+//+

(مِيزَانُ الذَّهَبِ فِي صِنَاعَةِ شِعْرِ العَرَبِ: ٣٥)

(٢) قَوْلُهُ: (قُبْضَةِ طِينٍ): اعْلَمْ! أَنَّ القُرْآنَ اسْتَعْمَلَ لُغَةَ القَوْمِ لَكِنَّ بِأَسْلُوبِ جَمِيلٍ مُتَّفَرِّدٍ فِي كَلِّ صُورِهِ وَمَظَاهِرِهِ، فَجَاءَ بِكَلَامٍ مُفْجِرٍ، لَا يَقِيلُ لِبَشَرٍ أَنْ يَجِيءَ بِمِثْلِهِ لَفْظًا أَوْ مَعْنَى؛ وَحَرَضْنَا عَلَى أَنْ نَذَكَرَ بَعْضَ مَظَاهِرِهِ لِيَزِدَادَ مَحَبَّتِنَا بِكَلَامِهِ المَجِيدِ، وَنَظَّلِعَ عَلَى بَعْضِ المَكْنُونَاتِ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا المَوْلُفُ، مَتَّعِنَا اللهُ بِعُلُومِهِ. (أَمِين)

(٣) قَوْلُهُ: (فَحَسَبُ): اعْلَمْ! أَنَّ القَدْرَ المُشْتَرَكَ بَيْنَ الآيَاتِ وَالْأَبْيَاتِ هُوَ "النَّشَائِدُ"، وَهِيَ بِمَنْزِلَةِ الجِنْسِ؛ وَالأُمُورُ الَّتِي تُزَمُّ بِهَا فِي الآيَاتِ، وَأَصُولُ القَوَافِي وَشَرَايِظُهَا بِمَنْزِلَةِ الفُضْلِ.

إلى قوالب مستحسنة عند قوم دون قوم.

وحيثما شاء مالك الملك: أن يتكلم على منهج الآدميين، لاحظ ذلك الأصل البسيط والسير المشترك؛ ولم يراع هذه القوانين المتغيرة بتغير الأدوار والأطوار^(١). ومبنى التمسك بالقوانين الاصطلاحية هو العجز والجهل^(٢)؛ وتحصيل ذلك الحسنى الجمالي والجمال الفني بدون توسط تلك القواعد - بحيث لا يتغير البيان في الوهاد والأنجاد^(٣)، ولا يضيع الكلام في السهول والجبال - معجز ومفحم؛ وأنا

(١) قوله: (بتغير الأدوار والأطوار): قال الزاقي ما ملخصه: كان العرب يرسلون في منطقتهم كيفما اتفق لهم، لا يراعون أكثر من تكفيف الصوت، دون تكفيف الحروف التي هي مادة الصوت برعاية مخارجها وصفاتها؛ فلما قرئ عليهم القرآن رأوا الخاتا لغوية رائعة، كأنها لا يتلائمها وتناسبها قطعة واحدة، وظهر أنه أمر لا قبل لهم به، وكان ذلك أبين في عجزهم؛ بل القرآن يغلو على الموسيقي مع أنه - مع هذه الخاصة العجيبة - ليس من الموسيقي.

وأنت تتبين ذلك إذا أنشأت ثرثل قطعة من ثر فصحاء العرب أو غيرهم على طريقة الثلاثرة في القرآن مما تُراعى فيه أحكام القراءة وطرق الأداء، فإنك لا بدّ ظاهر بنفسك على التقص في كلام البلغاء وانحطاطه في ذلك عن مرتبة القرآن.

وحسبك بهذا اعتبارا في إعجاز النظم الموسيقي في القرآن، وأنه مما لا يتعلق به أحد لترتيب حروفه باعتبار من: أصواتها ومخارجها ومناسبة بعض ذلك لبعضه مناسبة طبيعية في الهمس والجهر، والشدة والرخاوة، والتفخيم والترقيق، والتفكيق والتكثير وغير ذلك. (اعجاز القرآن ملخصا)

(٢) قوله: (العجز والجهل): فيما انفرد به القرآن وبتأين سائر الكلام: أنه لا يتخلق على كثرة الرد وظول التكرار، ولا تململ منه الإعادة؛ رأيت غصبا ظريفا وجديدا مؤنقا، وصادفت من نفسك له نشاطا مستأيقا وجسا مؤفورا؛ وهذا أمر يستوي فيه العالم الذي يتذوق الحروف ويستمرى تركيبها، والجاهل الذي يقرأ ولا يثبت معه من الكلام إلا أصوات الحروف.

ومن يحب الاستزادة إلى مطالعة هذا السفر الحالد الذي لا تنقضي عجائبه، ولا حد لجماله ودقة إحكامه: يرثل معنا بامعان: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ أَلَمْ يَكْفُرُوا وَلَوْ كَانُوا مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافاً كَثِيراً﴾ [النساء]

(٣) قوله: (في الوهاد والأنجاد): الوهاد: الأرض المنخفضة، والأنجاد جمع: نجد: المكان المرتفع. (المعرب) وحاصل قول الإمام: أن الاحتياج إلى القوانين بعجز الإنسان وجهله، فإنه لا يقدر على تحصيل =

أَنْتَرِعَ - مِنْ جَرَيَانِ الْحَقِّ تَعَالَى عَلَى ذَلِكَ السَّنَنِ - أَصْلًا، وَأَضَعُ مِنْهُ قَاعِدَةً.
وَتِلْكَ الْقَاعِدَةُ: أَنَّهُ تَعَالَى قَدْ رَاعَى فِي أَكْثَرِ السُّورِ امْتِدَادَ النَّفْسِ^(١)، لَا الْبَحْرَ
الطَّوِيلَ وَالْمَدِيدَ؛ وَكَذَلِكَ اعْتَبَرَ فِي الْفَوَاصِلِ^(٢) انْقِطَاعَ النَّفْسِ بِالمُدَّةِ،

= الحُسن الإجمالي بكماله بغير توسُّط القواعد؛ لِحِصْنِ اللَّهِ تَعَالَى قَائِدًا عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَلَاحَاجَةٌ لَهُ إِلَى
رِعَايَةِ الْقَوَائِنِ لِتَحْصِيلِ الْحُسْنِ الإجمالي. (العون)

(١) قَوْلُهُ: (إِمْتِدَادُ النَّفْسِ): النَّفْسُ بِفَتْحِ الْفَاءِ، رِيحٌ تَدْخُلُ وَتَخْرُجُ مِنْ أَنْفِ الْحَيِّ وَفِيهِ حَالَةُ
التَّنَفُّسِ: رَأْسٌ؛ وَالْجَمْعُ: أَنْفَاسٌ. (الوسيط، المعرَّب)

اعلم! أنَّ مَادَّةَ الصَّوْتِ هِيَ مَظْهَرُ الْإِنْفِعَالِ التَّنَفُّسِيِّ، وَأَنَّ هَذَا الْإِنْفِعَالَ - بِطَبِيعَتِهِ - إِنَّمَا هُوَ سَبَبٌ
فِي تَنْوِيعِ الصَّوْتِ بِمَا يُخْرِجُهُ فِيهِ مَدًّا أَوْ غَنَّةً أَوْ لِينًا أَوْ شِدَّةً، وَبِمَا يُهَيِّئُ لَهُ مِنَ الْحَرَكَاتِ الْمُخْتَلِفَةِ فِي
اضْطِرَابِهِ وَتَتَابِعِهِ عَلَى مَقَادِيرٍ تُنَاسِبُ مَا فِي النَّفْسِ مِنْ أَصْوَاهَا.

فَلَوْ اعْتَبَرْنَا ذَلِكَ فِي تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ عَلَى طُرُقِ الْأَدَاءِ الصَّحِيحَةِ لَرَأَيْنَاهُ أَنْبَلُغَ مَا تَبْلُغُ إِلَيْهِ اللُّغَاتُ كُلُّهَا
فِي هَزِّ الشُّعُورِ وَاسْتِثَارَتِهِ مِنْ أَعْمَاقِ النَّفْسِ، وَهُوَ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ يَغْلِبُ بِنَظْمِهِ عَلَى كُلِّ طَبْعٍ عَرَبِيٍّ أَوْ
أَعْجَمِيٍّ، حَتَّى: إِنَّ الْقَاسِيَةَ قُلُوبُهُمْ مِنْ أَهْلِ الزَّبْعِ وَالْإِحَادِ، وَمَنْ لَا يَعْرِفُونَ لِلَّهِ آيَةَ فِي الْأَقَاقِ وَلَا فِي
أَنْفُسِهِمْ لَكَلِيمٍ قُلُوبُهُمْ وَتَهْتَرُ عِنْدَ سَمَاعِهِ، لِأَنَّ فِيهِمْ طَبِيعَةَ إِنْسَانِيَّةٍ، وَلِأَنَّ تَتَابِعَ الْأَصْوَاتِ عَلَى نِسْبِ
وَعَلَاقَاتِ مُعَيَّنَةٍ تَبِينُ تَخَارِجَ الْحُرُوفِ الْمُخْتَلِفَةِ، هُوَ بِلَاغَةُ اللُّغَةِ الطَّبِيعِيَّةِ الَّتِي خُلِقَتْ فِي نَفْسِ الْإِنْسَانِ.
(فصول للمرسى)

(١/٢) قَوْلُهُ: (اعْتَبَرَ فِي الْفَوَاصِلِ): اعْلَمْ! أَنَّ الْعَرَبَ قَدْ أَوْلِعُوا نِهَايَةَ الْجُمْلَةِ بِعِنَايَةٍ خَاصَّةٍ، فَجَعَلُوا
لَهَا قِمَّةَ التَّعْمِ الْإِيْقَاعِي فِي الْقَوَائِنِ وَالْأَسْجَاعِ؛ وَتَكَلَّفَ طَرِيقَتَهُمْ هَذِهِ فِي الْعِنَايَةِ بِآخِرِ الْجُمْلَةِ جَاءَتْ
الْفَوَاصِلُ الْقُرْآنِيَّةُ. (فواصل: ١٥: بزيادة)

وَمِنْ قَوَائِدِ مَعْرِفَةِ فَوَاصِلِ الْآيِ: ١- تَمَكِّنِ الْمُكَلَّفَ مِنَ الْخُصُولِ عَلَى الْأَمْرِ الْمَوْعُودِ بِهِ عَلَى قِرَاءَةِ
عَدَدٍ مُعَيَّنٍ مِنَ الْآيَاتِ فِي الصَّلَاةِ. ٢- صِحَّةُ الصَّلَاةِ. ٣- صِحَّةُ الْخُطْبَةِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ لِأَنَّهُمْ نَصُّوا عَلَى
أَنَّ الْخُطْبَةَ لَا تَصِحُّ إِلَّا بِقِرَاءَةِ آيَةٍ تَامَّةٍ. ٤- الْعِلْمُ بِتَحْدِيدِ مَا تُسَنَّ قِرَاءَتَهُ بَعْدَ الْقَاتِحَةِ فِي الصَّلَاةِ إِذَا
بِقِرَاءَةِ ثَلَاثِ آيَاتٍ قِصَارًا أَوْ آيَةٍ طَوِيلَةً.


(٢/٢) قَوْلُهُ: (اعْتَبَرَ فِي الْفَوَاصِلِ): وَقَالَ كَمَالُ الدِّينِ الْمُرْسِي: الْفَاصِلَةُ: هِيَ آخِرُ كَلِمَةٍ فِي الْآيَةِ،
وَتُجْمَعُ عَلَى فَوَاصِلٍ، وَهِيَ: حُرُوفٌ مُتَشَابِكَةٌ فِي التَّقَاتِعِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا
﴿١﴾ وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا ﴿٢﴾ وَقَالَ الْإِنْسَانُ مَا لَهَا ﴿٣﴾﴾ [الزلزال]؛ فَالْكَلِمَاتُ: ﴿زِلْزَالَهَا﴾ ﴿أَثْقَالَهَا﴾ مَا
لَهَا ﴿٤﴾ فَوَاصِلٌ لِلآيَاتِ، وَهِيَ أَيْضًا "رُؤُوسُ الْآيَاتِ"؛ وَنَلَاظُهَا أَنَّهَا اشْتَرَكَتْ جَمِيعًا فِي إِتْقَانِ الْحُرُوفِ =

= الأخيذة منها في: اللام والهاء والألف الممدودة.

وأما سُميت القاصلة لأن آخر الآية فصل بينها وبين ما بعدها. ولا يجوز تسمية رؤوس الآيات "قوافي" إجماعاً. (فواصل الآيات للمرسي)

القاصلة: هي الكلمة الأخيرة من الفقرة أو القرينة، والفقرة أو القرينة: هي الجملة التي تنتهي بالقاصلة، فمثلاً: ﴿أَقْرَبَتِ السَّاعَةُ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ ① وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ ②﴾ [القمري]، فكلمة ﴿الْقَمَرُ ①﴾ و﴿مُسْتَمِرٌّ ②﴾ "فواصل"، وكل من الآيتين "فقرة" أو "قرينة".
الملحوظة: اعلم أن تواطؤ القاصلتين أو الفواصل من التثنية على حرف واحد أو على حرفين متقاربتين أو حروف متقاربة هي "السجع"؛ فالآية المذكورة مزينة بالسجع أيضاً، فعلم: أن القاصلة تختص بالتثنية والقافية بالشعر.

أنواع الفواصل



الأمثلة

- ١- كقوله تعالى: ﴿وَالطُّورِ ① مُسْطُورٍ ②﴾ [الطور].
- ٢- كقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ③ الْمُسْتَقِيمَ ④﴾ [الفاتحة].
- ٣- كقوله تعالى: ﴿إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ ⑤ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا جِسَابَهُمْ ⑥﴾.
- ٤- كقوله تعالى: ﴿وَمَا تَتْلُوهُمَا أَلْكِتَابِ الْمُسْتَقِيمِ ⑦﴾.
- ٥- كقوله تعالى: ﴿مَرْفُوعَةً ⑧ مَوْضُوعَةً ⑨﴾، وزنها مفعولة.
- ٦- كقوله تعالى: ﴿مَضْفُوفَةً ⑩ مَبْثُوثَةً ⑪﴾ [الفاشية].
- ٧- كقوله تعالى: ﴿وَعَسَاقًا ⑫ وَفَاقًا ⑬﴾. [النبأ].

الملحوظة: الفواصل المُرصعة: وهي أن يكون المتقدم من الفقرتين مؤلفاً من كلمات مختلفة، =

وَبِمَا تَسْتَقِرُّ عَلَيْهِ الْمَدَّةُ^(١)؛ لَا قَوَاعِدَ فَنِّ الْقَافِيَةِ^(٢).

وَهَذِهِ الْكَلِمَةُ أَيْضًا تَقْتَضِي بَسْطًا وَتَفْصِيلًا، فَلْيُلِقِ الْقَارِئُ السَّمْعَ لِمَا يُذَكِّرُ

بِالْثَّالِي:

[إِبْدَاعُ الْفَوَاصِلِ - عِنْدَ الْإِمْتِدَادِ النَّفْسِيِّ - هُوَ الْوَزْنُ فِي الْقُرْآنِ]^(٣)

اعْلَمْ أَنَّ دُخُولَ النَّفْسِ فِي الْخَلْقِ وَمِنْهُ أَمْرٌ طَبِيعِيٌّ فِي الْإِنْسَانِ، وَإِنْ

= وَالثَّانِي مِثْلَهَا فِي ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ: الْوَزْنُ وَالتَّقْفِيَّةُ وَتَقَابُلُ الْقَرَائِنِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ ۝ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ ۝﴾ [الغاشية]

الفواصل المتعاقلة: وهي أن تتساوي الفقرتان في الوزن دون التقفية، وتكون أفراد الأولى مقابلة لما في الثانية؛ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَعَاتَيْنَهُمَا الْكِتَابَ الْمُسْتَقِيمَ ۝ وَهَدَيْنَهُمَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ۝﴾ [الصافات]؛ فَالْكِتَابُ وَالصِّرَاطُ يَتَوَازَنَانِ، وَكَذَا الْمُسْتَقِيمُ وَالْمُسْتَقِيمِ، وَاخْتِلَافًا فِي الْحَرْفِ الْآخِرِ.

(١) قَوْلُهُ: (انْقِطَاعُ النَّفْسِ): اعْلَمْ أَنَّ تَلَاوُمَ الْحُرُوفِ أَمْرٌ مُسْتَحَبٌّ، وَلِذَا فَضِلَ الْبَلَاءُ - عَلَى الدَّوَامِ - الْكَلِمَاتِ السَّهْلَةَ فَاسْتَعْمَلُوا الطَّوِيلَ مَكَانَ "العَشَنَّقِ" وَتَرَكُوا الْأَلْفَاظَ الصَّعْبَةَ، وَهَذِهِ الصَّعُوبَةُ تَرْجِعُ إِلَى: عَدَمِ تَلَاوُمِ الْحُرُوفِ، وَمِنْ ثَمَّ جَاءَ الْقُرْآنُ مُرَاعِيًا تَلَاوُمَ الْحُرُوفِ وَتَلَاوُمَ الْأَصْوَاتِ فِي الْكَلِمَةِ أَيْضًا، وَهِيَ الْجَمَلُ الْمُتَشَابِهَةُ فِي التَّهَاتُاتِ الصَّوْتِيَّةِ.

(٢) قَوْلُهُ: (لَا قَوَاعِدَ فَنِّ الْقَافِيَةِ): الْقَرُقُ بَيْنَ السَّجْعِ وَالْقَوَاصِلِ: أَنَّ السَّجْعَ هُوَ الَّذِي يَقْصَدُ فِي نَفْسِهِ، ثُمَّ يُجْمَلُ الْمَعْنَى عَلَيْهِ. وَالْقَوَاصِلُ: الَّتِي تَتَّبِعُ الْمَعَانِي، وَلَا تَكُونُ مَقْصُودَةً فِي أَنْفُسِهَا؛ حَتَّى قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى الرَّمَازِيُّ: "لِنَّ الْقَوَاصِلَ بِلَاغَةً، وَالسَّجْعَ عَيْبًا".

(٣) قَوْلُهُ: (الْوَزْنُ فِي الْقُرْآنِ): الْوَزْنُ الْعَرُوضِيُّ وَالْوَزْنُ الشَّعْرِيُّ؛ هِيَ أَرْكَانُ عِلْمِ الْعَرُوضِ وَأَوْزَانُهُ وَتَفَاعِيلُهُ، وَهِيَ مُتَحَرِّكَاتٌ وَسَكَنَاتٌ مُتَتَابِعَةٌ عَلَى وَضْعٍ مَعْرُوفٍ يُوزَنُ بِهَا، وَتَتَرَكَّبُ هَذِهِ الْأَوْزَانُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ: أَسْبَابٍ، وَأَوْتَادٍ، وَقَوَاصِلٍ. وَقَدْ مَرَّ تَفْصِيلُهُ

مُصْطَلَحَاتُ هَذَا الْبَابِ

١- الْفِئْرَةُ أَوْ الْقَرِينَةُ: هِيَ الْجُمْلَةُ الَّتِي تَنْتَهِي بِالْفَاصِلَةِ، فَمَثَلًا: ﴿أَقْرَبْتِ السَّاعَةَ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرَ ۝ وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُسْتَمِرٌّ ۝﴾ [القمر]؛ فَكَلِمَةُ «الْقَمَرُ ۝» وَ«مُسْتَمِرٌّ ۝»: قَوَاصِلُ، وَكُلٌّ مِنَ الْآيَتَيْنِ: فِئْرَةٌ أَوْ قَرِينَةٌ.

الْمَلْحُوظَةُ: اعْلَمْ أَنَّ الْفِئْرَةَ أَعْمٌ مِنَ الْقَرِينَةِ، فَهِيَ قِطْعَةٌ عَنِ الْكَلَامِ مِنْ غَيْرِ اشْتِرَاطِ الْمُقَارَنَةِ؛ وَاعْلَمْ أَنَّهُ إِنْ اشْتَرِطَ فِي الْفِئْرَةِ مُقَارَنَتَهَا لِلْآخَرَى فِيهِ مِثْلُ الْقَرِينَةِ، وَإِنْ لَمْ يُشْتَرِطْ فِيهَا بِالْمُقَارَنَةِ =

كَانَ تَمْدِيدُهُ وَتَقْصِيرُهُ مِنْ مَقْدُورِهِ، وَلِكِنَّهُ إِذَا تُرِكَ عَلَى سَجِيَّتِهِ فَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ
اِمْتِدَادٍ مَحْدُودٍ؛ وَالْإِنْسَانُ حِينَمَا يَتَنَفَّسُ يَجِدُ النَّشَاطَ^(١)، ثُمَّ يَضْمَحِلُ ذَلِكَ

= فَتَكُونُ الْفِئْرَةُ أَعَمُّ مِنَ الْقَرِينَةِ. (مُحَمَّدٌ إِيَّاسَ)

وَالْقَرِينَةُ: هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ الْكَلَامِ، جُعِلَتْ مُرَاجِعَةً -أَي: مُنَاطِرَةً- لِلْآخِرَى؛ أَوْ: هِيَ الْجُمْلَةُ الَّتِي
تُنْتَهِي بِالْفَاصِلَةِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ ۖ وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ ۖ﴾ [الم نشرح]؛
وَسُمِّيَتْ قَرِينَةً لِمُقَارَنَتِهَا لِآخِرَى بِمِثَالَةٍ، كَمَا فِي قَوْلِهِمْ: مَا أَبْعَدَ مَا قَاتَ، وَمَا أَقْرَبَ مَا هُوَ آتٍ.

(دراسة لعبد الجواد)

٢- الفاصلة: هِيَ الْكَلِمَةُ الْآخِرَةُ مِنَ الْفِئْرَةِ أَوِ الْقَرِينَةِ، مِثْلُ: ﴿صَدْرَكَ ۖ وِزْرَكَ ۖ﴾ فِي الْمِثَالِ السَّابِقِ.
الْمَلْحُوظَةُ: وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ التَّوَافُقَ اللَّفْظِي الْوَاقِعَ فِي أَوَاخِرِ الْجُمَلِ إِنْ وَقَعَ فِي كَلَامِ اللَّهِ، فَهِيَ
"الْفَاصِلَةُ"؛ وَإِنْ وَقَعَ فِي كَلَامِ النَّاسِ فَهِيَ "الْقَافِيَةُ"؛ وَالْحَرْفُ الْآخِرُ الَّذِي يُبْنَى عَلَيْهِ الْقَصِيدَةُ فَهُوَ
"الرَّوِيُّ".

٣- القافية: آخِرُ كَلِمَةٍ فِي الْبَيْتِ، أَوْ هِيَ: مِنْ آخِرِ سَاكِنٍ فِيهِ إِلَى أَوَّلِ سَاكِنٍ يَلِيهِ مَعَ الْمُتَحَرِّكِ
الَّذِي قَبْلَ السَّاكِنِ، فَلَوْ قُلْتَ مَثَلًا: "مَا أَطْوَلَ اللَّيْلَ عَلَى مَنْ لَمْ يَنَمْ" كَانَتْ الْقَافِيَةُ "لَمْ يَنَمْ"؛ وَأَمَّا
رَأْسُ الْآيَةِ: فَهُوَ الْكَلِمَةُ الْآخِرَةُ مِنْهَا.

الْمَلْحُوظَةُ: الْفَرْقُ بَيْنَ الْفَاصِلَةِ وَرُؤُوسِ الْآيَةِ: أَنَّ كُلَّ رَأْسِ آيَةٍ فَاصِلَةٌ، وَلَيْسَتْ كُلُّ فَاصِلَةٍ رَأْسَ
آيَةٍ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْفَاصِلَةَ هِيَ الْكَلِمَةُ الَّتِي يَنْفَصِلُ عِنْدَهَا الْكَلَامَانِ، سَوَاءٌ أَكَانَتْ تِلْكَ الْكَلِمَةُ رَأْسَ آيَةٍ أَمْ
كَانَتْ وَقَفًا فِي الْآيَةِ نَفْسِهَا؛ وَأَمَّا رَأْسُ الْآيَةِ: فَهُوَ الْكَلِمَةُ الْآخِرَةُ مِنْهَا؛ وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَجَدْنَا سَبَبِيَّةً
أُطْلِقَ عَلَى ﴿تَبِيعَ﴾ -فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبِغُ﴾ [الكهف ١٥]-، وَعَلَى ﴿يَأْتِ﴾ -فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:
﴿يَوْمَ يَأْتِ لَا تَكَلُمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [هود ٥٣]- فَاصِلَةٌ، كَمَا أُطْلِقَ عَلَى ﴿يَسِرَ﴾ فِي ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَسِرَ﴾
﴿[الفجر] فَاصِلَةٌ أَيْضًا لِانْفِصَالِ الْكَلَامَيْنِ عِنْدَ كُلِّ مِنْهُمَا. (دراسة: ١١٢)

٤- المقاطع: وَمَقَاطِعُ الْقُرْآنِ: هِيَ مَوَاضِعُ الْوُقُوفِ مِنَ الْقُرْآنِ؛ وَمَقَاطِعُ السُّورَةِ: هِيَ مَوَاضِعُ
الْوُقُوفِ مِنَ السُّورَةِ. (معجم علوم القرآن)

٥- الرَّوِيُّ: هُوَ كُلُّ حَرْفٍ يَقَعُ فِي آخِرِ الْبَيْتِ، إِلَّا مَا اسْتَثْنَيْ مِنْهُ مِنَ: التَّنْوِينِ، أَوْ بَدَلٍ مِنَ التَّنْوِينِ،
أَوْ حَرْفٍ إِشْبَاعِيٍّ تَجَلُّوبٌ لِبَيَانِ الْحَرْكَةِ، وَمَا إِلَى ذَلِكَ.

٦- السَّجْعُ: هُوَ تَوَاطُؤُ الْفَاصِلَتَيْنِ مِنَ التَّثَرُّعِ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ فِي الْآخِرِ، أَوْ: هُوَ مُوَالَاةُ الْكَلَامِ عَلَى
رَوِيٍّ وَاحِدٍ؛ وَقَدْ تَشَابَهَتْ مُعْظَمُ قَوَاصِلِ الْآيَاتِ مَعَ السَّجْعِ.

(١) قَوْلُهُ: (يَجِدُ النَّشَاطَ): هَذَا كَمَا قَالَ الْمَرْسِيُّ فِي الْقَوَاصِلِ: الْقَوَاصِلُ قَدْ تُرِيحُ نَفْسَ الْقَارِي مِنَ
النَّهْرِ، وَتُرْشِدُهُ إِلَى إِجَادَةِ الْوَقْفِ وَتَلْوِينِ الصَّوْتِ بِحَيْثُ أَمَدَّتِ الْفُرَاءَ بِالْوَانِ مِنَ التَّنْغِيمِ الْمُؤَثِّرِ الْأَخَازِ، =

النَّشَاطُ تَدْرِيجًا، حَتَّى يَنْقَطِعَ كُلِّيًّا فِي آخِرِ الْأَمْرِ، وَيُضْطَرُّ إِلَى اخْتِذِ النَّفْسِ الْجَدِيدِ
الطَّارِحِ^(١).

= كَمَا فِي سُورَةِ الرَّحْمَنِ؛ وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ: مُرَاعَاةُ الْفَوَاصِلِ مِنْ خِصَائِصِ الْقُرْآنِ، فَمَثَلُ هَذَا الْبَيَانِ الرَّائِعِ
وَالْجَرَسِ الْعَذْبِ يَسْرِي فِي النَّفْسِ سَرِيانَ الرُّوحِ فِي الْجَسَدِ؛ قَالَه الصَّابُونِي. (فواصل للمرسي: ٨٣، ٧٦)؛
فَعَلِيمٌ: أَنَّ إِبْدَاعَ الْفَوَاصِلِ عِنْدَ الْاِمْتِدَادِ التَّقْسِي الطَّبِيعِيِّ هُوَ الْوَزْنُ فِي الْقُرْآنِ.

الْفَرْقُ بَيْنَ الْكَلَامِ الْمَنْظُومِ وَالْمَنْثُورِ

قَالَ الْفَرَطِيُّ: "الْفَوَاصِلُ جَلِيَّةٌ وَزِينَةٌ لِلْكَلامِ الْمَنْظُومِ، وَلَوْلَاهَا لَمْ يَتَبَيَّنِ الْمَنْظُومُ مِنَ الْمَنْثُورِ، وَلَا
خَفَاءً: أَنَّ الْكَلَامَ الْمَنْظُومَ أَحْسَنُ؛ فَتَبَتَ بِذَلِكَ: أَنَّ الْفَوَاصِلَ مِنْ تَحَايِينِ الْكَلَامِ الْمَنْظُومِ؛ فَمَنْ أَظْهَرَ
فَوَاصِلَهُ بِالْوُقُوفِ عَلَيْهَا فَقَدْ أَبْدَى تَحَايِينَهُ، وَتَرَكَ الْوُقُوفَ يُخْفِي تِلْكَ التَّحَايِينِ، وَنُشِبَهُ الْمَنْثُورُ
بِالْمَنْظُومِ، وَذَلِكَ إِخْلَالٌ بِحَقِّ الْمَقْرُوءِ".

(١) قَوْلُهُ: (أَخَذَ النَّفْسَ الْجَدِيدَ الطَّارِحَ): اعْلَمْ أَنَّ الْفَاصِلَةَ تَقَعُ عِنْدَ الْاِسْتِرَاحَةِ فِي الْخِطَابِ
لِتَحْسِينِ الْكَلَامِ بِهَا؛ وَهِيَ الطَّرِيقَةُ الَّتِي يُبَيِّنُ الْقُرْآنُ بِهَا سَائِرَ الْكَلَامِ، وَتُسَمَّى "فَوَاصِلَ" قَالَ تَعَالَى: ﴿كَتَبْتُ
فُصِّلْتُ عَائِثَةُ﴾ [حم السجدة: ٥]؛ وَأَمَّا سُمِّيَ بِهَا لِأَنَّهُ يَنْفَصِلُ عِنْدَهَا الْكَلَامَانِ، وَذَلِكَ أَنَّ آخِرَ آيَةٍ
فَصَلَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ مَا بَعْدَهَا. (فواصل للمرسي: ٩)

مُلَاحَظَاتٌ فِي تَحْسِينَاتِ الْفَوَاصِلِ

- ١- الْفَاصِلَةَ تَقَعُ عِنْدَ الْاِسْتِرَاحَةِ فِي الْخِطَابِ لِتَحْسِينِ الْكَلَامِ بِهَا. (فواصل للمرسي: ٩)
- ٢- الْفَوَاصِلُ قَدْ تُرِيحُ نَفْسَ الْقَارِي مِنَ الْبُهْرِ (وَالْاَضْمِخْلَالِ)، وَتُرْشِدُهُ إِلَى إِجَادَةِ الْوُقُوفِ وَتَلْوِينِ
الصَّوْتِ بِحَيْثُ أَمَدَّتِ الْقُرْءَاءَ بِالْوَانِ مِنَ التَّنْغِيمِ الْمُؤَيَّرِ الْأَخَاذِ، كَمَا فِي سُورَةِ الرَّحْمَنِ. (فواصل للمرسي: ٧٦)
- ٣- قَدْ كَثُرَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ خْتَمُ كَلِمَةِ الْمَقْطَعِ مِنَ الْفَاصِلَةِ بِحُرُوفِ الْمَدِّ وَاللَّيْنِ وَالْحَاقِ التَّوْنِ،
وِحِكْمَتُهُ وَجُودُ التَّمَكُّنِ مِنَ التَّطْرِيبِ بِذَلِكَ. (دراسة: ١٨)
- ٤- إِنَّ اتِّفَاقَ التَّنْمِ فِي أَوَاخِرِ الْفَوَاصِلِ الْقُرْآنِيَّةِ يَجْعَلُهَا أَكْثَرَ تَأْتِيرًا وَأَقْوَى إِيقَاعًا فِي الْاِحْسَاسِ
بِالْمَعْنَى؛ وَلِذَلِكَ حَتَّى أَنَسَ بَنُ مَالِكٍ عَنِ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: "كَانَ يَمُدُّ مَدًّا". [البخاري: ٥٠٤٥]

(دراسة: ١٦ ملخصاً)

٥- الْفَوَاصِلُ الْقُرْآنِيَّةُ تَجْمَعُ: حُسْنَ التَّنْظِيمِ مَعَ عُدُوبَةِ اللَّفْظِ، وَكَثْرَةَ الْفَائِدَةِ، وَحُسْنَ الدَّلَالَةِ؛ فَتَأْتِي
الْفَاصِلَةَ كَالْعَاقِدَةِ لِلْمَعَانِي. (فواصل: ٦٨)

٦- رِعَايَةُ الْمُنَاسَبَةِ فِي الْكَلَامِ تَتَّفِقُ مَعَ فِطْرَةِ الْإِنْسَانِ وَتَوَاصِلِ الطَّبِيعَةِ، (دراسة: ٢٧١)؛ تَوَاصِلِ:
جَمْعُ نَامُوسٍ، هُوَ نَامُوسٌ صَاحِبُهُ: الْمَطَّلِعُ عَلَى سِرِّهِ دُونَ غَيْرِهِ. (معجم الغني)

وهذا الامتداد أمرٌ مُحَدَّدٌ بِحَدِّ مُبْهَمٍ وَمُقَدَّرٌ بِمِقْدَارٍ مُشْتَرَكٍ - بِحَيْثُ لَا يَصْرُهُ
نُقْصَانُ كَلِمَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ، بَلْ وَلَا نُقْصَانُ قَدْرِ الثُّلُثِ وَالرُّبْعِ؛ وَكَذَلِكَ لَا يُخْرِجُهُ عَنِ
الْحَدِّ زِيَادَةُ كَلِمَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ، بَلْ وَلَا زِيَادَةُ قَدْرِ الثُّلُثِ وَالرُّبْعِ -، وَيَسَعُ فِيهِ اخْتِلَافُ
عَدَدِ الْأَوْتَادِ وَالْأَسْبَابِ^(١)، وَيُسَامَحُ فِيهِ بِتَقَدُّمِ بَعْضِ الْأَرْكَانِ عَلَى بَعْضِ^(٢).
فَجُعِلَ هَذَا الْاِمْتِدَادُ النَّفْسِيُّ وَرُزْنَا، وَقَسِمَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: طَوِيلٌ،

= ٧- صِيغَةُ الْمُبَالَغَةِ تُحْدِثُ: إِيقَاعًا خَاصًّا ذَا جَرَسٍ وَتَرْتُّمٍ يَتَّصِلُ بِالطُّنْقِ وَالسَّاعِ، وَتُحْدِثُ نَعْمَةً
مَشُوبَةً مَخْلُوطَةً بِالْقُوَّةِ وَالْعُنْفِ، نَحْوُ: ﴿كُبَارًا﴾ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَكْرُوا مَكْرًا كُبَارًا﴾ [نوح]؛ لِأَنَّ
تَكَرَّرَ الْكَافُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يُعْطِي نَعْمَةَ الْإِيْقَاعِ تَمَوَّجَاتِيهَا؛
فَصِيغَةُ ﴿كُبَارًا﴾ تُفِيدُ بِلَاغَةً فِي الْمَعْنَى وَوَقْعًا وَتَأَثُّرًا شَدِيدًا عَلَى النَّفْسِ، وَإِيْقَاعًا يُشْبِعُ الْقَمَّ
اِنْتِفَاحًا وَصَفْطًا؛ فَتُحَسُّ النَّفْسُ، وَكَأَنَّهَا تَنْحَدِرُ إِلَى الْأَرْضِ تَغْيِيرًا عَنْ شِدَّةِ مَكْرِ الْكُفَّارِ وَعُتُوِّهِمْ.
(دراسة: ١٥)

٨- الْبَلِيغُ هُوَ الَّذِي يُرَاعِي مُطَابَقَةَ الْكَلَامِ لِمُقْتَضَى الْحَالِ، فَإِذَا اقْتَضَى الْحَالُ أَنْ يَأْتِيَ الْكَلَامُ
مَسْجُوعًا أَتَى بِهِ كَذَلِكَ، وَإِذَا لَمْ يَتَطَلَّبْهُ الْمَقَامُ لَا يُؤْتِي بِهِ، وَيَأْتِي فِي كُلِّ بِنَاءٍ يُنَاسِبُهَا. (دراسة)
٩- تَكَرُّرُ الْفَوَاصِلِ تُفِيدُ مَعْنَى التَّفْرِيعِ وَالْقَوْبِيخِ، كَمَا فِي سُورَةِ الرَّحْمَنِ؛ لِأَنَّ فِي تَعْدِيدِ الْآلَاءِ مِنَ
الرَّحْمَنِ بِتَعْدِيدِ التَّعَمُّكِ تَبْكِيبٌ لِمَنْ أَنْكَرَهَا. (فواصل للمرسي)
١٠- الْفَوَاصِلُ تَقِي بِالْمَعَانِي الْمَدِيدَةَ فِي إِيجَازٍ مُعْجَزٍ مَعَ مَا فِيهَا مِنْ إِضْفَاءِ الْمَعَانِي الْكَبِيرَةِ
وَالتَّصْوِيرِ الدَّقِيقِ. (فواصل للمرسي: ٥١ ملخصاً)

١١- رُبَّمَا تَجِيءُ الْفَوَاصِلُ فِي تَسْلُسُلِ عَيْنِيْفٍ يَزْلِزِلُ حَوَاطِرَ الْكُفَّارِ، وَيَتْرَكُهُمْ فِي بَحْرِ لُجِّيٍّ مِنْ
التَّفْكِيرِ فِي ذَاتِ اللَّهِ. (فواصل للمرسي: ٧٥)

(١) قَوْلُهُ: (الْأَوْتَادُ وَالْأَسْبَابُ): الْوَتِدُ: ثَلَاثَةُ أَحْرُفٍ، ثَانِيهَا أَوْ ثَالِثُهَا سَاكِنٌ؛ فَإِنْ سَكَّنَ وَسَطُهَا
كَمَا فِي "قَوْلٍ" فَهُوَ الْوَتِدُ الْمَفْرُوقُ؛ وَإِنْ تَحَرَّكَ وَسَطُهَا، وَسَكَّنَ آخِرُهَا كَمَا فِي "عَلَى" فَهُوَ الْوَتِدُ الْمَجْمُوعُ؛
وَالسَّبَبُ: حَرْفَانِ، ثَانِيهِمَا سَاكِنٌ، نَحْوُ: "لَمْ" وَيَسْتَمِي سَبَبًا خَفِيْفًا، وَإِنْ كَانَا مَتَحَرِّكَيْنِ، فَهُوَ سَبَبٌ ثَقِيلٌ،
نَحْوُ: "أَر" فِي: لَمْ أَرَ؛ وَلِيَعْمَ مَا قِيلَ فِي التَّمْثِيلِ عَلَى تَرْتِيبِ اللَّفِّ: لَمْ أَرَ عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ [جَبَلَيْنِ] سَمَكَةً
[سَمَكَتَيْنِ]. (المعرب بزيادة)

(٢) قَوْلُهُ: (عَلَى بَعْضٍ): الْأَرْكَانُ: أَفَاعِيلُ الْعَرُوضِيِّينَ وَتَفَاعِيلُهُمْ. (المعرب)

مُتَوَسِّطٌ، قَصِيرٌ^(١).

أَمَّا الطَّوِيلُ، فَنَحْوُ: سُورَةِ النَّسَاءِ؛ وَأَمَّا الْمُتَوَسِّطُ، فَنَحْوُ: سُورَةِ الْأَعْرَافِ
وَالْأَنْعَامِ؛ وَأَمَّا الْقَصِيرُ، فَنَحْوُ: سُورَةِ الشُّعْرَاءِ وَالذُّخَانِ^(٢).

[الفواصل القرآنية]^(٣)

• تَحْقِيقُ التَّنَاعِمِ وَالتَّرْنِيمِ بِحُرُوفِ المَدَّةِ^(٤):

١- وَخَاتِمَةُ التَّفْسِيرِ عَلَى المَدَّةِ الْمُعْتَمِدَةِ عَلَى حَرْفٍ: هِيَ القَافِيَةُ المُتَّسِعَةُ^(٥)

(١) قوله: (قصير): اعلمنا أن طول الفقرة وقصرها على ثلاثة أقسام: قصير موجز ومتوسط معجز وطويل مفصّل للمعنى.

(٢) قوله: (أما القصير): وأحسن القصير ما كان مؤلفاً من لفظتين لفظتين، كقوله تعالى: ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا ۝ فَالْعَصِيصَاتِ عَصْفًا ۝﴾ [المرسلات] وجعل منه ما يكون مؤلفاً من ثلاثة ألقاظ أو أربعة أو خمسة إلى عشرة، وما زاد على العشرة فهو من الطويل.

وأما درجات السجع الطويل فهي متفاوتة، وأول درجة منه تقرب من نهاية السجع القصير - وهي ما كان تأليفها من إحدى عشرة لفظة إلى اثني عشرة لفظة - وجعل أكثره خمس عشرة لفظة، كقوله تعالى: ﴿وَلَيْنَ أَذَقْتَهُ نِعْمَاءَ بَعْدَ ضِرَاءٍ مَسْتَه لَيَقُولُنَّ ذَهَبَ السَّيِّئَاتِ عَنِّي إِنَّهُ لَفَرِحَ فَخُورٌ ۝ إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ ۝﴾ [هود].

ثم أدخل في السجع الطويل أيضاً ما يكون تأليفه من العشرين لفظة أو ما يدور حولها، كقوله تعالى: ﴿إِذْ يُرِيكُهُمُ اللَّهُ فِي مَنَامِكَ قَلِيلًا وَلَوْ أَرَأَيْتَهُمْ كَثِيرًا لَفَشِلْتُمْ وَلَتَنْدَرَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَلَكِنَّ اللَّهَ سَلَّمَ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ۝ وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ اتَّقَيْتُمْ فِي أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا وَيُقَلِّلُكُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ۝﴾ [الأنفال].

ثم قال الدكتور عبد الجواد: وأرى: أن التّحديد الدقيق في مثل هذه المسائل غير مناسب، لأن هذه مسائل تعتمد على الذوق وعدم التّكلف في الأساس، ومسألة الطول أو القصر مسألة نسبية؛ ... فالذي يناسب مقتضى الحال هو الأحسن، سواء أكان قصيراً أم طويلاً. (دراسة: ٧٤)

(٣) قوله: (الفواصل القرآنية): أما بحث محبتات الفواصل، وبحث التنوع في الفواصل، وبحث القضايا المهمة في بحث الفواصل فقد ذكرناها في آخر كتابنا "روح القدير في أصول التفسير"؛ فمن شاء فليظالمها.

-الَّتِي يَتَلَدَّدُ الطَّبَعُ مِنْ إِعَادَتِهَا مِرَارًا-؛ وَلَوْ كَانَتْ تِلْكَ الْمَدَّةُ فِي مَوْضِعٍ: أَلِفًا، وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ: وَاوًا، أَوْ يَاءً؛ وَسِوَاءُ كَانَ ذَلِكَ الْحَرْفُ الْأَخِيرُ فِي مَوْضِعٍ: "بَاءً" وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِيمًا، أَوْ قَافًا؛ فَ﴿يَعْلَمُونَ ٧٥﴾، وَ﴿مُؤْمِنِينَ ٩١﴾، وَ﴿مُسْتَقِيمٍ ١٤٢﴾ [البقرة] كُلُّهَا مُتَوَافِقَةٌ^(١)؛ وَ﴿خُرُوجٍ ١١﴾، وَ﴿مَرِيحٍ ٥﴾، وَ﴿تَحِيدٍ ١٩﴾ [ق]؛

= (٤) قَوْلُهُ: (التَّنَاعُمُ وَالتَّرْتُّمُ بِحُرُوفِ الْمَدَّةِ): اعْلَمْ أَنَّ التَّنَاعُمَ وَالإِيقَاعَ الْمُتَنَاسِبَ مِنْ أَسْرَارِ إِعْجَازِ الْقَوَاصِلِ، وَمَالَتْ الْعَرَبُ فِي سَجْعِهَا وَقَوَافِيهَا إِلَى اسْتِعْمَالِ حُرُوفِ الْمَدِّ وَاللَّيْنِ وَالغُنَّةِ؛ وَلِذَا لُوْحِظَ فِي الْقَوَاصِلِ: أَنَّهَا أَكْثَرُ مَا تُخْتَمُ بِحُرُوفِ الْمَدِّ وَاللَّيْنِ وَالغُنَّةِ، كَالثُّونِ وَالْمِيمِ؛ لِأَنَّهَا مِنْ أَكْثَرِ حُرُوفِ الْعَرَبِيَّةِ إِظْهَارًا لِلغُنَّةِ وَالتَّرْتُّمِ، وَلِذَا نَجِدُهَا أَكْثَرَ الْحُرُوفِ اسْتِعْمَالًا فِي قَوَاصِلِ الْقُرْآنِ؛ وَحِكْمَتُهُ: وَجُودُ التَّمَكُّنِ مِنَ التَّطْرِيبِ بِذَلِكَ.

قَالَ سَيُوبِيَّةُ: "لِإِنَّهُمْ إِذَا تَرْتَّمُوا يُلْحَقُونَ الْأَلِفَ وَالْبَاءَ مَا يُنَوِّنُ وَمَا لَا يُنَوِّنُ، لِأَنَّهُمْ أَرَادُوا مَدَّ الصَّوْتِ، وَيَتَرَكُونَ ذَلِكَ إِذَا لَمْ يَتَرْتَّمُوا؛ وَقَدْ جَاءَ فِي الْقُرْآنِ عَلَى أَشْهَلِ مَوْضِعٍ وَأَعْذَبِ مَقْطَعٍ".
وَكَذَا لُوْحِظَ لِأَجْلِ التَّنَاعُمِ أَنَّ تَكُونُ الْقَاصِلَةَ عَلَى أَنْوَاعٍ مِنَ الْقَوَاصِلِ الَّتِي سَيَأْتِي ذِكْرُهَا. (فواصل الآيات: ٨١، وفواصل الآيات لخصر)

(٥) قَوْلُهُ: (القَافِيَةُ الْمُتَسِّعَةُ): أَيُّ: خَاتِمَةُ التَّنْقِيسِ عَلَى حَرْفٍ مِنَ الْحُرُوفِ الْمَدَّةِ الَّتِي تَعْتَمِدُ عَلَى حَرْفِ الْقَافِيَةِ -أَيُّ: الرَّوِّي-، هِيَ الْقَافِيَةُ الْمُتَسِّعَةُ فِي الْقُرْآنِ، كَمَا هُوَ وَاضِحٌ فِي الْأَمْثَلَةِ.
أَمَّا تَسْمِيَتُهُ الْقَاصِلَةَ بِ"القَافِيَةِ" لِتَقْرِيبِ الْقَهْمِ فَقَطُّ؛ لِأَنَّهُ لَا يُجُوزُ تَسْمِيَةُ رُؤُوسِ الْآيَاتِ "قَوَافِي" إِجْمَاعًا؛ كَمَا صَرَّحَ بِهِ كَمَالُ الدِّينِ الْمُرْسِي فِي "قَوَاصِلِ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ"، وَعَلَّلَ عَلَيْهِ: لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا سَلَبَ عَنِ الْقُرْآنِ اسْمَ الشِّعْرِ وَجَبَ سَلْبُ الْقَافِيَةِ عَنْهُ أَيْضًا، لِأَنَّهَا مِنْهُ وَخَاصَّةٌ فِي الْإِصْطِلَاحِ.

(١) قَوْلُهُ: (كُلُّهَا مُتَوَافِقَةٌ): فَهِيَ مِنْ قَبِيلِ الْقَوَاصِلِ الْمُتَوَازِيَةِ، كَمَا مَرَّ فِي الْجَدْوَلِ.
وَاعْلَمْ أَنَّهَا تَتَعَابَقُ الْبَاءَ وَالْوَاوَ قَبْلَ الثُّونِ فِي الْقَوَاصِلِ كَثِيرًا، بَلْ هُوَ الْغَالِبُ عَلَى قَوَاصِلِ الْقُرْآنِ لِقُرْبِ الْوَاوِ مِنَ الْبَاءِ؛ يَقُولُ ابْنُ جَنِّي: "إِنَّ بَيْنَ الْبَاءِ وَالْوَاوِ قَرِيبًا وَنَسْبًا". (فواصل لخصر: ٨٢)
وَفِيهِ أَيْضًا إِشَارَةٌ إِلَى قَاصِلَتِهِ، وَهِيَ: أَنَّ الثُّونَ وَالْمِيمَ أَكْثَرَ حُرُوفِ الْقَوَاصِلِ تَعَابِقًا، لِوُجُودِ الْغُنَّةِ فِيهَا مَعَ تَحْقِيقِ الْمَدِّ قَبْلَهَا بِحُرُوفِ الْمَدِّ الْمُعْتَادَةِ. (فواصل لخصر: ١٠٣)

وَفِيهِ إِشَارَةٌ أَيْضًا إِلَى قَاصِلَةِ أُخْرَى، وَهِيَ: اسْتِعْمَالُ الثُّونِ قَاصِلَةً يَسْبِقُهُ أَحَدُ حُرُوفِ الْمَدِّ الثَّلَاثَةِ: الْبَاءَ وَالْوَاوَ وَالْأَلِفَ؛ وَذَلِكَ فِي الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ عَلَى حَدِّ سِوَاءِ، فَمِثَالُ الْكَلِمَاتِ الَّتِي فِي بِنْيَتِهَا الْمَدُّ وَالثُّونُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ ٥١﴾ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ٥٢ يَلْبَسُونَ مِنْ سُنْدُسٍ وَاسْتَبْرَقٍ مُتَقَابِلِينَ ٥٣ كَذَلِكَ وَرَوَّجْتَهُمْ بِحُورٍ عِينٍ ٥٤ يَدْعُونَ فِيهَا بِكُلِّ فَاكِهَةٍ ءَامِينَ ٥٥﴾ [الدخان] =

﴿الْتَارِ ١٧﴾، و﴿فَوَاقٍ ١٥﴾، و﴿عُجَابٌ ٥﴾ [ص] كُلُّهَا عَلَى قَاعِدَةٍ^(١).

٢- وَكَذَلِكَ لِحُوقِ الْأَلِفِ فِي آخِرِ الْكَلِمَةِ قَافِيَةٌ مُتَّسِعَةٌ، فِي إِعَادَتِهَا لَدَّةً^(٢)، وَلَوْ كَانَ حَرْفُ الرَّوِيِّ^(٣) مُخْتَلِفاً؛ فَيَقُولُ فِي مَوْضِعِ: ﴿كَرِيمًا ٣٦﴾^(٤)، وَفِي مَوْضِعِ آخَرَ: ﴿حَدِيثًا ٤٢﴾، وَفِي مَوْضِعِ ثَالِثٍ: ﴿بَصِيرًا ٥٨﴾ [النساء]٥.

٣- فَإِنَّ التَّرِيمَ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ مُوَافِقَةٌ الرَّوِيِّ، كَانَ مِنْ قَبِيلِ: "التَّرِيمَ مَا لَا يَلْتَرِمُ"^(٦)، كَمَا وَقَعَ فِي أَوَائِلِ سُورَةِ مَرْيَمَ، وَسُورَةِ الْفُرْقَانَ.

= فَالْكَلِمَاتُ ذَاتُ الْمَدِّ وَالْثَوْنِ فِي بِنْتِهَا ﴿أَمِينٌ ٥١﴾ عُمُونَ ٥٢ عَيْنٍ ٥٣﴾ تَغْطِي الْإِيقَاعَ نَفْسَهُ الَّذِي تُعْطِيهِ أَسْمَاءُ الْقَاعِلِينَ الْمَجْمُوعَةَ جَمْعًا سَالِمًا ﴿مُتَقَبِّلِينَ ٥٦﴾ ءَامِنِينَ ٥٥﴾؛ وَلِذَا وَقَعَتْ كُلُّهَا فَوَاصِلَ مُشْجَعَةً كَمَا نَرَى، وَهُوَ كَثِيرٌ فِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ. (فواصل لخضر: ٨٢)

(١) قَوْلُهُ: (كُلُّهَا عَلَى قَاعِدَةٍ): فَهَذِهِ الْأَمْثَلَةُ الْحَمْسَةُ مِنْ قَبِيلِ الْفَوَاصِلِ الْمُتَوَازِنَةِ الَّتِي تَتَّفَقُ فِي الْوِزْنِ دُونَ الرَّوِيِّ.

(٢) قَوْلُهُ: (فِي إِعَادَتِهَا لَدَّةً): وَاعْلَمْ أَنَّ اتِّفَاقَ الْآيَاتِ فِي أَوَاخِرِ حُرُوفِهَا بِالْأَلِفِ الْمَدِّيَّةِ وَالْإِخْتِثَامِ بِهَا أَيْضًا مُحَقِّقِ النِّعْمِ الْمَوْسِيقِيِّ الرَّائِعِ.

(٣/١) قَوْلُهُ: (الرَّوِيِّ): الرَّوِيُّ: كُلُّ حَرْفٍ يَقَعُ آخِرَ الْبَيْتِ، إِلَّا مَا اسْتثنَى مِنْهُ مِنَ الثَّنَوَيْنِ أَوْ بَدَلَ مِنَ الثَّنَوَيْنِ، أَوْ حَرْفٍ إِشْبَاعِيٍّ مَجْلُوبٍ لِيَبَيِّنَ الْحَرَكَةَ، وَمَا إِلَى ذَلِكَ. (المعرب)

(٣/٢) قَوْلُهُ: (حَرْفُ الرَّوِيِّ مُخْتَلِفاً): كَمَا نَجِدُ سُورَةَ الْكَهْفِ عَلَى مَدَى الْيَأَةِ وَالْعَشْرَ آيَاتٍ الَّتِي تَضَمَّنَتْهَا ثَلَاثُ فَوَاصِلٍ فِيهَا الْأَلِفُ الْمَدِّيَّةُ فِي نِهَائِيَّاتِهَا مَعَ التَّنَوُّعِ فِي حَرْفِ الرَّوِيِّ. (فواصل: ٦٨)

(٤) قَوْلُهُ: (فَيَقُولُ فِي مَوْضِعٍ): فَالْقَاصِلَةُ فِيهَا أَلِفٌ مَدَّةً تَأْتِي عَنِ الْوَقْفِ عَلَى ثَنَوَيْنِ التَّكْرَةِ؛ وَهَذَا الثَّنَوَيْنِ يُلْحَقُ فَوَاصِلَ بَعْضِ السُّورِ، كَالْإِسْرَاءِ وَالْكَهْفِ وَمَرْيَمَ. (فواصل لخضر ملخصاً)

(٥) قَوْلُهُ: (مَوْضِعٌ ثَالِثٍ): اعْلَمْ! أَنَّ لِلْقَاصِلَةِ الْقُرْآنِيَّةِ جَوَانِبَ جَمَالِيَّةً وَفَنِيَّةً، تُسَهِّمُ فِي تَأْثِيرِ كَلَامِ الْبَارِي -جَلَّ وَعَلَا- فِي نَفْسِ السَّامِعِ، وَتَجْلِبِ اهْتِمَامَهُ وَتَحْشِدُ ذَهَنَهُ كَامِلًا لِيَدْتَبِرَ مَعَانِي هَذَا الْكِتَابِ الْعَزِيزِ. وَمِنْ تَحَاسُنِ الْفَوَاصِلِ: أَنَّ فَوَاصِلَ الْأَشْجَاعِ مَوْضُوعَةٌ عَلَى أَنْ تَكُونَ سَاكِنَةً الْأَعْجَازِ، مَوْقُوفًا عَلَيْهَا؛ لِأَنَّ إِجْرَاءَ الْحَرَكَاتِ لَا يَحْتَقِقُ التَّرَاوُجَ بَيْنَ الْفَوَاصِلِ؛ فَوَجِبَ الْوُقُوفُ عَلَيْهَا، وَتَسْكِينُ أَعْجَازِهَا.

(علم البديع: ٢٥٥)

(٦) قَوْلُهُ: (التَّرِيمَ مَا لَا يَلْتَرِمُ): الْإِلتِزَامُ: -وَيُسَمَّى لُزُومًا مَا لَا يَلْتَرِمُ- وَهُوَ: أَنْ يَلْتَرِمَ فِي الشِّعْرِ أَوْ النَّثْرِ حَرْفٌ أَوْ حَرْفَانِ فَصَاعِدًا قَبْلَ الرَّوِيِّ بِشَرْطِ عَدَمِ التَّكْلُفِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ٥﴾ =

• أَكْثَرُ فَوَاصِلِ الْقُرْآنِ^(١):

٤- وَكَذَلِكَ تَوَافُقُ الْآيَاتِ^(٢) عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ، كَحَرْفِ الْمِيمِ: فِي سُورَةِ الْقِتَالِ، وَالثُّونِ: فِي سُورَةِ الرَّحْمَنِ يُفِيدُ لَذَّةً وَحَلَاوَةً^(٣).

• تَكْرِيرُ الْفَوَاصِلِ:

٥- وَكَذَلِكَ إِعَادَةُ جُمْلَةٍ^(٤) بَعْدَ طَائِفَةٍ مِنَ الْكَلَامِ مُفِيدُ لَذَّةٍ، كَمَا وَقَعَ فِي: سُورَةِ

= وَأَمَّا السَّائِلُ فَلَا تَنْهَزْ ﴿٥﴾ [الضحى]، حَيْثُ انْتَزَمَ الْهَاءُ قَبْلَ الرَّاءِ؛ وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ ﴿١﴾ وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ ﴿٢﴾ الَّذِي أَنْقَضَ ظَهْرَكَ ﴿٣﴾ وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ ﴿٤﴾﴾ [الم نشرح].
وَمِثَالُ التِّزَامِ حَرْفَيْنِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالطُّورِ ﴿١﴾ وَكُتِبَ مُسْطُورٍ ﴿٢﴾﴾ [الطور]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ ﴿١﴾ وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ ﴿٢﴾﴾ [القلم].
وَمِثَالُ التِّزَامِ ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَلِيفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ ﴿٥﴾ وَآخَوْنَهُمْ يَمْدُونَهُمْ فِي الْعَنِيِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ ﴿٦﴾﴾ [الأعراف] (فواصل الآيات: ١٤٦).
(١) قَوْلُهُ: (فواصل القرآن): أَكْثَرُ فَوَاصِلِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بُنِيَتْ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ: الثُّونِ، الرَّاءِ، اللَّامِ وَالْمِيمِ.

(٢) قَوْلُهُ: (توافق الآيات): التَّوَافُقُ اللَّفْظِيُّ الْوَاقِعُ فِي أَوَاحِرِ الْجُمْلِ إِنْ وَقَعَ فِي كَلَامِ اللَّهِ، فَهِيَ "الفاصلة"؛ وَإِنْ وَقَعَ فِي كَلَامِ النَّاسِ، فَهِيَ "القافية"؛ وَالْحَرْفُ الْأَخِيرُ الَّذِي يُبْنَى عَلَيْهِ الْقَصِيدَةُ فَهُوَ "الرَّوْيُ".

(٣) قَوْلُهُ: (يفيد لذة وحلاوة): مِنْ سُورِ الْقُرْآنِ مَا بُنِيَتْ فَوَاصِلُهَا عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ، كَسُورَةِ الْإِخْلَاصِ بُنِيَتْ عَلَى حَرْفِ الدَّالِّ؛ وَمِنْهَا مَا بُنِيَتْ فَوَاصِلُهَا عَلَى حَرْفَيْنِ، كَسُورَةِ الْجُمُعَةِ بُنِيَتْ عَلَى الثُّونِ وَالْمِيمِ؛ وَمِنْهَا مَا بُنِيَتْ فَوَاصِلُهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ، كَسُورَةِ الصَّافِي بُنِيَتْ عَلَى الصَّادِ وَالْمِيمِ وَالثُّونِ؛ وَمِنْهَا مَا بُنِيَتْ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ، كَسُورَةِ يُوسُفَ بُنِيَتْ عَلَى الثُّونِ وَالْمِيمِ وَالرَّاءِ وَاللَّامِ؛ وَمِنْهَا مَا بُنِيَتْ عَلَى خَمْسَةِ أَحْرَفٍ، كَسُورَةِ الْأَنْعَامِ بُنِيَتْ عَلَى الْمِيمِ وَالثُّونِ وَاللَّامِ وَالرَّاءِ وَالظَّاءِ. (روح القدير)

(٤) قَوْلُهُ: (إعادة جملة): وَمَنْ تَكَرَّرَ الْفَوَاصِلُ فِي بَعْضِ السُّورِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً ﴿٥﴾ وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٥﴾﴾ [الشعراء] فِي سُورَةِ الشُّعْرَاءِ: [٨، ٦٨، ١٠٣، ١٢١، ١٣٩، ١٥٨، ١٧٤، ١٩٠]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ ﴿٧﴾﴾ فِي سُورَةِ الْقَمَرِ: [١٧، ٢٢، ٣٢، ٤٠]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَبِأَيِّ آيَاتِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٣٧﴾﴾ فِي سُورَةِ الرَّحْمَنِ: [١٣، ١٦، ١٨، ٢١، ٢٣، ٢٥...]؛ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَنَبَلْ =

الشُّعْرَاءُ، وَسُورَةُ الْقَمَرِ، وَسُورَةُ الرَّحْمَنِ، وَسُورَةُ الْمُرْسَلَاتِ^(١).

= يَوْمِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ ﴿٥٥﴾ في سورة المرسلات: [٤١٥، ٤١٩، ٤٢٤، ٤٢٨، ٤٣٤، ٤٣٧، ٤٤٠، ٤٤٥، ٤٤٧، ٤٤٩].

وقد كررت ﴿فَبِأَيِّ آءِ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٥٥﴾﴾ الرحمن: [١١٣، ١١٦، ١١٨، ١٢١، ١٢٣، ١٢٥، ١٢٨، ١٣٠، ١٣٢، ١٣٤، ١٣٦، ١٣٨، ١٤٠، ١٤٢، ١٤٥، ١٤٧، ١٤٩، ١٥١، ١٥٣، ١٥٥، ١٥٧، ١٥٩، ١٦١، ١٦٣، ١٦٥، ١٦٧، ١٦٩، ١٧١، ١٧٣، ١٧٥، ١٧٧]؛ لأن الله سبحانه وتعالى عدد في السورة نعماءه وذكر عيابه الآء، ونبههم على قدرها، وقدرته عليها، ولطفه فيها؛ وجعلها فاصلة بين كل نعمة ليغرف موضع ما أسداه إليهم منها، ثم فيها معنى التقريع والتوبيخ؛ فإن تعديده الآء من الرحمن تبيكت لمن أنكرها، كما يبتكت من ينكر أيادي الناس عليه بتعديده التعم له. فالإلحاد سيظل ثابت الدعائم على هذه الأرض، ولا بد له من زاجر يجره، ومدى ينتهي إليه؛ فكانت سورة الرحمن المدنية على هذا النمط الموسيقي الخالد آية تبصرة تحذ من سيطرة المادية صراطا للترغيب والترهيب.

كما نجد التكرار أيضا في الآية ﴿وَيْلٌ يَوْمِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ ﴿٥٥﴾﴾ في سورة المرسلات المكية حيث تبدأ بعاصفة مرمجة، وتقسم قسما غليظا على أن ما يوعد به الكفار حائق بهم لا محالة. ثم تذكر اليوم الآخر، وفيه: تطمس النجوم، وتفرج السماء، وتندسف الجبال؛ والهلاك كله لهؤلاء الذين كذبوا باليوم الآخر وما فيه؛ وتظل على هذا النمط تهدد وتوعد تضرب الأمثال للكاذبين بمن سبقهم من المهلكين، وتقف عند كل موقف ليختمه به ﴿وَيْلٌ يَوْمِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ ﴿٥٥﴾﴾. ثم عادت السورة أذراجها للحديث عن الكافرين في تسلسل موسيقي عنيف يصح أذان الكفار ويزلزل خواطرهم ويتركهم في بحر لحي من التفكير في ذات الله؛ فيظل الإلحاد في الإنسانية واقفا عند حد لا يتجاوز إلى التغلغل في أعماقها، وتظل الإنسانية نفسها على حذر من الوقوع في براثن الشهوانية المادية التي تفتك بسلامة الروح. (فواصل الآيات: ٧٦ ملخصا)

(١) قوله: (سورة الرحمن، وسورة المرسلات): كان هاتين الفاصلتين يعني: سورة الرحمن والمرسلات، -ولله المثل الأعلى- قفلة توضيحية أو قافية شعرية إضافية ترنج نفس القاري من البهر، وترشده إلى: إجادة الوقف، وتلوين الصوت بحيث أمدت القراء بالوان من التنغيم المؤثر الأخاذ، نراه يستثير مشاعر السامعين ويحدوهم -بلا وعي- إلى ترويد هذه الفاصلة مع القراءة في خشية غامرة وخشوع عميق.

ثم هنا تحكمان الرنط بين الآيات السابقة واللاحقة، وتسوقان أنغامهما المتسلسلة إلى نهاية تتوحد عندها. (فواصل الآيات: ٧٦)

الملحوظة: وفيه قاعدة: "قد يرد التكرار ليعتد المتعلق" (١٧٠)؛ قال تعالى: ﴿فَبِأَيِّ آءِ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٥٥﴾﴾ [الرحمن]؛ فإنها قد وردت في سورة الرحمن في نيف وتلايين مرة؛ والحق: أن كل =

• تنوع الفواصل^(١):

وَقَدْ تُبَدَّلُ فَوَاصِلُ^(٢) آخِرِ السُّورَةِ أَوَائِلَهَا تَنْشِيْطًا لِلْسَّامِعِ، وَإِشْعَارًا بِلَطَافَةِ
الْكَلَامِ^(٣)، مِثْلُ: ﴿إِذَا﴾^(٤)، وَ﴿هَذَا﴾^(٥) فِي آخِرِ سُورَةِ مَرْيَمَ^(٦)؛ وَمِثْلُ: ﴿سَلَامًا﴾^(٧)،
وَ﴿كِرَامًا﴾^(٨) فِي آخِرِ سُورَةِ الْفُرْقَانِ؛ وَمِثْلُ: ﴿طِينٍ﴾^(٩)، وَ﴿سَجِدِينَ﴾^(١٠)،
وَ﴿مُنْظَرِينَ﴾^(١١) فِي آخِرِ سُورَةِ صَ، مَعَ أَنَّ الْفَوَاصِلَ فِي أَوَائِلِ هَذِهِ السُّورِ جَاءَتْ

= واجدة تتعلّق بما قبلها، "لأنّ التأسيس مقدّم على التوكيد"؛ وذلك لأنّ الله تعالى خاطب بها
القلّقين من الإنس والجنّ، وعدّد عليهم نعمه التي خلقها لهم؛ فكلّمنا ذكر فضلنا من فضول النعم طلب
إقرارهم واقتضاهم الشكر عليه؛ وكذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُؤْمِنِينَ﴾^(١٢)
[الشعراء: ٧٠٢]. (قواعد: ٧٠٢)

(١) قوله: (تنوع الفواصل): ولما كانت الفاصلة تكون كالعاقدة للمعاني - أي: أنّها تجمع المعنى
لما قد سبقها من الكلام في الآية -، فلهذا تجد التنوع في الفواصل على مدار السور، كما تجد التنوع في
الفواصل أيضا داخل بعض السور؛ وهذا التنوع يأتي لغرض إتمام المعاني بحسب ما يقتضيه السياق في
الآية، إذ ليس الغرض الأساسي من الفواصل تفقية السجع، ولذلك تجد الآيات في سورة البقرة متلا
تنتهي فواصلها بحرف من المدّ مع الثون أو اليمين في الأغلب الأعم؛ لكن تتخللها آيات بالمدّ مع
الراء أو الدال أو اللام أو الياء، إذ المعنى هو المقصود؛ فلا تكون زينة الكلام بالسجع باعتبار المعنى،
قلّيس في تفقية الفواصل في القرآن تكلف.

(٢) قوله: (تبدل فواصل): وقد اختلط الأمر على بعض قريش في أول نزول الذكر الحكيم،
فقرئوه بسجع بقوله الكهان، فردّ عليهم القرآن الكريم بمثل قوله عزّ وجلّ: ﴿فَذَكِّرْ فَمَا أَنْتَ بِنِعْمَتِ
رَبِّكَ بِكَاهِنٍ وَلَا مَجْنُونٍ﴾^(١٣) [الطور: ٢٩]؛ وسيأتي الفرق بين السجع والفاصلة. (فواصل الآيات)

(٣) قوله: (بلطافة الكلام): والآيات التي تعد فيها الفواصل أزوع ما يكون من أسلوب التمهيد
والتوعيد قوله تعالى: ﴿ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا ۖ وَجَعَلْتُ لَهُ مَالًا مَمْدُودًا ۖ وَبَيْنَ يَدَيْهِ شُهُودًا ۖ
وَمَهَّدْتُ لَهُ تَمْهِيدًا ۖ ثُمَّ يَطْمَعُ أَنْ أَزِيدَ ۖ كَلَّا إِنَّهُ كَانَ لِآيَاتِنَا عَنِيدًا ۖ سَأُزْهِقُهُ صَعُودًا ۖ إِنَّهُ
فَكَرَّ وَقَدَّرَ ۖ فَفُتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ ۖ ثُمَّ قُتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ ۖ ثُمَّ نَظَرَ ۖ ثُمَّ عَبَسَ وَبَسَرَ ۖ ثُمَّ أَدْبَرَ
وَأَسْتَكْبَرَ ۖ فَقَالَ إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ يُؤْتَرُ ۖ إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ ۖ سَأُصْلِيهِ سَقَرَ ۖ وَمَا أَدْرَاكَ مَا
سَقَرٌ ۖ لَا تُبْقِي وَلَا تَذَرُ ۖ لَوَاحِئُهُ لِّلْبَشَرِ ۖ عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ ۖ﴾ [المدثر: ١٥]؛ فانظر كيف تتوالى
الآيات القصيرة التي تلعب فيها الفواصل دورا كبيرا في إضفاء المعاني الكبيرة والتصوير الدقيق لحال =

مُخْتَلِفَةً عَنْهَا، كَمَا لَا يَخْفَى^(١).

• اهْتِمَامُ الْقُرْآنِ بِإِيقَاعِ الْفَوَاصِلِ^(٢):

فَجُعِلَ الْوِزْنُ وَالْقَافِيَةُ اللَّذَانِ مَضَى التَّعْبِيرُ عَنْهُمَا^(٣) مُهِمًّا فِي أَكْثَرِ السُّورِ^(٤).

= الوليد، فذلک قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ فَكَّرَ وَقَدَّرَ ﴿١٥﴾﴾ [المدثر].

وهذا التنوع في الفواصل ما بين الدال المفتوحة - التي تحمل بين طياتها معاني الرحابة والانتساع - ثم الراء الساكنة - التي تحمل معاني الهول والخطر - إلى جانب التصوير الرائع الدقيق في النظم والربط بين الآيات، كان القاري يسمع ويرى ويستشعر في نفسه هول الخطيئة في كفر الوليد بالنعمة وما ينتظره من العذاب الأليم.

وهذا الجرس الموسيقي بين الآيات المتواليّة المتناغمة تؤدّيه الفواصل على أروع ما يكون الأداء، حتى تفي بالمعاني المديدة في إيجاز معجز. (فواصل الآيات: ٥١)

(٤) قوله: (في سورة مريم): فَإِنَّ الرُّوِّيَ فِينَا قَبْلَ قَوْلِهِ: ﴿وَأَضَعُفٌ جُنْدًا ﴿٣٥﴾﴾ [مريم] الباء: ﴿صَلِيًّا ﴿٣٦﴾ مَقْضِيًّا ﴿٣٧﴾ جَيْثًا ﴿٣٨﴾ نَدِيًّا ﴿٣٩﴾ وَرِيًّا ﴿٤٠﴾، وَقَدْ بَدَّلَ مِنْ هُنَا إِلَى آخِرِهَا: ﴿مَرْدًا ﴿٤١﴾ وَلَدًا ﴿٤٢﴾ عَهْدًا ﴿٤٣﴾ مَدًّا ﴿٤٤﴾ قَرَدًا ﴿٤٥﴾﴾.

(١) قوله: (كما لا يخفى): وَرَدَّتْ بَعْضُ آيِ الْقُرْآنِ مُتَمَاثِلَةً الْمَقَاطِعِ وَتَعْضُهَا غَيْرُ مُتَمَاثِلَةٍ؛ فَالْفَاصِلَةُ تَأْتِي مُتَنَاسِبَةً مَعَ الْمَعْنَى تَمَامًا بِحَيْثُ لَا يَسْتَطِيعُ إِنْسَانٌ - مَهْمَا أُوتِيَ مِنَ الْفَصَاحَةِ وَالْبَلَاغَةِ - أَنْ يَحْرَكَهَا مِنْ مَكَانِهَا وَيَأْتِي بِغَيْرِهَا؛ وَفِي هَذَا إِعْجَازٌ لِلْبَشَرِ جَمِيعًا أَيْمًا إِعْجَازًا. (فواصل الآيات: ٥٩ ملخصاً)

(٢) قوله: (بإيقاع الفواصل): الْفَوَاصِلُ جَمْعُ الْفَاصِلَةِ، وَهِيَ الْكَلِمَةُ الَّتِي فِي آخِرِ الْآيَةِ الْقُرْآنِيَّةِ؛ فَهِيَ كَقَافِيَةِ الْبَيْتِ فِي الشِّعْرِ؛ فَالْفَوَاصِلُ الْقُرْآنِيَّةُ - أَيْ: الْكَلِمَاتُ الْوَاقِعَةُ فِي أَوَاخِرِ الْآيَاتِ - مَظْهَرٌ مِنْ مَظَاهِرِ إِعْجَازِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، يَتَجَلَّى مِنْهَا التَّنَاسُقُ وَالتَّعَاظُمُ الصَّوْتِيُّ الْمُنْذِلُ.

وَالْفَوَاصِلُ بِحَسَبِ حُرُوفِ الْمَقَاطِعِ إِمَّا أَنْ تَكُونَ "مُتَمَاثِلَةً"، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالطُّورِ ﴿١﴾ وَكُتِبَ مَسْطُورٍ ﴿٢﴾﴾ [الطور]؛ أَوْ "مُتَقَارِبَةً" فِي الْحُرُوفِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿٣﴾ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴿٤﴾﴾؛ أَوْ "مُتَوَازِنَةً"، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فِيهَا سُرُرٌ مَرْفُوعَةٌ ﴿٥﴾ وَأَكْوَابٌ مَوْضُوعَةٌ ﴿٦﴾﴾ [الغاشية].

وَالْفَوَاصِلُ بِحَسَبِ الْوِزْنِ وَالرُّوِّيِّ إِمَّا أَنْ تَكُونَ "مُتَوَازِنَةً"، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَمَارِقُ مَصْفُوفَةٌ ﴿٧﴾ وَزُرَابٍ مَبْنُوثَةٌ ﴿٨﴾﴾ [الغاشية]؛ أَوْ "مُطَرِّقَةً"، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَّا حَيْثَمَا وَعَسَاقًا ﴿٩﴾ جَزَاءً وَقَاقًا ﴿١٠﴾ إِنَّهُمْ كَانُوا لَا يَرْجُونَ حِسَابًا ﴿١١﴾ وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا كِذَابًا ﴿١٢﴾﴾ [النبا]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ ﴿١٣﴾ وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُسْتَمِرٌّ ﴿١٤﴾﴾ [القمر]. (روح القدير) =

إِنْ كَانَ اللَّفْظُ فِي آخِرِ الْآيَةِ صَالِحًا لِلْقَافِيَةِ فِيهَا، وَإِلَّا وُصِلَ بِجُمْلَةٍ فِيهَا: بَيَانُ
 آيَةِ اللَّهِ، أَوْ تَنْبِيهُ لِلْمُخَاطَبِ^(١)، كَمَا يَقُولُ: ﴿وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ﴾ [الأنعام]،
 ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء]، وَ﴿كَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [الفتح]،
 ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة]، ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر]،
 ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾^(٢) [الرعد].

• صُورٌ مِنَ الْإِحْلَالِ وَالْإِيثَارِ^(٣):

وَقَدْ يُظَنَّبُ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ، مِثْلُ: ﴿فَسَقَلْ بِهِ خَبِيرًا﴾ [الفرقان]،

= (٣) قَوْلُهُ: (التَّغْيِيرُ عَنْهُمَا): أَيِ بِالتَّوَافُقِ التَّقْرِينِيِّ، وَالْمُدَّةِ الْمُعْتَمَدَةِ عَلَى حَرْفٍ. (المعرب)
 (١/٤) قَوْلُهُ: (مُهْمًا فِي أَكْثَرِ الصُّورِ): وَقَدْ ذَكَرْنَا صُورَ الْإِحْلَالِ ضِمْنَ السَّبَبِ الْخَامِسِ فِي الْفَصْلِ
 الرَّابِعِ مِنَ الْبَابِ الثَّانِي.

(٢/٤) قَوْلُهُ: (مُهْمًا فِي أَكْثَرِ السُّورِ): وَلَيْسَ مَعْنَى حِرْصِ الْقُرْآنِ عَلَى حُسْنِ الْوَقْعِ التَّغْيِيمِي فِي
 فَوَاصِلِهِ التَّزَامِ اتِّفَاقِ الْفَوَاصِلِ دَائِمًا عَلَى صُورٍ مُعَيَّنَةٍ بِالمُوَازَنَةِ أَوْ المُمَاقَلَةِ أَوْ السَّجْعِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَخَالَفُ
 هَذَا الْاِتِّفَاقَ لِأَمْرٍ آخَرَ اسْتِدْعَاهُ الْمَقَامَ أَهَمُّ مِنْ هَذَا التَّوَافُقِ. (دراسة: ١٩)

(١) قَوْلُهُ: (بَيَانُ آيَةِ اللَّهِ، أَوْ تَنْبِيهُ): هَذَا مِنْ قَبِيلِ صِنْعَةِ "تَشَابُهِ الْأَطْرَافِ"، وَتَفْصِيلُهُ فِي عِلْمِ
 الْبَدِيعِ.

(٢) قَوْلُهُ: (لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ): أَشَارَ الْمُصَنِّفُ الْعَلَامُ إِلَى صِنْعَةٍ مِنْ صِنَائِعِ الْبَدِيعِ الَّتِي تُسَمَّى
 بِـ"تَشَابُهِ الْأَطْرَافِ مَعْنَى"، وَهِيَ نَوْعٌ مِنْ مُرَاعَاةِ التَّظْيِيرِ؛ وَهِيَ: أَنْ يَخْتَمَ الْكَلَامَ بِمَا يَتَنَاسَبُ مَعَ أَوَّلِهِ فِي
 الْمَعْنَى، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تُذَكِّرْهُ الْأَبْصَرُ، وَهُوَ يُذَكِّرُ الْأَبْصَرَ؛ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الأنعام].
 (علم البديع)

(٣) قَوْلُهُ: (الْإِحْلَالُ وَالْإِيثَارُ): صُورَ الْإِحْلَالِ وَالْإِيثَارِ؛ إِذَا اطْرَدَتِ الْفَوَاصِلُ أَثَرَتْ فِي النَّفْسِ
 تَأَثِيرًا عَظِيمًا، وَلِذَلِكَ يَخْرُجُ الْكَلَامُ:

أَوَّلًا: بِزِيَادَةِ حَرْفٍ أَوْ أَكْثَرٍ؛ فَمَنْ ذَلِكَ: ١- زِيَادَةُ الْأَلِفِ بِكَلِمَةِ ﴿الظُّنُونَا﴾ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:
 ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ... وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا﴾ ١ إِذْ جَاءَهُمْ مِنْ
 قَوْلِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلِ مِنْكُمْ... وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا﴾ [الأحزاب] لِأَنَّ آخِرَ الْآيَاتِ تَنْوِينٌ نَصَبٌ،
 يُوقِفُ عَلَيْهَا بِالْأَلِفِ؛ فَأَضْيَقَتْ الْأَلِفُ لِكَلِمَةِ الظُّنُونِ مُرَاعَاةً لِلْفَاصِلَةِ؛ وَمِنْهَا كَلِمَةُ ﴿الرَّسُولَا﴾ فِي =

= قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَلَيْتَنَّا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ﴾ [الأحزاب]؛
 وسيأتي تفصيله. ٢- وكذلك زيادة هاء السكوت في قوله تعالى: ﴿فَأَمُّهُ هَارِيَةٌ ١ وَمَا أَدْرَاكَ مَا هِيَةٌ ٢﴾
 [القارعة]؛ ٣- ومثلها زيادة الواو والثون في قوله تعالى: ﴿وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ ١﴾ [يس].
 ثانيا: محذوف حرف، كقوله تعالى: ﴿وَالْفَجْرِ ١ وَلَيَالٍ عَشْرٍ ٢ وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ ٣ وَاللَّيْلِ إِذَا يَسْرِ ٤﴾ [الفجر]، فحذفت الياء من كلمة "يسري".

ثالثا: الجمع بين المجزورات لينبئ الفاصلة في آخر الآية، كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَا تَجِدُوا لَكُمْ عَيْنًا بِهِ تَبِيعًا ١﴾ [الإسراء]؛ فهما ثلاثة أحرف جر هي: اللام وعلى والباء.
 رابعا: تقديم ما حقه التأخير، كقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَ آلَ فِرْعَوْنَ الْكُدُورُ ١﴾ [القمر]؛ فأخر
 الفاعل - أي: التدر - عن المفعول - وهو: آل - لأجل الفاصلة.
 خامسا: إفراد ما أضله أن يجمع، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَهَرٍ ١﴾ [القمر]؛ فقد
 أفرد كلمة «نهر» للفاصلة.

سادسا: جمع ما أضله أن يفرد، كقوله تعالى: ﴿قُلْ لِعِبَادِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا يَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خِلَالَ ١﴾ [إبراهيم]؛ والأصل: "ولا
 خلة" بالإفراء.

سابعا: تأنيث ما حقه أن يذكر، كقوله تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ ١﴾ [عبس].
 ثامنا: صرف ما حقه أن لا ينصرف، كقوله تعالى: ﴿وَيُطَافُ عَلَيْهِمْ بِانِيَةٍ مِّن فِضَّةٍ وَأَكْوَابٍ
 كَانَتْ قَوَارِيرًا ١ قَوَارِيرًا مِّن فِضَّةٍ قَدَّرُوهَا تَقْدِيرًا ٢﴾ [الدهر]؛ فكلمة "قوارير" ممنوعة من الصرف،
 لأنها على صيغة منتهى الجموع، ونوّنت عند بعضهم مراعاة للفاصلة.

تاسعا: العدول عن الماضي إلى المضارع، كقوله تعالى: ﴿فَقَرِيبًا كَذَّبْتُمْ وَقَرِيبًا تَقْتُلُونَ ١﴾
 [البقرة]؛ ولم يقل: "قتلتم" وغير ذلك مما ورد في القرآن الكريم لمناسبة القواصل.

وعاشرا: تغيير بنية بعض الكلمات بعد التغيير لأجل الإيقاع، وهو - على قلته - دليل على اهتمام
 القواصل، كقوله تعالى: ﴿وَالَّتَيْنِ وَالزَّيْتُونَ ١ وَطُورِ سِينِينَ ٢ وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ ٣﴾ [التين]؛ فطور
 سينين هو طور سيناء، وهو نفسه وارد في قوله تعالى: ﴿وَشَجَرَةَ تَخْرُجُ مِنْ طُورِ سَيْنَاءَ تَنْبُتُ بِالدَّهْنِ
 وَصِبْغٍ لِلْأَكْلِينَ ١﴾ [المؤمنون]؛ ففي سورة التين جاءت فاصلة مسبوقه ومثبته بقواصل الثون
 المسبوقه بحرف المد، ولذا غيّرت بنية الكلمة من «سيناء» إلى «سينين» لموافقة الإيقاع، وكذا إن
 «إلياس» هو «إل ياسين» نفسه المذكور في آخر القصة، ولكن غير بناء الكلمة ليناسب القواصل.

(قواصل للمرسي، ولخضر ملخصا)

وَيُسْتَعْمَلُ التَّقْدِيمُ وَالتَّأخِيرُ تَارَةً^(١)، وَالْقَلْبُ وَالزِّيَادَةُ أُخْرَى، مِثْلُ: ﴿إِلْ يَاسِينَ﴾ [الصافات] فِي إِيَّاسٍ، ﴿وَطُورِ سِينِينَ﴾ [العن] فِي سَيْنَاءَ^(٢).

• تَنَوُّعُ الْقَرَائِنِ وَالْفِقْرِ:

١- وَلْيَعْلَمْ هَهُنَا: أَنَّ ائْسِجَامَ^(٣) الْكَلَامِ وَسُهُولَتَهُ عَلَى اللِّسَانِ - لِكُونِهِ: مَثَلًا سَائِرًا، أَوْلَيْتَكَرَّرَ ذِكْرَهُ فِي الْآيَةِ - يَجْعَلُ الْكَلَامَ الطَّوِيلَ مَوْزُونًا مَعَ الْكَلَامِ الْقَصِيرِ^(٤).

(١) قَوْلُهُ: (وَيُسْتَعْمَلُ التَّقْدِيمُ وَالتَّأخِيرُ): اعْلَمْ أَنَّ الْفَاصِلَةَ الْقَرَأْنِيَّةَ جُزْءٌ مِنْ تَرْكِيبِ الْآيَةِ أَوْ جُزْءٌ مِنْ تَرْكِيبِ الْجُمْلَةِ الْآخِرَةِ فِي الْآيَاتِ الطَّوَالِ، وَهِيَ تَأْخُذُ مِنْ سُنَنِ الْعَرَبِيَّةِ فِي التَّقْدِيمِ وَالتَّأخِيرِ بِنَصِيبٍ وَافِرٍ، بَلْ إِنَّ التَّقْدِيمَ وَالتَّأخِيرَ هُوَ أَكْثَرُ صُورِ الْبَيَانِ الْجَمِيلِ وَرُودًا فِي الْفَوَاصِلِ، لِأَنَّهَا تَحْتَاجُ إِلَى الْإِيقَاعِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [البقرة]، أَيْ: "عَذَابٌ مُهِينٌ لِلْكَافِرِينَ"، فَبِئْسَ تَقْدِيمٌ ﴿لِلْكَافِرِينَ﴾ مَعَ رِعَايَةِ الْفَوَاصِلِ فِيهِ مَزِيدَ اخْتِصَاصٍ لِلْكَافِرِينَ بِالْعَذَابِ الْمُهِينِ. (فَوَاصِلُ لِحْضَر: ٩٦)

(٢) قَوْلُهُ: (فِي إِيَّاسٍ ... فِي سَيْنَاءَ): تَغْيِيرُ بِنْيَةِ بَعْضِ الْكَلِمَاتِ بَعْدَ التَّغْيِيرِ لِأَجْلِ الْإِيقَاعِ، وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُهُ قَبِيلَ هَذَا فِي الْإِحْلَالِ وَالْإِيْتَارِ.

(٣) قَوْلُهُ: (الْإِئْسِجَامُ): هُوَ أَنْ يَكُونَ الْكَلَامُ - لِحُلُوهُ مِنَ الْعِقَادَةِ - مُنْحَدِرًا كَمَحْدَرِ الْمَاءِ الْمُنْسَجِمِ، وَيَكَادُ لِسُهُولَةِ تَرْكِيبِهِ وَعُدُوتِهِ أَلْفَاطَهُ أَنْ يَسْهُلَ رِقَّةً، وَالْقُرْآنُ كُلُّهُ كَذَلِكَ، قَالَ أَهْلُ الْبَدِيعِ: وَإِنْ أَقْوَى الْإِئْسِجَامُ فِي التَّثَرُّ: جَاءَتْ فِقْرَاتُهُ مَوْزُونَةٌ بِلِقْصْدِ لِقْوَةِ إِئْسِجَامِهِ. (الزِّيَادَةُ وَالْإِحْسَانُ)

فَإِذَا لَاحَظْنَا الْآيَةَ الَّتِي عَلَى بَحْرِ الطَّوِيلِ بِدُونِ تَكْلُفٍ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ [الكهف]، فَكُلٌّ مِنَ الْعَالِمِ وَالْعَامِي يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقْرَأَهَا وَيُرْتِنَهَا بِصَوْتِهِ الْفِطْرِيِّ؛ وَإِذَا لَاحَظْنَا وَزْنَهِ الْمَعْرُوفِ عِنْدَ الْعَرُوضِيِّينَ، فَهُوَ: "فَعُولُنْ مَفَاعِيلُنْ، فَعُولُنْ مَفَاعِيلُنْ".

وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ: سَتُبِدِي لَكَ الْآيَاءُ مَا كُنْتُ جَاهِلُنْ؛ وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِي؛ - وَتَقْطِيعُهُ بِالرَّمْزِ: [☆/☆// - ☆/☆// - ☆/☆// - ☆/☆//] - فَلَإِسْتَطِيعَ أَنْ يَقْرَأَهُ الْعَامِي عَلَى قَوَاعِدِ الْعَرُوضِيِّينَ، فَضْلًا عَنْ أَنْ يُرْتِنَهُ بِصَوْتِهِ الْفِطْرِيِّ؛ فَهَذَا هُوَ الْفَرْقُ بَيْنَ مِيزَانِ كَلَامِ اللَّهِ وَوَزْنِ كَلَامِ النَّاسِ. (مُحَمَّدُ إِيَّاسُ)

(٤) قَوْلُهُ: (مَوْزُونًا مَعَ الْكَلَامِ الْقَصِيرِ): وَاعْلَمْ أَنَّهُ إِذَا لَمْ تَسْتَوْ الْقَرَائِنَ فِي اللَّفْظَاتِ يَسْتَحْسُنُ أَنْ تَكُونَ كُلُّ قَرِينَةٍ أَطْوَلَ مِمَّا قَبْلَهَا. (دِرَاسَةٌ: ٧٠)

٢- وَرُبَمَا يُوتَى بِالْفِقْرِ الْأَوَّلِ أَقْصَرَ مِنَ الْفِقْرِ الثَّالِيَةِ^(١)، وَهُوَ يُفِيدُ عُدُوبَةً فِي الْكَلَامِ، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حُدُوهُ فَعُلُوهُ^(٢) ثُمَّ الْحَجِيمَ صَلْوُهُ^(٣) ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا فَاسْلُكُوهُ^(٤)﴾ [الحاقة]؛ فَكَأَنَّ الْمُتَكَلِّمَ يُضْمِرُ فِي نَفْسِهِ فِي مِثْلِ هَذَا الْكَلَامِ: أَنَّ الْفِقْرَةَ الْأُولَى مَعَ الثَّانِيَةِ فِي كَيْفِيَّةِ، وَالْفِقْرَةَ الثَّالِيَةَ وَحْدَهَا فِي كَيْفِيَّةِ^(٥).

• مَلْحُوظَةٌ فِي الْآيَاتِ الْقَصِيرَةِ:

وَرُبَمَا تَكُونُ الْآيَةُ ذَاتَ قَوَائِمٍ ثَلَاثٍ^(٦)، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ

(١) قَوْلُهُ: (مِنَ الْفِقْرِ الثَّالِيَةِ): قَالَ أَهْلُ الْبَدِيعِ: أَحْسَنَ السَّجْعِ وَالْقَوَاصِلِ مَا تَسَاوَتْ قَرَائِنُهُ، نَحْوُ: ﴿فِي سِدْرٍ مَّخْضُودٍ^(١) وَظَلَجٍ مَّنْضُودٍ^(٢) وَظَلٍ مَّتْدُودٍ^(٣)﴾ [الواقعة]؛ وَبِئْسَ ذَلِكَ فِي الْحَسَنِ مَا طَالَتْ قَرِينَتُهُ الثَّانِيَةَ، نَحْوُ: ﴿وَأَلْتَجِمَ إِذَا هَوَى^(٤) مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى^(٥) وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى^(٦)﴾ [النجم]؛ بِشَرْطِ أَنْ لَا يَكُونَ الطُّوْلُ خَارِجًا عَنِ حُدِّ الْاِغْتِدَالِ؛ أَوْ طَالَتْ قَرِينَةُ الثَّالِيَةِ، نَحْوُ: ﴿حُدُوهُ فَعُلُوهُ^(٧) ثُمَّ الْحَجِيمَ صَلْوُهُ^(٨) ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا فَاسْلُكُوهُ^(٩)﴾ [الحاقة]

(فواصل: ١٤٧، دراسة: ٧٠)

(١/٢) قَوْلُهُ: (وَحَدَّهَا فِي كَيْفِيَّةٍ): الْكَيْفِيَّةُ مِنَ الْمِيزَانِ: مَا يُجْعَلُ فِيهِ الْمَوْزُونُ (بِلُزْمِ). (المعرب)

(٢/٢) قَوْلُهُ: (وَحَدَّهَا فِي كَيْفِيَّةٍ): هَذَا هُوَ السِّرْفِيُّ فِي الْآيَةِ الطَّوِيلَةِ مَعَ الْآيَاتِ الْقَصِيرَةِ، وَبِالْعَكْسِ. وَقَدْ ذَهَبَ ابْنُ الْأَثِيرِ إِلَى: أَنَّ الطُّوْلَ الْمُعْتَبَرَ فِي الْفِقْرَةِ الطَّوِيلَةِ يَنْبَغِي أَنْ يُرَاعَى فِيهِ مَجْمُوعُ مَا سَبَقَهَا مِنَ الْفِقْرِ، وَلَا يُنْظَرُ إِلَى طُولِ كُلِّ مِنْهَا عَلَى جِدَةٍ؛ ((فَإِذَا كَانَ السَّجْعُ عَلَى ثَلَاثِ فِقْرَاتٍ -مَثَلًا-، فَإِنَّ الْفِقْرَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ يُحْسَبَانِ فِي عِدَّةٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ بَاقِي الثَّلَاثَةِ))؛ فَيَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ طَوِيلَةً طَوِيلًا يَزِيدُ عَلَيْهِمَا؛ فَإِذَا كَانَتِ الْأُولَى وَالثَّانِيَةُ أَرْبَعًا أَرْبَعًا لَفْظَاتٍ، تَكُونُ الثَّالِيَةُ عَشْرَ لَفْظَاتٍ أَوْ إِحْدَى عَشْرَةَ.

(دراسة: ٧١-٧٣)

(٣) قَوْلُهُ: (ذَاتَ قَوَائِمٍ ثَلَاثٍ): قَالَ أَهْلُ الْبَدِيعِ: أَحْسَنَ السَّجْعِ مَا كَانَ قَصِيرًا لِذِلَالَتِهِ عَلَى قُوَّةِ الْمُشْتَبِهِ، وَأَقْلَهُ كَلِمَتَانِ، نَحْوُ: ﴿يَأْتِيهَا الْمُدَّتُّرُ^(١) قُمْ فَأَنْذِرْ^(٢) وَرَبِّكَ فَكَثِيرٌ^(٣)﴾ [المدثر]؛ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَلْعَدِيَّتِ صَبَحًا^(٤) فَالْمُورِيَّتِ قَدَحًا^(٥) فَالْمُغِيرَتِ صُبْحًا^(٦) فَأَنْزَرْنَ بِهِ نَفْعًا^(٧) فَوْسَطْنَ بِهِ جَمْعًا^(٨)﴾ [العاديات]؛ وَالسَّجْعُ الطَّوِيلُ مَا زَادَ عَنِ الْعَشْرِ كَغَالِبِ الْآيَاتِ، وَمَا بَيْنَهُمَا مُتَوَسِّطٌ كَأَيَاتِ سُورَةِ الْقَمَرِ؛ فَكَأَنَّ الْمُصَنِّفَ أَشَارَ إِلَى أَنَّ الْآيَةَ الثَّالِيَةَ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَبِيلِ السَّجْعِ الْمُتَوَسِّطِ عِنْدَ الْبُلْغَاءِ، وَلَكِنَّهَا مِنْ قَبِيلِ الْقَصِيرِ بِحَسَبِ الْاِمْتِدَادِ التَّقْسِيمِيِّ. (مُحَمَّدُ الْيَاسِ)

وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌُ فَأَمَّا الَّذِينَ أَسْوَدَّتْ... ﴿١٧﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ أَبْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ... ﴿١٨﴾ ﴿آل عمران﴾؛ وَالْعَامَّةُ يَصِلُونَ الْأُولَى مَعَ الثَّانِيَةِ، فَيَحْسَبُونَهَا طَوِيلَةً^(١).

• التَّشْرِيعُ^(٢) كَمَا يَكُونُ فِي الشَّعْرِ يَكُونُ فِي النَّظْمِ أَيْضًا:

وَقَدْ يَجِيءُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِقَاصِلَتَيْنِ فِي آيَةٍ وَاحِدَةٍ^(٣)، كَمَا يَكُونُ ذَلِكَ فِي

(١) قَوْلُهُ: (فَيَحْسَبُونَهَا طَوِيلَةً): قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ عَلِيُّ الصَّابُونِيُّ: "مُرَاعَاةُ الْقَوَاصِلِ مِنْ خِصَائِصِ الْقُرْآنِ"؛ وَقَالَ: "فَمَثَلُ هَذَا الْبَيَانِ الرَّائِعِ وَالْجَرَسِ الْعَذْبِ يَسْرِي فِي النَّفْسِ سَرِيانَ الرُّوحِ فِي الْحَسَدِ، وَأَقْسَمُ بِاللَّهِ: أَتَنِي أَشْعُرُ بِهِرَّةً فِي نَفْسِي كُلَّمَا قَرَأْتُ الْقُرْآنَ لِمَا لَهُ مِنْ وَقَعِ عَذْبٍ عَلَى السَّمْعِ؛ وَأَحْيَانًا أُجِدُّنِي: أَتَمَائِلُ ظَرِيحًا بِدُونَ شُعُورٍ أَكْثَرَ مِمَّا يَتَمَائِلُ الْمُغْرَمُونَ، وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِرَوْعَةِ الْبَيَانِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ؛ وَصَدَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ: "إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسُحْرًا". (فَوَاصِلُ الْآيَاتِ: ٨٣)

وَقَالَ الْمَرْيَسِيُّ: وَلِلْقُرْآنِ مَسْحَةٌ خَلَّابَةٌ عَجَبِيَّةٌ تَتَجَلَّى فِي: نِظَامِهِ الصَّوْتِيِّ، وَجَمَالِهِ اللَّغَوِيِّ؛ وَالْمُرَادُ بِنِظَامِ الْقُرْآنِ الصَّوْتِيِّ: اتِّسَاقُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَاتِّتِلَافُهُ فِي حَرَكَاتِهِ وَسَكَكَاتِهِ وَمَدَّاتِهِ وَغَنَاتِهِ، وَاتِّصَالَاتِهِ وَسَكَكَاتِهِ اتِّسَاقًا عَجَبِيًّا وَاتِّتِلَافًا رَائِعًا يَشْتَرِعِي الْأَسْمَاعَ وَدَسْتَهْوِي الثُّفُوسَ بِطَرِيقَةٍ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَصِلَ إِلَيْهَا أَيُّ كَلَامٍ آخَرَ مَنْظُومٍ أَوْ مَنْثُورٍ. (فَوَاصِلُ الْآيَاتِ: ٨٤)

(٢) قَوْلُهُ: (التَّشْرِيعُ): وَهُوَ: أَنْ يَبْنِيَ الشَّاعِرُ بَيْتَهُ عَلَى وَرَثَتَيْنِ مِنْ أَوْزَانِ الْعُرُوضِ، فَإِذَا اسْقَطَ مِنْهَا جُزْءًا أَوْ جُزْئَيْنِ صَارَ الْبَاقِي بَيْنَتَا مِنْ وَرَثَةٍ آخَرَ؛ ثُمَّ زَعَمَ قَوْمٌ اخْتِصَاصَهُ بِالشَّعْرِ.

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ يَكُونُ فِي الثَّرِيبِ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ مَبْنِيًّا عَلَى سَجْعَتَيْنِ، لَوْ افْتَصَرَ عَلَى الْأُولَى مِنْهُمَا كَانَ الْكَلَامُ تَامًا مُفِيدًا؛ وَإِنْ أُلْحِقْتَ بِهِ السَّجْعَةَ الثَّانِيَةَ كَانَ فِي السَّمَامِ وَالْإِفَادَةِ عَلَى حَالِهِ مَعَ زِيَادَةِ مَعْنَى مَا زَادَ مِنَ اللَّفْظِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مِمَّا خَطِيئَتِهِمْ أُغْرِقُوا فَأَدْخَلُوا نَارًا، فَلَمْ يَجِدُوا لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْصَارًا﴾ [نوح]؛ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِذَا وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ ۝ لَيْسَ لِقَوَعِهَا كَاذِبَةٌ ۝ خَافِضَةٌ رَافِعَةٌ ۝ إِذَا رُجَّتِ الْأَرْضُ رَجًا ۝ وَبُسَّتِ الْجِبَالُ بَسًا ۝ فَكَانَتْ هَبَاءً مُتَّبَقًا ۝ وَكُنْتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً ۝ فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ ۝ وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ ۝﴾ [الواقعة]؛ فَلَوْ حَذَفْتَ ﴿مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ ۝﴾ وَ﴿مَا أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ ۝﴾ بَقِيَ الْكَلَامُ تَامًا مُفِيدًا.

قَالَ ابْنُ أَبِي الْإِضْعَجِ: "وَقَدْ جَاءَ مِنْ هَذَا الْبَابِ مُعْظَمُ سُورَةِ الرَّحْمَنِ، فَإِنَّ آيَاتَهَا لَوْ افْتَصِرَ فِيهَا عَلَى أَوْلَى الْقَاصِلَتَيْنِ دُونَ ﴿فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبِينَ﴾ [الرَّحْمَنِ] لَكَانَ تَامًا مُفِيدًا، وَقَدْ كُمِلَ بِالْقَائِنَةِ فَأَقَادَ مَعْنَى زَائِدًا مِنَ التَّقْرِيرِ وَالتَّوْبِيخِ". (فَوَاصِلُ لِلْمَرْسِيِّ: ١٤٥)

مَلْحُوظَةٌ: كَأَنَّ الْإِمَامَ أَشَارَ إِلَى أَنَّ بَعْضَ الْأَنْوَاعِ الْبَدِيعِيَّةِ الَّتِي تَخْتَصِمَا بَعْضَ الْبُلْغَاءِ بِالنَّظْمِ، مَعَ =

الْبَيْتُ أَيْضًا، نَحْوُ:

كَالزَّهْرِ فِي تَرَفٍ، وَالبَدْرِ فِي شَرْفٍ * وَالبَحْرِ فِي كَرَمٍ، وَالدَّهْرِ فِي هِمَمٍ^(١)

• تَقَابُلُ الحُسْنِ الظَّاهِرِيِّ مَعَ الحُسْنِ البَاطِنِيِّ:

وَقَدْ يَجِيءُ بِالآيَةِ الوَاحِدَةِ أَطْوَلَ مِنْ سَائِرِ الآيَاتِ^(٢)، وَالسِّرُّ فِيهِ: أَنَّهُ لَوْ وُضِعَ حُسْنُ الكَلَامِ الَّذِي نَشَأُ مِنْ: تَقَارُبِ الوِزْنِ، وَوِجْدَانِ الأَمْرِ المُنتَظَرِ - الَّذِي هُوَ القَافِيَةُ - فِي كِفَّةٍ، وَوُضِعَ حُسْنُ الكَلَامِ الَّذِي نَشَأُ مِنْ: سُهولةِ الأَدَاءِ، وَموَافَقَةِ طَبِيعِ الكَلَامِ، وَعَدَمِ لِحُوقِ التَّغْيِيرِ فِيهِ فِي كِفَّةٍ أُخْرَى؛ تُرَجِّحُ الفِطْرَةَ السَّلِيمَةَ جَانِبَ المَعْنَى^(٣)، فَيُهْمِلُ أَحَدَ الأَنْتِظَارَيْنِ، وَيُؤَيِّقُ الحَقَّ فِي الأَنْتِظَارِ الثَّانِي^(٤).

= أَمَّا تَعَمُّ بِالتَّأَثُّرِ أَيْضًا، وَقَدْ وَجَدتِ الأَنْوَاعَ البَدِيعِيَّةَ كَثِيرًا مَا فِي القُرْآنِ المَجِيدِ؛ فَلَاحَاجَةٌ إِلَى اِخْتِصَاصِهَا بِالنِّظْمِ؛ بَلْ بَعْضُ مِنَ الأَنْوَاعِ مَا هِيَ لَمْ تُوجَدِ أَمْثَلُهُ فِي غَيْرِ كَلَامِ اللهِ؛ فَتَنَبَّهَ لَهُ، وَقَدْ ذَكَرْنَا - بِحَمْدِ اللهِ وَفَضْلِهِ العَمِيمِ - كَثِيرًا مِنَ الأَنْوَاعِ البَدِيعِيَّةِ - مِنَ الإِبْدَاعِ، وَالأَفْتِدَارِ، وَالمَرَاجَعَةِ، وَالتَّنْكِيتِ، وَالفَرَائِدِ وَالنِّزَاهَةِ وَغَيْرِهَا - الَّتِي تَخْتَصُّ بِالقُرْآنِ فَكَقَطَّ فِي كِتَابِنَا "أَجْرَائِهِ بِبلاغت مع بدیع القرآن". قَمَنْ شَاءَ فَلْيَرْاجِعْ إِلَيْهِ.

(٣) قَوْلُهُ: (وَاحِدَةً): كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿رَبِّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبِّ الْمَغْرِبَيْنِ ﴿١٧﴾﴾ [الرَّحْمَنِ]؛ وَقَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿مِمَّا خَطَبْتَهُمْ أُغْرِقُوا فَأَدْخَلُوا نَارًا فَلَمْ يَجِدُوا لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْصَارًا ﴿١٥﴾﴾ [نوح] (المعرب)

(١) قَوْلُهُ: (هِمَمٌ): وَالشِّعْرُ مِنْ قَصِيدَةِ البُرْدَةِ فِي وَصْفِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالتَّرَفُ: التَّعَوُّمَةُ وَالمَعْنَى: أَنَّهُ

ﷺ مِثْلُ الزَّهْرِ فِي اللُّطَافَةِ، وَالبَدْرِ فِي الشَّرْفِ، وَالبَحْرِ فِي الكَرَمِ، وَالدَّهْرِ فِي العَزْمِ عَلَى النَّبِيِّ. (المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (أَطْوَلَ مِنْ سَائِرِ الآيَاتِ): كَمَا فِي سُورَةِ المُدَّثِّرِ: ٣١، فَإِنَّهَا أَطْوَلُ مِمَّا قَبْلَهَا. (المعرب)

(٣) قَوْلُهُ: (المَعْنَى): يَعْنِي تُرَجِّحُ حُسْنَ الكَلَامِ الَّذِي نَشَأُ مِنْ سُهولةِ الأَدَاءِ إلخ. (المعرب)

قَضَايَا مُهِمَّةٌ مِنْ قَضَايَا الفَاصِلَةِ القُرْآنِيَّةِ

١- البَلِيغُ هُوَ الَّذِي يُرَاعِي مُطَابَقَةَ الكَلَامِ لِلمُقْتَضَى الحَالِ، فَإِذَا اقْتَضَى الحَالُ أَنْ يَأْتِيَ الكَلَامُ

مَسْجُوعًا أَوْ بِهَ كَذَلِكَ، وَإِذَا لَمْ يَتَطَلَّبْهُ المَقَامُ لِأَيِّ بِهَ، وَيَأْتِي فِي كُلِّ بِنَاءٍ يُنَاسِبُهَا. (دراسة)

٢- لَيْسَ مَعْنَى جِرْصِ القُرْآنِ عَلَى حُسْنِ الوَقْعِ التَّعْمِيٍّ فِي قَوَاصِلِهِ الإِثْرَامِ اتِّفَاقَ القَوَاصِلِ دَائِمًا عَلَى

صُورٍ مُعَيَّنَةٍ بِالمَوَازَنَةِ أَوْ المُمَاقَلَةِ أَوْ السَّجْعِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يُخَالَفُ هَذَا الإِثْرَامَ لِأَمْرٍ آخَرَ اسْتِدْعَاهُ المَقَامُ =

• ملحوظة: في مراعاة أسلوب التخاطب والتحاوير:

وأما ما قلنا في فاتحة المبحث: أن سنة الله - تعالى - قد جرت في أكثر السور على ذلك، فإنما هو لأجل أن الله - سبحانه وتعالى - لم يراع في بعض السور ذلك

= أهم من هذا التوافق. (دراسة: ١٩)

٣- إن وجوه السجع (من علم البديع) لا تعد محسنة للكلام إلا بعد رعاية المطابقة (المذكورة في علم المعاني) ووضوح الدلالة على المعنى المراد (المذكورة في علم البيان)؛ لأن مباحث علم البديع تابعة لمباحث وعلم المعاني والبيان؛ ولذلك عرفوا علم البديع بأنه "علم يعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة على المعنى المراد"؛ ولذلك قال الدكتور عبد الجواد: "لا تعد هذه الوجوه (أي: وجوه تحسين الكلام من السجع وغيره) محسنة للكلام إلا بعدهما، وإلا لكانت كتعليق الدر على أغنق الحنازير". (دراسة: ١١١ ملخصاً)

٤- أحسن القصير من السجع: ما كان مؤلفاً من لفظتين لفظتين، كقوله تعالى: ﴿وَأَمْزَلَتْ عَزَاقًا ۝ فَأَلْعَصَفْتِ عَصْفًا ۝﴾ [المرسلات]؛ وجعل منه ما يكون مؤلفاً من ثلاثة ألفاظ أو أربعة أو خمسة إلى عشرة، وما زاد على العشرة فهو من الطويل. (دراسة)

٥- المحسنات البديعية غير المتكلمة في الكلام - معنوية كانت أم لفظية - لها أثر عظيم كما في الآيات القرآنية، بل إن ترك المحسنات البديعية من الجناس والطباق وغيرهما - التي يستدعيها المعنى - فهو تكلف. (دراسة: ٦٦ ملخصاً)

٦- لما كانت القواصل تابعة للمعاني وروعييت فيها بأمر تتعلق بعلم المعاني - من الحذف والتقديم والتأخير وغيرها - فتصير رعاية القواصل أيضاً من مقتضيات الكلام؛ ولذا قال الدكتور عبد الجواد: "وعلى هذا يمكن التوسع في مفهوم الاعتبارات المناسبة للمقام بأن تشمل نظم الكلام بكل خصائصه من ذكر أو حذف أو تقديم أو تأخير أو تعريف أو تنكير، أو إيراد على سجع أو فاصلة معينة لافتضاء السياق ذلك". (دراسة: ١١٢)

(٤) قوله: (الانتظار الثاني): اعلم أن الثناسب في قواصل القرآن الكريم على حرف واحد لم يكن ملترماً في السور الطويلة أو القريبة منها - كما في البقرة وآل عمران والنساء والإسراء والأحزاب مثلاً -؛ لأن (القرآن الكريم نزل على سنن الفصيح من كلام العرب، ومنه المسجوع وغير المسجوع)؛ مع أن المقصود في الأضل هو المعاني والأعراض، سواء أتى ذلك على طريق الثناسب اللفظي بين القواصل أم لا. (دراسة: ٧٥)

التَّوَعُّعِ مِنَ الْوِزْنِ وَالْقَافِيَةِ^(١)؛ فَجَاءَتْ طَائِفَةٌ مِنَ الْكَلَامِ عَلَى مَنَهِجِ خُطْبِ الْخُطَبَاءِ،

(١/١) قَوْلُهُ: (لَمْ يُرَاعَ ... الْوِزْنُ وَالْقَافِيَةُ): اعْلَمْ أَنَّ "الانتقال من مُراعاة الفواصل إلى عدمها قد يَكُونُ انتقالًا من الحسن إلى الأَحْسَنَ"، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقُّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ①﴾ [الأحزاب]، مَعَ أَنَّ فَوَاصِلَهُ: ﴿حَكِيمًا ① حَبِيرًا ① وَكَيْلًا ② السَّبِيلَ ③ غَفُورًا رَحِيمًا ④﴾؛ لِأَنَّهُ وَإِنْ كَانَتْ الْمُرَاعَاةُ حَسَنَةً لَعِنَ عَدَمُهَا هُنَاكَ أَحْسَنَ، لِأَنَّ الْمَقَامَ هُنَاكَ -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- هُوَ مَقَامُ التَّعْبِيرِ عَنِ السَّبِيلِ الْحَقِّ الَّذِي لَا يَقْبَلُ الزِّيَادَةَ وَالتَّقْصَانَ، وَكَانَ فِي التِّزَامِ بِنَاءَ الْكَلِمَةِ عَلَى الْأَصُولِ الْمَعْرُوفَةِ إِشَارَةً إِلَى: أَنَّ هَذَا السَّبِيلَ لَا يَقْبَلُ تَعْدِيلًا وَلَا تَغْيِيرًا؛ وَهَذَا الْغَرَضُ أَقْوَى وَأَحْسَنُ مِنْ غَرَضِ مُرَاعَاةِ الْفَصْلِ.
(دراسة: ١٠٤ ملخصاً)

(٢/١) قَوْلُهُ: (لَمْ يُرَاعَ ... الْوِزْنُ وَالْقَافِيَةُ): اعْلَمْ أَنَّهُ يَفْرُقُ بَيْنَ السَّجْعِ وَالْفَوَاصِلِ: أَنَّ السَّجْعَ هُوَ الَّذِي يُقْصَدُ فِي نَفْسِهِ، ثُمَّ يَحْمَلُ الْمَعْنَى عَلَيْهِ؛ وَالْفَوَاصِلُ: هِيَ الَّتِي تَتَّبَعُ الْمَعْنَى، وَلَا تَكُونُ مَقْصُودَةً فِي أَنْفُسِهَا.

وَلِذَلِكَ أَحْيَانًا لَا يُرَاعِي الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ الْفَاصِلَةَ، بَلْ قَدْ تَأْتِي مُغَايِرَةٌ عَنْ غَيْرِهَا؛ وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْمَقْصُودَ بِالتَّرْجِمَةِ الْأُولَى هُوَ الْمَعْنَى، كَمَا فِي سُورَةِ طه تَأْتِي الْآيَةُ ﴿فَاتَّبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ بِجُنُودِهِ فَغَشِيَهُمْ مِنَ اللَّيْلِ مَا غَشِيَهُمْ ⑤﴾ [طه] مُغَايِرَةٌ لِلْفَاصِلَةِ الْقُرْآنِيَّةِ فِي بَاقِي آيَاتِ السُّورَةِ، نَحْوُ: ﴿وَذَلِكَ جَزَاءُ مَنْ تَزَكَّى ⑥﴾... لَا تَخْفُفُ دَرَكًا وَلَا تَخْشَى ⑦... فَغَشِيَهُمْ مِنَ اللَّيْلِ مَا غَشِيَهُمْ ⑧... وَمَا هَدَى ⑨﴾؛ لِأَنَّ الْمَقْصُودَ الْأَوَّلَ هُوَ الْمَعْنَى؛ وَكَذَلِكَ فِي سُورَةِ الْأَنْبِيَاءِ: ﴿قَالَ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكُمْ شَيْئًا وَلَا يَضُرُّكُمْ ⑩﴾ [الأنبياء] مُغَايِرَةٌ لِبَاقِي آيَاتِ السُّورَةِ، نَحْوُ: ﴿لَعَلَّهُمْ يَشْهَدُونَ ⑪﴾... إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ ⑫... أَفَلَا تَعْقِلُونَ ⑬﴾، وَلَيْسَ لَهَا اِرْتِبَاطٌ بِمَا قَبْلَهَا وَبَعْدَهَا.

وَكَذَلِكَ لَوْ قَالَ تَعَالَى: "يَحُورًا" فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ ⑭﴾ [الانشقاق]، لِتَغْيِيرِ الْمَعْنَى؛ وَفِي هَذَا دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الْقُرْآنَ يُرَاعِي الْمَعْنَى قَبْلَ مُرَاعَاةِ النَّاحِيَةِ اللَّفْظِيَّةِ.

وَلِيَعْمَ مَا قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي الْأَحْزَابِ: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكَيْلًا ⑮﴾ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ...، وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقُّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ① أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ...، وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ②﴾ [الأحزاب] جَاءَتْ كَلِمَةُ «السَّبِيلِ» فِي آخِرِ الْآيَةِ الرَّابِعَةِ بِغَيْرِ الْأَلْفِ بَيْنَمَا جَاءَ مَا قَبْلَهَا وَبَعْدَهَا بِالْأَلْفِ؛ وَفِي أَوَاخِرِ سُورَةِ الْأَحْزَابِ ﴿يَوْمَ تَقْلُبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَلَيْتَنَّا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ ③﴾ وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلًا ④﴾ [الأحزاب]؛ جَاءَتْ كَلِمَةُ «السَّبِيلَ» بِالْأَلْفِ؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ عَنِ هَوْلَاءِ فِي النَّارِ، وَ«الرَّسُولَ» بِالْأَلْفِ هُوَ صَوْتُ الْبَاقِي، وَأَمَّا فِي سُورَةِ الْأَحْزَابِ فَلَيْسَ هُنَاكَ عَذَابٌ فَجَاءَتْ عَلَى حَالِهَا «السَّبِيلِ».

وَأَمْثَالِ الْحُكَمَاءِ^(١)؛ وَلَعَلَّكَ قَدْ سَمِعْتَ مُسَامِرَةَ النِّسَاءِ الْمَرْوِيَّةِ عَنْ سَيِّدَتِنَا عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -^(٢) وَفِيهِمْ قَوَافِيهَا^(٣)، وَوَقَعَ الْكَلَامُ فِي بَعْضِ السُّورِ عَلَى مَنْهَجِ

(١) قَوْلُهُ: (مَنْهَجِ حُطْبِ الْخُطْبَاءِ إلخ): قَدْ ذَكَرَ صَاحِبُ قَوَاصِلِ الْآيَاتِ أَمْثَلَهُ مِنْ أُسْجَاعِ الْعَرَبِ الرَّائِقَةِ، ثُمَّ قَالَ: "وَفِي هَذِهِ الْعِبَارَاتِ - كَمَا تَرَى - نَوْعٌ مِنَ الْحِلْيَةِ اللَّفْظِيَّةِ الَّتِي يَجْسُنُ وَقَعُهَا فِي الْأَسْمَاعِ وَتَأْثِيرُهَا فِي الثُّغُوسِ، فِيهَا أَلْفَاظٌ مُنْتَقَاةٌ وَمُتَنَاسِبَةٌ فِي الْوِزْنِ، مُتَشَابِهَةٌ فِي النَّعْمِ وَالْجَرَسِ مَعَ قِصْرِ الْجُمْلِ أَوْ تَوَسُّطِهَا؛ وَكَثِيرًا مَا يَلْتَزِمُونَ ذَلِكَ فِي الْحِكْمِ وَالْأَمْثَالِ وَالْوَصَايَا يَمِيلُونَ فِيهَا إِلَى الْإِنْجَازِ مِنْ غَيْرِ إِخْلَالٍ بِالْمَعْنَى".

وَلَعَلَّ النَّخَاطِبَ عِنْدَ عَرَبِ الْجَاهِلِيَّةِ هِيَ تِلْكَ الَّتِي تَظْهَرُ فِي أَشْعَارِهِمْ وَخُطْبِهِمْ وَكِتَابَاتِهِمْ، لَا فَرْقَ بَيْنَهَا فِي الْبَلَاغَةِ إِلَّا بِقَدْرِ مَا يَسْتَدْعِيهِ الْمَوْقِفُ عِنْدَ الْخُطَابَةِ أَوْ الْكِتَابَةِ أَوْ مَقَالَةٍ مِنْ نَبَالَةِ الْمَوْضُوعِ وَالْقَائِقِ فِي الْعِبَارَةِ؛ وَلَيْسَ أَدَلُّ عَلَى ذَلِكَ مِنْ حَدِيثِ أُمِّ زُرْعِ الْمَشْهُورِ الَّذِي رَوَتْهُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ. وَاقْدُ ذَكَرَ الْإِمَامُ السِّيُوطِيُّ نَمَازِجَ كَثِيرَةً مِنْ هَذَا الْكَلَامِ الْمَسْجُوعِ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ ثَقَلَهُ مِنْ كُتُبِ السَّابِقِينَ فِي مَوْضُوعَاتٍ شَتَّى مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْعَرَبَ كَانُوا يَمِيلُونَ فِي مُعْظَمِ الْأَحْيَانِ إِلَى السَّجْعِ فِي عِبَارَاتِهِمْ وَيَعْتَدُونَ ذَلِكَ مِنَ الْقَصَاحَةِ وَحُسْنِ التَّقَالِ.

فَلَيْسَ الشُّعْرُ وَخَدَهُ الَّذِي تَظْهَرُ فِيهِ بَرَاعَتُهُمْ فِي الْكَلَامِ، وَلَكِنَّ التَّأثيرَ الْمَسْجُوعَ كَانَ يُعَدُّ لَوْثًا مِنَ الْأَلْوَانِ الَّتِي تَظْهَرُ بَرَاعَتُهُمْ فِي الْبَيَانِ وَصِنَاعَةِ الْكَلَامِ. (قَوَاصِلُ الْآيَاتِ لِلْمَرْسِيِّ: ٢٢)

الملاحظة: أَنَّ الْقَوَاصِلَ تَنْبَهَ حَوَاسِ السَّامِعِ إِلَى الْاسْتِجَابَةِ؛

إِنَّكَ لَتَجِدُ الْجَرَسَ الْمَوْسِيقِيَّ السَّرِيعَ الْقَوِيَّ فِي الْكَلِمَاتِ الْبَلِيغَةِ الْمُتَلَاحِقَةِ - حَيْثُ تَأْتِي الْآيَاتُ قَصِيرَةً مُتَوَالِيَةً شَدِيدَةً الْإِنْجَازِ شَدِيدَةَ الْوَقْعِ، يَنْتَوِعُ فِيهَا الْأَسْلُوبُ بَيْنَ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ - لَتَتْرَكَ فِي ثُغُوسِ الْعَرَبِ وَثُغُوسِ الْمُتَكَبِّرِينَ الْمُكَابِرِينَ - مِنْ أَيِّ مِلَّةٍ - أَثْرًا عَظِيمًا وَوَقْعًا شَدِيدًا عِنْدَ سَمَاعِهِمْ لِهَذِهِ الْآيَاتِ الْمَوْجِزَةِ ذَاتِ الْمَعَانِي الْمُسْتَفِيضَةِ.

وَلَعَلَّ مَا فِي التَّدَاوُعِ فِي الْآيَاتِ الْقَصِيرَةِ ذَاتِ النَّعْمِ الْمُتَوَافِقِ النَّاجِمِ عَنْ تَنَاسُبِ الْقَوَاصِلِ مَا يَنْبَغِي حَوَاسِ السَّامِعِ إِلَى الْاسْتِجَابَةِ لِذَلِكَ الْجَرَسِ وَالتَّقَاعُلِ مَعَهُ وَالتَّأثيرِ بِهِ. (قَوَاصِلُ الْآيَاتِ: ٥٥)

(٢) قَوْلُهُ: (سَيِّدَتِنَا عَائِشَةُ): عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَلَسْتُ إِحْدَى عَشْرَةَ إِمْرَأَةً فَتَعَاهَدْنَ وَتَعَاوَدْنَ أَنْ لَا يَكْتُمْنَ مِنْ أَخْبَارِ أَزْوَاجِهِنَّ شَيْئًا؛ فَقَالَتِ الْأُولَى: زَوْجِي لَحْمٌ يَجْمَلُ عَيْتِي، عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ وَعَرَى لَا سَهْلَ وَلَا سَعِينٌ فَيُنْتَهِي. قَالَتِ الثَّانِيَّةُ: لَا أَبْتُ خَبْرَهُ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَذْرَهُ، إِنْ أَذْرَهُ أَذْكَرُهُ أَذْكَرُ عَجْرَهُ وَجُجْرَهُ. قَالَتِ الثَّلَاثَةُ: زَوْجِي الْعَشَنُّ، إِنْ أَنْطِقَ أَطْلُقْ، وَإِنْ اسْكُتَ أَعْلُقْ. الْحَدِيثُ (بِخَارِيِّ: ٧٧٩، سَمَائِلُ)؛ فَكَأَنَّ الْإِمَامَ أَشَارَ إِلَى اخْتِلَافِ الْقَوَاصِلِ عِنْدَ الْإِنْتِقَالِ مِنْ مَضْمُونٍ إِلَى مَضْمُونٍ آخَرَ، كَمَا اخْتَلَفَتِ الْقَوَافِي =

رَسَائِلِ الْعَرَبِ - يَدُونِ رِعَايَةَ شَيْءٍ - مِثْلَ مُحَاوَرَةِ النَّاسِ؛ إِلَّا أَنَّهُ يَخْتِمُ كُلَّ كَلَامٍ بِشَيْءٍ يَكُونُ مَبْنِيًّا عَلَى الْاِخْتِيَامِ^(١).

= باختلاف المتصاميين مع أن كلام كل واحدة منهن على قافية.

قَالَ السِّيُوطِيُّ: إِنَّ الْعَرَبَ كَانُوا يَبْيَلُونَ فِي مُعْظَمِ الْأَخْيَانِ إِلَى السَّجْعِ فِي عِبَارَاتِهِمْ، وَيَعْدُونَ ذَلِكَ مِنَ الْفَصَاحَةِ وَحُسْنِ الْمَقَالِ؛ فَلَيْسَ الشَّعْرُ وَحْدَهُ الَّذِي تَظْهَرُ فِيهِ بَرَاعَتُهُمْ فِي الْكَلَامِ، وَلَكِنَّ الثَّرَّ الْمَسْجُوعَ كَانَ يُعَدُّ لَوْنًا مِنَ الْأَلْوَانِ الَّتِي تُظْهِرُ بَرَاعَتَهُمْ فِي الْبَيَانِ وَصِنَاعَةِ الْكَلَامِ. (فواصل للمرسي: ٢٧)
(٣) قَوْلُهُ: (وَفَهِمْتَ قَوَافِيهَا): اعْلَمْ! أَنَّ أَفْضَلَ السَّجْعِ عِنْدَ الْعَرَبِ مَا تَسَاوَتْ قَرَائِنُهُ لِيَكُونَ شَبِيهَا بِالشَّعْرِ، فَإِنَّ أُنْبِيَاءَهُ مُتَسَاوِيَةً، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فِي سِدْرٍ مَّخْضُودٍ ۝ وَطَلْحٍ مَّنْضُودٍ ۝ وَظِلِّ مَمْدُودٍ ۝﴾ [الواقعة]

ثُمَّ يَأْتِي بَعْدَهُ السَّجْعُ الَّذِي طَالَتْ قَرْنَيْتُهُ الْقَانِيَةُ أَوْ الثَّالِقَةُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْعَصْرِ ۝ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ خَسِيرٌ ۝ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ۝﴾ [العصر].
(١/١) قَوْلُهُ: (مَبْنِيًّا عَلَى الْاِخْتِيَامِ): تَجِدُ دَائِمًا فِي كُلِّ فَاصِلَةٍ مِنْ فَوَاصِلِ الْآيَاتِ: أَنَّ يَخْتِمُ الْكَلَامَ بِمَا يَنْتَاسِبُ مَعَ أَوَّلِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ، وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ، وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ۝﴾ [الأنعام]؛ فَقَدْ خْتَمَتِ الْآيَةَ بِمَا يَنْتَاسِبُ أَوَّلَهَا، إِذِ اللَّطِيفُ يَلَايِمُ ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾، وَالْخَبِيرُ يَلَايِمُ ﴿وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾؛ لِأَنَّ مَنْ يَدْرِكُ الشَّيْءَ يَكُونُ خَبِيرًا بِهِ.

وَأَمِثْلَتَهُ مِمَّا لَا تُحْصَى؛ بَلْ رَوَى أَنَّ أُعْرَابِيًّا سَمِعَ قَارِنًا يَقْرَأُ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَإِنْ زَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمْ آيَاتِنَا فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ۝﴾ [البقرة]؛ فَوَضَعَ الْقَارِي "عَفُورٌ رَحِيمٌ" مَكَانَ ﴿عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ قَائِلًا: "فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ"؛ فَقَالَ الْقَارِي -وَلَمْ يَكُنْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ-: إِنْ كَانَ هَذَا كَلَامَ اللَّهِ فَلَا لِأَنَّ الْحَكِيمَ لَا يَذْكَرُ الْغُفْرَانَ عِنْدَ الرَّزْلِ، لِأَنَّهُ إِغْرَاءٌ عَلَيْهِ. (فواصل الآيات: ٧٠)
الْمَلْحُوظَةُ: قَدْ يَكُونُ النَّاسِبُ بَيْنَ خِتَامِ الْآيَةِ وَبَيْنَ مَا ذُكِرَ فِي أَوَّلِهَا دَقِيقًا خَفِيًّا، لَا يَدْرِكُ إِلَّا بِالْقَاطِلِ وَإِطَالَةِ النَّظَرِ؛ لِأَنَّهُ رُبَّمَا تَخْفَى الْمُنَاسِبَةُ عَلَى النَّظَرَةِ الْعَجَلِ، فَلَذَا تَخْتِجُ إِلَى إِمْعَانِ النَّظَرِ.

(فواصل الآيات: ٧٢ ملخصاً)

(٢/١) قَوْلُهُ: (مَبْنِيًّا عَلَى الْاِخْتِيَامِ): وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى قَاعِدَةٍ: "كَثِيرًا مَا تُخْتَمُ الْآيَاتُ الْقُرْآنِيَّةُ بِبَعْضِ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى لِلتَّذَلِيلِ عَلَى: أَنَّ الْحُكْمَ الْمَذْكَورَ لَهُ تَعَلُّقٌ بِذَلِكَ الْأِسْمِ الْكَرِيمِ" (١٨٦)؛ لَا يَخْفَى: أَنَّ خَوَاتِيمَ الْآيَاتِ مُرْتَبِطَةٌ بِمَوْضُوعَاتِهَا، وَإِذَا تَبَعَّتْ هَذَا التَّمَطُّ فَتَجِدُ أَنَّ مَا تَضَمَّنَتْهُ الْآيَةُ مِنَ الْمَعَانِي وَالْأَحْكَامِ فِي غَايَةِ الْمُنَاسِبَةِ مَعَ مَا خْتِمَتْ بِهِ تِلْكَ الْآيَاتِ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى؛ فَتَجِدُ آيَةَ الرَّحْمَةِ مَخْتُومَةً بِصِفَاتِ الرَّحْمَةِ، وَآيَةَ الْعُقُوبَةِ وَالْعَذَابِ مَخْتُومَةً بِأَسْمَاءِ الْعِزَّةِ وَالْقُدْرَةِ وَالْحِكْمَةِ وَالْعِلْمِ =

[التناغم من أسرار إعجاز القرآن]

والسِرُّ هُنَا: ١- أَنَّ الْأَصْلَ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ هُوَ الْوَقْفُ فِي مَوْضِعٍ يَنْتَهِي إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَيَضْمَحِلُّ نَشَاطُ الْكَلَامِ.

٢- وَالْمُسْتَحْسَنُ فِي مَحَلِّ الْوَقْفِ: انْتِهَاءُ النَّفْسِ عَلَى الْمَدَّةِ؛ وَمِنْ أَجْلِ هَذَا تَشَكَّلَ الْكَلَامُ فِي صُورَةِ الْآيَاتِ؛ هَذَا مَا فَتَحَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى الْعَاجِزِ فِي هَذَا الْبَابِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• مَلْحُوظَةٌ فِي اخْتِيَارِ الْأَوْزَانِ الْجَدِيدَةِ وَالْقَوَافِي الْبَدِيعِيَّةِ^(١):

وَإِنْ سَأَلُوا: لِمَاذَا لَمْ يَخْتَرْ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- تِلْكَ الْوِزْنَ وَالْقَافِيَةَ -الَّذِينَ هُمَا مُعْتَبَرَانِ عِنْدَ الشُّعْرَاءِ-، وَهُمَا أَلَدُّ مِنْ هَذَا؟ قُلْنَا: كَوْنُهُمَا أَلَدًّا يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأَقْوَامِ وَالْأُذْهَانِ^(٢).

=والقهر؛ وهذا هو الذي يُذكر في كُتُبِ الْبَلَاغَةِ بـ"كشابه الأظرف معق"؛ وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَتُصْبِحُ الْأَرْضُ مُخْضَرَّةً إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ﴾ [الحج]؛ إِنَّمَا فَضَّلَ بِ﴿لَطِيفٌ خَبِيرٌ﴾؛ لِأَنَّ ذَلِكَ فِي مَوْضِعِ الرَّحْمَةِ لِحَلْفِهِ بِإِنْزَالِ الْعَيْثِ وَإِخْرَاجِ الثِّبَاتِ مِنَ الْأَرْضِ؛ وَلِأَنَّهُ خَبِيرٌ بِتَفْعِيهِمْ. (قواعد: ٧٤٤ بزيادة)

وَلِذَلِكَ لَمْ يُرَاعَ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- ذَلِكَ الْوِزْنَ وَالْقَافِيَةَ فِي بَعْضِ السُّورِ

(١) قَوْلُهُ: (اخْتِيَارِ الْأَوْزَانِ الْجَدِيدَةِ): غَيَّرْتُ هَذَا الْبَحْثَ مِنْ مَوْضِعِهِ إِلَى هُنَا لِاتِّسَاقِهِ مَعَ مَبَاحِثِ

الْقَضَلِ. (المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (بِاخْتِلَافِ الْأَقْوَامِ وَالْأُذْهَانِ): اعْلَمْنَا أَنَّهُ قَدْ يُظَنُّ فِي بَعْضِ الْأَخْيَانِ: أَنَّ الْآيَةَ تُهَيَّئُ

لِفَاصِلَةٍ بَعَيْنِهَا، وَلِحِينَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ يَأْتِي بِغَيْرِهَا، إِيتَارًا لِمَا هُوَ الْأَصْقُ بِالْمَعْنَى وَأَشَدَّ وَقَاءً بِالْمُرَادِ.

وَهَذَا الْارْتِبَاطُ قَدْ يَكُونُ وَاضِحًا مِنْ أَوَّلِ وَهَلَّةٍ، وَقَدْ يَحْتَاجُ إِلَى دَقَّةٍ وَإِمْعَانٍ، وَلَقَدْ أَشَارَ الْفَخْرُ

الرَّازِي إِلَى هَذَا، حَيْثُ قَالَ: "مَا مِنْ حَرْفٍ وَلَا حَرَكَةٍ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ إِلَّا وَفِيهِ قَائِدَةٌ، ثُمَّ إِنَّ الْعُقُولَ

الْبَشَرِيَّةَ تَدْرِكُ بَعْضَهَا وَلَا تَصِلُ إِلَى أَكْثَرِهَا؛ وَمَا أُوتِيَ الْبَشَرُ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا". (فواصل الآيات: ٨٥)

وَلَوْ سَلَّمْنَا^(١): فَإِبْدَاعُ أُسْلُوبٍ مِنَ الْوِزْنِ وَالْقَافِيَةِ^(٢) عَلَى لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ أَيْ - آيَةٌ ظَاهِرَةٌ عَلَى نُبُوَّتِهِ ﷺ^(٣)؛ وَلَوْ نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى أَوْزَانِ الْأَشْعَارِ وَقَوَافِيهَا لَحَسِبَ الْكُفَّارُ: أَنَّهُ هُوَ الشَّعْرُ الْمَعْرُوفُ الْمَشْهُورُ عِنْدَ الْعَرَبِ^(٤)، وَلَمْ يَجْنُوا مِنْ ذَلِكَ الْحِسْبَانِ قَائِدَةٌ^(٥).

(١) قَوْلُهُ: (وَلَوْ سَلَّمْنَا): أَيُّ لَوْ سَلَّمْنَا أَنَّ أَوْزَانَ الشُّعْرَاءِ وَقَوَافِيهِمْ أَلَدُّ مُطْلَقًا عِنْدَ جَمِيعِ طَوَائِفِ النَّاسِ لَقَلْنَا: إِبْدَاعُ الْإِخ. (الْمَعْرَبُ)

(٢) قَوْلُهُ: (فَإِبْدَاعُ أُسْلُوبٍ): كَمَا أَنَّهُ جَعَلَ مَبْنَى الْوِزْنِ عَلَى الْإِمْتِدَادِ التَّفْسِي، وَجَعَلَ مَبْنَى الْقَوَاصِلِ عَلَى الْوَقْفِ - وَهَذَا سَاغٌ مُقَابَلَةً الْمَرْفُوعِ بِالْمَجْرُورِ وَبِالْعَكْسِ -، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ طِينٍ لَازِبٍ ۝١١﴾ مَعَ قَوْلِهِ: ﴿عَذَابٌ وَأَصِيبٌ ۝١ شِهَابٌ مُنْقَلَبٌ ۝١٢﴾ [الْصُّفَّت] وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿بِمَاءٍ مُتَهَيِّجٍ ۝١٣﴾ مَعَ قَوْلِهِ: ﴿قَدْ قَدِرَ ۝١٤ وَدُوسِرَ ۝١٥ مُسْتَمِرًّا ۝١٦﴾ [الْقَمَر] وَمَعَ أَنَّهُ قَدْ كَثُرَ فِي الْقُرْآنِ خَتَمُ الْقَوَاصِلِ بِحُرُوفِ الْمَدِّ وَاللَّيْنِ وَالْحَقَاقِ الثُّونِ؛ وَحَكْمَتِهِ: وَجُودِ التَّمَكُّنِ مِنَ التَّطْرِيبِ بِذَلِكَ. (فَوَاصِلُ: ١٤٨)

(٣) قَوْلُهُ: (آيَةٌ ظَاهِرَةٌ عَلَى نُبُوَّتِهِ ﷺ): كَمَا أَنَّهُ قَدْ وَقَعَ فِي قَوَاصِلِ الْقُرْآنِ. الْفَرْقُ بَيْنَ الْقَافِيَةِ وَالْقَاصِلَةِ: إِنَّ تَقْفِيَةَ الشَّعْرِ تَطَابُقُ خَوَاتِيمِ الْآيَاتِ مِنَ النَّاحِيَةِ الصَّوْتِيَّةِ، وَقَدْ جُعِلَ الْقَافِيَةُ جُزْءًا مِنْ عُمُودِ الشَّعْرِ الَّذِي لَا يَكُونُ الشَّعْرُ شِعْرًا إِلَّا بِهِ، بِخِلَافِ الْقَاصِلَةِ؛ لِأَنَّ الْقَوَاصِلَ الْقُرْآنِيَّةَ تَجْمَعُ حُسْنَ التَّنْظِيمِ مَعَ عَذُوبَةِ اللَّفْظِ وَكَثْرَةَ الْقَائِدَةِ وَحُسْنَ الدَّلَالَةِ؛ فَتَأْتِي الْقَاصِلَةُ كَالْعَاقِدَةِ لِلْمَعَانِي؛ فَمَنْ تَأَمَّلَ الْقَاصِلَةَ الْقُرْآنِيَّةَ لِيَجِدَ الْفَارِقَ كَثِيرًا بَيْنَهَا وَبَيْنَ قَوَافِي الشَّعْرِ. (فَوَاصِلُ الْآيَاتِ: ٥٩)

(٤) قَوْلُهُ: (الشَّعْرُ الْمَعْرُوفُ الْمَشْهُورُ عِنْدَ الْعَرَبِ): كَمَا أَنَّهُ قَدْ وَقَعَ فِي قَوَاصِلِ الْقُرْآنِ التَّضْمِينِ وَالْإِبْطَاءِ؛ وَأَنَّهُمَا لَيْسَا بِعَيِّبَيْنِ فِي الثَّرِّ، وَإِنْ كَانَا عَيِّبَيْنِ فِي التَّنْظِيمِ (أَيِ: الشَّعْرِ)؛ فَالتَّضْمِينُ أَنْ يَكُونَ مَا بَعْدَ الْقَاصِلَةِ مُتَعَلِّقًا بِهَا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّكُمْ لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِمْ مُصْبِحِينَ ۝٣٧ وَبِالْأَيْلِ أَقْلًا تَعْقِلُونَ ۝٣٨﴾ [الصَّافَات]، وَالْإِبْطَاءُ: تَكَرَّرَ الْقَاصِلَةُ بِلَفْظِهَا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا ۝٣٩﴾ [الْإِسْرَاء]؛ وَخَتَمَ بِذَلِكَ الْآيَتَيْنِ بَعْدَهَا، حَيْثُ قَالَ تَعَالَى: ﴿قَالُوا أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا ۝٤٠﴾ قُلْ لَوْ كَانَتْ فِي الْأَرْضِ مَلَكَةٌ يَمْشُونَ مُطْمَئِنِّينَ لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ مَلَكًا رَسُولًا ۝٤١﴾ (فَوَاصِلُ: ١٤٩)

(٥) قَوْلُهُ: (مِنْ ذَلِكَ الْحِسْبَانِ قَائِدَةٌ): إِنَّ لُغَةَ الْعَرَبِ مِنْ أَغْنَى اللَّغَاتِ كُلِّهَا وَأَعْرَفَهَا قَدَمًا وَأَعْدَبَهَا مَنطِقًا وَأَسْلَسَهَا أُسْلُوبًا وَأَغْرَبَهَا مَادَّةً وَأَوْسَعَهَا تَصْرِيْفًا؛ يَدُلُّنَا عَلَى ذَلِكَ بَقَايَا شِعْرِهِمْ وَنَثَرِهِمِ الَّذِي رُبَّمَا تَعُودُ إِلَى نَحْوِ خَمْسِينَ وَمِائَةً سَنَةً قَبْلَ ظَهْورِ الْإِسْلَامِ، كَمَا تَشْهَدُ أَسْوَاقُ عُكَاظٍ وَجِحَّةٌ وَذُو الْمَجَازِ يَعْطُونَ =

كَمَا أَنَّ الْبُلْغَاءَ مِنَ الشُّعْرَاءِ وَالْكِتَابِ حِينَ يُحَاوِلُونَ إِبْرَارَ مَزِيَّتِهِمْ وَرُجْحَانِهِمْ
عَلَى أَقْرَانِهِمْ - عَلَى رُءُوسِ الْأَشْهَادِ - يَسْتَنْبِطُونَ صِنَاعَةً جَدِيدَةً، وَيَتَحَدَّوْنَ: هَلْ
مِنْ رَجُلٍ يَقْرِضُ الشِّعْرَ مِثْلِي، وَيَكْتُبُ الرِّسَالَةَ نَحْوِي! وَلَوْ جَرَى هَوْلًا عَلَى
النَّمَطِ الْقَدِيمِ لَمْ تَظْهَرْ بَرَاعَتُهُمْ إِلَّا عَلَى الْمُحَقِّقِينَ الْبَارِعِينَ^(١).

= شَأْنُ هَذِهِ اللُّغَةِ بَيْنَ الْقَبَائِلِ الْعَرَبِيَّةِ حَيْثُ كَانَتْ تُعْقَدُ الْمُسَابَقَاتُ لِلتَّحْكِيمِ فِي شِعْرِ الشُّعْرَاءِ وَخُطْبِ
الْمُحَظَّبَاءِ؛ فَالْكَلَامُ صِنَاعَتُهُمْ وَالتَّيَّانُ غَايَتُهُمْ؛ وَلَمَّا نَزَلَ الْقُرْآنُ نَزَلَ بِلُغَةِ الْعَرَبِ وَعَلَى أَسَالِيبِ الْقَصِيحِ مِنْ
كَلَامِهِمْ حَتَّى عَجَزُوا عَنْ مُحَاكَاتِهِ. (فواصل الآيات: ١٩ ملخصاً)

(١) قَوْلُهُ: (الْمُحَقِّقِينَ الْبَارِعِينَ): كَمَا فِي اخْتِلَافِ الْفَاصِلَتَيْنِ وَالْمُحَدَّثِ عَنْهُ وَاحِدٌ.

وَاعْلَمْ! أَنَّ الْمُعْطِي لِلنِّعَمِ هُوَ اللَّهُ، وَالْآخِذُ هُوَ الْإِنْسَانُ؛ فَالْإِنْسَانُ لَهُ وَصْفَانُ: «ظُلُومٌ كَفَّارٌ»،
وَيَقَابِلُهَا صِفَتَانِ لِلَّهِ تَعَالَى: «عَفُورٌ رَحِيمٌ»، أَيُّ: أَقَابِلُ ظُلْمِكَ بِغُفْرَانِي وَكُفْرِكَ بِرَحْمَتِي؛ لَكِنَّ مَا الْحِكْمَةُ
بِتَخْصِيصِ آيَةِ النَّحْلِ بِذِكْرِ الْمُنْعِمِ وَآيَةِ إِبْرَاهِيمَ بِذِكْرِ الْمُنْعَمِ عَلَيْهِ؟

كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لظَلُومٌ كَفَّارٌ ﴿٣٦﴾﴾ [إبراهيم]، وَقَالَ
تَعَالَى: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ اللَّهَ لَعَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣٧﴾﴾ [النحل].

فَإِذَا تَتَبَعْنَا سِيَاقَ الْآيَاتِ الَّتِي قَبْلَ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ نَجِدُ: أَنَّ الْآيَاتِ الَّتِي قَبْلَ آيَةِ إِبْرَاهِيمَ تَتَكَلَّمُ عَنْ
صِفَاتِ الْإِنْسَانِ، وَالْآيَاتِ الَّتِي قَبْلَ آيَةِ النَّحْلِ تَتَكَلَّمُ عَنْ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى؛ وَلِهَذَا اخْتَلَفَتِ الْفَاصِلَتَانِ،
وَالْمُحَدَّثُ عَنْهُ وَاحِدٌ.

وَالْمَقَالُ الثَّانِي فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ
تُرْجَعُونَ ﴿٣٨﴾﴾ [الجاثية]؛ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ
لِّلْعَبِيدِ ﴿٣٩﴾﴾ [حم السجدة].

فَحِكْمَةُ الْفَاصِلَةِ الْأُولَى أَنْ قَبْلَهَا: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ لِيَجْزِيَ
قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٣٨﴾﴾ [الجاثية]؛ فَنَاسَبَ الْخِطَابُ بِفَاصِلَةِ الْبَعْثِ ﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ ﴿٣٨﴾﴾
لَأَنَّ قَبْلَهُ وَصَفَهُمْ بِإِنْكَارِ الْبَعْثِ؛ وَأَمَّا الْأُخْرَى فَالْخِتَامُ بِهَا مُنَاسِبٌ، لِأَنَّهُ لَا يَضَعُ عَمَلًا صَالِحًا، وَلَا يَزِيدُ
عَلَىٰ مَنْ عَمِلَ شَيْئًا مِنَ السَّيِّئَاتِ. (الشاملة)

وَنظِيرُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ
بِاللَّهِ فَقَدْ حَتَمَ الْآيَةَ مَرَّةً يَقُولُهُ: ﴿فَقَدْ أَفْتَرَيْتَ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٣٩﴾﴾ [النساء]، وَمَرَّةً يَقُولُهُ: ﴿قَدْ ضَلُّوا
ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿٤٠﴾﴾ [النساء]؛ وَحِكْمَتُهُ: أَنَّ الْأُولَى نَزَلَتْ فِي الْيَهُودِ، وَهُمْ الَّذِينَ أَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَيْسَ =

الفصل الثالث

في وجه التكرار في العلوم الخمسة، وعدم الترتيب في بيانها

١- إن سألوا: لماذا كررت مطالب العلوم الخمسة في القرآن العظيم؟ ولم لم

يكتف - سبحانه وتعالى - ببيانها في موضع واحد؟

قلنا: إن ما نريد إفاذته للسامع على قسمين^(١):

الأول: أن يكون المقصود هناك مجرد تعليم ما لا يعلم؛ فالمخاطب الذي لا يدري حكماً من الأحكام، ولم يدركه عقله، إذا سمع هذا الكلام يصير ذلك المجهول عنده معلوماً.

والثاني: أن يكون المقصود استحضار صورة ذلك العلم في قوته المدركة ليتلذذ به لذة تامة، وتنفى القوى القلبية والإدراكية في ذلك العلم، ويغلب لونه ذلك العلم القوي كلها؛ حتى تنصبع به، كما نكرّر الشعر - الذي علمنا معناه -، فنجد كل مرة لذة جديدة، ونحب التكرار لأجل هذه الفائدة.

والقرآن العظيم أراد إفاذة القسمين المذكورين بالنسبة إلى كل واحد من مباحث العلوم الخمسة؛ فأراد: تعليم ما لا يعلم بالنسبة إلى الجاهل، وأراد: انصباع النفوس بتلك العلوم بتكرارها بالنسبة إلى العالم؛ اللهم إلا أكثر مباحث الأحكام، فإنه لم يقع فيها هذا التكرار؛ لأن الإفاذة الثانية غير مطلوبة فيها.

= في كتابه؛ والثانية نزلت في الكفار ولم يكن لهم كتاب، وكان ضلالهم أشد. (الشاملة)

(١) قوله: (على قسمين): اعلم أن الغرض الوضعي من إلقاء الخبر هو: فائدة الخبر أو لازم فائدة الخبر؛ وأما الأغراض المجازية فكثيرة منها: التكرير لغرض: كالتقريب، والتذكير، والتأكيد، والتعظيم والحق وغيرها؛ فأشار المصنف هنا: أن الغرض في تكرار العلوم الخمسة الغرض المجازي، وهو التكرير.

وَلَأَجْلِ ذَلِكَ أَمَرْنَا اللَّهَ - تَعَالَى - بِتَكَرُّرِ التَّلَاوَةِ وَالْإِكْتَارِ مِنْهَا، وَلَمْ يَكْتَفِ بِمُجَرَّدِ الْفَهْمِ.

وَلَكِنْ رَاعَى - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - مَعَ التَّكَرُّارِ هَذَا الْقَدْرَ مِنَ الْفَرْقِ: أَنَّهُ اخْتَارَ فِي أَكْثَرِ الْأَحْوَالِ تَكَرُّارَ تِلْكَ الْمَطَالِبِ بِعِبَارَةٍ طَرِيقِيَّةٍ، وَأَسْلُوبٍ جَدِيدٍ، لِيَكُونَ أَوْقَعَ فِي النَّفْسِ، وَالذِّهْنِ فِي الْأَذْهَانِ؛ وَلَوْ كَرَّرَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - بِلَفْظٍ وَاحِدٍ لَكَانَ كَالْوَرْدِ^(١) الَّذِي يُكْرَرُ وَنَهْ؛ أَمَا فِي صُورَةِ اخْتِلَافِ التَّعَابِيرِ، وَتَنَوُّعِ الْأَسَالِبِ فَيَخُوضُ الذِّهْنُ، وَيَتَعَمَّقُ الخَاطِرُ بِأَسْرِهِ فِي تِلْكَ الْمَطَالِبِ.

٢- وَإِنْ سَأَلُوا: لِمَاذَا نُشِرَتْ هَذِهِ الْمَطَالِبُ فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، وَلَمْ يُرَاعَ التَّرْتِيبُ؟ فَيَذْكَرُ آلاءَ اللَّهِ أَوَّلًا وَيَسْتَوْفِي حَقَّهَا، ثُمَّ يَذْكَرُ أَيَّامَ اللَّهِ فَيُكَمِّلُهَا، ثُمَّ يَبْدَأُ بِالْجَدَلِ مَعَ الْكُفَّارِ؟

قُلْنَا: إِنَّ قُدْرَةَ اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - وَإِنْ كَانَتْ مُحِيطَةً بِجَمِيعِ الْمُمْكِنَاتِ، وَلَكِنَّ الْحَاكِمَ فِي هَذِهِ الْأَبْوَابِ هُوَ الْحَكْمَةُ.

وَالْحِكْمَةُ: هِيَ مُوَافَقَةُ الْمَبْعُوثِ إِلَيْهِمْ فِي اللَّسَانِ وَأَسْلُوبِ الْبَيَانِ، وَإِلَى هَذَا الْمَعْنَى أُشِيرَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَقَالُوا لَوْلَا نُصَلَّتْ آيَاتُهُمْ وَأَعْجَمِي وَعَرَبِيٌّ﴾ [حم السجدة ٤١]؛ وَلَمْ يَكُنْ لَدَى الْعَرَبِ إِلَى وَقْتِ نُزُولِ الْقُرْآنِ أَيُّ كِتَابٍ، لَا مِنَ الْكُتُبِ الْإِلَهِيَّةِ، وَلَا مِنَ مَوْلَفَاتِ الْبَشَرِ؛ وَإِنَّ التَّرْتِيبَ الَّذِي اخْتَرَعَهُ الْمُصَنِّفُونَ الْيَوْمَ لَمْ يَكُنْ يَعْرِفُهُ الْعَرَبُ.

وَإِنْ كُنْتَ فِي رَيْبٍ مِنْ هَذَا، فَتَأَمَّلْ! قَصَائِدَ الشُّعْرَاءِ الْمُخَضَّرِمِينَ^(٢)، وَاقْرَأْ:

(١) قَوْلُهُ: (كَالْوَرْدِ): الْوَرْدُ: الْوِظِيْفَةُ، أَي: النَّصَبُ مِنَ الْقُرْآنِ أَوِ الذِّكْرِ، يُقَالُ: قَرَأْتُ وَرْدِي. (المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (المُخَضَّرِمِينَ): الْمُخَضَّرِمُ: الَّذِي مَضَى شَيْءٌ مِنْ عُمُرِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَشَيْءٌ فِي الْإِسْلَامِ؛

وَخَصَّهُم بِالذِّكْرِ لِيُعْرَفَ أَسْلُوبُ الْعَرَبِ وَقَتِ نُزُولِ الْقُرْآنِ. (المعرب)

رَسَائِلِ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ ﷺ، وَمَكَاتِيبِ عُمَرِ الْفَارُوقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَتَّضِعُ لَكَ هَذِهِ الْحَقِيقَةُ؛
فَلَوْ جَاءَ الْكَلَامُ عَلَى غَيْرِ مَا كَانُوا يَعْهَدُونَهُ مِنْ طَرَائِقِ الْبَيَانِ لَوَقَعُوا فِي الْحَيْرَةِ،
وَلَوْصَلَ إِلَى سَمْعِهِمْ شَيْءٌ لَا يَأْلِفُونَهُ، وَلَشَوَّشَ عُقُولَهُمْ.
وأيضاً: لَمْ يَكُنِ الْمَقْصُودُ مُجَرَّدَ إِفَادَةِ مَا لَا يَعْلَمُونَهُ، بَلِ الْمَقْصُودُ هُوَ الْإِفَادَةُ
مَعَ الْاسْتِحْضَارِ وَالتَّكْرَارِ؛ وَيَتَوَقَّرُ هَذَا الْمَعْنَى فِي غَيْرِ الْمُرْتَبِ بِأَقْوَى وَجْهِ وَأَتَمَّ
صُورَةٍ (١).

الفصل الرابع

في وجوه إعجاز القرآن الكريم (٢)

وَإِنْ سَأَلُوا: مَا هُوَ وَجْهُ الْإِعْجَازِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ (٣) قُلْنَا: الَّذِي تَحَقَّقَ عِنْدَنَا

(١) قَوْلُهُ: (بِأَقْوَى وَجْهِ): لِأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَمَّا كَانَ عَلِيمًا بِذَاتِ الصُّدُورِ حَبِيرًا بِأَفْعَالِ
الْعِبَادِ، بَيَّنَّ أَنْوَاعَ التَّذَكِيرِ الثَّلَاثَةَ - مِنْ: أَيَّامِ اللَّهِ، آيَاتِ اللَّهِ، الْمَوْتِ وَمَا بَعْدَ الْمَوْتِ -، وَالْجِدَلَ مَعَ الْكُفَّارِ
فِي كُلِّ مَوْضِعٍ حَسَبَ أُسْلُوبِ السُّورَةِ الْمَخْصُوصِ، وَأَلْبَسَهَا بِلِبَاسٍ جَدِيدٍ ظَرِيفٍ؛ مَعَ رِعَايَةِ مُقْتَضَى
الْحَالِ - الَّتِي تَكْفُلُ بَيَّانَهَا عِلْمَ الْمَعَالِي -، وَاسْتِعْمَالَ الْاسْتِعَارَاتِ وَالْكِنَايَاتِ - الَّتِي تَكْفُلُ بَيَّانَهَا عِلْمُ
الْبَيَانِ - مُرَاعَاةَ لِحَالِ الْمُخَاطَبِينَ الْأَمِينِينَ؛ فَزَيَّنَهَا بِنِكَاتٍ رَائِقَةٍ مَفْهُومَةٍ عِنْدَ الْعَامَّةِ، مَرْضِيَّةٍ عِنْدَ
الْحَاصِلَةِ؛ وَهَذَا لَيْسَ مِنْ مَقْدُورِ الْبَشَرِ، وَلَا يُتَصَوَّرُ كُلُّ ذَلِكَ أَحْسَنَ مِمَّا يُوجَدُ فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ؛ ﴿وَهُوَ
عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [المائدة: ١٥٦]. (مُحَمَّدُ الْبَيَّاسُ)

(٢) قَوْلُهُ: (إِعْجَازِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ
الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٍّ إِلَّا أُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيَتْ وَحْيًا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيْهِ،
فَأَزْجُوهُ أَنِّي أَكْثَرُهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (البخاري: ٧٢٧٤)؛ مَعْنَاهُ: أَنَّ كُلَّ نَبِيٍّ أُعْطِيَ مِنَ الْمُعْجِزَاتِ مَا كَانَ
مِثْلَهُ لِيَمُنَّ كَانَ قَبْلَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَأَمَّنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ، أَيُّ: آمَنَ بِهِ الْبَشَرُ حَالَ كَوْنِهِمْ مَغْلُوبِينَ؛ وَأَمَّا
مُعْجِزَتِي الْعَظِيمِي فِيهِ الْقُرْآنَ الَّذِي لَمْ يُعْطَ أَحَدٌ مِثْلَهُ، فَلِهَذَا أَنَا أَكْثَرُهُمْ تَبِعًا.

الإِعْجَازُ هُوَ إِثْبَاتُ الْعِجْزِ، وَالْمُرَادُ بِالْإِعْجَازِ هُنَا: إِظْهَارُ صِدْقِ النَّبِيِّ ﷺ فِي دَعْوَى الرِّسَالَةِ =

هُوَ أَنَّ وُجُوهَ الإِعْجَازِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ كَثِيرَةٌ:

١- مِنْهَا: الأُسْلُوبُ البَدِيعُ^(١)، لِأَنَّ العَرَبَ كَانَتْ لَهُمْ عِدَّةُ مَيَادِينَ يَرَكُضُونَ

= بِإِظْهَارِ عِجْزِ العَرَبِ وَأَجْيَالِهِمْ عَنِ مُعَارَضَتِهِ فِي مُعْجَزَتِهِ الحَالِيَّةِ؛ وَقَدْ ثَبَتَ: أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ تَحَدَى العَرَبَ بِالقُرْآنِ عَلَى ثَلَاثَةِ مَرَاجِلَ. (روح القدير)

تَحَدَاهُمْ أَوَّلًا بِالقُرْآنِ كَلِمَةً فِي أُسْلُوبِ عَامٍ يَتَنَاقَلُ العَرَبُ وَعَظِيمُهُمْ مِنَ الإِنْسِ وَالجِنِّ، بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَن يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذِهِ الْقُرْآنِ لَآ يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء].

٢- ثُمَّ تَحَدَاهُمْ بِعَشْرِ سُورٍ مِنْهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُورٍ مِثْلِهِ مَفْتَوتَاتٍ وَأَدْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ مِّن دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [١٣] قَالِمٌ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا أُنزِلَ بِعِلْمِ اللَّهِ وَأَن لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَهَلْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [هود].

٣- ثُمَّ تَحَدَاهُمْ بِسُورَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْهُ -سَوَاءٌ كَانَتْ مِثْلَ الطَّوَالِ أَوْ القِصَارِ-، وَكَرَّرَ هَذَا التَّحَدَى بِقَوْلِهِ: ﴿أَمْ يَقُولُونَ أَفَنزَّلَهُ قُلٌّ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَأَدْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ مِّن دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [يونس]. ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ﴾ [البقرة]. وَقَدْ عَجَزُوا عَنِ مُعَارَضَتِهِ مَعَ طُولِ بَاعِهِمْ فِي القِصَاحَةِ وَالبَلَاغَةِ.

(٣) قَوْلُهُ: (وَجْهٌ الإِعْجَازِ): اعْلَمُوا أَنَّ الكَلَامَ فِي وَجْهِ الإِعْجَازِ وَاجِبٌ شَرْعًا، وَهُوَ مِنْ فُرُوضِ الكِفَايَاتِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ [محمد]. فَهِيَ دَعْوَةٌ مِنَ اللَّهِ وَأَمْرٌ مِنْهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- بِتَفْهَمِ الْقُرْآنِ، وَنَهْيٌ عَنِ الإِعْرَاضِ عَنْهُ؛ لِأَنَّ التَّدْبِيرَ فِيهِ هِدَايَةٌ إِلَى الحَقِّ لِمَا فِيهِ مِنَ التَّوَاعِظِ وَالتَّوَجُّهِ حَتَّى لَا يَجْسُرُوا عَلَى المَعَاصِي.

المَلْحُوظَةُ: أَمَّا الاسْتَفْصَاءُ وَالإِحَاطَةُ بِمَزَايَا الأُسْلُوبِ الْقُرْآنِيِّ وَخِصَائِصِهِ عَلَى وَجْهِ الاسْتِيعَابِ فَأَمْرٌ اسْتَأْتَرَهُ بِهِ مُنْزِلُهُ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمُ الكِتَابِ. (فواصل: ٩٠)

(١) قَوْلُهُ: (الأُسْلُوبُ البَدِيعُ): أُسْلُوبُ الْقُرْآنِ قَرِينٌ لِاتِّجَادِ أُسْلُوبِيَّاتِهِ؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ يَسْتَعْمِلُ مِنَ الأَلْفَاظِ فِي كُلِّ سِيَاقٍ مَا يُنَاسِبُهُ؛ فَيَخْتَارُ فِي مَقَامِ التَّفْخِيمِ لَفْظًا مُقْحَمًا، وَمَقَامِ التَّسْهِيلِ لَفْظًا مُنَاسِبًا لَهُ، وَهَكَذَا؛ مَثَلًا إِذَا تَدَبَّرْنَا فِي قِصَّةِ مُوسَى وَخَضِرٍ فِي آخِرِ سُورَةِ الكَهْفِ، وَجَدْنَا قَدْ قَارَقَ الأُسْلُوبُ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ:

حَيْثُ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي حَدِيثِ خَضِرٍ عَنِ السَّفِينَةِ: ﴿أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسْلُكِينَ يَعْمَلُونَ فِي البَحْرِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَعِيبَهَا﴾ [الكهف]. وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ عَنِ العُغْلَامِ: ﴿فَأَرَدْنَا أَنْ يُبَدِّلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا﴾ [الكهف]. وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ عَنِ الحِجَارِ: ﴿وَأَمَّا الحِجَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ =

فِيهَا جَوَادَ الْبَلَاغَةِ، وَيَتَسَابِقُونَ فِيهَا مَعَ أَقْرَانِهِمْ؛ إِلَّا وَهِيَ الْقَصَائِدُ وَالْخَطَبُ
وَالرِّسَائِلُ وَالْمُحَاوَرَاتُ؛ وَلَمْ يَكُونُوا يَعْرِفُونَ غَيْرَ هَذِهِ الْأَصْنَافِ الْأَرْبَعَةِ، وَلَمْ
يَكُنْ عِنْدَهُمْ قُدْرَةٌ عَلَى إِبْدَاعِ أُسْلُوبٍ سِوَاهَا؛ فإِبْدَاعُ أُسْلُوبٍ غَيْرِ أَسَالِيْبِهِمْ عَلَى
لِسَانِ النَّبِيِّ الْأَمِيِّ ﷺ عَيْنُ الْإِعْجَازِ.

٢- وَمِنْهَا: الْإِخْبَارُ عَنِ الْقِصَصِ الْمَاضِيَةِ وَأَحْكَامِ الْمِلَلِ السَّابِقَةِ عَلَى وَجْهِ
يُصَدِّقُ الْكُتُبَ السَّابِقَةَ، بِدُونِ تَعَلُّمٍ مِنْ أَحَدٍ^(١).

٣- وَمِنْهَا: الْإِخْبَارُ بِالْأَحْوَالِ الْآتِيَةِ؛ فَكُلَّمَا وُجِدَ شَيْءٌ مِنْهَا عَلَى طَبَقِ ذَلِكَ
الْإِخْبَارِ، ظَهَرَ إِعْجَازٌ جَدِيدٌ^(٢).

= يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا
كَنْزَهُمَا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ ﴿[الكهف ١٥]﴾؛ فَقَدْ اخْتَارَ أُسْلُوبًا جَدِيدًا فِي هَذِهِ التُّصُوصِ لِمَعَانٍ وَأَسْرَارٍ. (رُوح
الْقَدِيرِ)

فَفِي الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ ذِكْرٌ لِلْعَيْبِ، وَلَا تَصِحُّ نَسْبَتُهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَلِذَلِكَ نَسَبَهُ الْخَضِرُ لِنَفْسِهِ، فَقَالَ:
﴿السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسْكِينٍ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَعِيبَهَا﴾ [الكهف ١٥]؛ وَفِي الْمَوْضِعِ الثَّانِي: قَدْ
وُجِدَ الْعَمَلَانِ: - وَهُوَ الْقَتْلُ، وَإِبْدَالُهُ بِغَلَامٍ آخَرَ يَكُونُ صَالِحًا-، فَعَبَّرَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ ﴿فَأَرَدْنَا﴾ لِوُجُودِ
نَوْعٍ مِنَ الْإِشْتِرَاقِ فِي هَذَيْنِ الْعَمَلَيْنِ؛ وَفِي الْمَوْضِعِ الثَّلَاثِ: اخْتَارَ أُسْلُوبًا جَدِيدًا يَقُولُهُ: ﴿فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ
يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنْزَهُمَا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ﴾ [الكهف ١٥]؛ لِأَنَّ بُلُوغَ الْأَشَدِّ، وَاسْتِخْرَاجَ الْكَنْزِ
لَيْسَ مَنَسُوبًا إِلَى خَضِرٍ فِي شَيْءٍ؛ فَلِذَلِكَ ذَكَرَ بِهَذَا الْأُسْلُوبِ.

(مَأْخُذُ هَذَا الْبَحْثِ: شَرْحُ مَقْدَمَةِ الْفَوْزِ الْكَبِيرِ، مَعْجَمُ عُلُومِ الْقُرْآنِ)

(١) قَوْلُهُ: (بِدُونِ تَعَلُّمٍ مِنْ أَحَدٍ): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ
كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة]

(٢) قَوْلُهُ: (ظَهَرَ إِعْجَازٌ جَدِيدٌ): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الْم ١ غَلِبَتِ الرُّومُ ٢ فِي أَذْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ
بَعْدِ غَلِيْبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ٣ فِي بَضْعِ سِنِينَ﴾ [الروم]؛ مِنَ الْمَعْلُومِ: أَنَّ قَارِسَ يَوْمَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ كَانُوا
قَاهِرِينَ لِلرُّومِ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ يَجِبُونَ ظُهُورَ الرُّومِ عَلَى قَارِسَ؛ فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَاتُ، وَفِيهَا إِخْبَارٌ بِظُهُورِ
الرُّومِ عَلَى قَارِسَ، فَلَمَّا دَخَلَتِ السَّنَةُ السَّابِعَةُ بَعْدَ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَاتِ ظَهَرَتِ الرُّومُ عَلَى قَارِسَ، وَجِيئَتْ
أَسْلَمَ كَثِيرِينَ مِنَ النَّاسِ؛ كَمَا عَلِمَ مِنْ رِوَايَةِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ: ٣١٩٤.

٤- وَمِنْهَا: الدَّرَجَةُ العُلْيَا مِنَ البَلَاغَةِ الَّتِي لَيْسَتْ مِنْ مَقْدُورِ البَشْرِ^(١)؛ وَتَحْنُ
- إِذْ جِئْنَا بَعْدَ العَرَبِ الأوَّلِينَ - لَانَسْتَطِيعُ أَنْ نَصِلَ إِلَى كُنْهَهَا؛ وَلَكِنَّ القَدْرَ
الَّذِي نَعْلَمُهُ هُوَ:

(١) أَنَّ اسْتِعْمَالَ الكَلِمَاتِ الحِزْلَةَ^(٢)، وَالتَّرْكِيبَاتِ العَذْبَةَ مَعَ اللِّطَافَةِ وَعَدَمِ
الشَّكْلِيفِ - كَمَا نَجِدُ ذَلِكَ فِي القُرْآنِ العَظِيمِ -، لَا يَجِدُ مِثْلَهُ^(٣) فِي أَيِّ قَصِيدَةٍ مِنْ
قَصَائِدِ المُتَقَدِّمِينَ وَالمُتَأَخِّرِينَ؛ وَهَذَا أَمْرٌ ذَوْقِيٌّ يُدْرِكُهُ - كَمَا يَنْبَغِي - المَهْرَةُ مِنْ
الشُّعْرَاءِ، وَلَا يَتَذَوَّقُهُ العَامَّةُ^(٤).

(٢) وَكَذَلِكَ نَعْلَمُ: أَنَّ فِي أَنْوَاعِ التَّدْكِيرِ الثَّلَاثَةِ وَالحِجْدَلِ مَعَ الكُفَّارِ تُكْسَى
المَطَالِبُ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ - حَسَبِ أُسْلُوبِ السُّورَةِ - لِيَأْسَا جَدِيدًا طَرِيفًا^(٥)، تَقْصُرُ
يَدُ المُتَطَوِّلِ عَنِ ذَيْلِهِ؛ وَإِنْ تَعَسَّرَ إِدْرَاكُ ذَلِكَ عَلَى أَحَدٍ، فَلْيَتَأَمَّلْ! فِي إِيرَادِ قِصَصِ
الأنبياءِ فِي سُورَةِ الأَعْرَافِ وَهُودِ وَالشُّعْرَاءِ، ثُمَّ لِيَنْظُرْ إِلَيْهَا فِي الصَّاقَاتِ، ثُمَّ لِيَقْرَأْ

(١) قَوْلُهُ: (مِنْ مَقْدُورِ البَشْرِ): القُرْآنُ الكَرِيمُ هُوَ كَلَامُ اللَّهِ المُعْجِزِ فِي الأَفَاظِ وَتَرَكيبِهِ وَنَظْمِهِ
وَمَضمُونِهِ، وَقَدْ ثَبَتَ عَجْزُ أَهْلِ اللُّغَةِ عَنِ الإِتْيَانِ بِمِثْلِ آيَاتِهِ؛ وَتَنَقَّسَ الإِعْجَازُ فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ إِلَى
عَدَّةِ أَنْوَاعٍ، مِنْهَا: الإِعْجَازُ العَنِييُّ، وَالتَّشْرِيْعِيُّ، وَالعِلْمِيُّ، وَالبَيَانِيُّ الَّذِي يُظْهِرُ جَمَالَ نَظْمِ الكَلِمَاتِ
القُرْآنِيَّةِ، بِجَيْثِ تَوْصِيلِ هَذِهِ الكَلِمَاتِ المَعْنَى بِأَدَقِّ وَأَبْدَعِ تَعْبِيرٍ وَوَضْفٍ؛ وَبِحَيْثِ لَوْ وُضِعَتْ كَلِمَةٌ عَرَبِيَّةٌ
أُخْرَى لِعَوْدِي ذَاتِ المَعْنَى فِي التَّرْكِيبِ القُرْآنِيِّ لَمْ يُوجَدِ أَفْصَحُ وَأَدَقُّ مِنَ اللَّفْظِ القُرْآنِيِّ المُخْتَارِ.

(٢) قَوْلُهُ: (الحِزْلَةُ): الحِزْلُ مِنَ الكَلَامِ: القَوِيُّ القَاصِحُ الجَامِعُ. (المَعْرَبُ)

(٣) قَوْلُهُ: (لَا يَجِدُ مِثْلَهُ): اعْلَمْ! أَنَّهُ قَدْ نَزَلَ القُرْآنُ الكَرِيمُ ذُو البَيَانِ الرَّفِيعِ وَالبَلَاغَةِ العُلْيَا
بِلِسَانِ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ، وَتَرَكيبِ جَمَالِيٍّ بَدِيعٍ، فَدَانَتْ لَهُ - مِنَ العَرَبِ أَرْبَابُ الفَصَاحَةِ وَالبَيَانِ - قُلُوبُ
وَأَسْتِماعِ وَعَقُولِ وَأَفْئِدَةٍ كَانَتْ أَشَدَّ مِنَ الصَّخْرِ قَسْوَةً، وَأَكْثَرَ مِنَ الأَنْعَامِ ضَلَالًا وَعَقْلَةً؛ فَإِذَا هِيَ بِالقُرْآنِ
أَرَقَّ قُلُوبًا وَألَيْنَ أَفْئِدَةً وَأَرْسَخَ عَقُولًا، وَذَلِكَ لِمَا وَجَدُوا فِيهِ مِنْ جَمَالَ البَيَانِ وَرَفَعَةِ التَّشْرِيْعِ وَقَفَاحِ
الدُّنْيَا وَالأَخِيرَةِ. (فواصل الآيات لحضر)

(٤) قَوْلُهُ: (لَا يَتَذَوَّقُهُ العَامَّةُ): كَمَا ذَكَرْنَاهُ ضَمَّنَ الانْسِجَامُ فِي بَحْثِ تَنَوُّعِ القُرْآنِ، عَلَى صَفْحَةِ: ٢٧٢.

(٥) قَوْلُهُ: (لِيَأْسَا جَدِيدًا طَرِيفًا): وَمِنْ هَذَا القَبِيلِ الآيَاتِ المُتَشَابِهَاتِ الَّتِي تُشَابِهُ مُشَابَهَةَ لَفْظِيَّةِ.

هذه القصص نفسها في الذاريات، ليتجلى له الفرق.

(٣) وكذلك الحال في ذكر: تغذيب العصاة، وتنعيم المطيعين؛ فقد يذكر ذلك في كل مقام بأسلوب جديد؛ وهكذا تخصم أهل النار - بعضهم مع بعض - يتجلى في كل مقام في صورة جديدة؛ والكلام في هذا يطول.

(٤) وكذلك نعلم أيضا: أن رعاية مقتضى الحال - الذي تفصيله في علم المعاني -، واستعمال الاستعارات والكنيات - التي تكفل ببيانها علم البيان -، مع مراعاة حال مخاطبين الأميين - الذين يجهلون هذه الصناعات -؛ لا يتصور كل ذلك أحسن مما يوجد في القرآن العظيم.

وذلك، لأن المطلوب في القرآن الكريم: أن تُودع في مخاطبات المعروفة^(١) - التي يعرفها كل أحد من الناس - نكتة رقيقة، مفهومة عند العامة، مرضية عند الخاصة؛ وهذا الأمر كالجمع بين الصديقين! ليس من مقدور البشر! ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة]؛ والله در الشاعر حيث يقول^(٢):

يَزِيدُكَ وَجْهَهُ حُسْنًا * إِذَا مَا زِدْتَهُ نَظْرًا

٥- ومنها: وجه لا يتيسر فهمه لغير المتدبرين^(٣) في أسرار الشرائع؛ وذلك: أن العلوم الخمسة نفسها تدل على: أن القرآن نازل من عند الله - تعالى - لهداية بني آدم، كما أن عالم الطب إذا نظر في "القانون"^(٤)، ولا حظ لتحقيقه وتدقيقه -

(١) قوله: (المعروفة): الحوار العام. (المعرب)

(٢) قوله: (حيث يقول): قد ذكر المصنف هنا شعرا فارسيًا، وهو:

ز فرق تا قدش هر کجا که می گنم کرشمه دامن دل می کشد که جا اینجاست

(٣) قوله: (لغير المتدبرين): والتدبر: هو التفكير، أي: تحصيل المعرفة لتحصيل معرفة فائدة، بأن ينظر في أوله وآخره؛ ثم يُعيد نظره مرة بعد مرة؛ أو: هو التأمل الذي يبلغ به صاحبه معرفة المراد من المعاني؛ وقال ابن القيم: ((فتدبر القرآن إن رُميت الهدى))، ((فالعلم تحت تدبر القرآن)) =

فِي بَيَانِ: أَسْبَابِ الْأَمْرَاضِ وَعَلَامَاتِهَا، وَوَصْفِ الْأَدْوِيَةِ وَخَوَاصِّهَا - لَا يَشْكُ: أَنَّ
 الْمُؤَلِّفَ كَامِلٌ فِي صِنَاعَةِ الطِّبِّ؛ كَذَلِكَ إِذَا عَلِمَ الْعَالِمُ بِأَسْرَارِ الشَّرَائِعِ الْأَشْيَاءِ
 -الَّتِي يَنْبَغِي تَلْقِينُهَا لِلنَّاسِ لِتَهْدِيْبِ نُفُوسِهِمْ-، ثُمَّ يَتَأَمَّلُ فِي الْعُلُومِ الْخَمْسَةِ؛
 يَعْلَمُ قَطْعًا: أَنَّ هَذِهِ الْفُنُونَ قَدْ وَقَعَتْ مَوْقِعَهَا، بِحَيْثُ لَا يُتَصَوَّرُ أَحْسَنُ مِنْهُ^(١):
 ”وَالشَّمْسُ السَّاطِعَةُ تَدُلُّ بِنَفْسِهَا عَلَى نَفْسِهَا؛ فَإِنْ كُنْتُ فِي حَاجَةٍ إِلَى الدَّلِيلِ
 فَلَا تُؤَلِّجُ وَجْهَكَ عَنْهَا“^(٢).

= (٤) قَوْلُهُ: (القَانُونُ): القَانُونُ فِي الطِّبِّ لِلشَّيْخِ الرَّئِيسِ أَبِي عَلِيٍّ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ المَعْرُوفِ
 بِابْنِ سِينَا، المُتَوَفَى سَنَةَ: ٤٢٨هـ. (المعْرَب)


(١) قَوْلُهُ: (لَا يُتَصَوَّرُ أَحْسَنُ مِنْهُ): قَالَ القُرْآنُ مُعْجِزٌ فِي الْفَاطِئِ وَمَعَانِيهِ، وَنَظْمُهُ وَبَيَانُهُ، وَفِي أَحْكَامِهِ
 وَمَعَارِفِهِ، وَفِي عُلُومِهِ وَحِكْمِهِ، وَفِي تَرْتِيبِهِ وَرِسْمِهِ، وَفِي تَنْجِيئِهِ وَتَذْكِيرِهِ، وَفِي قِصَصِهِ وَأَمْثَالِهِ، وَفِي
 أَخْبَارِهِ وَبَدَاعَةِ أَسْلُوبِهِ. (رُوحِ القَدِيرِ)

(٢) قَوْلُهُ: (وَجْهَكَ عَنْهَا): لَيْسَ هَذَا بِشَعْرٍ، لِأَنَّ هُوَ تَرْجِمَةُ لِلشَّعْرِ القَارِسِيِّ مَا نَصَّهُ:

آفتاب آمد دلیل آفتاب گر دلیلت باید از وی رو متاب

البَابُ الرَّابِعُ

جَدْوَل مَبَاحِثِ الْبَابِ الرَّابِعِ



البَابُ الرَّابِعُ: فِي بَيَانِ فُنُونِ التَّفْسِيرِ^(١)

وَتَوْضِيحِ الاختِلَافِ الوَاقِعِ فِي تَفَاسِيرِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ^(٢)

• مَقْدَمَةٌ فِي فُنُونِ التَّفْسِيرِ المَدَوَّن:

لِيُعْلَمَ: أَنَّ المَقْسِرِينَ عِدَّةٌ أَصْنَافٍ^(٣):

(١) قَوْلُهُ: (فِي فُنُونِ التَّفْسِيرِ): ذَكَرَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ فِي هَذَا البَابِ فُنُونِ التَّفْسِيرِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالمُحَدِّثِينَ وَالمُتَكَلِّمِينَ وَالفُقَهَاءَ وَالثُّحَاةَ وَالأَدَبَاءَ وَالقُرَّاءَ وَالصُّوفِيَّةَ فِي المَقْدَمَةِ، ثُمَّ نَبَّهَ عَلَى أُمُورٍ يَنْبَغِي الاِغْتِنَاءُ بِهَا فِي كُلِّ مِنْ هَذِهِ الفُنُونِ، فَذَكَرَ مَا يَتَعَلَّقُ بِالمُحَدِّثِينَ فِي الفَصْلِ الأوَّلِ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِالفُنُونِ الأُخْرَى فِي الفَصْلِ الثَّانِي؛ ثُمَّ ذَكَرَ عَرَائِبَ القُرْآنِ فِي الفَصْلِ الثَّالِثِ، وَذَكَرَ بَعْضَ العُلُومِ الوَهْيِيَّةِ فِي الفَصْلِ الرَّابِعِ. (مُحَمَّدُ البَيَّاسُ)

(٢) قَوْلُهُ: (تَوْضِيحِ الاختِلَافِ): أَمَّا مَوَاضِعُ اختِلَافِ المَقْسِرِينَ وَأَحْكَامُهُ:

فَمِنْهَا: سَبَبُ التُّزُولِ، وَتَعْيِينُ النُّسْخِ، وَتَفْرُوحُ عَرَبِ القُرْآنِ، فَالكَلَامُ فِي هَذِهِ الثَّلَاثَةِ فِي مَوَاضِعِهَا، وَبَقِيَ الحُكْمُ عَلَى اختِلَافِ أقْوَالِ المَقْسِرِينَ، وَاختِلَافِ أقْوَالِ التَّابِعِينَ.

أَمَّا حُكْمُ الاختِلَافِ فِي أقْوَالِ المَقْسِرِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ، فَاعْلَمُوا أَنَّ التَّفْسِيرَ المَنْقُولَ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُجْتَمِعًا عَلَيْهِ، أَوْ لَا؛ فَإِنْ كَانَ مُجْتَمِعًا عَلَيْهِ فَلَا حَاجَةَ إِلَى التَّرْجِيحِ؛ وَإِنْ كَانَ مُخْتَلِفًا فِيهِ، فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ الاختِلَافُ تَضَادًّا فَيَعْمَلُ فِيهِ بِقَوَاعِدِ التَّرْجِيحِ لِبَيَانِ الصَّوَابِ فِي الآيَةِ، أَوْ يَكُونَ الاختِلَافُ تَنَوُّعًا، فَيَعْمَلُ فِيهِ بِقَوَاعِدِ التَّرْجِيحِ لِبَيَانِ الأوَّلِيِّ.

وَأَمَّا الحُكْمُ فِي اختِلَافِ أقْوَالِ التَّابِعِينَ، فَاعْلَمُوا أَنَّ التَّابِعِينَ إِذَا أَجْمَعُوا عَلَى تَفْسِيرِ آيَةٍ، فَيَكُونُ قَوْلُهُمْ حُجَّةً؛ وَأَمَّا إِذَا اخْتَلَفُوا، فَيَقْدَمُ حِينَئِذٍ مَا هُوَ صَحِيحٌ مِنَ الأقْوَالِ؛ وَعِنْدَ التَّعَارُضِ يَكُونُ نَاسِخًا وَمَنْسُوخًا إِنْ ثَبَتَ التَّقْدِيمُ وَالتَّأخُّرُ، وَإِلَّا فَهُوَ الرَّاجِحُ وَالمُرْجُوحُ حَسَبَ "القَوَاعِدِ التَّرْجِيحِيَّةِ".

المُلْحُوظَةُ: اعْلَمُوا أَنَّهُ إِذَا صَحَّ عَنِ الصَّحَابِيِّ أَوْ التَّابِعِيِّ قَوْلَانِ مُخْتَلِفَانِ فِي التَّفْسِيرِ، وَلَا يُمْكِنُ الجَمْعُ بَيْنَهُمَا؛ فَهَمَّا كَالقَوْلَيْنِ، إِلَّا إِذَا دَلَّ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ رَجَعَ عَنْ أَحَدِهِمَا. (رُوحُ القَدِيرِ)

(٣) قَوْلُهُ: (عِدَّةٌ أَصْنَافٍ): اعْلَمُوا ١- أَنَّ التَّابِعِينَ يُعْتَدُ لِأَجْلِ تَعْلِيمِ القُرْآنِ وَتَفْسِيرِهِ، فَهَذَا هُوَ مَنْصِبُهُ الجَلِيلُ وَوِظِيفَتُهُ العَظِيمَةُ حَيْثُ قَسَّرَ القُرْآنَ حَسَبَ مَا شَاءَ اللهُ مِنْ كَلَامِهِ وَآيَاتِهِ، إِمَّا: عَنْ طَرِيقِ مَا أَقَاضَهُ اللهُ تَعَالَى مِنْ بَرَكَاتٍ وَتَمَرَّاتِ الوُحْيِ، وَإِمَّا مِنْ طَرِيقِ مَا مَنَحَهُ اللهُ تَعَالَى إِيَّاهُ مِنْ: =

= العَمَلُ الكَامِلُ، وَالْفَهْمُ البَالِغُ، وَالْعُلُومُ العَالِيَةُ، وَالْمَعَارِفُ الشَّرِيفَةُ.
 بَيَّنَّ أَنَّ التَّفَاسِيرَ الْمُنْقُولَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَمْ تُدَوَّنْ وَلَمْ تُرْتَبْ، لِأَنَّ أَدَوَاتِ الْكِتَابَةِ لَمْ تَكُنْ
 مِيَسُورَةً لَدَيْهِمْ فِي ذَلِكَ الْعَهْدِ؛ وَلَكِنَّهَا مُحْفَوظَةٌ فِي صُدُورِ الصَّحَابَةِ بِوَاسِطَةِ قُوَّةِ الْحِفْظِ. (روح القدير)
 ٢- ثُمَّ بَعْدَ غُرُوبِ شَمْسِ الثُّبُوءِ يَجِيءُ عَهْدُ الصَّحَابَةِ، وَهَمَّ أُعْرِفَ بِالْقُرْآنِ وَمَعَانِيهِ وَمُرَادَاتِهِ مِمَّنْ
 جَاءَ بَعْدَهُمْ؛ وَلَكِنَّهُمْ مَعَ هَذَا كَانُوا يَتَفَاوَتُونَ فِي الْفَهْمِ، وَتَفَاوَتَ مَرَاتِبُهُمْ، وَتَقَابَلَيْنِ دَرَجَاتِهِمْ؛ فَهَذَا أَمِيرُ
 الْمُؤْمِنِينَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَقُومُ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَيَقْرَأُ ﴿وَفَلِكِهِنَّ وَأَبَا ٣٧﴾ [عبس]؛ ثُمَّ يَقُولُ: مَا الْأَبُ؟
 -أبي: لا أدري-، ثُمَّ قَالَ: مَا كَلَّفْنَا هَذَا. [البخاري]؛ وَهَذَا ابْنُ عَبَّاسٍ مُفَسِّرُ الْقُرْآنِ يَقُولُ: كُنْتُ
 لا أدري مَا ﴿فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الزمر ٥٢]؛ حَتَّى أَتَانِي الْأَعْرَابِيَّانِ يَخْتَصِمَانِ فِي بَيْتِي، فَقَالَ
 أَحَدُهُمَا: أَنَا فَطَرْتُهَا، وَالْآخَرُ يَقُولُ: ابْتَدَأْتُهَا.

فَعَلِمَ أَنَّ الصَّحَابَةَ كَانُوا مُحْتَاجِينَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَشْكَلُ عَلَيْهِمْ مِنَ الْقُرْآنِ؛ لَكِنَّهُمْ غَيْرُ
 مُحْتَاجِينَ إِلَى تَفْسِيرِ جَمِيعِ الْقُرْآنِ؛ وَلِذَلِكَ إِنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا فِي الْمَوَاضِعِ الصَّغْبَةِ فَقَطْ،
 وَإِنَّمَا تُسِّرُ جَمِيعَ الْقُرْآنِ بَعْدَ زَمَانِهِمْ.

٣- وَبَعْدَ انْصِرَامِ عَهْدِ الصَّحَابَةِ جَاءَ عَصْرُ الْقَابِعِينَ الَّذِينَ أَخَذُوا التَّفْسِيرَ وَالْحَدِيثَ وَالْفِئْهَ وَسَائِرَ
 الْعُلُومِ الدِّيْنِيَّةِ عَنِ الصَّحَابَةِ، وَاشْتَهَرَ بَعْضُ أَعْلَامِ الْقَابِعِينَ بِالتَّفْسِيرِ، كَمَا اشْتَهَرَ بَعْضُ أَعْلَامِ
 الصَّحَابَةِ؛ فَتَكَلَّمُوا فِيهِ وَفِي عُلُومِهِ، وَأَوْضَحُوا مَا خَفِيَ وَعَمَّضَ مِنْ مَعَانِي الْقُرْآنِ وَمَعَارِفِهِ؛ وَلَكِنَّ
 التَّفْسِيرَ لَمْ يَكُنْ مُدَوَّنًا وَلَا مُرْتَبًا فِي كُتُبٍ وَصَحَائِفٍ فِي عَهْدِ الْقَابِعِينَ أَيْضًا.

التفسير في عصور التدوين

٤- بَعْدَ ذَلِكَ اشْتَقَلَّ جَمَاعَةٌ فِي تَدْوِينِ التَّفْسِيرِ، وَكَانَ التَّفْسِيرُ حَيْتِيذَ قَرَأَ مِنَ الْحَدِيثِ؛ وَلَمْ يَتَّخِذْ
 شَكْلًا مُنْتَظَمًا، وَلَمْ يُفْرَدْ لَهُ تَأْلِيفٌ خَاصٌّ يُقَسَّرُ فِيهِ الْقُرْآنُ سُورَةَ سُورَةً، وَآيَةً وَآيَةً مِنْ مَبْدَأِهِ إِلَى مُنْتَهَاهِ؛
 بَلْ يُعَدُّ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْحَدِيثِ بِحَيْثُ لَمَّا دُونَ وَجَمَعَ الْحَدِيثَ دُونَ بِجَوَارِ ذَلِكَ مَا كَانَ مُنْتَشِرًا مِنَ التَّفَاسِيرِ
 الْمُنْسُوبَةِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَإِلَى الصَّحَابَةِ وَالْقَابِعِينَ مِنْ غَيْرِ تَرْتِيبٍ وَتَسْلُسُلِ بآيَاتِ الْقُرْآنِ وَسُورِهِ.

٥- وَجَاءَ بَعْدَ هَؤُلَاءِ مَنْ أَفْرَدَ التَّفْسِيرَ بِالتَّأْلِيفِ، وَجَعَلَهُ عِلْمًا قَائِمًا بِنَفْسِهِ، مُنْقَصِلًا عَنِ الْحَدِيثِ؛
 فَفَسَّرَ الْقُرْآنَ حَسَبَ تَرْتِيبِ الْمُصْحَفِ لِجَمِيعِ الْقُرْآنِ سُورَةَ سُورَةً، وَآيَةً آيَةً؛ ثُمَّ جَاءَ عَلَى أَقْرَبِ هَؤُلَاءِ
 جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ لَمْ يَتَجَاوَزُوا حُدُودَ التَّفْسِيرِ بِالتَّأْوِيرِ، وَلَكِنَّهُمْ جَمَعُوا الْأَقْوَالَ دُونَ أَنْ يَنْسِبُوهَا إِلَى
 قَائِلِهَا؛ وَلِهَذَا التَّبَسُّؤُ الْأَمْرُ، وَلَمْ يَتَمَيَّزِ الصَّحِيحُ مِنَ السَّقِيمِ؛ فَمَنْ بَعْدَهُمْ يَنْقُلُونَهُ طَائِفَيْنِ: أَنَّ لَهُ أَضْلًا
 مِنْ غَيْرِ الْبِقَاتِ إِلَى مَا وَرَدَ عَنِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَيَتَأَوَّلُونَ الْقُرْآنَ حَسَبَ مَا أَدَّى إِلَيْهِ اجْتِهَادُهُمْ،
 وَقَسَرُوا مَا اعْتَقَدُوا. (روح القدير)

- ١- جَمَاعَةٌ قَصَدُوا رِوَايَةَ آثَارِ مُنَاسِبَةٍ لِلآيَاتِ، سِوَاءُ كَانَ: حَدِيثًا مَرْفُوعًا أَوْ مَوْفُوقًا أَوْ مَقْطُوعًا^(١)، أَوْ خَبْرًا إِسْرَائِيلِيًّا؛ وَهَذَا طَرِيقُ الْمُحَدِّثِينَ.
- ٢- وَفِرْقَةٌ قَصَدُوا تَأْوِيلَ آيَاتِ الصِّفَاتِ وَالْأَسْمَاءِ، فَمَا لَمْ يُوَافِقْ مِنْهَا مَذْهَبَ التَّنْزِيهِ^(٢) صَرَفُوهَا عَنِ الظَّاهِرِ، وَرَدُّوهَا عَلَى اسْتِدْلَالِ الْمُخَالِفِينَ بِبَعْضِ الآيَاتِ؛ وَهَذَا طَرِيقُ الْمُتَكَلِّمِينَ.
- ٣- وَقَوْمٌ صَرَفُوا عِنَايَتَهُمْ إِلَى: اسْتِنْبَاطِ الْأَحْكَامِ الْفِقْهِيَّةِ، وَتَرْجِيحِ بَعْضِ الْمُجْتَهَدَاتِ عَلَى بَعْضِ، وَالْجَوَابِ عَنِ تَمَسُّكِ الْمُخَالِفِينَ؛ وَهَذَا طَرِيقُ الْفُقَهَاءِ الْأُصُولِيِّينَ.
- ٤- وَجَمْعٌ أَوْضَحُوا إِعْرَابَ الْقُرْآنِ^(٣) وَلُغَتَهُ، وَأُورَدُوا الشَّوَاهِدَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ فِي كُلِّ بَابٍ مَوْفُورَةً تَامَةً؛ وَهَذَا مِنْهَجُ الثَّحَابَةِ اللَّغَوِيِّينَ^(٤).

- (١) قَوْلُهُ: (أَوْ مَقْطُوعًا): الْحَدِيثُ الْمَرْفُوعُ: مَا رُفِعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ وَالْحَدِيثُ الْمَوْفُوقُ: مَا انْتَهَى إِلَى الصَّحَابِيِّ، وَالْحَدِيثُ الْمَقْطُوعُ: مَا انْتَهَى إِلَى التَّابِعِيِّ. (المعرب)
 - (٢) قَوْلُهُ: (التَّنْزِيهِ): مَذْهَبُ التَّنْزِيهِ: هُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي مَسْأَلَةِ الصِّفَاتِ الْمُتَشَابِهَاتِ. (المعرب) وَسَيَأْتِي تَفْصِيلُ هَذَا الْبَحْثِ فِي الْفَصْلِ الثَّانِي مِنْ هَذَا الْبَابِ عِنْدَ ذِكْرِ غُلُوِّ الْمُتَكَلِّمِينَ.
 - (٣) قَوْلُهُ: (إِعْرَابَ الْقُرْآنِ): يَعْنِي نَحْوَ الْقُرْآنِ وَصَرَفَهُ. (المعرب)
 - (٤) قَوْلُهُ: (مِنْهَجُ الثَّحَابَةِ اللَّغَوِيِّينَ): مَتَاهِجُ التَّفْسِيرِ: أَمَّا مِنْهَجُ الرَّسُولِ فِي التَّفْسِيرِ: فَلَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ يُطِيبُ فِي تَفْسِيرِ آيَةِ، وَلَمْ يَخْرُجْ إِلَى مَا لَا قَائِدَةَ فِي مَعْرِفَتِهِ؛ فَلِذَلِكَ لَمْ يُفَسِّرْ لِأَصْحَابِهِ كُلِّ آيَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؛ بَلْ جُلُّ تَفْسِيرِهِ ﷺ كَانَ بَيَانًا لِمُجْمَلٍ، أَوْ تَوْضِيحًا لِمُشْكِلٍ، أَوْ تَخْصِيصًا لِإِعَامٍ، أَوْ تَقْيِيدًا لِمُطْلَقٍ، أَوْ بَيَانًا لِمَعْنَى لَفْظٍ، أَوْ مُتَعَلِّقِهِ.
- مَنْهَجُ الصَّحَابَةِ فِي التَّفْسِيرِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْوَاعٍ: تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِالْقُرْآنِ؛ تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ؛ تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ؛ تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِالْإِجْتِهَادِ وَالْاسْتِنْبَاطِ، وَكَانُوا فِيهِ عَلَى تَفَاوُتٍ؛ وَهُمْ قَلِيلٌ الْأَخْذُ بِالإِسْرَائِيلِيَّاتِ، لَا يَتَعَقَّبُونَ فِي التَّفْسِيرِ تَعَمُّقًا مَذْمُومًا، وَلَا يَتَكَلَّفُونَ؛ فَلَا يَشْمَلُ تَفْسِيرُهُمُ الْقُرْآنَ كُلَّهُ.
- مَنْهَجُ التَّابِعِينَ فِي التَّفْسِيرِ عَلَى سِتَّةِ أَنْوَاعٍ: تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِالْقُرْآنِ؛ وَتَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ؛ وَتَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِأَقْوَالِ الصَّحَابَةِ؛ وَتَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ؛ وَالْفَهْمُ وَالْإِجْتِهَادُ؛ وَمَرْوِيَّاتُ أَهْلِ =

٥- وَطَائِفَةٌ يَذْكُرُونَ نِكَاتِ الْمَعَانِي وَالْبَيَانِ بَيَانًا شَافِيًا، وَيَتَفَاخَرُونَ فِي ذَلِكَ الْبَابِ؛ وَهَذَا طَرِيقُ الْأَدْبَاءِ.

٦- وَاهْتَمَّ بَعْضُهُمْ بِرِوَايَةِ الْقِرَاءَاتِ الْمَأْثُورَةِ^(١) عَنْ شُيُوخِهِمْ، فَلَمْ يَدْعُوا دَقِيقًا وَلَا جَلِيلًا فِي هَذَا الْبَابِ إِلَّا جَاؤُوا بِهِ؛ وَهَذِهِ صِفَةُ الْقُرَّاءِ^(٢).

= الْكِتَابُ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى.

وَجَاءَ بَعْدَ هَؤُلَاءِ مِنْ أَفْرَدِ التَّفْسِيرِ بِالتَّالِيفِ، وَجَعَلَهُ عِلْمًا قَائِمًا بِنَفْسِهِ، مُنْقَصِلًا عَنِ الْحَدِيثِ؛ فَفُسِّرَ الْقُرْآنَ حَسَبَ تَرْتِيبِ الْمُضْحَفِ لِجَمِيعِ الْقُرْآنِ سُورَةَ سُورَةً، وَآيَةَ آيَةً؛ ثُمَّ جَاءَ عَلَى أَثَرِ هَؤُلَاءِ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ لَمْ يَتَجَاوَزُوا حُدُودَ التَّفْسِيرِ بِالْمَأْثُورَةِ، وَلَكِنَّهُمْ جَمَعُوا الْأَقْوَالَ دُونَ أَنْ يَنْسِبُوهَا إِلَى قَائِلِهَا؛ وَلِهَذَا التَّبَسُّؤُ الْأَمْرُ، وَلَمْ يَتَمَيَّزِ الصَّحِيحُ مِنَ السَّقِيمِ؛ فَمَنْ بَعْدَهُمْ يَنْقُلُونَهُ طَائِفِينَ: أَنَّ لَهُ أَضْلًا مِنْ غَيْرِ الْعِيقَاتِ إِلَى مَا وَرَدَ عَنِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَيَتَأَوَّلُونَ الْقُرْآنَ حَسَبَ مَا أَدَّى إِلَيْهِ اجْتِهَادُهُمْ، وَفَسَّرُوا مَا اعْتَقَدُوا.

ثُمَّ آلَفَتْ كُتُبٌ عَلَيَهَا التَّأْوِيلُ وَالتَّفْسِيرُ الْجَاهِلِيُّ حَتَّى بَرَعُوا فِي عُلُومِ كَالْتَّحْوِي وَالْإِخْبَارِيِّ وَالْفَقِيهِ وَالْمُبْتَدِعِ، وَبَرَزُوا فِيهَا؛ وَلِذَلِكَ تَرَى كُتُبَ التَّفْسِيرِ مَضْبُوعَةً بِالْأَلْوَانِ الْمُخْتَلِفَةِ مِنَ السُّنَّةِ وَالْبِدْعَةِ؛ فَاشْتَرَطَ لِلْمُقَسِّرِ شَرَائِظَ.

(١) قَوْلُهُ: (الْقِرَاءَاتُ الْمَأْثُورَةُ): وَقَدْ أَطْبَقْنَا الْكَلَامَ فِي هَذَا الْبَحْثِ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيُرَاجِعْ "رُوحَ الْقَدِيرِ فِي أَصُولِ التَّفْسِيرِ".

(٢) قَوْلُهُ: (صِفَةُ الْقُرَّاءِ): اعْلَمْ! أَنَّ الْقِرَاءَاتِ قِسْمَانِ: مُتَوَاتِرَةٌ، وَشَادَّةٌ؛ وَاعْلَمْ! أَنَّ الْقِرَاءَةَ لَا تَتَّبِعُ الْعَرَبِيَّةَ، بَلِ الْعَرَبِيَّةُ تَتَّبِعُ الْقِرَاءَةَ؛ لِأَنَّهَا مَسْمُوعَةٌ مِنْ أَفْصَحِ الْعَرَبِ بِالْإِجْمَاعِ. وَالْاِخْتِلَافُ فِي الْقِرَاءَاتِ ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعٍ:

النُّوعُ الْأَوَّلُ: اِخْتِلَافُ اللَّفْظِ، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ؛ كَاِخْتِلَافِهِمْ فِي قِرَاءَةِ «الضَّرَاطِ»، فَمِنْهُمْ مَنْ قَرَأَ بِالضَّادِ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَرَأَ بِالسَّيْنِ؛ وَكَذَا اِخْتِلَافُهُمْ فِي «الْقُدْسِ / الْقُدْسِ» [البقرة ١٥٥] وَغَيْرِهَا.

النُّوعُ الثَّانِي: اِخْتِلَافُ اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى، مَعَ جَوَازِ اجْتِمَاعِهِمَا فِي شَيْءٍ وَاحِدٍ، كَاِخْتِلَافِهِمْ فِي قِرَاءَةِ: «مَالِكٍ» وَ «مَلِكٍ»، وَفِي قِرَاءَةِ: «بِضْنِينَ» وَ «بِظْنِينَ»؛ فَفِي مِثْلِ هَذِهِ الْحَالَةِ يُنْبِتُ لِلشَّيْءِ الْوَاحِدِ مَعْنَيَانِ.

النُّوعُ الثَّالِثُ: اِخْتِلَافُ اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى، مَعَ امْتِنَاعِ اجْتِمَاعِهِمَا فِي شَيْءٍ وَاحِدٍ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: «فَيَوْمَئِذٍ لَا يُعَذِّبُ عَذَابَهُ أَحَدٌ ۖ وَلَا يُؤْتِي وَفَاقَهُ أَحَدٌ ۖ» [الفجر ١٥] وَهَذَا النَّوعُ بِمِثَابَةِ =

٧- وَبَعْضُهُمْ يُظَلِّقُونَ اللِّسَانَ بِنِكَاتٍ مُتَعَلِّقَةٍ بِعِلْمِ السُّلُوكِ، أَوْ عِلْمِ الْحَقَائِقِ^(١)
بِأَذْنِي مُنَاسَبَةٍ؛ وَهَذَا مَشْرَبُ الصُّوفِيَّةِ.

وَبِالْجُمْلَةِ: فَالْمَجَالُ وَاسِعٌ، وَيَقْصُدُ كُلُّ مِنْهُمْ: تَفْهِيمَ مَعَانِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ،
وَخَاصًّا فِي فَنِّ مِنَ الْفُنُونِ، وَتَكَلَّمَ عَلَى قَدْرِ فَصَاحَتِهِ وَفَهْمِهِ^(٢)، وَاتَّخَذَ مَذْهَبَ
أَصْحَابِهِ نُصَبَ عَيْنِيهِ؛ وَالأَجَلِ ذَلِكَ اتَّسَعَ مَجَالُ التَّفْسِيرِ اتِّسَاعًا لَا يُجَدُّ قَدْرُهُ،
وَصُنِفَتْ كُتُبٌ كَثِيرَةٌ لَا يَحْضُرُهَا عَدَدٌ.

٨- وَقَصَدَ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ إِلَى جَمْعِ ذَلِكَ كُلِّهِ فِي تَفْسِيرِهِمْ، فَمِنْهُمْ: مَنْ تَكَلَّمَ
بِالْعَرَبِيَّةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَكَلَّمَ بِالفَارْسِيَّةِ؛ وَاخْتَلَفُوا فِي الاِخْتِصَارِ وَالِإِطْنَابِ،
وَوَسَّعُوا أَذْيَالَ الْعِلْمِ.

مَا مَنَّ اللَّهُ بِهِ عَلَيَّ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ

وَقَدْ حَصَلَ لِلْفَقِيرِ - بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَوْفِيقِهِ - مُنَاسَبَةٌ فِي كُلِّ فَنٍّ مِنْ هَذِهِ
الْفُنُونِ، وَأَحْطَتْ بِمُعْظَمِ أَصُولِهَا، وَبِجُمْلَةِ صَالِحَةِ مِنْ فُرُوعِهَا؛ وَفَزَتْ بِنَوْعٍ مِنَ
التَّحْقِيقِ وَالِاسْتِقْلَالِ فِي كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِهَا، بِوَجْهِ يُشْبِهُ الاجْتِهَادَ فِي الْمَذْهَبِ^(٣).

=التفسيرين. (روح القدير)

(١) قوله: (علم الحقائق): علم السلوك؛ هو علم الإحسان، وعلم الحقائق كالأغاية له. (المعرب)
(٢) قوله: (على قدر فصاحته): ومن المعلوم أن كلام العربي يشتغل على الحقيقة والمجاز،
والتصريح والكنائية، والإيجاز والإطناب، والإجمال والتفصيل، والإنهاج والتبيين، وما أشبه ذلك من
أصناف الكلام، وأساليب البيان؛ فالقرآن الكريم أيضًا يحتوي على كل ذلك من صنوف الكلام
وأساليب البيان؛ بل القرآن يعلو ويفوق غيره بوجوه إعجازية ذكرها العلماء في موضعها.

(٣) قوله: (الاجتهاد في المذهب): الاجتهاد في المذهب: هو أن يكون الرجل مجتهدًا مستقلًا في

القرع لا في الأصول. (المعرب)

وَأَلْقَى فِي خَاطِرِي مِنْ بَحْرِ الْجُودِ الْإِلَهِيِّ فَنَانٍ أَوْ ثَلَاثَةً مِنْ فُنُونِ التَّفْسِيرِ
- سِوَى الْفُنُونِ الْمَذْكُورَةِ سَالِفًا-؛ وَإِنْ سَأَلْتَنِي عَنِ الْخَبْرِ الصِّدْقِ فَأَنَا تَلْمِيزُ
الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ بِإِلَاحِطَةٍ، كَمَا أَنِّي أَوْسِي^(١) فِي الْإِسْتِفَادَةِ مِنْ رُوحِ النَّبِيِّ ﷺ،
وَكَمَا أَنِّي مُسْتَفِيدٌ مِنَ الْكَعْبَةِ الْحَسَنَاءِ^(٢) بِدُونِ وَاسِطَةٍ، وَكَذَلِكَ مُتَأَثِّرٌ بِالصَّلَاةِ
الْعُظْمَى^(٣) بِغَيْرِ وَاسِطَةٍ:

وَلَوْ أَنَّ لِي فِي كُلِّ مَنْبِتِ شَعْرَةٍ * لِسَانًا لَمَا اسْتَوْفَيْتُ وَاجِبَ حَمْدِهِ
وَأَرَى مِنَ اللَّازِمِ: أَنْ أُكْتَبَ كَلِمَاتٍ عَدِيدَةٌ فِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ عَنْ كُلِّ فَنٍّ مِنْ
هَذِهِ الْفُنُونِ^(٤).

(١) قَوْلُهُ: (كَمَا أَنِّي أَوْسِي): نِسْبَةٌ إِلَى أَوْسِ بْنِ عَامِرِ الْقُرْنِيِّ الرَّاهِدِ الثَّابِعِي وَحَدِيثُ فَضْلِهِ فِي
صَحِيحِ مُسْلِمٍ فِي كِتَابِ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ، ١٦: ٩٤، كَانَ أُسْلِمَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ بِالْيَمَنِ، وَكَانَ لَهُ أُمٌّ،
وَكَانَ بَارًا بِهَا، فَلَمَّ يُسَافِرُ مِنَ الْيَمَنِ لِلِقَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، وَاسْتَفَادَ مِنْ رُوحِهِ ﷺ، قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ السَّائِرِينَ،
كَذَلِكَ صَاحِبِنَا الْإِمَامُ اسْتَفَادَ مِنْهُ ﷺ بِإِلَاحِطَةٍ وَبِدُونِ لِقَاءِهِ. (المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (الْكَعْبَةُ الْحَسَنَاءُ): الْكَعْبَةُ الْحَسَنَاءُ: كَعْبَةُ شَرِيفٍ، وَالْمُسْلِمُونَ يَسْتَفِيدُونَ مِنْهَا بِوَاسِطَةِ
الصَّلَاةِ؛ وَالْكَعْبَةُ مِنَ الرِّجَالِ يَسْتَفِيدُونَ مِنْهَا بِإِلَاحِطَةٍ وَالْحَسَنَاءُ تَأْنِيثُ الْحَسَنِ. (المعرب)

(٣) قَوْلُهُ: (بِالصَّلَاةِ الْعُظْمَى): الصَّلَاةُ الْمَفْرُوضَةُ وَالنَّافِلَةُ، وَكَذَا الصَّلَاةُ الْحَسَنَةُ كُلُّهَا أَفْرَادًا
الصَّلَاةُ الْمَطْلُوقَةُ الْكَامِلَةُ وَهِيَ الصَّلَاةُ الْعُظْمَى الَّتِي تَمْتَلِكُ فِي عَالَمِ الْمِثَالِ، فَإِنَّ الْمَعْنَوِيَّاتِ لَهَا أَجْسَامٌ
هُنَاكَ وَالْمُسْلِمُونَ يَتَأَثَّرُونَ بِهَا بِوَاسِطَةِ أَفْرَادِهَا، وَأَمَّا الَّذِينَ بَلَّغُوا أَقْصَى مَدَارِجِ السَّالِكِينَ فَيَتَأَثَّرُونَ بِهَا
بِدُونِ وَاسِطَةٍ أَيْضًا وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ فِي قَوْلِهِ ﷺ "جُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ" وَلَكِنْ مَهْمَا بَلَغَ الرَّجُلُ
الْمَنَازِلَ لَا يَسْتَعْنِي عَنْ أَفْرَادِهَا وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ فِي قَوْلِهِ ﷺ: "أَرِحْنَا بِهَا يَا بِلَالُ". (المعرب)

(٤) قَوْلُهُ: (الْفُنُونُ): يَعْنِي مِنَ فُنُونِ التَّفْسِيرِ.

الفَصْلُ الْأَوَّلُ

بَيَانُ الْأَثَارِ الْمَرْوِيَّةِ فِي تَفَاسِيرِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ^(١)، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا^(٢)

[I] مَا يَتَعَلَّقُ بِالْمُحَدِّثِينَ^(٣) مِنْ ثَلَاثَةِ أُمُورٍ عِنْدَ رِوَايَةِ الْأَثَارِ

• الأَمْرُ الْأَوَّلُ فِي مَلَاَحَظَاتِ أَسْبَابِ التَّرْوِيلِ

١- وَمِنْ جُمْلَةِ الْأَثَارِ الْمَرْوِيَّةِ^(٤) فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ بَيَانُ سَبَبِ التَّرْوِيلِ؛ وَأَسْبَابُ

(١) قَوْلُهُ: (فِي تَفَاسِيرِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ): طَرُقَ التَّفْسِيرِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ: لِأَنَّ التَّفْسِيرَ إِذَا كَانَ بِمَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ أَوْ السُّنَّةِ أَوْ مِنْ كَلَامِ الصَّحَابَةِ، فَهُوَ "تَفْسِيرٌ بِالرِّوَايَةِ" - وَدَسَى "التَّفْسِيرُ بِالْمَأْثُورِ" أَيْضًا، مُسْتَنِدًا إِلَى مَا يَجِبُ الِاسْتِنَادُ إِلَيْهِ؛ وَإِنْ كَانَ مُسْتَنْبَطًا مِنَ الْاجْتِهَادِ، فَهُوَ "تَفْسِيرٌ بِالذِّهَانِ"؛ وَمَا اسْتَنْبَطَ مِنَ الدَّقَائِقِ وَالْأَسْرَارِ بِإِشَارَةِ خَفِيَّةٍ، فَهُوَ "تَفْسِيرٌ بِالْإِشَارَةِ"؛ وَهُوَ جَائِزٌ لِمَا رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لِكُلِّ آيَةٍ ظَهْرٌ وَيَطْنٌ.

الملاحظة: الفَرْقُ بَيْنَ التَّفْسِيرِ بِالْمَأْثُورِ وَالتَّفْسِيرِ بِالرَّأْيِ وَالْاجْتِهَادِ: أَنَّ التَّفْسِيرَ بِالْمَأْثُورِ هُوَ: ١- مَا رُوِيَ عَنِ رَسُولِ ﷺ مِنْ تَفْسِيرِهِ لِلْقُرْآنِ، ٢- وَمَا رُوِيَ عَنِ الصَّحَابَةِ مِمَّا لَهُ حُكْمُ الْمَرْفُوعِ، كَأَسْبَابِ التَّرْوِيلِ وَالْمَغْيِبَاتِ؛ ٣- وَمَا أُجْمِعَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ أَوْ التَّابِعُونَ فَمَلَحَقَ بِالْمَأْثُورِ لِوُجُوبِ الْأَخْذِ بِهِ؛ لِأَنَّ الْإِجْمَاعَ حُجَّةٌ.

وَمَا عَدَا ذَلِكَ مِنْ تَفْسِيرِ الصَّحَابِيِّ وَالنَّبِيِّ فَهُوَ مِنْ بَابِ الْاجْتِهَادِ وَالرَّأْيِ، سَوَاءً كَانَ مُعْتَمَدًا لِلُّغَةِ أَوْ غَيْرَهَا مِنْ أَدْوَاتِ الْاجْتِهَادِ فِي التَّفْسِيرِ. (روح القدير)

(٢) قَوْلُهُ: (وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا): اعْلَمْ! أَنَّ مَا خِذَ التَّفْسِيرَ عَلَى تَوْعِينٍ: تَوْعٍ فِي الْمَأْخِذِ الْمُعْتَبَرَةِ، وَنَوْعٍ فِي الْمَأْخِذِ الْغَيْرِ الْمُعْتَبَرَةِ.

أَمَّا مَا خِذَ التَّفْسِيرِ الْمُعْتَبَرَةِ فَيَسْتَعْنِدُ: فَمَنْ أَرَادَ تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فَلْيَطْلُبْ أَوَّلًا: مِنَ الْقُرْآنِ نَفْسِهِ؛ فَإِنْ أَعْيَاهُ فَمِنَ السُّنَّةِ، سَوَاءً كَانَ الْحَدِيثُ صَحِيحًا أَوْ حَسَنًا؛ فَإِنْ لَمْ يَجِدْهُ فِي السُّنَّةِ، فَيَرْجِعْ إِلَى أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ، وَيَأْخُذُ بِمَا صَحَّ عَنْهُمْ؛ فَإِنْ لَمْ يَجِدْهُ عَنْهُمْ فَلْيَأْخُذْ بِأَقْوَالِ التَّابِعِينَ، - وَعِنْدَ الْخِلَافِ فَيَمَّا بَيْنَهُمْ يُعْمَلُ بِقَوَاعِدِ التَّرْجِيحِ؛ - فَإِنْ لَمْ يَجِدْهُ فَلْيَطْلُبْ مِنَ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ؛ فَإِنْ لَمْ يَجِدْهُ فِي اللُّغَةِ فَيَطْلُبْهُ بِالْمُقْتَضَى مِنْ مَعْنَى الْكَلَامِ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي دَعَا بِهِ النَّبِيُّ ﷺ لِابْنِ عَبَّاسٍ، حَيْثُ قَالَ: "اللَّهُمَّ فَهِّمْنِي فِي التَّيْنِ، وَعَلِّمْنِي التَّأْوِيلَ"؛ وَهُوَ الْفَهْمُ وَالْعَقْلُ السَّلِيمُ الْمَوْهُوبُ مِنَ اللَّهِ.

النُّزُولِ عَلَى قِسْمَيْنِ:


• السَّبَبُ الْخَاصُّ:

الأوَّل: أَنْ تَقَعَ حَادِثَةٌ يُمَحِّصُ بِهَا إِيمَانُ الْمُؤْمِنِينَ وَنِفَاقُ الْمُنَافِقِينَ - كَمَا وَقَعَ ذَلِكَ فِي غَزْوَتِي أَحُدٍ وَالْأَحْزَابِ -؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى مَدْحَ أَوْلِيكَ وَذَمَّ هَؤُلَاءِ، لِيَكُونَ فَيَصَلَا بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ، وَتَقَعُ فِي أَثْنَاءِ ذِكْرِ الْحَادِثَةِ تَعْرِیضَاتٌ كَثِيرَةٌ بِخُصُوصِيَّاتِهَا.

= وَأَمَّا الْمَأْخِذُ الْغَيْرُ الْمُعْتَبَرَةُ فَثَلَاثَةٌ: ١- الإِسْرَائِيلِيَّاتِ، ٢- وَالتَّفْسِيرُ بِالرَّأْيِ الْمَذْمُومِ، ٣- الْعُلُومُ الْفَلَسَفِيَّةُ وَالطَّبِيعِيَّةُ. (رُوحِ الْقَدِيرِ)

(٣) قَوْلُهُ: (فِي مَا يَتَعَلَّقُ بِالْمُحَدِّثِينَ): وَهِيَ الْأُمُورُ الْمَرْعِيَّةُ فِي فُنُونِ التَّفْسِيرِ الْمَذْكُورَةِ فِي مَا قَبْلَ إِجْمَالِهَا.
(٤) قَوْلُهُ: (الْأَثَارُ الْمَرْوِيَّةُ): وَمِنْ قَبِيلِ الْأَثَارِ الْمَرْوِيَّةِ: تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، وَتَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِأَقْوَالِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ؛ أَمَّا تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ فَهُوَ عَلَى أَنْوَاعٍ: الْأَوَّلُ: أَنْ يَبْتَدَأَ النَّبِيُّ ﷺ التَّفْسِيرَ، ثُمَّ يَذْكُرُ آيَةَ الْمُفَسَّرَةِ، وَالْقَانِي: أَنْ يَذْكُرَ آيَةَ الْمُفَسَّرَةِ، ثُمَّ يَذْكُرُ تَفْسِيرَهَا، وَالْقَالِثُ: أَنْ يَشْكُلَ عَلَى الصَّحَابَةِ فَهَمَّ آيَةَ، فَيُفَسِّرُهَا لَهُمْ؛ وَالرَّابِعُ: أَنْ يَذْكُرَ فِي كَلَامِهِ مَا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ تَفْسِيرًا لِلآيَةِ؛ وَالخَامِسُ: أَنْ يَتَأَوَّلَ الْقُرْآنَ فَيُعْمَلُ بِمَا فِيهِ مِنْ أَمْرٍ وَيُتْرَكُ مَا فِيهِ مِنْ نَهْيٍ. (رُوحِ الْقَدِيرِ)
أَمَّا تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِأَقْوَالِ الصَّحَابَةِ: فَالتَّفْسِيرُ الَّذِي أُجْمِعَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ، وَكَذَا أَقْوَالُهُمْ فِي مَا لَا تَجَالُ لِلْاجْتِهَادِ فِيهِ - مِنْ أَسْبَابِ النُّزُولِ، وَالْإِخْتِيارِ عَنِ الْمَغْيبَاتِ - فَهُوَ فِي حُكْمِ الْمَرْفُوعِ؛ وَمَا رَجَعُوا فِيهِ إِلَى لُغَتِهِمْ يَقْبَلُ مُطْلَقًا؛ وَمَا رَجَعُوا فِيهِ إِلَى أَهْلِ الْكِتَابِ فَلَهُ حُكْمُ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ؛ وَمَا اجْتَهَدُوا فِيهِ وَلَا يَرِدُ إِلَّا عَنْ وَاحِدٍ، فَالْأَخْذُ بِهِ أَوْلَى؛ وَإِنْ وَرَدَ عَنِ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا، فَلِأَمَّا: أَنْ يَتَوَافَقَ اجْتِهَادُهُمْ فَيَكُونُ حُجَّةً، أَوْ يَخْتَلِفَ فَيَرْجِعُ بِقَوَاعِدِ التَّرْجِيحِ. وَإِلَيْكَ هَذَا الْجَدْوَلُ:

أَقْوَالُ الصَّحَابَةِ فِي مَا



وَأَمَّا تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِأَقْوَالِ التَّابِعِينَ، فَاعْلَمْ! أَنَّ التَّابِعِينَ إِذَا ذَكَرُوا السَّنَدَ إِلَى الرَّسُولِ ﷺ فَالصَّحِيحُ: أَنَّهُ مِنْ =

فَيَجِبُ أَنْ تُشْرَحَ الْحَادِثَةُ بِكَلَامٍ مُخْتَصِرٍ لِيَتَّضِحَ عَلَى الْقَارِئِ سِيَاقُ الْكَلَامِ^(١).

• السَّبَبُ الْعَامُّ:

وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ مَعْنَى الْآيَةِ تَامًا بِعُمُومِ صِيغَتِهَا، مِنْ دُونِ حَاجَةٍ إِلَى مَعْرِفَةِ الْقِصَّةِ الَّتِي هِيَ سَبَبُ النُّزُولِ؛ لِأَنَّ الْعِبْرَةَ لِعُمُومِ اللَّفْظِ لَا لِخُصُوصِ السَّبَبِ^(٢).

وَالْقَدَمَاءُ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ قَدْ ذَكَرُوا تِلْكَ الْحَادِثَةَ بِقَصْدِ اسْتِيعَابِ الْأَثَارِ الْمُنَاسِبَةِ لِلآيَةِ، أَوْ بِقَصْدِ بَيَانِ مَا صَدَقَ عَلَيْهِ عُمُومُ الْآيَةِ؛ وَلَيْسَ مِنَ الضَّرُورِيِّ ذِكْرُ هَذَا الْقِسْمِ^(٣).

• بَحْثُ اخْتِلَافِ السَّلَفِ فِي شَأْنِ النُّزُولِ:

وَقَدْ تَحَقَّقَ لَدَى الْفَقِيرِ: أَنَّ الصَّحَابَةَ وَالتَّابِعِينَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - كَثِيرًا مَا كَانُوا يَقُولُونَ: "نَزَلَتِ الْآيَةُ فِي كَذَا"، وَيَكُونُ غَرَضُهُمْ: تَصْوِيرَ مَا صَدَقَتْ عَلَيْهِ الْآيَةُ، أَوْ ذِكْرَ بَعْضِ الْحَوَادِثِ الَّتِي تَشْتَمِلُهَا الْآيَةُ بِعُمُومِهَا؛ سَوَاءً تَقَدَّمتِ الْقِصَّةُ عَلَى نُزُولِ الْآيَةِ أَوْ تَأَخَّرَتْ عَنْهُ، إِسْرَائِيلِيَّةً كَانَتْ الْقِصَّةُ أَوْ جَاهِلِيَّةً أَوْ إِسْلَامِيَّةً، تَنْطَبِقُ عَلَى جَمِيعِ قُبُودِ الْآيَةِ أَوْ بَعْضِهَا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ!

فَعَلِمَ مِنْ هَذَا التَّحْقِيقِ: أَنَّ لِلْاجْتِهَادِ فِي هَذَا الْقِسْمِ^(٤) مَدْخَلًا، وَلِلْقِصَصِ

= التفسير النبوي، وإن ذكروا عن النبي ﷺ دون ذكر السند فهو وإن كان مرسلًا، لكنهم إذا اجتمعوا عليه فيكون حجة؛ وتفسير التابعين كتفسير الصحابة في الأقسام والأحكام، إلا أن اجتهاد التابعي دون اجتهاد الصحابي.

(١) قوله: (أن تُشْرَحَ الْحَادِثَةُ إلخ): وَقَدْ مَرَّ تَفْصِيلُهُ فِي الْفَصْلِ الثَّلَاثِ مِنَ الْبَابِ الثَّانِي.

(٢) قوله: (العبرة لعُمُومِ اللَّفْظِ): قَدْ مَرَّ ذِكْرُهُ فِي أَسْبَابِ الصُّعُوبَةِ فِي الْفَصْلِ الثَّلَاثِ مِنَ الْبَابِ الثَّانِي

تفصيلاً، على صفحة: ١٦٠.

(٣) قوله: (وليس من الضَّرُورِيِّ): وَفِيهِ ثَلَاثُ قَوَاعِدَ: "الْعِبْرَةُ بِعُمُومِ اللَّفْظِ، لَا بِخُصُوصِ السَّبَبِ"؛ "إِذَا كَانَ أَوَّلُ الْكَلَامِ خَاصًّا، وَآخِرُهُ بِصِيغَةِ الْعُمُومِ؛ فَإِنَّ خُصُوصَ أَوَّلِهِ لَا يَكُونُ مَانِعًا مِنْ عُمُومِ آخِرِهِ"؛ "الْحَبْرُ عَلَى عُمُومِيهِ، حَتَّى يَرِدَ مَا يُخَصِّصُهُ". (روح القدير)

(٤) قوله: (في هذا القسم): أَيُّ فِي الصُّورَتَيْنِ الْمَذْكُورَتَيْنِ، وَهُمَا: تَصْوِيرُ مَا صَدَقَتْ إِنْخ. (المعرب)

الْمُتَعَدِّدَةَ هُنَاكَ مَجَالًا؛ فَمَنْ اسْتَحْضَرَ هَذِهِ التُّكْتَةَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يُعَالِجَ اخْتِلَافَ
أَسْبَابِ التُّرُؤْلِ بِأَدْنَى تَأَمُّلٍ.

• الإِيمَانُ بِظَاهِرِ التَّنْزِيلِ قَرُصٌ، وَمَاعِدَاهُ فَمَوْضُوعٌ عَنَّا^(١):

وَمِنْ جُمْلَةِ ذَلِكَ^(٢): تَفْصِيلُ قِصَّةِ وَقَعٍ فِي نَظْمِ الْقُرْآنِ تَعْرِيفٌ بِأَصْلِهَا،
فَيَسْتَقْصِي^(٣) الْمُقْسِرُونَ تَفَاصِيلَهَا: مِنْ أَخْبَارِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَوْ مِنْ كُتُبِ السِّيَرِ؛
فَيَذْكُرُونَهَا بِجَمِيعِ أَجْزَائِهَا.

وَهُنَا أَيْضًا تَفْصِيلٌ: إِنْ كَانَتِ الْآيَةُ تَشْتَمِلُ عَلَى تَعْرِيفِ الْقِصَّةِ، بِحَيْثُ
يَتَوَقَّفُ الْعَارِفُ بِاللُّغَةِ هُنَاكَ، وَيَبْحَثُ عَنْهَا، فَذِكْرُهَا مِنْ وَطِيقَةِ الْمُقْسِرِ؛ وَمَا
كَانَ خَارِجًا مِنْهَا - مِثْلُ ذِكْرِ بَقْرَةَ بَنِي إِسْرَائِيلَ: أَدَكَرَا كَانَتْ أَمْ أَنْثَى! وَمِثْلُ بَيَانِ
كَلْبِ أَصْحَابِ الْكَهْفِ^(٤): هَلْ كَانَ أَبْقَعَ^(٥) أَمْ أَحْمَرُ!؛ فَذِكْرُهُ مِمَّا لَا يَعْنِيهِ^(٦)؛

(١) قَوْلُهُ: (الإِيمَانُ بِظَاهِرِ التَّنْزِيلِ إلخ): قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ ءَاتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا
وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿٥١﴾﴾ [يُوسُفُ]، اخْتَلَفَ الْمُقْسِرُونَ فِي بُلُوغِ الْأَشَدِّ هُنَا عَلَى أَقْوَالٍ مُتَعَدِّدَةٍ، فَقَالَ
بَعْضُهُمْ: ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ سَنَةً، وَقَالَ آخَرُونَ: عِشْرُونَ سَنَةً، وَقَالَ طَائِفَةٌ: مَا بَيْنَ ثَمَانِي عَشْرَةَ سَنَةً إِلَى ثَلَاثِينَ؛
قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: "وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَخْبَرَ: أَنَّهُ آتَى يُوسُفَ - لَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ -
حُكْمًا وَعِلْمًا، وَالْأَشَدُّ: هُوَ انْتِهَاءُ قُوَّتِهِ وَشَبَابِهِ؛ وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ آتَاهُ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِي عَشْرَةَ سَنَةً، أَوْ ابْنُ
عِشْرِينَ سَنَةً إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.....؛ وَلَا دَلَالَةَ لَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلَا أَثَرَ عَنِ الرَّسُولِ، وَلَا فِي إِجْمَاعِ الْأُمَّةِ عَلَى
أَيِّ ذَلِكَ؛ وَإِذَا لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مَوْجُودًا مِنَ الْوَجْهِ الَّذِي ذَكَرْتُمْ؛ فَالصَّوَابُ أَنْ يُقَالَ فِيهِ كَمَا قَالَ عَزَّ وَجَلَّ،
حَتَّى تَثْبُتَ حُجَّةٌ بِصِحَّةِ مَا قِيلَ فِي ذَلِكَ مِنَ الْوَجْهِ الَّذِي يَجِبُ التَّسْلِيمُ لَهُ، فَيُسَلَّمُ لَهَا حَيْثُ نَزَّ". (قواعد: ٨٠٢)

(٢) قَوْلُهُ: (وَمِنْ جُمْلَةِ ذَلِكَ): أَيُّ مِنَ الْأَثَارِ الْمَرْوِيَّةِ فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ. (المعرب)

(٣) قَوْلُهُ: (فَيَسْتَقْصِي): اسْتَقْصَى الْأَمْرُ: بَلَغَ أَقْصَاهُ فِي الْبَحْثِ عَنْهُ. (المعرب)

(٤) قَوْلُهُ: (كَلْبِ أَصْحَابِ الْكَهْفِ): اعْلَمْ أَنَّ الْمُبْتَهَمَاتِ الَّتِي لَمْ يُفْصِحِ الْقُرْآنُ عَنْهَا فِي مَوْضِعِهِ وَلَا
فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، وَلَمْ يُبَيِّنْهَا النَّبِيُّ ﷺ، وَلَمْ يَثْبُتْ فِي بَيَانِهَا شَيْءٌ؛ فَهَذَا مِمَّا لَا طَائِلَ تَحْتَهُ، وَلَا فَائِدَةَ فِي
الْبَحْثِ عَنْهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي عِدَّةِ أَصْحَابِ الْكَهْفِ: ﴿فَلَا تَمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَاهِرًا وَلَا تَسْتَفْتِ =

وَكَانَتِ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَكْرَهُونَهُ وَيَعْدُونَهُ مِنْ قَبِيلِ تَضْيِيعِ الْأَوْقَاتِ^(١).

[التُّكْتَانِ فِي سَبَبِ التُّزُولِ]

وَلِيُحْفَظَ هَهُنَا أَيْضًا نُكْتَتَانِ:

الأولى: أَنَّ الْأَصْلَ فِي هَذَا الْبَابِ^(٢): إِيرَادُ الْقِصَصِ الْمَسْمُوعَةِ كَمَا رُوِيَ، مِنْ غَيْرِ تَصَرُّفٍ عَقْلِيٍّ فِيهَا؛ وَأَمَّا طَائِفَةٌ مِنْ قُدَمَاءِ الْمُفَسِّرِينَ فَيَضَعُونَ ذَلِكَ التَّعْرِيفَ نُصَبَ أَعْيُنِهِمْ، وَيَفْرِضُونَ لَهُ مَحْمِلًا مُنَاسِبًا، وَيَبَيِّنُونَهُ عَلَى سَبِيلِ الْاِحْتِمَالِ؛ فَيَسْتَبِيهُ الْأَمْرُ عَلَى الْمُتَأَخِّرِينَ.

= فِيهِمْ مِنْهُمْ أَحَدًا ﴿٥﴾ [الكهف]؛ الْأَصْلُ فِيهِ: أَنَّ مَا أَبْنَاهُمْ فِي الْقُرْآنِ فَلَا ظَائِلَ فِي مَعْرِفَتِهِ. قَالَ الشَّنْقِيطِيُّ رَجَمَهُ اللَّهُ عِنْدَ تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَلَّبَهُمْ بِسِطِّ ذِرَاعَيْهِ بِالْوَصِيدِ﴾ [الكهف]، وَكَثِيرٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ يُطَنِّبُونَ فِي ذِكْرِ الْأَقْوَالِ فِيهَا (أَي: فِي اسْمِ كَلْبِهِمْ) بَدْوْنَ عِلْمٍ وَلَا جَدْوَى، وَنَحْنُ نُعْرِضُ عَنْ مِثْلِ ذَلِكَ دَائِمًا، كَلَوْنِ كَلْبِ أَصْحَابِ الْكَهْفِ وَاسْمِهِ، وَكَالْبَعْضِ الَّذِي ضُرِبَ بِهِ الْقَيْتِيلُ مِنْ بَقْرَةَ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَكَاسْمِ الْغُلَامِ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ، وَأَنْكَرَ عَلَيْهِ مُوسَى قَتْلَهُ، وَكَخَشَبِ سَفِينَةِ نُوحٍ مِنْ أَيِّ شَجَرٍ هُوَ، وَكَمْ طَوْلِ السَّفِينَةِ وَعَرْضُهَا، وَكَمْ فِيهَا مِنَ الطَّبَقَاتِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَافَائِدَةٌ فِي الْبَحْثِ عَنْهُ، وَلَا دَلِيلَ عَلَى التَّحْقِيقِ فِيهِ. (قواعد: ٧١٩ بحذف وزيادة)

(٥) قَوْلُهُ: (أَبَقَعَ أُمُّ أَحْمَرَ): الْأَبَقَعَ: سَاءَ شَدِيدًا وَنَحْوُ وَالَا - (المعرب)

(٦) قَوْلُهُ: (قَدْ كَرِهَ مِمَّا لَا يَغْنِيهِ): رُبَّمَا كَانَ اخْتِلَافٌ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ فِيمَا لَا فَائِدَةَ فِي مَعْرِفَتِهِ مِنَ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَمَا كَانَ مِنْهُ مَنْقُولًا نَقْلًا صَحِيحًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ، وَلَا تَوْفَقْنَا عَنْهُ، كَاخْتِلَافِهِمْ فِي أَسْمَاءِ أَصْحَابِ الْكَهْفِ وَلَوْنِ كَلْبِهِمْ، وَعَدَدِهِمْ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِالْغَيْبِ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَاقِمْنَهُمْ كَلْبُهُمْ قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ بِعَدَّتِهِمْ مَّا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَاهِرًا وَلَا تَسْتَنَفِثْ فِيهِمْ مِنْهُمْ أَحَدًا ﴿٥﴾ [الكهف]؛ وَاخْتِلَافُهُمْ فِي قَدْرِ سَفِينَةِ نُوحٍ وَخَشَبَتِهَا، وَفِي أَسْمَاءِ الطُّيُورِ الَّتِي أَحْيَاهَا اللَّهُ لِإِبْرَاهِيمَ، وَفِي نَوْعِ شَجَرِ عَصَا مُوسَى، وَغَيْرِهَا مِنَ الْأُمُورِ. (مباحث، روح القدير)

(١) قَوْلُهُ: (وَيَعْدُونَهُ مِنْ قَبِيلِ تَضْيِيعِ الْأَوْقَاتِ): بَلْ رُوِيَ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَرَأَ عَلَى الْمِنْبَرِ: ﴿وَلَكِنَّهَا وَابًّا ﴿٥﴾﴾ [عبس]، فَقَالَ: "هَذِهِ الْفَاكِهِةُ قَدْ عَرَفْنَاهَا، فَمَا الْأَبُّ؟" ثُمَّ رَجَعَ إِلَى نَفْسِهِ فَقَالَ: "إِنَّ هَذَا لَهُوَ التَّكْلُفُ يَا عُمَرَا"؛ أَخْرَجَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي "الْفَضَائِلِ". (مباحث)

(٢) قَوْلُهُ: (فِي هَذَا الْبَابِ): أَيُّ فِي بَيَانِ الْقِصَصِ فِي تَفْسِيرِ الْآيَاتِ. (المعرب)

وَلَمَّا لَمْ تَكُنْ أَسَالِيبُ الْبَيَانِ مُنْفَحَةً فِي ذَلِكَ الْعَصْرِ، فَرُبَّمَا يَشْتَبِهُ التَّفْسِيرُ عَلَى سَبِيلِ الْإِحْتِمَالِ بِالتَّفْسِيرِ مَعَ الْجُزْمِ، فَيَذْكُرُونَ أَحَدَهُمَا مَكَانَ الْآخَرِ؛ وَهَذَا أَمْرٌ اجْتِهَادِيٌّ، وَلِلنَّظَرِ الْعَقْلِيِّ فِيهِ مَجَالٌ، وَرَكَضُ جِيَادِ الْقَيْلِ وَالْقَالَ هُنَاكَ مُمَكِّنٌ^(١).

(١) قوله: (وَرَكَضُ جِيَادِ الْقَيْلِ وَالْقَالَ): قَدْ أَشَارَ الْمُصَنِّفُ هُنَا إِلَى سَبَبٍ مِنْ أَسْبَابِ الْإِخْتِلَافِ فِي تَفْسِيرِ السَّلَفِ؛ فَاعْلَمْ!

أَنَّ الْإِخْتِلَافَ عَلَى نَوْعَيْنِ: الْأَوَّلُ مَا يَرْجِعُ إِلَى الْمُجْتَهِدِ بِسَبَبِ إِخْتِلَافِ فَهْمِ الْمُجْتَهِدِينَ، وَالثَّانِي مَا يَرْجِعُ إِلَى النَّصِّ بِأَنَّ النَّصَّ مُحْتَمِلًا لِأَكْثَرِ مِنْ مَعْنَى.

أسباب الاختلاف في تفسير السلف

فَمِنْ أَسْبَابِ الْإِخْتِلَافِ: ١- الْأَشْتِرَاكُ اللَّفْظِيُّ، وَهُوَ: إِمَّا أَنْ يُدَلَّ عَلَى الْمَعَانِي الْمُتَضَادَّةِ - سَوَاءَ يَجُوزُ حَمْلُ الْآيَةِ عَلَى الْمَعْنِيَيْنِ الْمُتَضَادِّينِ، أَوْ يَمْتَنِعُ -، أَوْ يُدَلَّ عَلَى غَيْرِ الْمُتَضَادَّةِ؛ ٢- الْإِخْتِلَافُ فِي مَرْجِعِ الضَّمِيرِ: بِأَنَّ يَحْتَمَلُ عَوْدَهُ إِلَى أَكْثَرِ؛ ٣- الْحَذْفُ فِي الْجُمْلَةِ بِأَنَّ يَحْتَمِلُ الْمَعَانِي الْمُتَعَدِّدَةَ فِي تَقْدِيرِهِ؛ ٤- الْإِحْتِمَالُ فِي الصِّيغَةِ بِحَسَبِ التَّضْرِيفِ؛ ٦- تَنَوُّعُ الْأِسْتِعْمَالِ الْعَرَبِيِّ بِأَنَّ يَحْتَمِلُ الْمَعْنَى الْقَرِيبَ وَالْبَعِيدَ؛ ٦- الْإِخْتِلَافُ فِي حُكْمِ الْآيَةِ بَيْنَ الْإِحْكَامِ وَالنَّسْخِ؛ ٧- الْإِخْتِلَافُ فِي حُكْمِ الْآيَةِ بَيْنَ الْعُمومِ وَالْخُصُوصِ؛ ٨- ذِكْرُ الْوَصْفِ الْمُحْتَمِلِ لِلْمَوْضُوعَاتِ؛ ٩- إِخْتِلَافُ الْقِرَاءَاتِ.

١- وَعِنْدَ جَوَازِ الْحَمْلِ يَكُونُ الْمَعْنِيَانِ بِمَثَابَةِ التَّفْسِيرَيْنِ لِلآيَةِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَلَيْلَ إِذَا عَسَسَ﴾ [التكوير]؛ فَقَدْ فَسَّرَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَقَتَادَةُ وَابْنُ جُبَيْرٍ بِأَنَّهُ "أَقْبَلَ"، وَفَسَّرَ ابْنُ زَيْدٍ بِأَنَّهُ "أَذْبَرَ".

٢- وَعِنْدَ امْتِنَاعِ الْحَمْلِ يَلْزَمُ الْقَوْلُ بِأَحَدِهِمَا، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة]؛ فَقَدْ وَرَدَ "الْقُرْءُ" بِمَعْنَى الظُّهْرِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَابْنِ عُمَرَ، وَعَائِشَةَ، وَالزُّهْرِيَّ؛ وَرَوَى بِمَعْنَى الْخِيضِ عَنْ: عُمَرَ، وَعَلِيٍّ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَعَبَادَةَ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَعِكْرِمَةَ، وَالصَّحَّاحِ، وَالشُّوْرِيَّ، وَالسَّديَّ؛ فَالْمَرْأَةُ تَتَرَبَّصُ إِمَّا ثَلَاثَةَ أَظْهَارٍ، أَوْ ثَلَاثَ جِيَصٍ.

٣- نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلِيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج]؛ فَقَالَ الْحَسَنُ وَابْنُ زَيْدٍ: الْعَتِيقُ بِمَعْنَى الْقَدِيمِ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ وَقَتَادَةُ وَابْنُ الزُّبَيْرِ: الْعَتِيقُ: الْمُعْتِيقُ مِنَ الْجَبَابِرَةِ؛ وَهَذَا مِمَّا يَجُوزُ حَمْلُ الْآيَةِ عَلَيْهِمَا. ٤- نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّهُ عَلَى ذَلِكَ لَشَهِيدٌ﴾ [العاديات]؛ أَيُّ: "إِنَّ اللَّهَ عَلَى ذَلِكَ لَشَهِيدٌ"، وَبِهِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ جُرَيْجٍ؛ وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ مَرْجِعَ هَاءِ الْكِنَايَةِ هُوَ "الْإِنْسَانُ الْكَنُودُ"، أَيُّ: إِنَّ الْإِنْسَانَ الْكَنُودَ عَلَى ذَلِكَ لَشَهِيدٌ.

٥- نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ...﴾ وَ"تَرْغَبُونَ أَنْ تَنكِحُوهُنَّ" [النساء]؛ أَيُّ: "تَرْغَبُونَ فِي نِكَاحِهِنَّ"، وَهَذَا قَوْلُ عَائِشَةَ، وَعُبَيْدَةَ؛ وَقَالَ الْحَسَنُ: "تَرْغَبُونَ عَنْ نِكَاحِهِنَّ" =

وَمَنْ حَفِظَ هَذِهِ التُّكْتَةَ فَإِنَّهُ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَحْكُمَ حُكْمًا فَضْلًا فِي كَثِيرٍ مِنْ
مَوَاضِعِ الاختِلَافِ بَيْنَ الْمُفَسِّرِينَ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَعْلَمَ فِي كَثِيرٍ مِنْ مَنَاطِرَاتِ
الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - : أَنَّهَا لَيْسَتْ آرَائُهُمُ الْقَطْعِيَّةُ؛ بَلْ هِيَ بُحُوثٌ عِلْمِيَّةٌ يَتَدَاوَلُهَا
الْمُجْتَهِدُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ.

وَعَلَى هَذَا الْمَحْمِلِ يَحْمِلُ الْعَبْدُ الضَّعِيفُ قَوْلَ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي
تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٥]،

= ٦- نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾ [البقرة: ٢٥٥]؛ فَتَضْرِيفُ "يُضَارُّ" بِحَتْمَلٍ: أَنْ
يَكُونُ مِنْ: "يُضَارُّ" أَي: الضَّرْرُ الْوَاقِعُ عَلَى الْكَاتِبِ وَالشَّهِيدِ، وَهَذَا قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَمُجَاهِدٍ وَعَطَاءٍ
وَعِكْرِمَةَ وَالضَّحَّاكَ وَالسُّدِّيَّ؛ وَيَحْتَمَلُ: أَنْ يَكُونَ مِنْ: "يُضَارُّ"، أَي: الضَّرْرُ الْوَاقِعُ مِنَ الْكَاتِبِ
وَالشَّهِيدِ، وَهَذَا قَوْلُ طَاوُوسٍ وَالْحَسَنِ وَقَتَادَةَ.

٧- نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَتَابَكَ فَطَهَّرَ﴾ [المدثر: ٤]؛ فَمَنْ الْمُفَسِّرِينَ مَنْ قَسَرَ الْغِيَابَ بِالْمَعْرُوفِ
وَالْمُتَبَادِرِ، وَرَوِي هَذَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَطَاوُوسٍ وَابْنِ سِيرِينَ وَابْنِ زَيْدٍ؛ وَمِنْهُمْ: مَنْ قَسَرُوا الْغِيَابَ
بِالنَّفْسِ، وَهَذَا الْمَعْنَى بَعِيدٌ غَيْرُ مُتَبَادِرٍ، وَهُوَ مَرُوي عَنْ مُجَاهِدٍ وَقَتَادَةَ.

٨- نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾ [البقرة: ٢١٧]؛ قِيلَ هِيَ مَنْسُوخَةٌ بِآيَةِ
الزُّكُوفِ، وَهَذَا مَرُوي عَنْ السُّدِّيِّ، لِأَنَّهُ يَرَى أَنَّهُ كَانَ قَرَضًا قَبْلَ الزُّكَاةِ، ثُمَّ نَسَخَ بِالزُّكَاةِ؛ وَقِيلَ: هِيَ
مُحْكَمَةٌ، وَهِيَ فِي الصَّدَقَةِ الْمَنْدُوبِ إِلَيْهَا، وَهَذَا مَرُوي عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَمُقَابِلِ بْنِ حَيَّانٍ.

٩- نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَنَّ﴾ [البقرة: ٢١٧]؛ قِيلَ: حُكْمُ هَذِهِ الْآيَةِ
كَانَ عَامًّا، ثُمَّ خَصَّصَهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة: ٥]،
وَهَذَا مَرُوي عَنْ عُثْمَانَ وَحَدِيفَةَ وَجَابِرِ وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَتَادَةَ وَابْنَ جُبَيْرٍ؛ وَقِيلَ إِنَّهَا لَيْسَتْ مُخَصَّصَةً،
وَالْمُرَادُ مِنَ "الْمُشْرِكَاتِ" هُنَّ عَابِدَاتُ الْأوثَانِ مِنَ الْعَرَبِ وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ لَيْسُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَهَذَا
مَرُوي عَنْ قَتَادَةَ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ.

١٠- نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّزْعَنَاتِ غَرَقًا ١ وَاللَّشِيطَاتِ نَسْطًا ٢﴾ [النازعات: ١٢]؛ قِيلَ فِي هَذِهِ
الْأَوْصَافِ: هِيَ لِلْمَلِئِكَةِ، وَقِيلَ: لِلْأُنْجُمِ، وَقِيلَ: لِلْمَوْتِ.

١١- نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا هُوَ عَلَى الْعَيْبِ بِضَينٍ ١١﴾ [التكوير: ١١]؛ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بِضَينٍ﴾
قِرَاءَتَانِ: الْأُولَى بِالضَّادِ، فَيَكُونُ الْمَعْنَى: وَمَا هُوَ بِبِخِيلٍ، وَالثَّانِيَةُ بِالظَّاءِ، فَيَكُونُ الْمَعْنَى: وَمَا هُوَ بِمُتَمِّمٍ.
(رُوحُ الْقَدِيرِ)

”لا أُجِدُّ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا الْمَسْحَ، لَكِنَّهُمْ أَبَوْا إِلَّا الْغَسْلَ“^(١)؛ قَالَ الَّذِي يَفْهَمُهُ الْفَقِيرُ: أَنَّهُ لَيْسَ هَذَا بِذَهَابٍ مِنْهُ إِلَى وُجُوبِ الْمَسْحِ، وَلَيْسَ فِيهِ جَزْمٌ بِحَمْلِ الْآيَةِ عَلَى رُكْنِيَّةِ الْمَسْحِ؛ بَلِ الَّذِي ثَبَتَ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - هُوَ الْغَسْلُ، وَلَكِنَّهُ يُقَرَّرُ هُنَا إِشْكَالًا، وَيُبَيَّنُّ احْتِمَالًا، لِيَرَى كَيْفَ يُطَبِّقُ عُلَمَاءُ عَصْرِهِ فِي هَذَا التَّعَارُضِ! وَأَيُّ مَسْلَكٍ يَسْلُكُونَهُ! فَزَعَمَ الَّذِي لَمْ يَطَّلِعْ عَلَى حَقِيقَةِ مُحَاوَرَاتِ السَّلَفِ: هَذَا قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -، وَعَدَّهُ مَذْهَبًا لَهُ. حَاشَا! ثُمَّ حَاشَا!

• الاجْتِنَابُ عَنِ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ^(٢):

الثُّكُتَةُ الثَّانِيَّةُ: هِيَ أَنَّ الثَّقَلَ عَنِ بَنِي إِسْرَائِيلَ دَسِيسَةٌ دَخَلَتْ فِي دِينِنَا^(٣)

(١) قَوْلُهُ: (لَا أُجِدُّ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا الْمَسْحَ): وَمَعْنَاهُ: أَنَّ ظَاهِرَ الْكِتَابِ يُوجِبُ الْمَسْحَ عَلَى قِرَاءَةِ الْحَجْرِ وَلَكِنَّ الرَّسُولَ ﷺ وَأَصْحَابَهُ لَمْ يَفْعَلُوا إِلَّا الْغَسْلَ؛ فَفِي كَلَامِهِ هَذَا إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ قِرَاءَةَ الْحَجْرِ مُؤَوَّلَةٌ مَتْرُوكَةٌ الظَّاهِرِ بِعَمَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالصَّحَابَةِ[ؓ] (رُوحُ الْمَعَانِي، الْمَعْرَبُ) وَاعْلَمْنَا أَنَّ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ هِيَ مِنْ مَأْخِذِ التَّفْسِيرِ الثَّلَاثَةِ الْغَيْرِ الْمُعْتَبَرَةِ، وَقَدْ اعْتَمَدَ الْإِمَامُ عَلَى هَذَا الْبَيَانِ حِينَ تَكَلَّمَ عَلَى تِلْكَ الْمَأْخِذِ.

(٢) قَوْلُهُ: (الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ): ١- أَمَّا الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ: فَمَا عَلِمْتُ صَحَّتَهُ بِأَنَّ يُوَافِقُ شَرْعَنَا، فَلَا كَلَامَ فِي جَوَازِ الْأَخْذِ بِهِ، وَالتَّحْدِيثُ بِهِ لِلِاسْتِشْهَادِ؛ إِلَّا أَنَّهُ لَا حَاجَةَ لَنَا إِلَيْهِ؛ وَمَا يُضَادِمُ شَرْعَنَا، فَلَا يَجُوزُ الْأَخْذُ بِهِ، وَلَا التَّحْدِيثُ بِهِ، وَلَا حِكَايَتُهُ؛ وَمَا لَا يُخَالِفُ شَرْعَنَا وَلَا يُوَافِقُهُ، فَلَا نَصَدِّقُ بِهِ وَلَا نَكْذِبُهُ، وَتَجُوزُ حِكَايَتُهُ وَالْأَسْلَمُ: أَنْ لَا يَدْخُلَ فِي التَّفْسِيرِ مِنْهَا مَا لَا طَائِلَ تَحْتَهَا؛ وَمَا فِيهَا فَائِدَةٌ تُنَاسِبُ التَّعْرِيفَ، فَلَا بُدَّ أَنْ يُقْتَصَرَ عَلَى الْمَقَامِ، وَلَا يَعْذُو مَا عَدَا؛ لِأَنَّ الضَّرُورِيَّ يَتَّقَدَّرُ بِقَدْرِ الضَّرُورَةِ.

الْفَائِدَةُ: أَمَّا رُجُوعُ الصَّحَابَةِ إِلَى مَرْوِيَّاتِ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَرِوَايَتِهَا فِي التَّفْسِيرِ، فَلَا يَلْزَمُ مِنْ ذِكْرِهِمْ لِهَذِهِ الْمَرْوِيَّاتِ قَبُولُهُمْ لَهَا. (رُوحُ الْقَدِيرِ)

الْمَلْحُوظَةُ: أَمَّا الْأَقْسَامُ وَالْأَحْكَامُ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِ”أَنْوَاعِ شَرَائِعِ مَنْ قَبَلْنَا“ فَهُوَ مَرْقُومٌ عَلَى صَفْحَةِ: ١٥٦.

(٣) قَوْلُهُ: (دَسِيسَةٌ دَخَلَتْ فِي دِينِنَا): الدَّسِيسَةُ: مَا أُكْمِنَ مِنَ الْمَكْرِ وَالْعَدَاوَةِ (خَفِيَّةٌ سَازِئَةٌ وَعَدَاوَةٌ)

(الْمَعْرَبُ)

بَعْدَ مَا كَانَتْ قَاعِدَةٌ: «لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ، وَلَا تُكْذِبُوهُمْ»^(١) مُقَرَّرَةٌ؛ فَلَزِمَ لِأَجْلِ ذَلِكَ أَمْرَانِ:

الأول: أن لا يُرْتَكَبَ الثَّقُلُ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِذَا وُجِدَ فِي سُنَّةِ نَبِيِّنَا ﷺ بَيَانٌ لِتَعْرِِيضِ الْقُرْآنِ، مَثَلًا حِينَمَا وُجِدَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا ثُمَّ أَنَابَ ﴿٣١﴾﴾ [ص] تَحْمِيلُ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ - وَهُوَ قِصَّةُ تَرْكِ «إِنْ شَاءَ اللَّهُ»^(٢)، وَالْمُواخَذَةَ عَلَيْهِ - فَأُيِّ حَاجَةٌ إِلَى ذِكْرِ قِصَّةِ صَخْرِ الْمَارِدِ^(٣)؛
والثاني: أن يُتَكَلَّمَ بِقَدْرِ اقْتِضَاءِ التَّعْرِِيضِ نَظْرًا إِلَى قَاعِدَةٍ: «الضَّرُورِيُّ يَتَقَدَّرُ بِقَدْرِ الضَّرُورَةِ»^(٤)، لِيُمْكِنَ تَصَدِيقُهُ بِشَهَادَةِ الْقُرْآنِ، وَلِيَكْفَ لِسَانُهُ عَنِ الزِّيَادَةِ عَلَيْهِ^(٥).

(١) قَوْلُهُ: (لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكْذِبُوهُمْ): رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ كَمَا فِي الْمَشْكُوتِ، رَقْمُ الْحَدِيثِ: ١٥٥، كِتَابُ الْإِيمَانِ بَابُ الْإِعْتِصَامِ بِالْخِ، وَفِيهِ التَّهْمِيُّ عَنْ تَصَدِيقِ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَا يَغْرُبُ صِدْقُهُ مِنْ قِبَلِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ وَفِي الثَّقُلِ عَنْهُمْ، مِنْ غَيْرِ رَدِّ عَلَيْهِمْ؛ تَصَدِيقٌ لَهُمْ فَلَا يَجُوزُ؛ وَلَكِنْ النَّاسُ تَسَاهَلُوا فِي هَذَا الْبَابِ. (المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (قِصَّةُ تَرْكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: «لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى مِائَةِ امْرَأَةٍ أَوْ تِسْعِ وَتِسْعِينَ، كُلُّهُنَّ يَأْتِيَنِي بِقَارِسٍ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»؛ فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: «إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، فَلَمْ يَقُلْ: «إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، فَلَمْ يَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً وَاحِدَةً جَاءَتْ بِشِقِّ رَجُلٍ. وَالَّذِي نَفَسَ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ، لَوْ قَالَ: «إِنْ شَاءَ اللَّهُ» لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُرْسَانًا أَجْمَعُونَ. (البخاري: ٢٨١٩)

(٣) قَوْلُهُ: (ذِكْرُ قِصَّةِ صَخْرِ الْمَارِدِ): وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى قَاعِدَةٍ: «إِذَا عُرِفَ التَّفْسِيرُ مِنْ جِهَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَا حَاجَةَ إِلَى قَوْلٍ مِنْ بَعْدِهِ».

كَمَا زُيِّنَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا ثُمَّ أَنَابَ ﴿٣١﴾﴾ [ص]؛ قَالَ: الْجَسَدُ: الشَّيْطَانُ الَّذِي كَانَ دَفَعَ إِلَيْهِ سُلَيْمَانُ حَاتَمَهُ، فَقَذَفَهُ فِي الْبَحْرِ، وَكَانَ مُلْكُ سُلَيْمَانَ فِي حَاتَمِهِ، وَكَانَ اسْمُ الْجِئِيِّ «صَخْرًا»؛ وَزُيِّنَ أَيْضًا: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: هُوَ صَخْرُ الْجِئِيِّ تَمَثَّلَ عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا. (جامع البيان)

(٤) قَوْلُهُ: (الضَّرُورِيُّ يَتَقَدَّرُ بِقَدْرِ الضَّرُورَةِ): الْقَاعِدَةُ الْحَادِيَةُ وَالْعَشْرُونَ فِي شَرْحِ الْقَوَاعِدِ الْفِقْهِيَّةِ لِلشَّيْخِ الزَّرْقَاءِ (ص: ١٣٣). (المعرب)

(٥) قَوْلُهُ: (لِيُمْكِنَ): أَيُّ: حَتَّى يُمَكِّنَ تَصَدِيقُهُ بِشَهَادَةِ الْقُرْآنِ لَهُ، وَالْكَفُّ عَنِ الزِّيَادَةِ عَلَيْهِ.

• بَيَانُ الْمُجْمَلِ وَتَخْصِيصُ الْعَامِّ (١)

وَهَهُنَا نُكْتَةٌ لَطِيفَةٌ إِلَى الْعَايَةِ، لَا بُدَّ مِنْ مَعْرِفَتِهَا، وَهِيَ: أَنَّهَا قَدْ تُذَكَّرُ فِي

(١) قَوْلُهُ: (بَيَانُ الْمُجْمَلِ): هَذَا مِنْ قِبَلِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ بِالْقُرْآنِ، أَمَا أَنْوَاعُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ بِالْقُرْآنِ فَهِيَ:

١- بَيَانُ الْمُجْمَلِ، الْمُجْمَلُ مَا أَحْتَاجُ إِلَى بَيَانٍ، وَمِثَالُ الْمُجْمَلِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَجَلَّتْ لَكُمْ بِهِمَّةٌ الْأَنْعَامِ "إِلَّا مَا يُتَلَى عَلَيْكُمْ"﴾ [المائدة: ١٠١]، مُجْمَلٌ فِي هَذَا السِّيَاقِ، لَمْ يُبَيَّنْ، وَبَيَّنَّهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِقَوْلِهِ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَمْيَتُهُ وَالذَّمُّ وَالْحَنَازِيرُ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَفِقَةُ وَالْمُتَوَدَّدَةُ وَالْمُتَرَدِّبَةُ وَالطَّيْحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ﴾ [المائدة: ٣٢] (فصول: ٢٤)

٢- وَتَقْيِيدُ الْمُطْلَقِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أزدَادُوا كُفْرًا لَنْ نَقْبَلَ تَوْبَتَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٠٩]، قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: يَعْنِي: إِذَا أَخْرُوا التَّوْبَةَ إِلَى حُضُورِ الْمَوْتِ، فَتَابُوا حِينَئِذٍ؛ وَهَذَا التَّفْسِيرُ يَشْهَدُ لَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ إِلَيْنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ [النساء: ١٨]؛ فَالِإِطْلَاقُ الَّذِي فِي الْآيَةِ الْأُولَى ذَكَرَ مُقَيِّدَهُ فِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ.

٣- وَتَخْصِيصُ الْعَامِّ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٠٨]، فَهَذَا حُكْمٌ عَامٌّ فِي جَمِيعِ الْمُطَلَّقَاتِ، ثُمَّ أُنِيَ مَا يُخَصِّصُ مِنْ هَذَا الْعَامِّ الْخَوَائِلَ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأُولَئِكَ الْأَحْمَالُ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٤]؛ فَحُصِّصَ مِنْ عُمُومِ الْمُطَلَّقَاتِ أُولَاتِ الْأَحْمَالِ. ٤- وَتَفْسِيرُ الْمَفْهُومِ مِنْ آيَةٍ بِآيَةٍ أُخْرَى، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمِئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾ [المطففين: ١٥]؛ فَقَدْ وَرَدَ عَنِ السَّلَفِ فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى رُؤْيَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ: "فِيهَا دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ يَرَوْنَ رَبَّهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"، وَهَذَا الْمَفْهُومُ مِنَ الْآيَةِ يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ ﴿١٦﴾ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿١٧﴾﴾ [القيامة: ١٦] وَغَيْرِهَا مِنْ أُدْلَةِ الرُّؤْيَةِ.

٥- وَتَفْسِيرُ لَفْظَةٍ بِلَفْظَةٍ، وَذَلِكَ بِأَنْ يَرِدَ فِي سِيَاقٍ لَفْظٌ غَرِيبٌ، ثُمَّ يذَكَّرُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ لَفْظٌ أَشْهُرُ مِنْ ذَلِكَ اللَّفْظِ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِنْ سِجِّيلٍ مَنْضُودٍ ﴿٨٨﴾﴾ [هود: ٨٨]، وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ قَالَ: ﴿لِنُرْسِلَ عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِنْ طِينٍ ﴿٣٧﴾﴾ [الذاريات: ٣٧]، وَالْآيَتَانِ وَرَدَتَا فِي شَأْنِ قَوْمِ لُوطَ.

٦- وَتَفْسِيرُ مَعْنَى بِمَعْنَى، وَمِنْ تَفْسِيرِ مَعْنَى بِمَعْنَى قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُوا الرُّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ﴿١٦﴾﴾ [النساء: ١٦]، بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَقُولُ الْكَافِرُ يُبَلِّغُنِي كُنْتُ تُرَابًا ﴿١٦﴾﴾ [النبا: ١٦].

٧- وَتَفْسِيرُ أَسْلُوبٍ قُرْآنِيٍّ فِي آيَةٍ بِآيَةٍ أُخْرَى، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَادْخُلُوا الْأَبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةً نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ﴾ [البقرة: ٢٣]؛ أَي: دَخَلْنَا ذَلِكَ حِطَّةً؛ فَهُوَ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَتْ =

الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ قِصَّةٌ^(١) فِي مَوْضِعٍ بِالْإِجْمَالِ، وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ بِالتَّفْصِيلِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٣٢]، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: ﴿أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ: إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ [البقرة: ٣٣]؛ فَهَذَا الْقَوْلُ الثَّانِي هُوَ الْقَوْلُ الْأَوَّلُ بِنَوْعٍ مِنَ التَّفْصِيلِ، فَيُمْكِنُ أَنْ يُعْلَمَ بِهِ تَفْسِيرُ ذَلِكَ الْإِجْمَالِ، وَيُرْكَضُ مِنَ الْإِجْمَالِ إِلَى التَّفْصِيلِ^(٢).

وَمَثَلًا: ذَكَرَ فِي سُورَةِ مَرْيَمَ قِصَّةَ سَيِّدِنَا عِيسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - إِجْمَالًا، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلِنَجْعَلَهُ آيَةً لِلنَّاسِ وَرَحْمَةً مِنَّا وَكَانَ أَمْرًا مَقْضِيًّا﴾ [مريم: ٣٤]، وَذَكَرَتْ فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ تَفْصِيلًا، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَرَسُولًا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [آل عمران: ٤٥]؛ الْآيَةُ؛ فِي هَذِهِ الْمَقُولَةِ بِشَارَةَ تَفْصِيلِيَّةً، وَتِلْكَ الْمَقُولَةُ بِشَارَةَ إِجْمَالِيَّةً^(٣)؛ فَمِنْ ثَمَّ اسْتَنْبَطَ الْعَبْدُ الضَّعِيفُ أَنَّ مَعْنَى الْآيَةِ: "وَرَسُولًا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ مُخْبِرًا بِ: أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ"، وَهَذَا كُلُّهُ دَاخِلٌ فِي حَيْزِ الْبِشَارَةِ، لَيْسَ بِمُتَعَلِّقٍ بِمَحْدُوفٍ كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ السِّيُوطِيُّ^(٤)، حَيْثُ قَالَ: "فَلَمَّا

= أُمَّة مِّنْهُمْ لِمَ تَعْطُونَ قَوْمًا أَلَّهَ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا "مَعذِرَةٌ" إِلَى رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الأعراف: ٥١]؛ مَوْعِظَتُنَا إِيَّاهُمْ مَعذِرَةٌ إِلَى رَبِّكُمْ؛ فَالْأَسْلُوبُ فِي الْآيَتَيْنِ مُتَشَابِهٌ فِي قَوْلِهِ: ﴿حِطَّةٌ﴾ وَ﴿مَعذِرَةٌ﴾. (فصول: ٢٥)

(١) قَوْلُهُ: (قِصَّةٌ): يَعْنِي مَضْمُونًا، لَا قِصَّةً مَعْرُوفَةً فَقَطْ. (المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (مِنَ الْإِجْمَالِ إِلَى التَّفْصِيلِ): أَيُّ: وَيَنْتَقِلُ مِنَ الْإِجْمَالِ إِلَى التَّفْصِيلِ.

(٣) قَوْلُهُ: (بِشَارَةَ إِجْمَالِيَّةً) لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ كَذَلِكَ قَالَ رَبُّكَ هُوَ عَلَيَّ هَيِّئٌ وَلِنَجْعَلَهُ آيَةً

لِلنَّاسِ وَرَحْمَةً مِنَّا﴾ [مريم: ٥١].

(٤) قَوْلُهُ: (كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ السِّيُوطِيُّ) اعْلَمْ! أَنَّ الْمُصَنِّفَ لَمْ يُنْكِرْ كَوْنَ الْمَحْدُوفِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ،

كَمَا عَلِمَ مِنْ تَقْدِيرِهِ "مُخْبِرًا بِأَنِّي"؛ حَيْثُ جَعَلَهُ تَفْصِيلًا لِمَا أَجْمَلَ فِي سُورَةِ مَرْيَمَ؛ وَلَكِنَّهُ أَشَارَ إِلَى أَنَّ التَّفْصِيلَ فِي التَّقْدِيرِ أَوْلَى مِنَ التَّكْثِيرِ، كَمَا فِي تَقْدِيرِ السِّيُوطِيِّ رَحِمَهُ اللهُ؛ قَالَ: "فَلَمَّا بَعَثَهُ اللهُ تَعَالَى.....

بِأَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ". (جلالين)

بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، قَالَ لَهُمْ: إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ، يَا أَيُّ قَدِّ جِئْتُكُمْ“. وَاللَّهُ أَعْلَمُ!

الأمر الثاني: في ملاحظات شرح الغريب

• بحث اختلاف السلف في شرح الغريب^(١):

وَمِنْ جُمْلَةِ ذَلِكَ^(٢): شَرَحَ الْغَرِيبَ؛ وَمَبْنَاهُ: عَلَى تَتَبُعِ لُغَةِ الْعَرَبِ^(٣)، أَوْ التَّفْطُنِ^(٤) بِسِيَاقِ الْآيَةِ وَسِبَاقِهَا^(٥)، وَمَعْرِفَةِ مُنَاسَبَةِ اللَّفْظِ بِأَجْزَاءِ الْجُمْلَةِ الَّتِي

= وَالْأَصْلُ فِيهِ أَنَّهُ: "يُقَلَّلُ الْمُقَدَّرُ مَهْمَا أُمِكَّنَ لِتَقِيلِ مَخَالَفَةِ الْأَصْلِ"، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَلْتَمِسُ يَسِينًا مِنْ أَلْتَمِيسٍ مِنْ تَسَابُكِكُمْ إِنْ أَرَقَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَأَلْتَمِسُ لَمْ يَحِضْنَ﴾ [الطلاق ٥]، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: "وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ كَذَلِكَ"، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ؛ وَالتَّقْدِيرُ الْأَوَّلُ أَوْلَى لِدَلَالِيهِ عَلَى الْمَعْنَى مَعَ الْاِخْتِصَارِ. (قواعد: ٣٧٦ ملخصاً)

(١) قَوْلُهُ: (فِي شَرْحِ الْغَرِيبِ): وَهَذَا مِنْ بَابِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ؛ وَأَمَّا تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ: فَهُوَ جَائِزٌ كَمَا قَالَ عُمَرُ: أَيُّهَا النَّاسُ تَمَسَّكُوا بِدِيْوَانِ شِعْرِكُمْ فِي جَاهِلِيَّتِكُمْ، فَإِنْ فِيهِ تَفْسِيرٌ كِتَابِكُمْ.

فَإِنْ اِخْتَلَفَ الْمَعْنَى الشَّرْعِي وَاللُّغَوِيَّ أَخِذْ بِمَا يَفْتَضِيهِ الشَّرْعِي؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ دَلِيلٌ يَتَرَجَّحُ بِهِ الْمَعْنَى اللَّغَوِيَّ، فَيُؤَخَذُ بِهِ.

فَإِنْ كَانَ اللَّفْظُ يَحْتَمِلُ الْمَعَانِيَ الْكَثِيرَةَ - كَمَا فِي الْأَلْفَاظِ الْمُشْتَرَكَةِ - مِنْ غَيْرِ تَعَارُضٍ وَتَنَاقُضٍ فِي السِّيَاقِ فَتُخَمَلُ الْآيَةُ عَلَيْهَا، وَإِنْ كَانَ اللَّفْظُ يَحْتَمِلُ الْمَعَانِيَ الْمُتَعَارِضَةَ بِحَيْثُ لَا يَحْتَمِلُ إِلَّا أَحَدَ الْمَعَانِي مِنْ مَعَانِيهِ فَيُحْمَلُ عَلَى الْأَرْجَحِ بِدَلَالَةِ السِّيَاقِ. (روح القدير)

(٢) قَوْلُهُ: (وَمِنْ جُمْلَةِ ذَلِكَ): أَيُّ: مِنَ الْأَثَارِ الْعَرَوِيَّةِ فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ؛ أَوْ: مِنْ قَبِيلِ الْاِخْتِلَافِ الْوَاقِعِ فِي تَفَاسِيرِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ. (معرب بزيادة)

(٣) قَوْلُهُ: (عَلَى تَتَبُعِ لُغَةِ الْعَرَبِ): وَقَدْ ذَكَرْنَا بَحْثَ الْاِسْتِشْهَادِ بِالشِّعْرِ الْجَاهِلِيِّ فِي الْفَصْلِ الْأَوَّلِ مِنَ الْبَابِ الثَّانِي تَحْتِ "مَبْحَثِ طَرِيقِ السَّلَفِ فِي شَرْحِ الْغَرِيبِ" عَلَى ص: ١١٩

(٤) قَوْلُهُ: (وَالتَّفْطُنِ): تَفْطُنَ بِهِ، أَيُّ: تَنَبَّهَ لَهُ. (المعرب)

(٥) قَوْلُهُ: (بِسِيَاقِ الْآيَةِ وَسِبَاقِهَا): السِّيَاقُ - بِالنِّبَاءِ التَّحْتَانِيَّةِ - هُوَ الْقَرْنَةُ الْأَلْحَقَّةُ، وَالسَّبَاقُ - بِالنِّبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ - هُوَ الْقَرْنَةُ السَّابِقَةُ. (المعرب)

وَقَعَ هُوَ فِيهَا؛ فَهِيَ أَيْضًا لِلْعَقْلِ مَدْخَلٌ، وَلِلْاِخْتِلَافِ مَجَالٌ^(١)؛ لِأَنَّ الْكَلِمَةَ الْوَاحِدَةَ تَأْتِي فِي لُغَةِ الْعَرَبِ لِمَعَانٍ شَتَّى^(٢)، وَتُخْتَلَفُ الْعُقُولُ فِي تَتَبُّعِ اسْتِعْمَالَاتِ

(١) قوله: (وللإختلاف مجال): اعلم أن للسلف في تفسيرهم طرقًا وتعايير يستعملونها عند تفسير القرآن؛ فهي:

١- تفسير اللفظ بالمعنى المطابقي؛ ٢- تفسير اللفظ بالمعنى اللّازم، عقلاً كان ذلك اللزوم أو عرفاً؛ ٣- تفسير اللفظ بالمعنى التضميني -أي: بجزء معناه-؛ ٤- تفسير اللفظ بالمثال؛ ٥- تفسير اللفظ بالاعتبار والقياس؛ ٦- تفسير اللفظ بالإشارة. (روح القدير)

الملاحظة: أما أمثلة كل منها فمذكورة في الفصل الأول من الباب الثاني في "مبحث طريق السلف في شرح غريب القرآن".

(٢) قوله: (لمعان شتى): مبحث إختلاف السلف وأنواعه؛ اعلم أن الإختلاف الواقع في التفسير على قسمين: إختلاف التضاد، وإختلاف التنوع.

إختلاف التضاد: هما القولان المتنافيان بحيث لا يمكن القول بهما معاً، مثل تفسير قوله تعالى: ﴿يُجْنِدُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ﴾ [الأنفال ٥]، قيل: المجادل: هم المسلمون، قيل: هم الكفار. إختلاف التنوع: هو أن تحمل الآية على جميع ما قيل فيها، إذا كانت تلك المعاني صحيحة غير متعارضة، مثل تفسير قوله تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة]؛ وقد وقع هذان القسمان في تفسير السلف، إلا أن الثاني قليل. (روح القدير)

وأنواع إختلاف التنوع أربعة:

١- أن يعبر كل واحد من المفسرين عن المعنى بالألفاظ متقاربة، مثل قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ﴾ [ق]؛ قال ابن عباس ومجاهد: نَصَبٌ، وقال ابن زيد: عَنَاءٌ، وقال سفيان: سَامَةٌ.

٢- أن يذكر كل مفسر من الاسم العام بعض أنواعه على سبيل المثال، ومثاله قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَتَسْقُلَنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ [التكاثر]؛ قيل في النعيم أقوال، منها: الأمن، والصحة، والأكل، والشرب.

٣- أن يكون اللفظ محتملاً لأمرين، إما لأنه مشترك في اللغة، أو لأنه متواطىء؛ ومن أمثلة المشترك لفظ ﴿قَسُورَةٍ﴾ في قوله تعالى: ﴿فَرَّتْ مِنْ قَسُورَةٍ﴾ [المدثر]؛ قيل هو الرامي، وقيل الأسد، وقيل النبل.

العَرَب، وَالتَّفْظُنِ بِمُنَاسَبَةِ السَّابِقِ وَاللَّاحِقِ؛ وَلِهَذَا اخْتَلَفَتْ أَقْوَالُ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - فِي هَذَا الْبَابِ، وَسَلَكَ كُلُّ مِنْهُمْ مَسْلَكًا^(١).

فَلَا بُدَّ لِلْمُقَسِّرِ الْمُنْصِيفِ: أَنْ يَزِنَ شَرْحَ الْغَرِيبِ مَرَّتَيْنِ: مَرَّةً فِي اسْتِعْمَالَاتِ الْعَرَبِ، حَتَّى يَعْرِفَ: أَيُّ وَجْهِ مِنْ وَجُوهِهَا أَقْوَى وَأَرْجَحُ؛ وَمَرَّةً أُخْرَى فِي مُنَاسَبَةِ السَّابِقِ وَاللَّاحِقِ، حَتَّى يَعْلَمَ: أَيُّ الْوَجْهَيْنِ أَوْلَى وَأَقْعَدُ^(٢) بَعْدَ إِحْكَامِ الْمُقَدَّمَاتِ، وَتَتَّبِعَ مَوَارِدَ الْاسْتِعْمَالِ، وَتَفْحِصَ الْأَثَارَ.

• اسْتِنْبَاطَاتُ الْإِمَامِ فِي شَرْحِ الْغَرِيبِ:

وَقَدْ اسْتَنْبَطَ الْفَقِيرُ فِي هَذَا الْبَابِ اسْتِنْبَاطَاتٍ طَارِجَةً^(٣) لَا تَخْفَى لَطَافُهَا، إِلَّا عَلَى الْمُتَعَسِّفِ^(٤) غَلِيظِ الطَّبَعِ، مَثَلًا:

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ﴾^(٥) [البقرة: ١٧٨]، حَمَلْتُهُ عَلَى مَعْنَى: "تَكَاوُفُ الْقَتْلِ، وَمُشَارَكَةُ بَعْضِهِمْ مَعَ بَعْضٍ فِي حُكْمٍ وَاحِدٍ"، لِغَلَا يُحْتَاجُ

= ٤- أَنْ يُعْبَرُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُفْسِّرِينَ عَنِ الْمَعْنَى الْمُرَادِ بِعِبَارَةٍ غَيْرِ عِبَارَةِ صَاحِبِهِ، تَدُلُّ عَلَى مَعْنَى فِي الْمُسَمَّى غَيْرِ الْمَعْنَى الْآخَرَ مَعَ اتِّحَادِ الْمُسَمَّى، وَمِثَالُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ۝﴾ [الفاتحة]؛ فَقَالَ بَعْضُهُمُ: الْقُرْآنُ - أَيُّ: اتِّبَاعُهُ -، وَقَالَ بَعْضُهُمُ: هُوَ الْإِسْلَامُ؛ فَقَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: فَهَذَا الْقَوْلَانِ مُتَّفَقَانِ؛ لِأَنَّ دِينَ الْإِسْلَامِ هُوَ اتِّبَاعُ الْقُرْآنِ، وَلَكِنْ كُلُّ مِنْهُمَا نَبَهَ عَلَى وَضْفِ غَيْرِ وَضْفِ آخَرَ. (فصول: ٥٩ بتقديم وتأخير)

(١) قَوْلُهُ: (وَسَلَكَ كُلُّ مِنْهُمْ مَسْلَكًا): وَلَا يَبْدُو أَنْ تَخْفَى عَلَى الْأَكَابِرِ الْأَجَلَّةِ، كَمَا خَفِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَعْنَى فَاطِرٍ وَفَاتِحٍ؛ وَلِذَا قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي الرَّسَالَةِ: "لَا يُحْبِطُ بِاللُّغَةِ إِلَّا نَبِيٌّ". (رُوحُ الْقَدِيرِ الْمَلْحُوظَةُ: وَقَعَ فِي النُّسخَةِ الْفَارِسيَّةِ مَا نَصَّهُ: وَعَقُولُ دَرِّ تَتَّبِعَ اسْتِعْمَالَاتِ عَرَبٍ وَتَفْظُنِ مُنَاسَبَاتِ سَابِقٍ وَلاحِقٍ مَخْتَلَفٍ بِاشْتِدَادٍ؛ فَقَوْلُهُ: "التَّفْظُنُ" بِالرَّوَاوِ، وَلِذَا غَيَّرَتْ كَلِمَةَ "أَوْ" فِي قَوْلِهِ: (أَوْ التَّفْظُنِ) بِكَلِمَةِ الرَّوَاوِ فِي التَّرْجُمَةِ.

(٢) قَوْلُهُ: (وَأَقْعَدُ): الْأَقْعَدُ وَالْقَعِيدُ: الْأَقْرَبُ. (المعرب)

(٣) قَوْلُهُ: (طَارِجَةٌ): الطَّارِجُ: الْجَدِيدُ وَالْحَدِيثُ؛ مُعْرَبٌ: تَارَهُ. (المعرب)

(٤) قَوْلُهُ: (الْمُتَعَسِّفُ): الْمُتَعَسِّفُ ضِدُّ الْمُنْصِيفِ، مِنْ: تَعَسَّفَ فَلَانَا: ظَلَمَهُ. (المعرب)

(٥) قَوْلُهُ: (كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ لِخ): سُورَةُ الْبَقَرَةِ: ١٧٨. (المعرب)

فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ﴾ [البقرة ٢٢٣] إِلَى مَوْوَنَةِ النَّسْخِ^(١)، وَلَا يُضْطَرُّ إِلَى تَوْجِيهَاتٍ تَضْمِحِلُ بِأُذُنِي التِّقَاتِ.

وَكَذَلِكَ حَمَلْتُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ﴾ عَلَى مَعْنَى: "يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَشْهُرِ"، أَي: أَشْهُرِ الْحَجِّ؛ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿هِيَ مَوَاقِيْتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾ [البقرة ٢٢٣]. وَهَكَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ﴾ [الحشر ٢٥]، أَي: لِأَوَّلِ جَمْعِ الْجُنُودِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَبْعَثْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ﴾ [الشعراء ٢٣]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَحُشِرَ لِسُلَيْمَانَ جُنُودُهُ﴾ [النمل ٢٥]؛ وَهَذَا أَوْفَقُ بِقِصَّةِ بَنِي النَّضِيرِ، وَأَقْوَى فِي بَيَانِ الْمِنَّةِ.

[الامر الثالث: في ملاحظات بيان النسخ]

وَمِنْ جُمْلَةِ ذَلِكَ^(٢): بَيَانُ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ؛ وَيَنْبَغِي أَنْ تُعْرَفَ هُنَا نُكْتَتَانِ: الْأُولَى: أَنَّ الصَّحَابَةَ وَالتَّابِعِينَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - كَانُوا يَسْتَعْمِلُونَ "النَّسْخَ" بِغَيْرِ الْمَعْنَى الْإِصْطِلَاحِي الْمَعْرُوفِ بَيْنَ الْأُصُولِيِّينَ؛ وَمَعْنَاهُمْ قَرِيبٌ مِنَ الْمَعْنَى اللَّغَوِيَّةِ الَّتِي هِيَ "الْإِزَالَةُ".

فَمَعْنَى النَّسْخِ عِنْدَهُمْ: إِزَالَةُ بَعْضِ أَوْصَافِ الْآيَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ بِالْآيَةِ الْمُتَأَخِّرَةِ، سِوَاءً كَانَ ذَلِكَ: بَيَانِ انْتِهَاءِ مُدَّةِ الْعَمَلِ بِهَا، أَوْ بِصَرْفِ الْكَلَامِ عَنِ الْمَعْنَى الْمُتَبَادِرِ إِلَى غَيْرِ الْمُتَبَادِرِ، أَوْ بِبَيَانِ كَوْنِ قَيْدٍ مِنَ الْقَيْدِ مُفْحَمًا، أَوْ بِتَخْصِيصِ عَامٍّ، أَوْ بِبَيَانِ الْقَارِقِ بَيْنَ الْمَنْصُوصِ وَبَيْنَ مَا قَيْسَ عَلَيْهِ ظَاهِرًا، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

وَهَذَا بَابٌ وَاسِعٌ، وَلِلْعَقْلِ فِيهِ مَجَالٌ، وَلِلْاِخْتِلَافِ فِيهِ مَسَاحٌ؛ وَلِهَذَا أَبْلَغُوا الْآيَاتِ الْمَنْسُوخَةَ إِلَى خَمْسِ مِائَةِ آيَةٍ.

(١) قَوْلُهُ: (إِلَى مَوْوَنَةِ): الْمَوْوَنَةُ: سَخِي، بُوْجُوهٌ، مَشَقَّتْ - (المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (وَمِنْ جُمْلَةِ ذَلِكَ): أَي مِنْ قَبِيلِ الْاِخْتِلَافِ الْوَاقِعِ فِي تَفَاسِيرِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ.

• رَبَّمَا يُجْعَلُ الْإِجْمَاعُ عَلَامَةً لِلنَّسْخِ:

وَالثَّانِيَّةُ: أَنَّ الْأَصْلَ فِي بَيَانِ النَّسْخِ - بِالْمَعْنَى الْأَصْطِلَاحِيَّةِ - هُوَ مَعْرِفَةُ تَارِيخِ النَّزُولِ؛ وَلَكِنَّهُمْ رَبَّمَا يُجْعَلُونَ إِجْمَاعَ السَّلَفِ الصَّالِحِ^(١)، أَوْ إِتْفَاقَ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ عَلَى شَيْءٍ عَلَامَةً لِلنَّسْخِ^(٢)، فَيَقُولُونَ بِهِ؛ وَقَدْ فَعَلَ ذَلِكَ كَثِيرٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ: "مَا تَصَدَّقَ عَلَيْهِ الْآيَةُ غَيْرَ مَا يَنْطَبِقُ عَلَيْهِ الْإِجْمَاعُ".

وَبِالْجُمْلَةِ: فِي الْأَثَارِ الَّتِي تُنْبِئُ عَنِ النَّسْخِ عَمْرٌ^(٣) عَظِيمٌ، يَصْعَبُ الْوُصُولُ إِلَى غَوْرِهِ.

• أُمُورٌ أُخْرَى يَذْكَرُونَهَا فِي التَّفَاسِيرِ

وَلِلْمُحَدِّثِينَ أَشْيَاءٌ أُخْرَى خَارِجَةٌ عَنِ هَذِهِ الْأَقْسَامِ، يُورِدُونَهَا أَيْضًا فِي تَفَاسِيرِهِمْ، كَمُنَاطَرَةِ الصَّحَابَةِ^(٤) - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - فِي مَسْئَلَةٍ، وَاسْتِشْهَادِهِمْ بِآيَةٍ، أَوْ تَمَثِيلِهِمْ بِآيَةٍ مِنَ الْآيَاتِ، أَوْ تِلَاوَةِ النَّبِيِّ - ﷺ - آيَةً مِنَ الْآيَاتِ، أَوْ رِوَايَةِ حَدِيثٍ يُوَافِقُ الْآيَةَ فِي أَصْلِ مَعْنَاهَا، أَوْ طَرِيقِ التَّلَفُّظِ بِالتَّقْوِيلِ: عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ -، أَوْ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.

(١) قَوْلُهُ: (إِجْمَاعُ السَّلَفِ الصَّالِحِ): وَمَعْرِفَةُ إِجْمَاعِ الْمَفْسِّرِينَ طَرِيقَانِ: الْأَوَّلُ أَنْ يَنْصَ أَحَدُ الْمُحَقِّقِينَ عَلَى حِكَايَةِ الْإِجْمَاعِ، كَأَبْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ وَالسَّنْقِينِي وَابْنِ عَطِيَّةٍ؛ وَالثَّانِي أَنْ تَسْتَفْرَى أَقْوَالَ الْمَفْسِّرِينَ وَتَسْتَنْبِطُ الْإِجْمَاعَ مِنْ أَقْوَالِهِمْ إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمْ خِلَافٌ فِي الْآيَةِ. (فصول: ٦٠ - ٩٨)

(٢) قَوْلُهُ: (عَلَامَةً لِلنَّسْخِ): كَمَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: "أَمَّا الْإِجْمَاعُ فَلَيْسَ بِنَاسِخٍ، بَلْ يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ"، يَعْنِي: أَنَّ الْإِجْمَاعَ لَيْسَ بِنَاسِخٍ؛ بَلْ هُوَ دَالٌّ عَلَى النَّسْخِ.

(٣) قَوْلُهُ: (عَمْرٌ): الْعَمْرُ: الْمَاءُ الْكَثِيرُ وَمُعْظَمُ الْبَحْرِ، وَالْجَمْعُ: عِمَارٌ وَعُمُورٌ. (المعرب)

(٤) قَوْلُهُ: (١/٤) (كَمُنَاطَرَةِ الصَّحَابَةِ): وَقَدْ مَرَّتْ أَمْثَلَةٌ هَذَا الْبَحْثِ فِي الْفَصْلِ الثَّالِثِ مِنَ الْبَابِ الثَّانِي تَحْتَ عُنْوَانِ: "رِوَايَاتُ الْمُحَدِّثِينَ الَّتِي لَا عِلَاقَةَ لَهَا بِأَسْبَابِ النَّزُولِ".

(٤/٢) قَوْلُهُ: (كَمُنَاطَرَةِ الصَّحَابَةِ) [النسخ]: وَقَدْ مَرَّتْ أَمْثَلَةٌ فِي الْفَصْلِ الثَّالِثِ مِنَ الْبَابِ الثَّانِي تَحْتَ عُنْوَانِ: "رِوَايَاتُ الْمُحَدِّثِينَ الَّتِي لَا عِلَاقَةَ لَهَا بِأَسْبَابِ النَّزُولِ".

الفصل الثاني بقية لطائف هذا الباب

[٣] ما يتعلق بالفقهاء عند استنباط الأحكام

- ٦- من باب تفسير القرآن بالرأي الممدوح^(١): بحث استنباط الأحكام
ومن جملة ذلك^(٢): استنباط الأحكام^(٣)؛ وهذا الباب واسع جدًا، وللعقل

(١) قوله: (الرأي الممدوح): وأعلمنا أن التفسير على ثلاثة أنواع: لأن التفسير إن كان بما جاء في القرآن أو السنة أو من كلام الصحابة، فهو "تفسير بالرواية" - ويسمى "التفسير بالمأثور" أيضًا - مستندًا إلى ما يجب الاستناد إليه قد مر ذكره فيما يتعلق بالمحدثين؛ وإن كان مستنبطًا من الاجتهاد، فهو "تفسير بالديراية"؛ وما استنبط من الدقائق والأسرار بإشارة خفية، فهو "تفسير بالإشارة"؛ وهو جائز لما روي عن النبي ﷺ قال: لكل آية ظهر وبطن. (روح القدير)

التفسير بالرأي وحكمه

أعلمنا أن طرق التفسير بالرأي الممدوح هو تفسير القرآن باللغة العربية، وهذا مما أجمع عليه الصحابة؛ ومنه العقل السليم الموهوب من الله؛ وسيجيء تفصيله.
الرأي الممدوح: أعلمنا أن الرأي رأيان، الأول: رأي مستند إلى دليل من الأدلة المعتبرة - من الكتاب، والسنة، وأقوال الصحابة - مأخوذ من: قوانين اللغة العربية، وأساليب الكلام العربي، ومن أصول الدين والشريعة؛ والثاني: هو ما لم يكن مستندًا إلى دليل من الأدلة المذكورة، بل هو من قبيل الحصر والتخمين؛ وهو الممنوع والمذموم.

والرأي الذي قال به الصحابة والتابعون ومن بعدهم، وعملوا به، هو الرأي المحمود المنبئ على علم أو غلبة ظن؛ ومنهم صديق الأمة أبو بكر الذي قال في الكلاله لما سئل عنها: أقول فيها برأيي، فإن كان صوابًا فمن الله، وإن خطأ فمني ومن الشيطان. (نفحات، فصول، روح القدير)

الرأي المذموم: أما التفسير بالرأي المذموم: فهو ما لا يساعده قوانين اللغة وأصول الشرع؛ بل ميناه على الجهالة والضلالة. فما ادعاه بعضهم من جواز تزوج الرجل تسع نسوة حرائر، فباطل! مستدلاً عليه بقوله تعالى: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلثَ وَرُبْعَ﴾ [النساء: ٣]؛ وزعم بعضهم حل شحم الخنزير، واستدل عليه بقوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ﴾ [المائدة: ٣]، قائلًا بأنه لم ينص على غير اللحم؛ وهذا أيضا باطل، لأن اللحم إذا أُطلق في اللغة، فإنه يشمل الشحم. ويدخل فيه: التفسير من غير أصول العلوم الضرورية، وتفسير المتشابهات التي لا يعلمها إلا الله، وجعل التفسير تابعًا لمذهب؛ وإن كان ضعيفًا، وتفسير مراد الله على سبيل القطع من غير دليل، والتفسير =

مَجَالٌ فَسِيحٌ^(١) فِي الْإِطْلَاعِ عَلَى فَحَاوِي الْآيَاتِ^(٢)، وَإِيمَاءَاتِهَا، وَاقْتِضَاءَاتِهَا^(٣)؛
وَالِاخْتِلَافِ بِحَدَافِيهِ^(٤) حَاصِلٌ فِيهِ؛ وَقَدْ أَلْقَى اللَّهُ تَعَالَى فِي رُوعِ الْفَقِيرِ حَضَرَ
الاسْتِنْبَاطَاتِ فِي عَشْرَةِ أَقْسَامٍ، وَالتَّرْتِيبِ فِيمَا بَيْنَهَا؛ وَتِلْكَ الْمَقَالَةُ مِيزَانٌ عَظِيمٌ

= بِالْهُوَى؛ وَكَلَّمَا حَرَامٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف] (روح القدير)
الملحوظة: ١- أما أسباب الانحراف فأربعة بحكم الاستقراء: الجزاء على التفسير مع عدم
الأهلية، إخضاع معاني القرآن أمام المعتقدات الباطلة والأهواء الرائجة، التأثير بأراء أهل الزمان من
الفلاسفة والطبعيين وغيرهم، صرف النظر عن موضوع القرآن ومقاصده. (نفحات)

الملحوظة الهامة: ٢- قد ذكر الإمام المآخذ الثالث من مآخذ التفسير الغير المعتمدة أثناء بيان
المآخذ المعتمدة في بحث "الاجتناب عن الإسرائيليات"، فتنبهنا. (محمد إلياس)

(٢) قوله: (ومن جملة ذلك): أي من جملة فنون التفسير ومناهجه. (المعرب)

(٣) قوله: (استنباط الأحكام): الاستنباط: التبط كلمة تدل على استخراج شيء، واستنبطت الماء:
استخرجته؛ وفي اصطلاح علماء التفسير وعلوم القرآن يطلق على معنيين؛ وسيأتي الكلام على استنباط
الأصوليين واستنباط المفسرين وما يتعلق بهما قبيل الفصل الثالث من هذا الباب في "فن الاعتبار".
وفيه قواعد: "يستدل على الأحكام: تارة بالصيغة، وتارة بالإخبار، وتارة بما رتب عليها في
العاجل أو الآجل من: خير أو شر، أو نفع أو ضرر"؛ "التخيير في آحاد الشيء لا يدل على عدم الوجوب"؛
"إذا خير العبد بين شيئين فأكثر، فإن كان التخيير لمصلحته فهو "تخيير تشة واختيار"، وإن كان
لمصلحه غيره فهو "تخيير اجتهاد" في مصلحه غيره"؛ "إذا جاء ذكر "الطيئات" في معرض الإنعام
فالمراد المستلذات؛ وإذا جاء في معرض التحليل والتخريم فالمراد الحلال والحرام". (روح القدير)

(١) قوله: (وللعقل مجال فسيح): وفيه قاعدة: "إذا كان المعنى المناسب جلياً سابقاً إلى الفهم عند
ذكر النص، فإنه يصح تحكيم ذلك المعنى في النص بالتخصيص له، أو الزيادة عليه".

(٢) قوله: (فحوى الآيات): وفيه قاعدة: "قد يكون اللفظ مقتضياً لأمر، ويحمل على غيره؛
لأنه أولى بذلك الاسم منه".

(٣) قوله: (وإيماءاتها، واقتضاءاتها): الفحوى أن يفهم الكلام حال السكوت عنه بواسطة المعنى
الحامل على الحكم، مثل: ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍ﴾ [الإسراء]؛ يفهم منه حرمة الضرب بطريق الأولى،
والإيماء: أن يكون أداء المقصود بعبارة بإزاء الاعتبارات المناسبة، كالتهديد بالوصف والشروط
يدلان على عدم الحكم عند عدميهما، والاقتضاء: أن يفهم الكلام حال السكوت عنه بواسطة لزومه
للمستعمل فيه عادة أو عقلاً أو شرعاً، كقوله: "بعث" يقتضي "سبق الملك شرعاً". (المعرب)

(٤) قوله: (والاختلاف بحدافيره): بحدافيره أي بأسره جمع الحدفار والحدفور: الجانب والثاحية.

لِوزْنِ كَثِيرٍ مِنَ الْأَحْكَامِ الْمُسْتَنْبَطَةِ^(١).

• التَّوْجِيهِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ:

وَمِنْ جُمْلَةِ ذَلِكَ^(٢): التَّوْجِيهِ وَهُوَ قَدْ كَثُرَ الشَّعْبُ، يَسْتَعْمِلُهُ الشَّرَاحُ فِي شَرْحِ الْمُتُونِ، وَيُخْتَبَرُ بِهِ ذَكَائِهِمْ، وَيُظْهَرُ بِهِ تَفَاوُتُ دَرَجَاتِهِمْ؛ وَقَدْ تَكَلَّمَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ أَصُولُ التَّوْجِيهِ مُنْفَعَةً فِي عَصْرِهِمْ - فِي تَوْجِيهِ الْآيَاتِ الْكَرِيمَةِ، وَأَكْثَرُوا مِنْهُ^(٣).

وَحَقِيقَةُ التَّوْجِيهِ: أَنَّهُ إِذَا وَقَعَتْ صُعُوبَةٌ فِي فَهْمِ كَلَامِ مُؤَلِّفٍ، يَقِفُ الشَّرَاحُ هُنَاكَ؛ فَيَحُلُّ تِلْكَ الصُّعُوبَةَ^(٤).

(١) قَوْلُهُ: (الْأَحْكَامِ الْمُسْتَنْبَطَةِ): وَالْمَقَالَةُ فِي حُجَّةِ اللَّهِ الْبَالِغَةِ، ١: ٣٠٣. (المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (وَمِنْ جُمْلَةِ ذَلِكَ): أَي: مِنْ قَبِيلِ الْاِخْتِلَافِ الْوَاقِعِ فِي تَفَاوُتِ الصَّحَابَةِ وَالْقَابِعِينَ.

(٣) قَوْلُهُ: (فِي تَوْجِيهِ الْآيَاتِ): اعْلَمْ! أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَقَعَ التَّعَارُضُ - وَهُوَ تَقَابُلُ الْآيَاتَيْنِ بِمَحِثٍ يَمْنَعُ مَدْلُولَ إِحْدَاهُمَا مَدْلُولَ الْأُخْرَى - بَيْنَ آيَتَيْنِ مَدْلُولُهُمَا خَيْرِيٌّ؛ لِأَنَّهُ يُلْزَمُ أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمَا كَذِبًا؛ وَهُوَ مُحَالٌ فِي أَخْبَارِ اللَّهِ تَعَالَى، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ [النساء]، ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ [النساء]؛ فَإِذَا رَأَيْتَ مَا يُوْهِمُ التَّعَارُضَ فَعَلَيْكَ بِالْجَمْعِ بَيْنَهُمَا؛ وَإِنْ لَمْ يَتَّبِعْ لَكَ وَجِبْ عَلَيْكَ التَّوَقُّفَ وَالرُّجُوعَ إِلَى عَالِمِ. (أصول ملخصاً)

(٤) قَوْلُهُ: (فَيَحُلُّ تِلْكَ الصُّعُوبَةَ): وَقَدْ يَقَعُ مَا يُوْهِمُ التَّعَارُضَ وَالْاِخْتِلَافَ فِي كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى لِمَنْ: لَيْسَ لَهُ مَعْرِفَةٌ صَحِيحَةٌ، وَذَوْقٌ سَلِيمٌ، وَنَظَرٌ دَقِيقٌ؛ وَكَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى مُتَرَدِّدٌ عَنِ ذَلِكَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء]؛ فَعَلَى الْمُفَسِّرِ أَنْ يَدْفَعَهُ بِطَرُقِ عَدِيدَةٍ: أَمَا طَرُقُ دَفْعِ التَّعَارُضِ فَمِنْهَا:

١- الحُجْلُ عَلَى النَّسْخِ عَلَى حَسَبِ شَرَائِطِهِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْخَوْلِ غَيْرِ إِخْرَاجٍ﴾ [البقرة ١٥٤]؛ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبِّصْنَ أَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة ٢٣٤]؛ فَالْأَوَّلُ مَنْسُوخٌ بِالثَّانِي.

٢- وَالْحُجْلُ عَلَى اخْتِلَافِ الْأَشْخَاصِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ﴾ [السجدة ٥]؛ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تَعْرُجُ الْمَلَكُوتُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ [المعارج ١٠]؛ فَالْأَوَّلُ فِي حَقِّ الْمُؤْمِنِينَ، وَالثَّانِي فِي حَقِّ الْكَافِرِينَ. =

٣- والحمل على اختلاف المواضع، نحو قوله تعالى: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١] مع قوله تعالى: ﴿فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾ [الصافات: ١٠١] فالأول في موقف القيامة، والثاني في الجنة.

٤- والحمل على اختلاف الأوقات، مثاله ما سئل عن ابن عباس عن قوله تعالى: ﴿هَذَا يَوْمَ لَا يَنْطِقُونَ﴾ [المرسلات: ٣٦]، وعن قوله جل وعلا: ﴿وَاللَّهُ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، وعن قوله عز وجل: ﴿الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ﴾ [يس: ٦٥]، بالجمع بين ذلك؛ فقال ابن عباس مجيباً عنه: "إنه -أي: يوم القيامة- ذو ألوان، مرة ينطقون، ومرة يُختم عليهم؛ وتحصيل الجواب: أن يوم القيامة مختلف أحوالها، فينطقون في وقت ومكان، ولا ينطقون في آخر. (الكرمان)

٥- والحمل على اختلاف الأحوال، كقوله تعالى في خلق آدم مرة: ﴿خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ﴾ [آل عمران: ٥٩]، ومرة قال: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ إِنِّي خَلِيقٌ بَشَرًا مِنْ صَلْصَلٍ مِنْ حَمَإٍ مَسْنُونٍ﴾ [الحجر: ٢٦]، ومرة قال: ﴿إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ طِينٍ لَازِبٍ﴾ [الصافات: ١١]، [الصافات: ١١]، ومرة قال: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَلٍ كَالْفَخَّارِ﴾ [الرحمن: ١٥]؛ فالصلصال والحما والطين كلها أحوال درجت من التراب الذي خلق منه آدم.

٦- والحمل على اختلاف جهتي الفعل، كقوله تعالى: ﴿وَمَا زَمَيْتَ إِذْ زَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ زَمَى﴾ [الأنفال: ١٧]، نفى الرمية عن النبي ﷺ باعتبار التأخير، وإضافته إليه على جهة الكسب والمباشرة.

٧- والحمل على الاختلاف في الحقيقة والمجاز، كقوله تعالى: ﴿وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكَرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾ [الحج: ٢١]، أي: سُكَرَىٰ من أهوال القيامة، وما هم بسُكَرَىٰ من الشراب؛ فإثبات السكر بحسب المعنى المجازي، ونفيه بحسب المعنى الحقيقي.

٨- والحمل على اختلاف المعنى، كقوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةٌ﴾ [النساء: ٣٥]، وقوله تعالى: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ [النساء: ٣٥]؛ الآية الأولى تحمل على العدل في توفية الحقوق، والثاني على العدل في الميل القلبي.

٩- والحمل على اختلاف الشرط، كقوله تعالى: ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَقْلَةٌ وَلَا يُوْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنْصَرُونَ﴾ [البقرة: ١٧٤]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّقْلَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾ [السبا: ٣٧]؛ الأول مشروط على عدم الإذن، والثاني على الإذن.

١٠- والحمل على اختلاف الاعتبار، كقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ ثُمَّ يَتَوَفَّاكُمْ﴾ [النحل: ٧٠]، وقوله: ﴿قُلْ يَتَوَفَّاكُم مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ﴾ [السجدة: ١١]، وقوله: ﴿الَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَيِّبِينَ﴾ [النحل: ٧٠]؛ فنسبة التوفي في الآية الأولى: إلى الله عز وجل باعتبار إذنه ومشيئته، وفي الثانية باعتبار أن ملك الموت يباشر قبض الأنفس بأمره عز وجل، وفي الثالثة باعتبار أن الملائكة أعوان ملك الموت.

وَلَمَّا لَمْ تَكُنْ أَذْهَانُ قُرَّاءِ الْكِتَابِ فِي مَرْتَبَةٍ وَاحِدَةٍ، لَمْ يَكُنِ "التَّوْجِيهِ" أَيْضًا فِي مَرْتَبَةٍ وَاحِدَةٍ؛ فَالتَّوْجِيهِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمُبْتَدِيَيْنِ غَيْرِ التَّوْجِيهِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمُنتَهَيْنِ؛ إِذْ رُبَّمَا يَخْطُرُ بِبَالِ الْمُنتَهِيِّ صُعُوبَةٌ فَهَمٌّ، فَيَحْتَاجُ إِلَى حَلِّهَا، وَالْمُبْتَدِي غَافِلٌ عَنْهَا، بَلْ لَا يَقْدِرُ أَنْ يُحِيطَ بِهَا؛ وَكَثِيرٌ مِنَ الْكَلَامِ يَسْتَضَعِبُهُ الْمُبْتَدِي، وَلَا يَحْضُلُ فِي ذَهْنِ الْمُنتَهِيِّ شَيْءٌ مِنَ الصَّعُوبَةِ هُنَاكَ؛ فَالَّذِي أَحَاطَ بِجَوَابِ الْعُقُولِ، يُرَاعِي حَالَ جُمْهُورِ الْقُرَّاءِ، وَيَتَكَلَّمُ عَلَى قَدْرِ عُقُولِهِمْ^(١).

• قَعْمَةُ التَّوْجِيهِ:

فِي آيَاتِ الْجَدَلِ: تَحْرِيرُ مَذَاهِبِ الْفِرَقِ الْبَاطِلَةِ، وَتَنْقِيحُ وُجُوهِ الْإِلْتِزَامِ. وَفِي آيَاتِ الْأَحْكَامِ: تَصْوِيرُ صُورَةِ الْمَسْئَلَةِ^(٢)، وَبَيَانُ فَوَائِدِ الْقِيُودِ مِنَ الْاِحْتِرَازِ أَوْ غَيْرِهِ^(٣).

= ١١- وَالْحُجْلُ عَلَى الْاِخْتِلَافِ فِي الْإِجْمَالِ وَالْتَّفَصِيلِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ نُصِبْتُمْ حَسَنَةً يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ نُصِبْتُمْ سَيِّئَةً يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [النساء ٥٨]، مَعَ قَوْلِهِ: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ﴾ [النساء ٥٩]؛ فَفِي الْآيَةِ الْأُولَى: أَنَّ مَا أَصَابَنَا مِنَ الْحَسَنَةِ وَالسَّيِّئَةِ كُلِّ ذَلِكَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَالثَّانِيَّةُ: أَنَّ الْحَسَنَةَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَالسَّيِّئَةَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِنَا؛ فَتَعَارُضًا، وَجَوَابَهُ: أَنَّ الْآيَةَ الْأُولَى مُجْمَلَةٌ، وَالثَّانِيَّةُ مُفَصَّلَةٌ: أَيُّ أَنَّ مَا أَصَابَنَا مِنَ الْحَسَنَةِ فَهُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَاشَرًا، وَمَا أَصَابَنَا مِنَ السَّيِّئَةِ فَهُوَ أَيْضًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَكِنِ بِوَسِيئَةِ شُرُورِ أَنْفُسِنَا. (ملخص من نفحات العبير: از ٢٣٢-٢٣٤)

(١) قَوْلُهُ: (وَيَتَكَلَّمُ عَلَى قَدْرِ عُقُولِهِمْ): أَمَّا الْاِخْتِلَافُ فِي التَّفَاسِيرِ فَيُمْكِنُ لَنَا أَنْ نَحْصِرَهُ فِي أَرْبَعَةِ أَنْوَاعٍ: لِأَنَّهُ إِمَّا مُتَعَلِّقٌ بِالتَّقْلُ، أَوِ الْعَقْلِ وَالاسْتِدْلَالِ؛ أَوْ يَكُونُ الْاِخْتِلَافُ لِجَمَاعٍ فِي الدَّلِيلِ، أَوِ الدُّهُولِ عَنْهُ. الْمُلْحُوظَةُ: أَمَّا الْمُخْطِئُ فِي الْأَصُولِ بَعْدَ أَنْ وَصَلَ إِلَيْهِ الدَّلِيلُ الْقَطْعِيُّ، ثُمَّ خَالَفَهُ فَهُوَ آئِمٌّ؛ وَأَمَّا الْمُخْطِئُ فِي الْأَصُولِ الَّذِي لَمْ يَصِلْ إِلَيْهِ الدَّلِيلُ الْقَطْعِيُّ، فَهُوَ مُخْطِئٌ غَيْرُ آئِمٍّ.

(٢) قَوْلُهُ: (تَصْوِيرُ صُورَةِ الْمَسْئَلَةِ): وَقَدْ يُذَكَّرُ لَفْظُ لِبَيَانِ الْحَالَةِ الَّتِي كَانَ النَّاسُ عَلَيْهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ الرِّبَا أَوْ ضِعْفًا مُضَاعَفَةً﴾ [آل عمران ٧٥]، فَقَوْلُهُ: ﴿أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً﴾ لَيْسَ قَيْدًا لِلْاِحْتِرَازِ، وَلَا لِلشَّرْطِ؛ بَلْ لِبَيَانِ الْحَالَةِ وَالتَّشْنِيعِ عَلَيْهِمْ. (صفوة ملخصًا) =

وَفِي آيَاتِ التَّذْكِيرِ بِآلَاءِ اللَّهِ: تَصْوِيرُ تِلْكَ التَّعَمُّ، وَبَيَانُ مَوَاضِعِهَا الْحُزْنِيَّةِ.
وَفِي آيَاتِ التَّذْكِيرِ بِأَيَّامِ اللَّهِ: بَيَانُ تَرْتُّبِ بَعْضِ الْقِصَصِ عَلَى الْبَعْضِ، وَإِيقَافُ
حَقِّ الشَّعْرِيضِ الَّذِي يَرِدُ فِي أَثْنَاءِ سَرْدِ الْقِصَّةِ.
وَفِي التَّذْكِيرِ بِالمَوْتِ وَمَا بَعْدَهُ: تَصْوِيرُ تِلْكَ الْأُمُورِ، وَتَقْرِيرُ تِلْكَ الْحَالَاتِ.
• أَنْوَاعُ التَّوْجِيهِ:

وَمِنْ فُنُونِ التَّوْجِيهِ: ١- تَقْرِيبُ مَا كَانَ بَعِيدًا عَنِ الفَهْمِ، بِسَبَبِ عَدَمِ الْأَلْفَةِ
بِهِ^(١)؛ ٢- وَدَفْعُ التَّعَارُضِ بَيْنَ الدَّلِيلَيْنِ^(٢)، أَوِ التَّعْرِيطَيْنِ^(٣)، أَوْ فِيمَا بَيْنَ المَعْقُولِ

= (٣) قَوْلُهُ: (مِنْ: الْاِخْتِرَازِ أَوْ غَيْرِهِ): كَمَا سَأَلَ عُمَرَ[ؓ] مَا مَعْنَى قَيْدِ: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ
تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: ٥٥]؛ فَقَالَ ﷺ: صَدَقَ
اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ، فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ. (مسلم)

(١) قَوْلُهُ: (بِسَبَبِ عَدَمِ الْأَلْفَةِ بِهِ): كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى وُجُوهِهِمْ عُنْيًا
وَبُكْمًا وَصُمًّا﴾ [الإسراء: ٥٣]؛ عَنْ أَنَسٍ يَقُولُ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ! كَيْفَ يَحْشُرُ النَّاسَ عَلَى وُجُوهِهِمْ؟
قَالَ: إِنَّ الَّذِي أَمْشَاهُمْ عَلَى أَرْجُلِهِمْ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُمَشِّيَهُمْ عَلَى وُجُوهِهِمْ. (مسند احمد: ١٢٧٠٨)

(٢) قَوْلُهُ: (وَدَفْعُ التَّعَارُضِ بَيْنَ الدَّلِيلَيْنِ): نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا نَفَخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ
يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٣] مَعَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَقْبَل بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾ [الصافات: ٥١]؛ فَالْأَوَّلُ فِي مَوْقِفِ الْقِيَامَةِ، وَالثَّانِي فِي الْجَنَّةِ.

(٣) قَوْلُهُ: (أَوِ التَّعْرِيطَيْنِ): كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾ [البقرة: ٥١] وَقَوْلُهُ
تَعَالَى: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ
الْفَاسِقِينَ﴾ [المنافقون: ٥]؛ فَالْمُرَادُ بِالْفَاسِقِينَ فِي الْآيَةِ الْأُولَى مُشْرِكُوا مَكَّةَ، وَفِي الثَّانِيَةِ الْمُنَافِقُونَ؛
لَأَنَّ الْفَاسِقَ: هُوَ الْفَاجِرُ، وَالْحَارِجُ عَنِ طَرِيقِ الْحَقِّ وَالصَّلَاحِ؛ فَهُوَ يَشْمَلُ الْمُشْرِكَ وَالْمُنَافِقَ.

قَالَ الظَّهْرِيُّ: اِخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي عَنَاهُ بِقَوْلِهِ: ﴿لَمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ
أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ﴾ [التوبة: ٥٤]؛ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ مَسْجِدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي فِيهِ مِنْبَرُهُ وَقَبْرُهُ
النَّبِيِّ، كَمَا رُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَرَزِيدِ بْنِ ثَابِتٍ وَأَبِي سَعِيدٍ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، حَيْثُ قَالُوا: الْمَسْجِدُ الَّذِي
أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مَسْجِدُ الرَّسُولِ؛ وَرُوِيَ عَنِ مُعَاوِيَةَ عَنِ عَلِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿لَمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى
مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾ [التوبة: ٥٤]؛ يَعْنِي مَسْجِدَ قُبَاءَ؛ وَكَذَا أَخْرَجَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ
بْنِ الزُّبَيْرِ: الَّذِي بُنِيَ فِيهِمُ الْمَسْجِدُ - الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى - بَنُو عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ.

وَالْمَنْقُولِ^(١)؛ ٣- وَالْتَفْرِيقُ بَيْنَ الْمُلتَبَسِينَ^(٢)؛ ٤- وَالتَّطْبِيقُ بَيْنَ الْمُخْتَلِفَيْنِ^(٣)؛
٥- وَبَيَانُ صِدْقِ الوَعْدِ الَّذِي أُشِيرَ إِلَيْهِ فِي الآيَةِ^(٤)؛ ٦- وَبَيَانُ كَيْفِيَّةِ عَمَلِ النَّبِيِّ ﷺ^(٥)

= قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوَّلَى الْقَوْلَيْنِ فِي ذَلِكَ عِنْدِي بِالصَّوَابِ: قَوْلَ مَنْ قَالَ: هُوَ مَسْجِدُ الرَّسُولِ ﷺ،
لِصِحَّةِ الْخَبَرِ بِذَلِكَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. (الطبري)

(١) قَوْلُهُ: (فِيمَا بَيْنَ الْمَعْقُولِ وَالْمَنْقُولِ): كَمَا فِي آيَةِ ﴿يَتَأَخَذُ هُرُونَ﴾ [مريم ٥٨]، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ
شُعْبَةَ قَالَ: لَمَّا قَدِمْتُ نَجْرَانَ، سَأَلُونِي، فَقَالُوا: إِنَّكُمْ تَفَرُّوْنَ: ﴿يَتَأَخَذُ هُرُونَ﴾ [مريم ٥٨]، وَمُوسَى
قَبْلَ عَيْسَى بِكُنَا وَكُنَا، فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلَنِي عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَمُّونَ
بِأَنْبِيَائِهِمْ وَالصَّالِحِينَ قَبْلَهُمْ. (مسلم والترمذي)

(٢) قَوْلُهُ: (وَالْتَفْرِيقُ بَيْنَ الْمُلتَبَسِينَ): كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا أَلْتَبِعُ مِثْلَ الرِّبْوَاءِ، وَأَحَلَّ اللَّهُ التَّبِيعَ
وَحَرَّمَ الرِّبْوَاءَ﴾ [البقرة ٢٠٥]، حَيْثُ فَرَّقَ اللَّهُ بَيْنَ التَّبِيعِ الرَّبَا.

وَمِنْهُ مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ مِنَ الْأَسْئَلَةِ الْمُسْئَلَةِ الَّتِي طَرَحَتْ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ؛ وَمِنْهَا: قَوْلُهُ تَعَالَى:
﴿وَأَنْتُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمَ السَّمَاءُ بَنَاهَا ١٧ رَفَعَ سَعْيَهَا فَسَوَّلَهَا ١٨ وَأَغْطَشَ لَيْلَهَا وَأَخْرَجَ ضُحَاهَا ١٩
وَالْأَرْضُ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا ٢٠﴾ [النارعات]، فَذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ "خَلَقَ السَّمَوَاتِ" قَبْلَ
"خَلَقَ الْأَرْضِ"؛ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَبِئْتِكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَتَجَلَّوْنَ لَهُ
أَنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ١٠ وَجَعَلَ فِيهَا رِزْقًا مِنْ فَوْقِهَا وَبَرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ
سَوَاءً لِّلسَّائِلِينَ ١١ ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا
طَائِعِينَ ١٢﴾ [حم السجدة]، فَذَكَرَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ خَلَقَ الْأَرْضَ قَبْلَ خَلْقِ السَّمَاءِ.

فَأَجَابَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: "خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ، ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ، فَسَوَّاهُنَّ فِي
يَوْمَيْنِ آخَرَيْنِ، ثُمَّ دَحَا الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ آخَرَيْنِ؛ فَجَعَلَ الْأَرْضَ وَمَا فِيهَا مِنْ شَيْءٍ فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ،
وَتَخَلَّقَتِ السَّمَاءُ فِي يَوْمَيْنِ". (فصول: ٣٤ ملخصاً، روح القدير)

(٣) قَوْلُهُ: (وَالتَّطْبِيقُ بَيْنَ الْمُخْتَلِفَيْنِ): كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَيْنَمَا تُولُوا فَكَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾ [البقرة ١٤٣]؛
وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقرة ١٤٤]؛ فَالْأَوَّلُ مَحْمُولَةٌ عَلَى الْعُدْرِ وَالْقَانِيَةِ
عَلَى الْأَحْوَالِ الْعَامَّةِ.

وَكَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اتَّخِذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرَهْبَتَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾
[العنكبوت ٢٥]، "أَمَّا إِنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يُعْبُدُونَهُمْ؛ وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا أَحَلَّوْا لَهُمْ اسْتَحْلَوْهُ، وَإِذَا حَرَّمُوا عَلَيْهِمْ
شَيْئًا حَرَّمُوهُ".

(٤) قَوْلُهُ: (الَّذِي أُشِيرَ إِلَيْهِ): قَالَ السِّيُوطِيُّ فِي الدَّرِّ الْمَنْشُورِ: أَخْرَجَ الْغَيْرِيَّ وَالْبَرَّارَ وَابْنَ الْمُنْدِرِ =

بِمَا أَمْرِيهِ فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ.

وَبِالْجُمْلَةِ: فَالتَّوَجُّيْهُ كَثِيرٌ فِي تَفْسِيرِ الصَّحَابَةِ؛ وَلَا يُقْضَى حَقُّهُ حَتَّى يُبَيِّنَ
المُقَسِّرُ وَجْهَ الصَّعُوبَةِ مُفَصَّلًا، ثُمَّ يَتَكَلَّمُ فِي حَلِّ الصَّعُوبَةِ بِالتَّفْصِيلِ، ثُمَّ يَزِنُ تِلْكَ
الأقوالَ وَزْنَ عَدْلًا.

= وابن أبي حاتم والنحاس - في ناسخه - والطبراني من طريق مجاهد عن ابن عباس في قوله: ﴿وَأَلْتَمِسُ
يَأْتِيَنَّ الْفَنَاحَةَ مِنْ نَسَائِبِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ
حَتَّى يَتَوَقَّعُنَّ الْمَوْتَ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴿٥﴾﴾ [النساء] قَالَ: كَانَتْ الْمَرْأَةُ إِذَا فَجَرَتْ حُبِسَتْ فِي
الْبُيُوتِ، فَإِنْ مَاتَتْ مَاتَتْ، وَإِنْ عَاشَتْ عَاشَتْ؛ حَتَّى نَزَلَتْ الْآيَةُ فِي سُورَةِ النُّورِ: ﴿الرَّائِيَةُ وَالزَّانِيَةُ
فَأَجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور]؛ فَجَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا.

وَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: كَانَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ كُرِبَ لِيَذْكَ وَتَرْتَبِدَ لَهُ
وَجْهُهُ؛ قَالَ فَأُنْزِلَ عَلَيْهِ ذَاتَ يَوْمٍ فَلَقِيَهُ كَذَلِكَ؛ فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْهُ قَالَ: "خُذُوا عَنِّي! فَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ
سَبِيلًا". [١٦٩٠] أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ أَيْضًا وَصَحَّحَهُ [١٤٣٤].

(٥) قوله: (كَيْفِيَّةُ عَمَلِ النَّبِيِّ): وَمِمَّا لَمْ يَكُنْ فِيهِ الْعَمَلُ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةً
بَعْدَ أَنْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴿٥﴾﴾ [النصر]؛ إِلَّا يَقُولُ فِيهَا: سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ،
اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي؛ وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: "سُبْحَانَكَ
اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي"؛ يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ. (البخاري)

[٣] مَا يَتَعَلَّقُ بِالْمُتَكَلِّمِينَ فِي تَأْوِيلِ آيَاتِ الصِّفَاتِ

• بَحْثُ غُلُوِّ الْمُتَكَلِّمِينَ^(١):

وَأَمَّا غُلُوُّ الْمُتَكَلِّمِينَ فِي: تَأْوِيلِ الْمُتَشَابِهَاتِ، وَبَيَانِ حَقِيقَةِ الصِّفَاتِ؛ فَلَيْسَ

(١) قَوْلُهُ: (غُلُوُّ الْمُتَكَلِّمِينَ): اعْلَمْ! أَنَّ مَا خِذَ التَّفْسِيرَ عَلَى نَوْعَيْنِ: مُعْتَبَرَةً، وَغَيْرَ مُعْتَبَرَةً؛ أَمَا الْمُعْتَبَرَةُ فَيَسْتَعْتَبُ تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ بِالْقُرْآنِ نَفْسِهِ، تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ بِالسُّنَّةِ، تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ بِأَقْوَالِ الصَّحَابَةِ، تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ بِأَقْوَالِ التَّابِعِينَ، تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ بِالرَّأْيِ الْمَمْدُوحِ، وَهُوَ الْفَهْمُ وَالْعَقْلُ السَّلِيمُ الْمَوْهُوبُ مِنَ اللَّهِ.

وَأَمَّا الْمَاخِذُ الْغَيْرُ الْمُعْتَبَرَةُ فَثَلَاثَةٌ: ١- الإِسْرَائِيلِيَّاتِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ بِحُجَّتِهِ؛ ٢- وَالتَّفْسِيرُ بِالرَّأْيِ الْمَذْمُومِ، وَعَبَّرَ عَنْهُ هُنَا بِالتَّدَارُؤِ بِالْقُرْآنِ؛ ٣- وَالْعُلُومُ الْفَلَسَفِيَّةُ وَالطَّبِيعِيَّةُ، وَعَبَّرَ عَنْهُ هُنَا بِغُلُوِّ الْمُتَكَلِّمِينَ. (مُحَمَّدُ الْبِيَّاسُ)

أَمَّا الْعُلُومُ الْفَلَسَفِيَّةُ: فَاعْلَمْ! أَنَّ فِي إِثْرَالِ الْمُتَشَابِهَاتِ ائْتِلَاءَ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ بِمَنْعِهِمْ عَنِ التَّفَكُّرِ فِيهَا وَالْوُضُوءِ إِلَى مَا هُوَ غَايَةُ مُتَمَتَّاهُمْ مِنَ الْعِلْمِ بِأَسْرَارِهَا؛ فَكُلُّ مَنْ وَقَفَ مِنَ الْمُتَشَابِهَةِ مَوْقِفَ السَّلَفِ - مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَالأَئِمَّةِ الْمُتَّبِعِينَ - فَهُوَ مِنَ "الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ"، وَمَنْ خَاضَ فِيهِ فَهُوَ خَارِجٌ عَنْ مَنْهَجِهِمْ؛ بَلْ هُوَ مِنَ الرَّائِغِينَ.

وَلَمَّا كَانَ قِيَاسُ أُسَاسِ الْفَلَسَفَةِ عَلَى اكْتِشَافِ مَا وَرَاءَ الْمَحْسُوسِ وَالتَّبَحُّثِ فِي حَقِيقَتِهِ فَسَّرُوا وَأَوَّلُوا حَسَبًا يَفْهَمُ الْعَقْلُ؛ بَلْ حَكَّمُوهُ فِي كُلِّ شَيْءٍ؛ حَتَّى إِذَا التَّقَوُّ بِالآيَاتِ الْمُتَشَابِهَاتِ جَعَلُوا الْعَقْلَ الْمَخْدُودَ فَيَصِلُ فِي فَهْمِهَا وَتَأْوِيلِهَا، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا؛ وَمِنْهُمْ الْجَهْمِيَّةُ وَالْمُعْتَزَلَةُ وَغَيْرُهُمْ مِمَّنْ يَتَّخِذُونَ الْعَقْلَ أُسَاسًا لِفَهْمِ الْقُرْآنِ وَتَأْوِيلِ الآيَاتِ؛ مَعَ أَنَّ الْعَقْلَ لَنْ يَقْدِرَ عَلَى أَنْ يُدْرِكَ شَيْئًا عَنْهَا.

وَذَلِكَ لِأَنَّ الْفَلَسَفَةَ تَقُومُ فِي أُجْحَافِهَا فِي الإِلَهِيَّاتِ عَلَى "الْقِيَاسِ التَّمثِيلِيِّ" الَّذِي يَسْتَوِي فِيهِ الْأَصْلُ وَالقَرَعُ، أَوْ عَلَى "الْقِيَاسِ الشُّمُولِيِّ" الَّذِي يَسْتَوِي فِيهِ أَفْرَادُهُ؛ فَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١٧]؛ فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُمَثَّلَ بِغَيْرِهِ سُبْحَانَهُ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُدْخَلَ هُوَ وَغَيْرُهُ تَحْتَ قَضِيَّةٍ كَلِمَةٍ تَسْتَوِي أَفْرَادُهَا.

الْمَلْحُوظَةُ الْهَامَّةُ: اعْلَمْ! أَنَّ الْمُفَسِّرِينَ وَالتَّأْوِيلِينَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ: فَمِنْهُمْ: مَنْ أَصَابُوا فِي الدَّلِيلِ وَالتَّمْدُودِ، وَهُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ؛ وَمِنْهُمْ: مَنْ أَخْطَأُوا فِي الدَّلِيلِ وَالتَّمْدُودِ، وَهُمْ كَالْحَوَارِجِ وَالرَّوَافِضِ وَالتَّمُزَلَّةِ وَالجَهْمِيَّةِ وَالقَدْرِيَّةِ وَالمُرْجِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ؛ وَمِنْهُمْ: مَنْ أَصَابُوا فِي التَّمْدُودِ، وَأَخْطَأُوا فِي الدَّلِيلِ، وَهُمْ كَبَعْضِ الصُّوفِيَّةِ وَالرُّوَاعِظِ وَالفُقَهَاءِ. (رُوحُ الْقَدِيرِ)

هَذَا مِنْ مَذْهَبِي، بَلْ مَذْهَبِي مَذْهَبُ مَالِكٍ وَالثَّوْرِيِّ وَابْنِ الْمُبَارَكِ، وَسَائِرِ الْمُتَقَدِّمِينَ^(١)؛ وَهُوَ: إِمْرَارُ الْمُتَشَابِهَاتِ عَلَى ظَوَاهِرِهَا^(٢)، وَتَرْكُ الْحَوْضِ فِي تَأْوِيلِهَا.

(١) قَوْلُهُ: (وَسَائِرِ الْمُتَقَدِّمِينَ): وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى قَاعِدَةٍ: "إِذَا اخْتَلَفَ السَّلْفُ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ عَلَى قَوْلَيْنِ، لَمْ يَجْزِ لِمَنْ بَعْدَهُمْ إِحْدَاثُ قَوْلٍ قَالَتْ يَخْرُجُ عَنْ قَوْلِهِمْ". (روح القدير)

التأويل والتفويض في المتشابهات

(٢) قَوْلُهُ: (إِمْرَارُ الْمُتَشَابِهَاتِ عَلَى ظَوَاهِرِهَا): وَهُوَ التَّفْوِيزُ؛ أَعْلَمُ أَنَّهُ إِذَا وَرَدَ فِي كِتَابٍ أَوْ سُنَّةٍ مَا يُؤْمَرُ أَنَّهُ تَعَالَى لَهُ وَجْهٌ أَوْ يَدٌ أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ، فَلَا بُدَّ مِنْ تَأْوِيلِهِ بِمَعْنَى صَرْفِهِ عَنْ ظَاهِرِهِ؛ وَالسَّلْفُ وَالْخَلْفُ مُؤَوَّلُونَ لِإِجْمَاعِهِمْ عَلَى صَرْفِ اللَّفْظِ عَنْ ظَاهِرِهِ؛ لَكِنَّ تَأْوِيلَ السَّلْفِ إِجْمَالِي لِتَفْوِيزِهِمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَتَأْوِيلَ الْخَلْفِ تَفْصِيلِي لِاضْطِرَارِهِمْ إِلَيْهِ لِكَثْرَةِ الْمُتَبَدِّعِينَ مِنَ الْمُجَسِّمَةِ وَالْجَهْمِيَّةِ، وَاخْتَارُوا بِذَعَةِ التَّأْوِيلِ عَلَى كُفْرِ الْحِجْلِ عَلَى الظَّاهِرِ مِنْ غَيْرِ مُخَالَفَةٍ عَنْ عَقِيدَةِ السَّلْفِ الَّتِي هِيَ: التَّنْزِيهِ عَنِ التَّشْبِيهِ وَالتَّعْطِيلِ.

غَايَةُ الْأَمْرِ: أَنَّهُمْ اخْتَلَفُوا فِي تَعْيِينِ الْمَعْنَى الْمُرَادَةِ؛ فَمَذْهَبُ السَّلْفِ: هُوَ إِثْبَاتُ مَا أَثْبَتَهُ اللَّهُ لِنَفْسِهِ، وَأَثْبَتَهُ لَهُ رَسُولُهُ ﷺ مِنَ الصِّفَاتِ مَعَ: تَنْزِيهِ اللَّهِ تَعَالَى عَنْ ظَوَاهِرِهَا الْمُسْتَحِيلَةِ، وَنَفْيِ التَّجْسِيمِ قَطْعًا، وَنَفْيِ الْجَوَارِحِ وَالْأَبْعَاضِ وَالْأَجْزَاءِ؛ فَهُمْ يَقُولُونَ فِي نَحْوِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَبْقَى وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ٥٧﴾ [الرَّحْمَنِ]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الْفَتْحِ ٥٥]: "لَهُ وَجْهٌ وَيَدٌ وَعَيْنٌ بِالمَعْنَى الْحَقِيقِيَّةِ، كَمَا يَلْتَقِ بِشَأْنِهِ"، وَهُوَ الْمُعْتَبَرُ بِقَوْلِهِمْ: "لَهُ وَجْهٌ وَيَدٌ وَعَيْنٌ؛ لَكِنَّ لَا كَوْجُوهَنَا، وَلَا كَأَيْدِينَا، وَلَا كَاعْيُنِنَا"؛ وَلَا يَعْلَمُ الْمُرَادُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا اللَّهُ.

وَهَذَا هُوَ "التَّأْوِيلُ الإِجْمَالِي"، لِأَنَّ التَّأْوِيلَ: هُوَ صَرْفُ الْكَلَامِ مِنَ الظَّاهِرِ إِلَى خِلَافِ الظَّاهِرِ لَوْجُودِ قَرِينَةٍ.

وَمَذْهَبُ الْخَلْفِ - وَيُسَمَّى مَذْهَبَ الْمُؤَوَّلَةِ -: هُوَ صَرْفُ هَذِهِ الْأَلْفَافِ عَنْ ظَوَاهِرِهَا الْمُسْتَحِيلَةِ عَلَى اللَّهِ، وَحَمْلُهَا عَلَى مَعَانٍ لِقَوِيَّةِ صَحِيحَةٍ يَقْبَلُهَا السِّيَاقُ مِنْ غَيْرِ قَطْعٍ بِتَعْيِينِ؛ فَهُمْ يَقُولُونَ: "لَيْسَ لَهُ وَجْهٌ كَوْجِهِنَا، وَلَا يَدٌ كَيْدِنَا"؛ وَالْمُرَادُ عَنِ الْوَجْهِ: هُوَ الدَّاتُ الْكَرِيمُ، وَعَنِ الْيَدِ: الْقُدْرَةُ، هَكَذَا...؛ فَهُمْ يُؤَوَّلُونَهَا بِمَا يَلْتَقِ بِشَأْنِهِ، فَمَنْ يَجِدُ مِنْ نَفْسِهِ قُدْرَةً عَلَى صَنْعِ السَّلْفِ فَلْيَتَمَسَّ عَلَى سَنَنِهِمْ، وَإِلَّا فَلْيَتَّبِعِ الْخَلْفَ وَلْيَخْتَرِزْ مِنَ الْمَهَالِكِ. (بدر الليالي ملخصاً)

وَقَالَ الشَّيْخُ خَلِيلُ أَحْمَدَ السَّهَارَنفُورِيِّ: وَأَمَّا مَا قَالَ الْمُتَأَخَّرُونَ مِنْ أُيْمَتِنَا فِي تِلْكَ الْآيَاتِ (أَيِ: الْمُتَعَلِّقَةِ بِصِفَاتِ الْمُتَشَابِهَاتِ) "فَهُمْ يُؤَوَّلُونَهَا بِتَأْوِيلَاتٍ صَحِيحَةٍ تُسَوِّغُ لُغَةً وَشَرْعًا" بِأَنَّهُ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ عَنِ الْاسْتِيْوَاءِ "الْاسْتِيْلَاءُ" وَعَنِ الْيَدِ "الْقُدْرَةُ"، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ؛ وَأَمَّا الْجِهَةُ وَالْمَكَانُ، فَلَا يَجُوزُ إِثْبَاتُهُمَا لِلَّهِ تَعَالَى. (المهتد على المهتد)

وَفِي بَابِ الْمُتَشَابِهَاتِ قَوَاعِدُ: "إِذَا قَامَتِ الصِّفَةُ بِمَحَلٍّ عَادَ حُكْمُهَا إِلَيْهِ، لَا إِلَى غَيْرِهِ؛ وَاشْتَقَّ =

• مَا هُوَ مِنْ قَبِيلِ التَّدَارُؤِ بِالْقُرْآنِ^(١)

وَالنِّزَاعُ فِي: الْأَحْكَامِ الْمُسْتَنْبِطَةِ، وَإِحْكَامِ مَذْهَبِ نَفْسِهِ، وَهَذَا مَذْهَبِ الْآخِرِينَ، وَالِاحْتِيَالِ لِدَفْعِ الْأَدِلَّةِ الْقُرْآنِيَّةِ؛ كُلُّ ذَلِكَ لَيْسَ بِصَحِيحٍ عِنْدِي، وَأَخْشَى أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مِنْ قَبِيلِ "التَّدَارُؤِ بِالْقُرْآنِ"، وَإِنَّمَا اللَّازِمُ أَنْ يَطْلُبَ مَدْلُولَ الْآيَاتِ^(٢)، وَيَتَّخِذَهُ مَذْهَبًا لَهُ^(٣)، سِوَاءَ ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمُوَافِقُ أَوْ الْمُخَالَفُ^(٤).

= لَذَلِكَ التَّحَلِّي مِنْ تِلْكَ الصِّفَةِ اسْمٌ؛ وَلَا يُشْتَقُّ الْاسْمُ لِتَحَلِّي لَمْ يَقُمْ بِهِ ذَلِكَ الْوُضْفُ؛ "الْأَصْلُ حَمَلُ نُصُوصِ الْوَحْيِ عَلَى ظَوَاهِرِهَا إِلَّا لِذَلِيلٍ"؛ "يَجِبُ الْعَمَلُ بِالْمُحْكَمِ، وَالِإِيمَانُ بِالْمُتَشَابِهِ".

(١) قَوْلُهُ: (التَّدَارُؤُ بِالْقُرْآنِ): التَّدَارُؤُ: التَّدَاعُفُ، تَدَارَعًا: تَدَاعَفَا فِي الْحُصُومَةِ وَتَحَوَّاهَا؛ وَيُحْرَمُ التَّدَارُؤُ بِالْقُرْآنِ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِهَذَا: ضَرَبُوا كِتَابَ اللَّهِ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ". (المعرب) أَخْرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَوْمًا يَتَدَارَعُونَ، فَقَالَ: "إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِهَذَا، ضَرَبُوا كِتَابَ اللَّهِ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ؛ وَإِنَّمَا نَزَلَ كِتَابُ اللَّهِ يُصَدِّقُ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ، فَلَا تُكْذِبُوا بَعْضَهُ بِبَعْضٍ، فَمَا عَلِمْتُمْ مِنْهُ فَقُولُوا، وَمَا جَهِلْتُمْ فَكَلِمَةُ إِلَى عَلَيْهِ". (مسند عبد الله بن عمرو: ٦٧٤١)؛ فَبَيْنَهُ: التَّحْذِيرُ مِنَ الْإِعْرَاءِ وَالْحِصَامِ وَالنِّزَاعِ وَالِاخْتِلَافِ وَالْفِرْقَةِ، وَضَرْبُ النُّصُوصِ بَعْضَهَا بِبَعْضٍ، وَأَنَّ هَذِهِ طَرِيقَةُ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالزَّرِيعِ وَالِانْحِرَافِ. أَمَّا أَهْلُ الْحَقِّ فَإِنَّهُمْ يَعْمَلُونَ بِالنُّصُوصِ، وَيَضْمُونَ بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ، وَيُفَسِّرُونَ بَعْضَهَا بِبَعْضٍ؛ لِأَنَّ كِتَابَ اللَّهِ يُفَسِّرُ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ، وَالنُّصُوصُ يُوَافِقُ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ. فَهُمْ يَعْمَلُونَ بِالْمُحْكَمِ الْوَاضِحِ الْبَيِّنِ، وَيَرُدُّونَ الْمُتَشَابِهَ إِلَى الْمُحْكَمِ وَيُفَسِّرُونَ بِهِ.

أَمَّا أَهْلُ الْبِدْعِ فَطَرِيقَتُهُمْ: أَنَّهُمْ يَضْرِبُونَ النُّصُوصَ بَعْضَهَا بِبَعْضٍ، يَعْمَلُونَ بِبَعْضِ النُّصُوصِ، وَيَرُدُّونَ الْبَعْضَ الْآخَرَ، وَهَذِهِ طَرِيقَةُ أَهْلِ الزَّرِيعِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا كَشَفْنَا مِنْهُ آيَاتِنَا الْفِتْنَةَ وَأَتْبِعَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ [آل عمران ٧٥]. (مُحَمَّدُ الْيَاس)

(٢) قَوْلُهُ: (مَدْلُولُ الْآيَاتِ): وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى قَاعِدَةٍ: "فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ بِمُقْتَضَى اللَّغَةِ يُرَاعَى الْمَعْنَى الْأَعْلَى وَالْأَشْهُرُ وَالْأَفْصَحُ، دُونَ الشَّاذِّ أَوْ الْقَلِيلِ"؛ "الْفَاطَةُ الشَّارِعُ تَحْمُولُهُ عَلَى الْمَعَانِي الشَّرْعِيَّةِ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ فَعَلَى الْعُرْفِيَّةِ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ فَعَلَى اللَّغَوِيَّةِ".

(٣) قَوْلُهُ: (مَذْهَبًا لَهُ): فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى قَاعِدَةٍ: "كُلُّ مَعْنَى مُسْتَنْبَطَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ غَيْرِ جَارٍ عَلَى اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ فَلَيْسَ مِنْ عُلُومِ الْقُرْآنِ فِي شَيْءٍ".

(٤) قَوْلُهُ: (ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمُوَافِقُ إلخ): ثُمَّ الْمُسْتَدِلُّونَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ: فَسَمُّهُمْ: مَنْ أَصَابُوا فِي الدَّلِيلِ وَالْمَدْلُولِ، فَهُمْ: مِنْ "مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي"؛ وَمَنْهُمْ: مَنْ أَخْطَأَ فِي الدَّلِيلِ وَالْمَدْلُولِ، كَالْفِرْقِ الثَّبَتِيَّةِ =

﴿٣﴾ مَا يَتَعَلَّقُ بِالنُّحَاةِ اللُّغَوِيِّينَ فِي اِعْرَابِ الْقُرْآنِ وَلُغَتِهِ

وَأَمَّا لُغَةُ الْقُرْآنِ فَيَنْبَغِي اخْتِذَاهَا مِنْ اِسْتِعْمَالَاتِ الْعَرَبِ الْأَوَّلِينَ^(١)، وَأَنْ يُعْتَمَدَ كَلِيًّا عَلَى آثَارِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ^(٢).

وَقَدْ وَقَعَ فِي نَحْوِ الْقُرْآنِ خَلَلٌ عَجِيبٌ، وَهُوَ: أَنَّ طَائِفَةً مِنَ الْمُفَسِّرِينَ اخْتَارُوا مَذْهَبَ سَيِّبُوَيْهِ، فَيُؤَوَّلُونَ كُلَّ مَا خَالَفَ مَذْهَبَهُ وَإِنْ كَانَ التَّأْوِيلُ بَعِيدًا؛ وَهَذَا لَا يَصِحُّ عِنْدِي، بَلْ يَنْبَغِي اتِّبَاعُ الْأَقْوَى وَالْأَوْفَقِ بِالسِّيَاقِ وَالسَّبَاقِ^(٣)، سَوَاءً كَانَ مَذْهَبَ سَيِّبُوَيْهِ أَوْ مَذْهَبَ الْفَرَاءِ^(٤).

= مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ وَغَيْرِهِمْ؛ وَمِنْهُمْ: مَنْ أَخْطَأَ فِي الدَّلِيلِ، وَأَصَابُوا فِي الْمَدْلُولِ. ثُمَّ الْمُخْطِئُونَ فِي اِلسْتِدْلَالِ عَلَى أَنْوَاعٍ: فَمِنْهُمْ: مَنْ اِعْتَقَدُوا مَعَانِي قَاسِدَةً زَائِعَةً عَنِ الْحَقِّ، ثُمَّ حَمَلُوا أَلْفَاظَ الْقُرْآنِ عَلَيْهَا، وَفَسَّرُوا الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِمْ - كَالْمُبْتَدِعَةِ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ وَالْحَوَارِجِ وَغَيْرِهِمْ - فَجَعَلُوا الْمَذْهَبَ أَضْلًا، وَالتَّفْسِيرَ تَابِعًا؛ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا؛ وَمِنْهُمْ: مَنْ يَأْتُونَ بِمَعَانِي صَحِيحَةٍ ثَابِتَةٍ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَيَقُولُونَ بِرَأْيِهِمْ: "إِنَّ الْقُرْآنَ قَدْ دَلَّ عَلَيْهَا"، فَيَقْسِرُونَ بِمَا لَا يَدُلُّ عَلَى الْمُرَادِ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ، فَهَمَّ وَإِنْ أَخْطَأَ فِي الدَّلِيلِ، لَكِنَّهُمْ أَصَابُوا فِي الْمَدْلُولِ - كَالصُّوفِيَّةِ وَالْفُقَهَاءِ -؛ وَمِنْهُمْ: مَنْ يَخْتَلِفُونَ لِحِقَاءِ فِي الدَّلِيلِ، أَوْ الدُّهُولِ عَنْهُ؛ كَمَا ذَهَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي حَادِثَةِ وَقَاةِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾ [آل عمران ١٤٤]؛ حَيْثُ قَالَ: "مَنْ قَالَ: إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، فَعَلْتُ بِهِ وَقَعْلْتُ"؛ فَالْأَخِيرَانِ مِمَّنْ "رُفِعَ عَنْهُمْ الْخَطَأُ وَالتَّسْيَانُ". هَذَا مَا ظَهَرَ لِي، فَإِنْ كَانَ صَوَابًا فَمِنَ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ خَطَأً فَمِنِّي وَمِنَ الشَّيْطَانِ. (مقدمة، شرح مقدمة، نفحات العبير بزيادة)

(١) قَوْلُهُ: (اِسْتِعْمَالَاتِ الْعَرَبِ الْأَوَّلِينَ): وَفِي اِسْتِعْمَالَاتِ الْعَرَبِ وَشُئُونِهِمْ قَوَاعِدُ مُهِمَّةٌ مَذْكُورَةٌ فِي كُتُبِ هَذَا الْقَرْنِ بِعُنْوَانِ "وُجُوهُ الْمُخَاطَبَاتِ"، فَمَنْ شَاءَ فَلْيُرَاجِعْ "رُوحَ الْقَدِيرِ فِي أَصُولِ التَّفْسِيرِ".

(٢) قَوْلُهُ: (يُعْتَمَدُ كَلِيًّا): وَفِيهِ قَوَاعِدُ: "قَوْلُ الصَّحَابِيِّ مُقَدَّمٌ عَلَى غَيْرِهِ فِي التَّفْسِيرِ وَإِنْ كَانَ ظَاهِرُ السِّيَاقِ لَا يَدُلُّ عَلَيْهِ"؛ "فَهُمُ السَّلَفُ لِلْقُرْآنِ حُجَّةٌ يُحْتَكَمُ إِلَيْهِ، لِاعْلِيهِ"؛ "أَلْفَاظُ الشَّارِعِ مَحْمُولَةٌ عَلَى الْمَعَانِي الشَّرْعِيَّةِ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ فَعَلَى الْعُرْفِيَّةِ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ فَعَلَى اللُّغَوِيَّةِ". (رُوحُ الْقَدِيرِ)

(٣) قَوْلُهُ: (بِالسَّبَاقِ وَالسِّيَاقِ): وَفِيهِ قَاعِدَةٌ: "قَدْ تَتَجَادَبُ اللَّفْظَةُ الْوَاحِدَةُ: الْمَعْنَى وَالِإِعْرَابُ؛ فَيَتَمَسَّكُ بِصِحَّةِ الْمَعْنَى، وَيُؤَوَّلُ لِصِحَّةِ الْإِعْرَابِ". (رُوحُ الْقَدِيرِ)

(٤) قَوْلُهُ: (مَذْهَبَ سَيِّبُوَيْهِ أَوْ مَذْهَبَ الْفَرَاءِ): هُوَ يَحْيَى بْنُ زِيَادٍ أَبُو زَكْرِيَّا الْكُوفِيُّ، الْمَعْرُوفُ =

وَقَدْ قَالَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي مِثْلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ [النساء ١١٦]، "سَتَقِيمُهَا الْعَرَبُ بِالسِّنْتِهَا"^(١).
 وَتَحْقِيقُ هَذِهِ الْكَلِمَةِ عِنْدِي: أَنَّ مُخَالَفَةَ التَّعْبِيرَاتِ الْمَشْهُورَةِ أَيْضًا تَعْبِيرٌ صَحِيحٌ؛ وَكَثِيرًا مَا يَتَّفِقُ لِلْعَرَبِ الْأَوَّلِينَ: أَنْ يَجْرِيَ عَلَى أَسِنَتِهِمْ فِي أَثْنَاءِ الْخُطْبِ وَالْمَحَاوِرَاتِ مَا يُخَالِفُ الْقَاعِدَةَ الْمَشْهُورَةَ؛ وَلَمَّا نَزَلَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ بِلُغَةِ الْعَرَبِ الْأَوَّلِينَ، فَلَا عَجَبَ: أَنْ جَاءَتِ الْيَاءُ فِي مَوْضِعِ الْوَائِ أَحْيَانًا؛ أَوْ وَقَعَ الْمَفْرَدُ مَقَامَ الثَّنِيَّةِ، أَوْ وَرَدَ الْمُؤَنَّثُ مَقَامَ الْمَذْكَرِ؛ فَالْمُحَقِّقُ عِنْدِي: أَنْ يُقَسَّرَ ﴿وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ﴾ بِمَعْنَى الْمَرْفُوعِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ!

[٥] مَا يَتَعَلَّقُ بِالْأَدْبَاءِ فِي ذِكْرِ النِّكَاتِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْمَعَانِي وَالْبَيَانِ]

وَأَمَّا الْمَعَانِي وَالْبَيَانُ فَهُوَ^(٢) عِلْمٌ حَادِثٌ بَعْدَ انْقِرَاضِ عَصْرِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -؛ فَمَا كَانَ مِنْهُ مَفْهُومًا فِي عُرْفِ جُمْهُورِ الْعَرَبِ فَهُوَ عَلَى الرَّأْسِ وَالْعَيْنِ؛ وَأَمَّا مَا كَانَ مِنْهُ مَخْفِيًّا لَا يُذَكِّرُهُ إِلَّا الْمُتَعَمِّقُونَ مِنْ أَرْبَابِ الْفَنِّ، فَلَا تُسَلِّمُ: أَنَّهُ مَطْلُوبٌ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ^(٣).

= بِالْقُرَّاءِ ثَوِي فِي سَنَةِ: ٥٢٠٧هـ. (المعرب)

(١) قَوْلُهُ: (سَتَقِيمُهَا الْعَرَبُ): وَالْقَاعِدَةُ فِي هَذَا الْبَابِ: "مِنْ شَأْنِ الْعَرَبِ إِذَا تَطَاوَلَتْ صِفَةُ الْوَاحِدِ، الْإِعْتِرَاضُ بِالْمَذْكَرِ وَالذَّمُّ بِالنِّصْبِ أَحْيَانًا وَبِالرَّفْعِ أَحْيَانًا؛ يَعْنِي: "أَنَّ قَطْعَ التُّعُوتِ فِي مَقَامِ الْمَذْكَرِ أَوْ الذَّمِّ أُنْبَلُغُ مِنْ إِجْرَائِهَا عَلَى نَمَطِ وَاحِدٍ"، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَكِنَّ الرَّاْسِيْحُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ "وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ" [النساء ١١٦]، فَقَوْلُهُ: ﴿وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ﴾ مِنْ صِفَةِ ﴿الرَّاْسِيْحُونَ فِي الْعِلْمِ﴾، وَنُصِبَ عَلَى وَجْهِ الْمَذْكَرِ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَمْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْخَطْبِ﴾ [الهب ١] هَذَا مِثَالُ الذَّمِّ. (قواعد التفسير)

(٢) قَوْلُهُ: (فَهُوَ): أَرْجَعُ ضَمِيرَ الْمَفْرَدِ، لِأَنَّهَا كَعَلِمٍ وَاحِدٍ. (المعرب)

(٣) قَوْلُهُ: (فَلَا تُسَلِّمُ: أَنَّهُ مَطْلُوبٌ): أَمَّا التَّفْسِيرُ بِوَفْقِ الْعُلُومِ الْحَدِيثَةِ فَجَائِزٌ إِذَا كَانَتْ تِلْكَ الْعُلُومُ مِمَّا يَبْتَنِي عَلَى الْمَشَاهِدَةِ، وَتَحْتَمِلُهَا أَلْفَاظُ الْقُرْآنِ، وَلَا يَصَادِمُ مَعَ الْهَدَفِ الْقُرْآنِيِّ، كَمَا فِي قَوْلِهِ =

[٧] مَا يَتَعَلَّقُ بِالصُّوفِيَّةِ فِي ذِكْرِ التِّكَاثِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِعِلْمِ السُّلُوكِ [

• مَا هُوَ مِنْ قِبَلِ التَّفْسِيرِ بِالِإِشَارَةِ^(١)

وَأَمَّا إِشَارَاتُ الصُّوفِيَّةِ وَاعْتِبَارَاتُهُمْ، فَإِنَّهَا لَيْسَتْ فِي حَقِيقَةِ الْأَمْرِ مِنْ عِلْمِ التَّفْسِيرِ^(٢)؛ بَلْ يَحْدُثُ عِنْدَ اسْتِمَاعِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ أَشْيَاءٌ فِي قَلْبِ السَّالِكِ، وَتَتَوَلَّدُ

= تَعَالَى: ﴿يَخْلُقْكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقًا مِّنْ بَعْدِ خَلْقٍ فِي ظُلُمَاتٍ ثَلَاثٍ﴾ [الزمر: ٥]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالْحَيْلُ وَالْبِغَالُ وَالْحَمِيرُ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةٌ وَيَخْتَلُونَ مَا لَا تَعْلَمُونَ ٥﴾ [النحل].

أَخْبَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي الْآيَةِ الْأُولَى: أَنَّ الْجَنِينَ يُخْلَقُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ فِي ظُلُمَاتٍ ثَلَاثٍ، فَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى مَا أَثْبَتَهُ عُلَمَاءُ الطِّبِّ الْحَدِيثِ مِنْ: أَنَّ الْجَنِينَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ مُحَاطٌ بِثَلَاثَةِ أَغْشِيَةٍ؛ فَلَا بَأْسَ أَنْ تُفَسَّرَ الْآيَةُ بِهَذَا التَّحْقِيقِ؛ لِأَنَّ لَفْظَ الْقُرْآنِ يَحْتَمِلُهُ، وَلَا يُضَادُّهُ مَعَ هَذِهِ. وَفِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ إِشَارَةٌ إِلَى الْمَصْنُوعَاتِ الْحَدِيثَةِ مِنْ: الدَّرَاجَاتِ الثَّانِيَةِ وَالسِّيَارَاتِ وَالقِطَارَاتِ وَالطَّيَارَاتِ وَالْحَوَامَاتِ؛ لِأَنَّ الْأَفْظَ الْآيَةَ تَحْتَمِلُهَا، وَلَا يُضَادُّهَا هَذَا التَّفْسِيرُ مَعَ الْهَدَفِ الْقُرْآنِيِّ؛ بَلْ يُؤَكِّدُهُ. (نفحات العبير، روح القدير)

(١) قَوْلُهُ: (التفسير بالإشارة): والتفسير بالإشارة جائز إذا لم يخرج عن اللغة العربية، وقواعدها النحوية والبلاغية؛ ونماذجه كثيرة في كلام الصوفية.

شُرُوطُ التَّفْسِيرِ الْإِشَارِيِّ: أَنْ يَكُونَ مَعْنَى صَحِيحًا فِي نَفْسِهِ، وَأَنْ يَكُونَ فِي اللَّفْظِ إِشْعَارِيًّا، وَأَنْ يَكُونَ لَهُ شَاهِدٌ شَرْعِيٌّ يُوَيِّدُهُ، وَأَنْ يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَعْنَى الْآيَةِ اِزْتِیَاطٌ وَتَلَازُمٌ؛ وَأَنْ لَا يَتَنَاقِضَ مَعْنَى الْآيَةِ، وَلَا يَكُونَ لَهُ مُعَارِضٌ شَرْعِيٌّ أَوْ عَقْلِيٌّ، وَأَنْ لَا يُدْعَى: أَنَّهُ هُوَ الْمُرَادُ وَخَدَهُ دُونَ الظَّاهِرِ.

وَمِنْ أَمْثَلَتِهِ تَفْسِيرُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَمْرٍو بْنِ الْخَطَّابِ سُورَةَ النَّصْرِ بِأَنَّهَا قُرْبُ أَجَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ وَفِيهِ قِصَّةٌ مَرْوِيَّةٌ فِي الْبُخَارِيِّ: ٤٥٨٨، وَالتِّرْمِذِيِّ: ٣٢٨٥. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ مُعَلِّقًا عَلَى هَذَا التَّفْسِيرِ: فِيهِ جَوَازٌ تَأْوِيلُ الْقُرْآنِ بِمَا يُفْهَمُ مِنَ الْإِشَارَاتِ، وَإِنَّمَا يَتِمَّكَنُ مِنْ ذَلِكَ مَنْ رَسَخَتْ قَدَمُهُ فِي الْعِلْمِ؛ وَلِهَذَا قَالَ عَلِيٌّ: "أَوْفَهُمَا يُؤَيِّدُهُ اللَّهُ رَجُلًا بِالْقُرْآنِ". انتهى كلام ابن حجر.

وَهَذِهِ الْإِشَارَاتُ الْحَقِيقِيَّةُ تَفْتَحُ عَلَى قُلُوبِ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى الْمُتَّقِينَ وَعِبَادِهِ الصَّالِحِينَ، وَهَذِهِ الْإِشَارَاتُ لِاتِّخَالْفِ الظُّوَاهِرِ الْمُرَادَةِ؛ بَلْ تَكُونُ مُوَافِقَةً لِلظَّاهِرِ الثَّابِتِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ وَأَصْحَابِهِ.

(فصول: ٨٥، نفحات: ١٣٤، روح القدير)

(٢) قَوْلُهُ: (من علم التفسير): قَالَ النَّسْفِيُّ: "وَأَمَّا مَا دَهَبَ إِلَيْهِ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ -وَهُمُ الصُّوفِيَّةُ- مِنْ أَنَّ التُّصُوصَ مَصْرُوفَةٌ عَلَى ظَوَاهِرِهَا، وَمَعَ ذَلِكَ فِيهَا إِشَارَاتٌ حَفِيَّةٌ إِلَى دَقَائِقِ تَنْكَشِفُ عَلَى أَرْبَابِ السُّلُوكِ، يُنْكَنُ التَّطْبِيقَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الظُّوَاهِرِ الْمُرَادَةِ؛ فَهُوَ مِنْ كَمَالِ الْإِيمَانِ وَنَحْوِ الْعِرْفَانِ"؛ وَأَمَّا =

تِلْكَ الْأَشْيَاءُ فِي قَلْبِهِ: بَيْنَ النَّظْمِ الْقُرْآنِيِّ، وَبَيْنَ الْحَالَةِ الَّتِي يَتَّصِفُ بِهَا، أَوْ بَيْنَ الْمَعْرِفَةِ الَّتِي يَمْلِكُهَا؛ كَمَثَلِ رَجُلٍ: يَسْمَعُ قِصَّةَ لَيْلَى وَالْمَجْنُونِ، فَيَتَذَكَّرُ عَشِيقَتَهُ، وَيَسْتَعِيدُ الذِّكْرِيَّاتِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا.

فَنَّ الِاعْتِبَارِ^(١):

وَهُنَا^(٢) فَائِدَةٌ مُهِمَّةٌ يَنْبَغِي الإِطْلَاعُ عَلَيْهَا، وَهِيَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ "فَنَّ"

= العُدُولُ عَنْ ظَوَاهِرِ التُّصَوُّصِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ إِلَى مَعَانِ يَدْعِيهَا الْمَلَاحِدَةُ فَهُوَ إِحْدَادٌ وَعُدُولٌ عَنِ الْإِسْلَامِ. (شرح العقائد)

(١) قَوْلُهُ: (فَنَّ الِاعْتِبَارِ): إِعْلَمُ أَنَّ الِاعْتِبَارَ وَالِاسْتِنْبَاتَ فِي اضْطِحَاحِ عُلَمَاءِ التَّفْسِيرِ وَعُلُومِ الْقُرْآنِ يَطْلُقُ عَلَى مَعْنِيَيْنِ:

الاعْتِبَارُ وَالِاسْتِنْبَاتُ

١- بِمَعْنَى الِاسْتِنْبَاتِ الْأُصُولِيِّ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْعُلُومِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَمِنْهَا أَحْكَامُهُ؛ وَهَذَا الِاسْتِنْبَاتُ يَتَعَلَّقُ بِالذَّلَالَاتِ اللَّفْظِيَّةِ مُطَابَقَةً وَتَضَمُّنًا وَالتَّزَامًا.

٢- بِمَعْنَى اسْتِخْرَاجِ دَلَالَةِ الْآيَةِ عَلَى مَعْنَى فِي غَيْرِ مَحَلِّ النُّطْقِ، لِأَنَّهُ لَهُ، وَهُوَ الْمَقْصُودُ هُنَا؛ هَذَا هُوَ "الِاسْتِنْبَاتُ عِنْدَ الْمُفْسِّرِينَ"، وَهُوَ يَتَعَلَّقُ بِالْمَفْهُومِ.

الْمَلْحُوظَةُ: ثُمَّ الدَّلَالَةُ إِمَّا لَفْظِيَّةٌ أَوْ غَيْرُ لَفْظِيَّةٍ، وَأَنْ شِئْتَ قُلْتَ: إِمَّا فِي مَحَلِّ النُّطْقِ - فَهُوَ الْمَنْطُوقُ - أَوْ فِي غَيْرِ مَحَلِّ النُّطْقِ - فَهُوَ الْمَفْهُومُ -؛ فَالْلَفْظِيَّةُ أَوْ الْمَنْطُوقُ إِمَّا لَا تَدُلُّ عَلَى كَمَالِ الْمَعْنَى الْمَوْضُوعِ لَهُ فَمُطَابَقَةٌ، أَوْ عَلَى بَعْضِ الْمَعْنَى الْمَوْضُوعِ لَهُ فَتَضَمُّنٌ؛ أَمَّا الدَّلَالَةُ الْغَيْرُ اللَّفْظِيَّةُ أَوْ الْمَفْهُومُ هِيَ دَلَالَةُ الْإِلْتِزَامِ. قَالِ الْمُفَسِّرُ بِنِدَاءِ تَفْسِيرِ أَلْفَازِ الْقُرْآنِ وَبَيَانِ الْمُرَادِ مِنْهَا، إِمَّا مُطَابَقَةً أَوْ تَضَمُّنًا؛ وَهَذَا مِنْ بَابِ دَلَالَةِ اللَّفْظِ فِي مَحَلِّ النُّطْقِ، وَالْمُعْتَبَرُ عِنْدَ الْأُصُولِيِّينَ بِ"الْمَنْطُوقِ"؛ ثُمَّ يَنْتَقِلُ إِلَى تَقْرِيرِ مَعَانِيهَا بِحَسَبِ لَازِمِهَا، وَهَذَا مِنْ بَابِ دَلَالَةِ اللَّفْظِ فِي غَيْرِ مَحَلِّ النُّطْقِ، وَهُوَ الْمُعْتَبَرُ عَنْهُ عِنْدَ الْأُصُولِيِّينَ بِالْمَفْهُومِ؛ قَالِ الْأَوَّلُ تَفْسِيرَ وَالثَّانِي إِسْتِنْبَاتًا.

ثُمَّ اسْتِنْبَاتِ الْأُصُولِيِّينَ يَتَعَلَّقُ بِدَلَالَةِ الْمَنْطُوقِ وَالْمَفْهُومِ، لِأَنَّ مُرَادَهُمْ فِيهِ إِسْتِخْرَاجَ دَلَالَةِ الْآيَةِ عَلَى الْحُكْمِ، وَهُوَ خَاصٌّ بِمَا يَتَعَلَّقُ بِالْأَحْكَامِ الْفِقْهِيَّةِ، وَلِذَلِكَ سَمَّوهُ بِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ؛ وَأَنَّ إِسْتِنْبَاتِ الْمُفْسِّرِينَ فَهُوَ يَتَعَلَّقُ بِالْمَفْهُومِ، وَلَا يَخْصُونه بِالْأَحْكَامِ بَلْ يَشْمَلُ جَمِيعَ الْعُلُومِ الَّتِي يَدُلُّ عَلَيْهَا الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ. فَعَلِمَ: أَنَّ بَيْنَهُمَا عُمُومًا وَخُصُوصًا، لِأَنَّ كُلَّ اسْتِنْبَاتٍ فِي التَّفْسِيرِ هُوَ اسْتِنْبَاتٌ أُصُولِيٌّ، وَلَا عَكْسَ.

وَمِنْ أَمْثَلِيَّتِهِ: اسْتِنْبَاتُ صِحَّةِ انْكِحَةِ الْكُفَّارِ فِيمَا بَيْنَهُمْ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَمْرَاتِهِ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ﴾ [الطه: ٦]؛ وَكَاسْتِنْبَاتِ أَنَّ اللَّهَ خَالِقٌ لِأَفْعَالِ الْعِبَادِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الذهر: ٣٠] =

الاعتبار^(١) "مُعْتَبَرًا، وَسَلَكَ ذَلِكَ الْمَنْهَجَ، لِيَكُونَ: سُنَّةً لِعُلَمَاءِ الْأُمَّةِ، وَفَتْحًا لِبَابِ الْعُلُومِ الْمَوْهُوبَةِ لَهُمْ"^(٢):

١- كَمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَمَثَّلَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ﴿٥﴾﴾ [الليل]، فِي مَسْئَلَةِ الْقَدْرِ^(٣)، وَإِنْ كَانَ مَنْطُوقُ الْآيَةِ: أَنَّ مَنْ عَمِلَ بِهَذِهِ الْأَعْمَالِ نَهْدِيهِ إِلَى طَرِيقِ الْجَنَّةِ النَّعِيمِ، وَمَنْ عَمِلَ بِضِدِّهَا نَفَتْحَ لَهُ طَرِيقَ النَّارِ وَالتَّعْذِيبِ؛ وَلَكِنْ يُمَكِّنُ أَنْ يُعْلَمَ بِطَرِيقِ "الاعتبار"^(٤): أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ كُلَّ أَحَدٍ لِحَالَةٍ خَاصَّةٍ، وَيُجْزِي عَلَيْهِ تِلْكَ الْحَالَةَ مِنْ حَيْثُ يَدْرِي أَوْ لَا يَدْرِي؛ فَبِهَذَا الْاِعْتِبَارِ كَانَ لِهِذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ ارْتِبَاطٌ بِمَسْئَلَةِ الْقَدْرِ.

= مَعَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ﴾ [القصص ٥٥]؛ فَإِذَا ثَبِتَ: أَنَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ، وَأَنَّ مَشِيئَةَ الْعَبْدِ لَا تَحْضُلُ إِلَّا إِذَا شَاءَ اللَّهُ؛ أُنتَجَ: أَنَّهُ تَعَالَى خَالِقٌ لِمَشِيئَةِ الْعَبْدِ. (الاستنباط عند المفسرين)
(٢) قَوْلُهُ: (وَهُنَا قَائِدَةٌ مُهِمَّةٌ): أَيِ عِنْدَ ذِكْرِ اِعْتِبَارَاتِ الصُّوفِيَّةِ. (المعرب)
(١) قَوْلُهُ: (فَنَ الْاِعْتِبَارِ): الْاِعْتِبَارُ: هُوَ الْعُبُورُ وَالِانْتِقَالُ مِنَ الشَّيْءِ إِلَى غَيْرِهِ؛ وَهُوَ أَعَمُّ مِنَ الْقِيَاسِ الشَّرْعِيِّ. (المعرب)

قال الحافظ ابن حجر في شرح مازواه البخاري: (٤٩٧٠) عن ابن عباس في تفسير سورة النصر: وفيه جواز تأويل القرآن بما يفهم من الإشارات، وإنما يتمكّن من ذلك من رُسخت قدمه في العلم، ولهذا قال علي: "أَوْ قَهْمًا يُؤَيِّبُهُ اللَّهُ رَجُلًا فِي الْقُرْآنِ". (فتح الباري)

(٢) قَوْلُهُ: (سُنَّةً لِعُلَمَاءِ الْأُمَّةِ): اَعْلَمُوا أَنَّ الْاِعْتِبَارَ وَالتَّفْسِيرَ الْاِشَارِيَّ مِنَ الْأَلْفَافِ الْمُتَرَادِفَةِ، وَهَذَا مِنْ قَبِيلِ الرَّأْيِ الْمَمْدُوحِ، وَهُوَ مِنَ الْمَأْخِذِ الْمُعْتَبَرَةِ فِي التَّفْسِيرِ؛ وَقَدْ ذَكَرْتُ تَفْصِيلَهَا فِيمَا قَبْلَ.

(٣) قَوْلُهُ: (فِي مَسْئَلَةِ الْقَدْرِ): كَمَا أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ فِي جِنَازَةٍ قَاحَدًا عُوْدًا فَجَعَلَ يَنْكُثُ فِي الْأَرْضِ، فَقَالَ: "مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ أَوْ مِنَ الْجَنَّةِ"؛ قَالُوا: أَفَلَا تَتَكَلَّمُ؟ قَالَ: اَعْمَلُوا فَعَلَّ مَيْسَرًا، ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى﴾ الْآيَةِ. (البخاري: ٧٥٥٢)

(٤) قَوْلُهُ: (بِطَرِيقِ الْاِعْتِبَارِ) وَدَشَّرَطَ فِي اسْتِنْبَاطِ الْمُفْسِّرِينَ: ١- أَنْ لَا يُخَالِفَ التَّفْسِيرَ بِالْمَأْتُورِ مُخَالَفَةً تَضَادَّةً، ٢- أَنْ تَتَّفِقَ مَعَ سِيَاقِ الْآيَةِ وَسَبَاقِهَا، ٣- أَنْ لَا يَتَنَافَى مَعَ دَلَالَةِ الْأَلْفَافِ مِنْ حَيْثُ اللَّغَةُ، ٤- أَنْ لَا يَتَعَارَضَ مَعَ الشَّرْعِ، ٥- أَنْ لَا يُؤَدِّي إِلَى نُصْرَةِ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالْأَهْوَاءِ الْمَذْمُومَةِ؛ وَهَذِهِ الشَّرُوطُ مَطْلُوبَةٌ فِي التَّفْسِيرِ بِالرَّأْيِ أَيْضًا. (الاستنباط عند المفسرين ملخصاً)

٢- وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا ۖ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ۗ﴾ [الشمس]، فَالْمَعْنَى الْمَنْطُوقُ لِهَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَرَّفَ كُلَّ نَفْسٍ بِالْبِرِّ وَالْإِثْمِ؛ وَلَكِنْ لَمَّا كَانَتْ: بَيَّنَّ خَلْقَ الصُّورَةِ الْعِلْمِيَّةِ لِلْبِرِّ وَالْإِثْمِ، وَبَيَّنَّ الْبِرَّ وَالْإِثْمَ - الْمَوْجُودَيْنِ بِالْإِجْمَالِ وَقَدْ نَفَخَ الرُّوحَ - مُشَابَهَةً يُمَكِّنُ الْاسْتِشْهَادُ بِهَذِهِ الْآيَةِ فِي مَسْئَلَةِ الْقَدْرِ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ الْاِعْتِبَارِ^(١). وَاللَّهُ أَعْلَمُ!

الفصل الثالث

في بيان غرائب القرآن الكريم^(٢)

لِيُعْلَمَ! أَنَّ غَرَائِبَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ - الَّتِي خُصِّصَتْ فِي الْأَحَادِيثِ بِمَزِيدٍ مِنَ الْاهْتِمَامِ وَبَيَّانِ الْفَضْلِ^(٣) - أَنْوَاعٌ:

١- فَالْغَرِيبَةُ فِي فَنِّ التَّذْكِيرِ بِآلَاءِ اللَّهِ: هِيَ آيَةٌ جَامِعَةٌ لِحُمْلَةِ عَظِيمَةٍ مِنْ صِفَاتِ الْحَقِّ تَعَالَى، مِثْلُ: آيَةِ الْكُرْسِيِّ، وَسُورَةِ الْإِخْلَاصِ، وَآخِرِ سُورَةِ الْحَشْرِ، وَأَوَّلِ سُورَةِ الْمُؤْمِنِ.

٢- وَالْغَرِيبَةُ فِي فَنِّ التَّذْكِيرِ بِأَيَّامِ اللَّهِ: هِيَ آيَةٌ يَبِينُ فِيهَا قِصَّةَ نَادِرَةٍ، أَوْ قِصَّةَ مَعْلُومَةٍ بِجَمِيعِ تَفَاصِيلِهَا، أَوْ قِصَّةَ جَلِيلَةٍ الْفَوَائِدِ الَّتِي تَكُونُ مَحَلًّا لِلْاِعْتِبَارَاتِ الْكَثِيرَةِ؛ وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي قِصَّةِ مُوسَى وَالْحَضِرِ^(٤) - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ -: "وَرَدَدْنَا أَنْ"

(١) قَوْلُهُ: (مِنْ طَرِيقِ الْاِعْتِبَارِ): وَأَثْبَتَ النَّبِيُّ ﷺ بِهَذِهِ الْآيَةِ مَسْئَلَةَ الْقَدْرِ وَقَالَ: "وَتَصَدِّقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا ۖ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ۗ﴾ [الشمس]".

(صحيح مسلم: ٢٦٥٠)

(٢) قَوْلُهُ: (غَرَائِبُ): الْغَرَائِبُ جَمْعُ: غَرِيبَةٍ، تُأْنِثُ الْغَرِيبُ مِنْ غَرَبَ الْكَلِمُ غَرَابَةً: خَفِيٌّ؛ وَالْمُرَادُ هُنَا: الطَّرِيقَةُ الْقَادِرَةُ الْبَدِيعَةُ (النَّوْكَاهَاتُ) - (الْمَعْرَبُ)

(٣) قَوْلُهُ: (بَيَّانِ الْفَضْلِ): أَيُّ: السُّورِ وَالْآيَاتِ الَّتِي وَرَدَ فِيهَا فَضْلٌ خَاصٌّ، وَلَهَا مِيزَةٌ خَاصَّةٌ. (الْمَعْرَبُ) =

مُوسَى كَانَ صَبْرًا حَتَّى يَقْضَى اللَّهُ عَلَيْنَا مِنْ خَبْرِهِمَا“^(١). [صحيح البخاري: ٦٨٧]

٣- وَالْغَرِيبَةُ فِي فَنِّ التَّدْكِيرِ بِالمَوْتِ وَمَا بَعْدَهُ: هِيَ آيَةٌ تَكُونُ جَامِعَةً لِأَحْوَالِ القِيَامَةِ مَثَلًا، وَلِذَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ: ”مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظَرَ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ كَأَنَّهُ رَأَى عَيْنٍ، فَلْيَقْرَأْ ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ۝﴾، وَ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْفَطَرَتْ ۝﴾، وَ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ ۝﴾“^(٢). [الترمذي: ٣٣٣٣]

٤- وَالْغَرِيبَةُ فِي فَنِّ الْأَحْكَامِ: هِيَ آيَةٌ تَكُونُ مُشْتَمِلَةً عَلَى بَيَانِ الْحُدُودِ، وَتَعْيِينِ الْأَوْضَاعِ الْخَاصَّةِ، كَمِثْلِ تَعْيِينِ مِائَةِ جَلْدَةٍ فِي حَدِّ الزَّانِ، وَتَعْيِينِ ثَلَاثِ حَيْضٍ أَوْ ثَلَاثَةِ أَظْهَارٍ لِعِدَّةِ الْمُطَلَّقةِ، وَتَعْيِينِ أَنْصِبَاءِ المَوَارِيثِ.

٥- وَالْغَرِيبَةُ فِي فَنِّ الْجَدَلِ: هِيَ آيَةٌ يَرِدُ فِيهَا سَوْقُ الْجَوَابِ بِنَهْجِ غَرِيبٍ، يَقْطَعُ الشُّبْهَةَ بِأَبْلَغِ وَجْهِ، أَوْ يُبَيِّنُ فِيهَا حَالَ قَرِيبٍ مِنْ تِلْكَ الفِرْقِ بِمَثَلٍ وَاضِحٍ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا﴾ [البقرة: ١٧]؛ وَكَذَا يُبَيِّنُ فِيهَا شِنَاعَةَ عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ، وَالْفَرْقَ بَيْنَ مَرْتَبَةِ الخَالِقِ وَالْمَخْلُوقِ، وَالْمَالِكِ وَالْمَمْلُوكِ بِأَمْثَلَةٍ عَجِيبَةٍ؛ أَوْ إِحْبَاطِ أَعْمَالِ أَهْلِ الرِّيَاءِ وَالسُّمْعَةِ بِأَبْلَغِ وَجْهِ.

وَعَرَائِبُ الْقُرْآنِ لَيْسَتْ بِمَحْضُورَةٍ فِي الْأَبْوَابِ الْمَذْكُورَةِ، فَأَحْيَانًا تَكُونُ غَرِيبَةً مِنْ جِهَةِ بِلَاغَةِ الْقُرْآنِ، وَأَنَاقَةِ أُسْلُوبِهِ، مِثْلُ سُورَةِ الرَّحْمَنِ؛ وَلِهَذَا سُمِّيَتْ فِي الْحَدِيثِ بِ”عَرُوسِ الْقُرْآنِ“^(٣)؛ وَأَحْيَانًا تَكُونُ غَرِيبَةً مِنْ جِهَةِ تَصْوِيرِ صُورَةٍ سَعِيدٍ وَشَقِيٍّ.

= (٤) قَوْلُهُ: (الْحَضِيرُ): الْحَضِيرُ -بِفَتْحِ فَكْسِرِ- الرُّزْجُ العُضُّ الْأَخْضَرُ؛ سُمِّيَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ بِهِ لِأَنَّهُ قَعَدَ مَرَّةً فِي مَكَانٍ يَأْسُ، فَأَخْضَرَتِ الْأَرْضُ كَمَا فِي رِوَايَةِ البُخَارِيِّ، رَقْمُ الْحَدِيثِ: ٣٤٠٢. (المعرب)

(١) قَوْلُهُ: (وَدِدْنَا أَنْ [لِخ]): صحيح البخاري: ٦٨٧، كِتَابُ التَّفْسِيرِ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الكَهْفِ. (المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (إِذَا الشَّمْسُ [لِخ]): سنن الترمذي: ٢، ١٦٨. (المعرب)

(٣) قَوْلُهُ: (بِعَرُوسِ الْقُرْآنِ): المشكوة: ١٨٩ فِي قَضَائِلِ الْقُرْآنِ. (المعرب)

ظَهْرُ الْقُرْآنِ وَبَطْنُهُ

لَقَدْ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ: "لِكُلِّ آيَةٍ مِنْهَا ظَهْرٌ وَبَطْنٌ"^(١)، وَلِكُلِّ حَرْفٍ حَدٌّ،
وَلِكُلِّ حَدٍّ مُطْلَعٌ"^(٢)؛ فَيَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ ظَهْرَ هَذِهِ الْعُلُومِ الْحَمْسَةِ: هُوَ مَذْلُوعُ
الْكَلَامِ وَمَنْطُوقُهُ"^(٣)؛ وَالْبَطْنُ:

١- فِي التَّذْكِيرِ بِآلَاءِ اللَّهِ: هُوَ التَّفَكُّرُ فِي آلَاءِ اللَّهِ، وَمُرَاقَبَةُ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ
وَتَعَالَى.

٢- وَفِي التَّذْكِيرِ بِأَيَّامِ اللَّهِ: هُوَ مَعْرِفَةُ مَنَاطِ الْمَدْحِ وَالذَّمِّ، وَالشَّوَابِ وَالْعِقَابِ

(١) قَوْلُهُ: (ظَهْرٌ وَبَطْنٌ): وَالْمُرَادُ بِالظَّهْرِ وَالْبَطْنِ: أَنْ ظَهَرَهَا مَا ظَهَرَ مِنْ مَعَانِيهَا لِأَهْلِ الْعِلْمِ
بِالظَّاهِرِ، وَبَطْنُهَا: مَا تَضَمَّنَهُ مِنَ الْأَسْرَارِ الَّتِي أُطْلِعَ اللَّهُ عَلَيْهَا أَرْبَابَ الْحَقَائِقِ؛ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الظَّاهِرُ
الْبَاطِنُ، وَالْبَاطِنُ الْقَهْمُ. (مباحث)

وَقَالَ الْأَسْتَاذُ مُحَمَّدُ حُسَيْنُ الدَّهْبِيِّ: إِنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ لَهُ ظَهْرٌ وَبَطْنٌ، أَيُّ: ظَهْرُهُ يَفْهَمُهُ كُلُّ مَنْ
يَعْرِفُ اللِّسَانَ الْعَرَبِيَّ، وَبَطْنُهُ يَفْهَمُهُ أَصْحَابُ التَّوْحِيدِ، وَأَرْبَابُ الْبَصَائِرِ؛ غَيْرَ أَنَّ الْمَعَانِي الْبَاطِنَةَ لِلْقُرْآنِ
لَا تَقِفُ عِنْدَ الْحَدِّ الَّذِي تَصِلُ إِلَيْهِ مَدَارِكُنَا الْقَاصِرَةِ؛ بَلْ هِيَ أَمْرٌ فَوْقَ مَا نَنْظُرُ، وَأَعْظَمُ مِمَّا نَتَصَوَّرُ.

(التفسير والمفسرون بحواله تفحات العبير)

وَقَالَ شَيْخُنَا يُونُسُ الشَّاجِقُورِيُّ: لِكُلِّ آيَةٍ ظَهْرٌ بِحَسَبِ التَّفْسِيرِ بِالدَّرَايَةِ، وَبَطْنٌ بِحَسَبِ التَّفْسِيرِ
بِالإِشَارَةِ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: "وَلِكُلِّ حَدٍّ مُطْلَعٌ"، أَيُّ: لِكُلِّ حَدٍّ مِنَ الدَّرَايَةِ وَالإِشَارَةِ مُطْلَعٌ مِنَ الْعُلُومِ
الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ.

(٢) قَوْلُهُ: (مُطْلَعٌ): رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ وَالْبَغْوِيُّ فِي شَرْحِ السُّنَّةِ: ٣٤٣٣، وَرَمَزَ لَهُ السِّيُوطِيُّ فِي
الْجَامِعِ الصَّغِيرِ بِ(ح) أَيُّ أَنَّهُ حَدِيثٌ حَسَنٌ؛ وَأَوَّلُهُ: "أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، لِكُلِّ حَرْفٍ مِنْهَا
إِلْحٌ"، وَفِي رِوَايَةٍ: لِكُلِّ آيَةٍ مِنْهَا إِلْحٌ. (المعرب)

(٣) قَوْلُهُ: (هُوَ مَذْلُوعُ الْكَلَامِ): فَالتَّفْسِيرُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ: لِأَنَّ التَّفْسِيرَ إِنْ كَانَ بِمَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ
أَوْ السُّنَّةِ أَوْ مِنْ كَلَامِ الصَّحَابَةِ، فَهُوَ "تَفْسِيرٌ بِالرِّوَايَةِ" - وَدَسَمَى "التَّفْسِيرَ بِالْمَأْتُورِ" أَيْضًا -، مُسْتَنْبَدًا إِلَى
مَا يَجِبُ الِاسْتِنَادُ إِلَيْهِ؛ وَإِنْ كَانَ مُسْتَنْبَدًا مِنَ الْإِجْتِهَادِ، فَهُوَ "تَفْسِيرٌ بِالدَّرَايَةِ"؛ وَمَا اسْتَنْبَطَ مِنَ الدَّقَائِقِ
وَالْأَسْرَارِ بِإِشَارَةِ خَفِيَّةٍ، فَهُوَ "تَفْسِيرٌ بِالإِشَارَةِ"؛ وَهُوَ جَائِزٌ لِمَا رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لِكُلِّ آيَةٍ ظَهْرٌ
وَبَطْنٌ. (روح القدير)

مِنْ تِلْكَ الْقِصَصِ، وَالْإِتِّعَازِ بِهَا.

٣- وَفِي التَّذْكِيرِ بِالْحِجَّةِ وَالتَّارِ: هُوَ ظُهُورُ الخَوْفِ وَالتَّجَافُوتِ، وَجَعَلَ تِلْكَ الْأُمُورَ كَأَنَّهَا بِمَرَأَى مِنْهُ.

٤- وَفِي آيَاتِ الْأَحْكَامِ: هُوَ اسْتِنْبَاطُ الْأَحْكَامِ الْحَقِيقِيَّةِ بِالفَحَاوِى وَالْإِيمَاءَاتِ.

٥- وَفِي مُحَاجَّةِ الْفِرَاقِ الْبَاطِلَةِ: هُوَ مَعْرِفَةُ أَصْلِ تِلْكَ الْقَبَائِحِ، وَالْحَاقِ مِثْلِهَا بِهَا.

وَمُطَّلَعُ الظَّهْرِ: هُوَ مَعْرِفَةُ لُغَةِ الْعَرَبِ، وَالْآثَارِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِعِلْمِ التَّفْسِيرِ.

وَمُطَّلَعُ الْبَطْنِ: هُوَ لُطْفُ الذِّهْنِ، وَاسْتِقَامَةُ الفَهْمِ، مَعَ نُورِ الْبَاطِنِ، وَسَكِينَةِ

الْقَلْبِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ!

الفَصْلُ الرَّابِعُ

فِي بَيَانِ بَعْضِ الْعُلُومِ الْوَهْبِيَّةِ

مِنَ الْعُلُومِ الْوَهْبِيَّةِ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ الَّتِي سَبَقَتْ الْإِشَارَةَ إِلَيْهَا:

١- تَأْوِيلُ قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، -وَالْفَقِيرِ فِي هَذَا الْمَوْضُوعِ رِسَالَةٌ

مُسَمَّاةٌ بِتَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ^(١)؛ وَالْمُرَادُ مِنَ التَّأْوِيلِ: هُوَ أَنْ يَكُونَنَّ لِكُلِّ قِصَّةٍ

وَقَعَتْ مَبْدَأً مِنْ اسْتِعْدَادِ الرُّسُولِ وَاسْتِعْدَادِ قَوْمِهِ بِحَسَبِ تَدْبِيرِ اللَّهِ الَّذِي أَرَادَهُ فِي

ذَلِكَ الْوَقْتِ؛ وَكَأَنَّهُ أَشَارَ إِلَى هَذَا الْمَعْنَى فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيُعَلِّمُكَ مِنْ تَأْوِيلِ

الْأَحَادِيثِ﴾ [يوسف ١٥].

٢- وَمِنْهَا: تَنْقِيحُ الْعُلُومِ الْخَمْسَةِ الَّتِي هِيَ مَنْطُوقُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ؛ وَقَدْ مَرَّ

تَفْصِيلُهَا فِي أَوَّلِ الرِّسَالَةِ، فَلْيُرْجَعْ إِلَيْهِ.

(١) قَوْلُهُ: (الْأَحَادِيثُ): رِسَالَةٌ مَطْبُوعَةٌ، قَصَدَ الْمُصَنِّفُ فِيهَا لِإثْبَاتِ الْمُعْجَزَاتِ وَالتَّدْلِيلِ عَلَيْهَا

لِلْفَلَسَفَةِ وَالْعُقْلَانِيَّةِ؛ وَلَكِنَّ تَأْوِيلَاتِهِ فِيهَا لَا يَتَّفِقُ كَلِمَاتٌ مَعَ ظَوَاهِرِ النُّصُوصِ، فَلْيُتَنَبَّهْ لَمْ. (المعْرَب)

٣- ومنها: تَرْجَمَةُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ^(١) بِاللُّغَةِ الْفَارَسِيَّةِ، بِوَجْهِ قَرِيبٍ مِنَ النَّصِّ الْعَرَبِيِّ فِي مِقْدَارِ الْكَلِمَاتِ، وَفِي التَّخْصِيصِ وَالتَّعْيِينِ، وَعَظِيمِ ذَلِكَ^(٢)؛ وَسَمَّيْتُهَا

(١) قوله: (تَرْجَمَةُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ): التَّرْجِمَةُ: هُوَ التَّعْيِيرُ عَنِ الْكَلَامِ بِلُغَةٍ أُخْرَى؛ وَتَرْجَمَةُ الْقُرْآنِ: هُوَ التَّعْيِيرُ عَنِ مَعْنَاهُ بِلُغَةٍ أُخْرَى.

والتَّرْجِمَةُ الْحَرْفِيَّةُ لِلْقُرْآنِ حَرَامٌ، وَالتَّرْجِمَةُ الْمَعْنَوِيَّةُ بِالْمَعَانِي الْأَصْلِيَّةِ جَائِزَةٌ، بَلْ وَاجِبَةٌ؛ وَالتَّرْجِمَةُ الْمَعْنَوِيَّةُ بِالْمَعَانِي الثَّانَوِيَّةِ غَيْرُ مَيْسُورَةٌ؛ وَتَفْصِيلُهُ: أَنَّ التَّرْجِمَةَ نَوْعَانِ: أَحَدُهُمَا: تَرْجِمَةُ حَرْفِيَّةٌ، وَذَلِكَ بِأَنْ تُوضَّحَ تَرْجِمَةُ كُلِّ كَلِمَةٍ بِإِزَائِيهَا، بِحَيْثُ يَكُونُ التَّنْظِمُ مُوَافِقًا لِلنَّظْمِ، وَالتَّرْتِيبُ مُوَافِقًا لِلتَّرْتِيبِ، مِثْلُ أَنْ يُتَرْجَمَ: ﴿إِنَّا﴾، ثُمَّ ﴿جَعَلْنَاهُ﴾، ثُمَّ ﴿قُرْءَانًا﴾، ثُمَّ ﴿عَرَبِيًّا﴾. [الزخرف: ٣]، وَهَكَذَا.

وَثَانِيهِمَا: تَرْجِمَةٌ مَعْنَوِيَّةٌ أَوْ تَفْسِيرِيَّةٌ، وَذَلِكَ بِأَنْ يُعْبَّرَ عَنِ مَعْنَى الْكَلَامِ بِلُغَةٍ أُخْرَى مِنْ غَيْرِ مُرَاعَاةِ التَّنْظِمِ -أَي: الْمُفْرَدَاتِ-، وَالتَّرْتِيبِ؛ وَهِيَ قَرِيبَةٌ مِنْ مَعْنَى التَّفْسِيرِ الْإِجْمَالِيِّ. وَبِحَسَبِ التَّرْجِمَةِ الْمَعْنَوِيَّةِ لِلْقُرْآنِ الْمَجِيدِ مَعَانٍ: أُصْلِيَّةٌ، وَثَانَوِيَّةٌ؛ فَالْمُرَادُ بِالْمَعَانِي الْأَصْلِيَّةِ: الْمَعَانِي الَّتِي يَسْتَوِي فِي فَهْمِهَا كُلُّ مَنْ عَرَفَ مَذَلُولَاتِ الْأَلْفَاظِ الْمُفْرَدَةِ، وَعَرَفَ وَجُوهَ تَرَكَيبِهَا مَعْرِفَةً إِجْمَالِيَّةً؛ وَالْمُرَادُ بِالْمَعَانِي الثَّانَوِيَّةِ: خَوَاصُّ التَّنْظِمِ الَّتِي يَرْتَفِعُ بِهَا شَأْنُ الْكَلَامِ، وَبِهَا كَانَ الْقُرْآنُ مُعْجَزًا. أَمَّا التَّرْجِمَةُ الْمَعْنَوِيَّةُ بِالْمَعَانِي الْأَصْلِيَّةِ لِلْقُرْآنِ، فَهِيَ جَائِزَةٌ؛ بَلْ قَدْ تَجِبُ حِينَ تَكُونُ وَسِيلَةً إِلَى إِبْلَاحِ الْقُرْآنِ وَالْإِسْلَامِ لِغَيْرِ النَّاطِقِينَ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ؛ لَكِنْ يُشْتَرَطُ لِحُجُوزِ ذَلِكَ شُرُوطٌ:

١- أَنْ يَكُونَ الْمُتَرْجِمُ عَالِمًا بِمَذَلُولَاتِ الْأَلْفَاظِ فِي اللَّغَتَيْنِ -الْمُتَرْجَمِ مِنْهَا، وَاللُّغَةِ-، وَمَاتَّقَضِيهِ حَسَبِ السِّيَاقِ؛ ٢- أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِمَعَانِي الْأَلْفَاظِ الشَّرْعِيَّةِ فِي الْقُرْآنِ؛ ٣- أَنْ لَا تَجْعَلَ بَدِيلًا عَنِ الْقُرْآنِ بِحَيْثُ يُسْتَفْعَى بِهَا عَنْهُ؛ وَعَلَى هَذَا فَلَا بُدَّ: أَنْ يُكْتَتَبَ الْقُرْآنُ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَإِلَى جَانِبِهِ هَذِهِ التَّرْجِمَةُ لِتَكُونَ كالتَّفْسِيرِ لَهُ. (روح القدير)

الملاحظة: وَأَيْضًا لَا تُقْبَلُ التَّرْجِمَةُ لِلْقُرْآنِ إِلَّا مِنْ مَأْمُونٍ عَلَيْهَا بِحَيْثُ يَكُونُ مُسْلِمًا مُسْتَقِيمًا فِي دِينِهِ. (٢) قوله: (وَعَظِيمِ ذَلِكَ): اعْلَمْ! أَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ فِي قِيَمَةِ الْعَرَبِيَّةِ فَصَاحَةٌ وَبِلَاغَةٌ، وَلَهُ مِنْ: خَوَاصِّ التَّرَاكِيِبِ، وَأَسْرَارِ الْأَسَالِيبِ، وَلَطَائِفِ الْمَعَانِي، وَأَيَّاتِ إِعْجَازِهِ مَا لَا يَسْتَقْبَلُ بِأَدَانِهِ لِسَانٌ؛ فَلِهَذَا لَا يَجِدُ الْمَرْءُ أَذْنِي شُبْهَةً فِي حُرْمَةِ تَرْجِمَةِ الْقُرْآنِ تَرْجِمَةً حَرْفِيَّةً؛ فَالْقُرْآنُ: كَلَامُ اللَّهِ الْمُنَزَّلُ عَلَى رَسُولِهِ، الْمُعْجَزُ بِالْفَاظِ وَمَعَانِيهِ، الْمُتَعَبَّدُ بِتَلَاوِثِهِ؛ فَلَنْ يَتَأَنَّى الْإِعْجَازُ بِالتَّرْجِمَةِ إِذَا تُرْجِمَتْ؛ فَتَرْجِمَةُ الْقُرْآنِ الْحَرْفِيَّةُ -مَهْمَا كَانَ الْمُتَرْجِمُ عَلَى دِرَايَةِ بِاللُّغَاتِ وَأَسَالِيبِهَا وَتَرَكَيبِهَا- تُخْرِجُ الْقُرْآنَ عَنْ أَنْ يَكُونَ قُرْآنًا.

(مباحث، أصول)

بِـ "فَتَّحُ الرَّحْمَنُ فِي تَرْجَمَةِ الْقُرْآنِ"، وَقَدْ تَرَكْتُ هَذَا الشَّرْطَ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ خَوْفًا مِنْ عَدَمِ فَهْمِ الْقَارِئِ بِدُونِ تَفْصِيلٍ.

٤- وَمِنْهَا: عِلْمُ خَوَاصِّ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؛ وَقَدْ تَكَلَّمَتْ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ فِي خَوَاصِّ الْقُرْآنِ مِنْ وَجْهَيْنِ: وَجْهِ كَالدُّعَاءِ، وَوَجْهِ كَالسِّحْرِ، أُعْوِذُ بِاللَّهِ مِنْهُ.

وَقَدْ فَتَّحَ اللَّهُ عَلَى الْفَقِيرِ بَابًا -وَرَاءَ مَا نُقِلَ مِنْ خَوَاصِّ الْقُرْآنِ-، وَوَضَعَ فِي حِجْرِي جَمِيعَ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى، وَالْآيَاتِ الْعُظْمَى، وَالْأَدْعِيَةَ الْمُبَارَكَةَ مَرَّةً وَاحِدَةً، وَقَالَ: "هَذَا عَطَاؤُنَا لِلِاسْتِعْمَالِ"؛ وَلَكِنْ كُلُّ آيَةٍ وَاسْمٍ وَدُعَاءٍ مَشْرُوطٌ بِشُرُوطٍ لَا تَضْبُطُهَا قَاعِدَةٌ؛ بَلْ قَاعِدَتُهَا: "إِنْتِظَارُ عَالَمِ الْغَيْبِ"، كَمَا يَكُونُ فِي حَالَةِ الْاسْتِخَارَةِ؛ حَتَّى يَنْظُرَ بِأَيِّ آيَةٍ أَوْ اسْمٍ يُشَارُ إِلَيْهِ مِنْ عَالَمِ الْغَيْبِ، فَيَقْرَأُ^(١) تِلْكَ الْآيَةَ أَوِ الْاسْمَ عَلَى طَرِيقَةٍ مُقَرَّرَةٍ عِنْدَ أَهْلِ الْفَنِّ.

وَهَذَا مَا قَصَدْتُ إِيرَادَهُ فِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ؛ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ أَوْلًا وَآخِرًا، وَظَاهِرًا وَبَاطِنًا^(٢).

(١) قَوْلُهُ: (فَيَقْرَأُ): أَيُّ لِلْمَرِيضِ أَوْ لِنَفْسِهِ؛ قَهْدًا مِنَ الرُّقِيِّ الْمَسْتُونَةِ. (المعرب)

(٢) قَوْلُهُ: (وَبَاطِنًا): وَالْفَصْلُ الْخَامِسُ الَّذِي يَبْحَثُ فِيهِ عَنِ الْحُرُوفِ الْمُقَطَّعَاتِ خَارِجًا مِنَ الْبَابِ الرَّابِعِ، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ هَذَا الْاِخْتِتَامُ، وَكَذَا لَيْسَ بِشَامِلٍ فِي الدَّرْسِ فَلَذَا حَذَفْنَاهُ مِنَ الْكِتَابِ، إِذْ لَيْسَ فِيهِ كَبِيرُ قَائِدَةٍ. (المعرب)

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ الْكَرِيمِ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

فهرس الكتاب

الرقم	العناوين	الصفحة
١	تقْرِيطُ لِلشَّيخِ نُورِ عَالَمِ خَلِيلِ الْأَمِينِي أَطَالَ اللهُ بِقَاءَهُ	٣
٢	تَرْجَمَةُ الْإِمَامِ الْمُصَنِّفِ فِي سَطُورٍ	٥
٣	مُقَدِّمَةُ الْمُعَرَّبِ	٧
٤	التَّصْدِيرُ	٩
٥	التَّقْدِيمَةُ	١٣
٦	مُقَدِّمَةُ الْكِتَابِ	١٧
الباب الأول		
١	الباب الأول في بيان العلوم الخمسة	٢٣
٢	العلوم التي يحتاج إليها المفسر (التعليق)	٢٣
٣	لفظ علوم القرآن يطلق على معنيين (التعليق)	٢٣
٤	أسلوب القرآن الكريم في عرض العلوم الخمسة	٢٦
٥	أسلوب العرب الأولين (التعليق)	٢٦
٦	الكلام على قسَمي أسباب النزول	٢٨
٧	الأسباب العامة لنزول القرآن	٢٨
٨	الفصل الأول: في علم الجدَل	٣٠
٩	المشركون وضلالتهم	٣٤

٣٥	شعائر الملة الابراهيمية	١٠
٣٥	الفطرة وما هي وخصال الفطرة (التعليق)	١١
٣٦	شرائع الملة الابراهيمية	١٢
٣٧	عقائد الملة الابراهيمية	١٣
٣٧	ضلال المشركين	١٤
٣٨	بيان الشرك	١٥
٣٨	توحيد الالهية وتوحيد الربوبية (التعليق)	١٦
٣٩	الصفات المختصة (التعليق)	١٧
٣٩	توحيد الربوبية	١٨
٤١	بيان التشبيه	١٩
٤١	الفرق بين الشرك والتشبيه (التعليق)	٢٠
٤٢	بيان التخریف	٢١
٤٣	جحود الآخرة	٢٢
٤٣	استبعاد رسالة النبي ﷺ	٢٣
٤٤	نمودج المشركين	٢٤
٤٥	كيف الرد على ضلالاتهم	٢٥
٤٥	رد الإشراك	٢٦
٤٧	ورد التشبيه	٢٧
٤٨	ورد التخریف	٢٨

٤٨	وَرَدُّ اسْتِيعَادِ الْحُشْرِ وَالنَّشْرِ	٢٩
٤٩	الرَّدُّ عَلَى مُنْكَرِي الرِّسَالَةِ	٣٠
٥١	الْيَهُودُ وَضَلَالَاتُهُمْ	٣١
٥٣	بَيَانُ التَّحْرِيفِ	٣٢
٥٦	أَمْثَلَةُ التَّحْرِيفِ الْمَعْنَوِيِّ	٣٣
٥٩	بَيَانُ كَيْثَمَانِ الْآيَاتِ	٣٤
٦٠	أَمْثَلَتُهُ	٣٥
٦١	بَيَانُ الْاِفْتِرَاءِ	٣٦
٦٣	مَا هُوَ سَبَبُ التَّقْصِيرِ	٣٧
٦٣	العَصِيَّةُ الشَّدِيدَةُ مِنْ أَسْبَابِ الاسْتِيعَادِ	٣٨
٦٤	تَوْضِيحُ بَعْضِ أَسْبَابِ الاسْتِيعَادِ	٣٩
٦٤	مَا هُوَ السَّبَبُ فِي اخْتِلَافِ شَرَائِعِ الْأَنْبِيَاءِ	٤٠
٦٥	اخْتِلَافِ الشَّرَائِعِ كاخْتِلَافِ وَصَفَاتِ الطَّبِيبِ	٤١
٦٥	أَنْمُودَجُ الْيَهُودِ	٤٢
٦٦	التَّصَارِي وَضَلَالَاتُهُمْ	٤٣
٦٧	عَقِيدَةُ الثَّلَاثِ وَالرَّدُّ عَلَيْهَا	٤٤
٧١	أَنْمُودَجُ التَّصَارِي	٤٥
٧١	عَقِيدَةُ مَصْلُوبِيَّةِ الْمَسِيحِ وَالرَّدُّ عَلَيْهَا	٤٦
٧٢	تَحْرِيفُهُمْ فِي بَشَارَةِ الْفَارَقْلَيْطِ	٤٧

٧٣	المُنَافِقُونَ أَقْسَامُهُمْ وَأَنْوَاعُهُمْ	٤٨
٧٣	نِفَاقُ الْإِعْتِقَادِ وَنِفَاقُ الْعَمَلِ	٤٩
٧٤	مَظَاهِيرُ نِفَاقِ الْعَمَلِ	٥٠
٧٦	الْكَلَامُ حَوْلَ قِسْمِي النِّفَاقِ	٥١
٧٧	الغَرَضُ مِنْ ذِكْرِ أَحْوَالِ الْمُنَافِقِينَ فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ	٥٢
٧٨	نَمُودَجُ الْمُنَافِقِينَ	٥٣
٧٨	الْقُرْآنُ كِتَابٌ كُلِّ عَصْرٍ	٥٤
فُصُولٌ فِي: بَقِيَّةِ مَبَاحِثِ الْعُلُومِ الْخَمْسَةِ		
٧٩	الفصل الثاني في بيان التذكير بآلاء الله	٥٥
٨٠	إثبات الذات وبيان الصفات	٥٦
٨١	صفاته تعالى توقيفية	٥٧
٨١	أسلوب التذكير بآلائه تعالى وآيات قدرته	٥٨
٨٣	الفصل الثالث في بيان التذكير بأيام الله	٥٩
٨٤	ما هو الغرض الأساسي من ذكر القصاص	٦٠
٨٥	القصاص المتكررة في القرآن	٦١
٨٩	ما ذكرت من القصاص مرة أو مرتين فقط	٦٢
٩١	الفصل الرابع في بيان التذكير بالموت وما بعده	٦٣
٩٣	الفصل الخامس في علم الأحكام	٦٤

٩٣	دَوْرُ التَّشْرِيعِ الْإِسْلَامِيِّ فِي إِصْلَاحِ الْمِلَّةِ الْحَنِيفِيَّةِ	٦٥
٩٥	الأحكامُ الْمُخْتَلَفَةُ، وَإِصْلَاحُ الْمِلَّةِ الْحَنِيفِيَّةِ الْمُحَرَّفَةِ:	٦٦
٩٦	آيَاتُ الْأَحْكَامِ	٦٧
٩٨	التَّعْرِیضَاتُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِأَسْبَابِ التُّزْوِلِ	٦٨
١٠٠	أَمْثَلَةُ التَّعْرِیضَاتِ	٦٩
١٠٣	مَدْحُوظَةٌ فِي آيَاتِ التَّعْرِیضِ	٧٠
البَابُ الثَّانِي		
١٠٧	البَابُ الثَّانِي فِي بَيَانِ وُجُوهِ الْحَقَاءِ	٧١
١٠٧	فِي مَعَانِي نَظْمِ الْقُرْآنِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى أَهْلِ هَذَا الْعَصْرِ، وَإِزَالَةِ ذَلِكَ الْحَقَاءِ بِأَوْضَحِ بَيَانٍ	٧٢
١٠٨	مَنْهَجُ الرَّسُولِ فِي التَّفْسِيرِ	٧٣
١٠٩	التَّفْسِيرُ فِي عُصُورِ التَّدْوِينِ	٧٤
١٠٩	التَّفْسِيرُ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ (التعليق)	٧٥
١٠٩	التَّفْسِيرُ فِي عَهْدِ الصَّحَابَةِ (التعليق)	٧٦
١١٠	التَّفْسِيرُ فِي عَهْدِ التَّابِعِينَ (التعليق)	٧٧
أَسْبَابُ الصُّعُوبَةِ		
١١٣	أَسْبَابُ الصُّعُوبَةِ	٧٨
١١٥	الفصل الأول: فِي السَّبَبِ الْأَوَّلِ مِنْ أَسْبَابِ الصُّعُوبَةِ	٧٩

١١٥	شَرْحُ غَرِيبِ الْقُرْآنِ	٨٠
١١٧	مَبْحَثُ طَرِيقِ السَّلَفِ فِي شَرْحِ الْغَرِيبِ	٨١
١٢٠	الفصل الثاني: فِي السَّبَبِ الثَّانِي مِنْ أَسْبَابِ الصُّعُوبَةِ	٨٢
١٢٠	مَعْرِفَةُ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ	٨٣
١٢١	مَا هُوَ مَعْنَى النَّسْخِ عِنْدَ الْمُتَقَدِّمِينَ	٨٤
١٢٤	الآيَاتُ الْمَنْسُوخَةُ عِنْدَ الْمُتَقَدِّمِينَ	٨٥
١٢٥	عَدَدُ الْآيَاتِ الْمَنْسُوخَةِ عِنْدَ الْمُتَأَخِّرِينَ	٨٦
١٤٨	الفصل الثالثُ فِي السَّبَبِ الثَّالِثِ مِنْ أَسْبَابِ الصُّعُوبَةِ	٨٧
١٤٨	مَعْرِفَةُ أَسْبَابِ التُّزْوُلِ	٨٨
١٤٩	مَعْنَى "نَزَلَتْ فِي كَذَا" عِنْدَ الْمُتَقَدِّمِينَ	٨٩
١٥٢	الرِّوَايَاتُ الَّتِي لَيْسَ لَهَا مَدْخَلٌ فِي كَوْنِهَا أَسْبَابَ التُّزْوُلِ	٩٠
١٥٤	شَرْطُ الْمُقْسِرِ فِي بَابِ أَسْبَابِ التُّزْوُلِ	٩١
١٥٥	حُكْمُ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ	٩٢
١٥٦	أَنْوَاعُ شَرَائِعَ مَنْ قَبَلْنَا مِمَّا (التعليق)	٩٣
١٥٧	الْعِبْرَةُ بِعُمُومِ اللَّفْظِ، لَا بِخُصُوصِ السَّبَبِ	٩٤
١٥٧	الأمثلة والأحكام المتعلقة بالأقسام المذكورة (التعليق)	٩٥
١٥٩	الأصل: إِبْقَاءُ الْمُطْلَقِ عَلَى إِطْلَاقِهِ	٩٦
١٥٩	مَا هِيَ مِنْ قَبِيلِ أَسْبَابِ التُّزْوُلِ الْعَامَّةِ	٩٧

١٦١	مِن مَنَاهِجِ الصَّحَابَةِ فِي التَّفْسِيرِ	٩٨
١٦١	قَدْ يَفْرُضُونَ السُّؤَالَ وَالْجَوَابَ فِي التَّفْسِيرِ	٩٩
١٦٣	قَدْ يُرِيدُونَ التَّقَدُّمَ وَالتَّأخَّرَ الرَّثْبِي لَا الزَّمَانِي	١٠٠
١٦٤	فَذَلِكَ الْكَلَامُ	١٠١
١٦٥	فَنُّ مِنْ فُنُونِ التَّوْجِيهِ	١٠٢
١٦٥	مَا هُوَ مَوْقِفُ الْمُفَسِّرِ عِنْدَ التَّعَارُضِ بَيْنَ الْآيَاتِ	١٠٣
١٦٦	أَمْثَلَةُ التَّوْجِيهِ	١٠٤
١٦٨	مَلْحُوظَةٌ فِي ذِكْرِ شَرْحِ الْعَرِيبِ وَأَسْبَابِ التُّزُولِ	١٠٥
١٦٨	إِفْرَاطُ بَعْضِ الْمُفَسِّرِينَ فِي هَذَا الْبَابِ	١٠٦
١٦٩	الفصل الرابع في بَقِيَّةِ مَبَاحِثِ الْبَابِ الثَّانِي	١٠٧
١٦٩	السَّبَبُ الرَّابِعُ مِنْ أَسْبَابِ الصُّعُوبَةِ الْحَذْفُ	١٠٨
١٧٨	الْأَدَوَاتُ الَّتِي يَحْتَاجُ إِلَيْهَا الْمُفَسِّرُ فِي بَابِ الْحَذْفِ	١٠٩
١٨٠	اسْتِعْمَالُ كَلِمَةِ "إِذْ" فِي مَعْنَى التَّخْوِيفِ وَالتَّهْوِيلِ	١١٠
١٨١	حَذْفُ الْحَارِ	١١١
١٨١	حَذْفُ جَوَابِ الشَّرْطِ فِي مَقَامِ التَّعَجُّبِ	١١٢
١٨٢	السَّبَبُ الْخَامِسُ مِنْ أَسْبَابِ الصُّعُوبَةِ	١١٣
١٨٢	إِبْدَالُ شَيْءٍ بِشَيْءٍ	١١٤
١٨٢	مِنْ قَبِيلِ إِحْلَالِ فِعْلِ مَحَلِّ فِعْلِ آخَرَ	١١٥

١٨٢	الإحلال والإيثار (التعليق)	١١٦
١٨٤	أنواع الإيثار (التعليق)	١١٧
١٨٦	مِنْ قَبِيلِ إِحْلَالِ اسْمٍ مَحَلَّ اسْمٍ آخَرَ	١١٨
١٩٠	مِنْ قَبِيلِ إِحْلَالِ حَرْفٍ مَحَلَّ حَرْفٍ آخَرَ لِتَقَارِبِ الْمَعْنَى	١١٩
١٩٣	مِنْ قَبِيلِ إِحْلَالِ جُمْلَةٍ مَحَلَّ جُمْلَةٍ أُخْرَى	١٢٠
١٩٥	مِنْ قَبِيلِ إِحْلَالِ التَّعْرِيفِ مَحَلَّ التَّنْكِيرِ	١٢١
١٩٦	مِنْ قَبِيلِ إِحْلَالِ الْمَذْكَرِ أَوْ الْمَوْثَّ مَحَلَّ الْآخِرِ	١٢٢
١٩٧	مِنْ قَبِيلِ إِحْلَالِ الْمُفْرَدِ مَحَلَّ التَّنْيَةِ	١٢٣
١٩٨	مِنْ قَبِيلِ إِحْلَالِ الشَّرْطِ وَالْجَزَاءِ وَجَوَابِ الْقَسْمِ مَحَلَّ جُمْلَةٍ مُسْتَقَلَّةٍ	١٢٤
١٩٩	مِنْ قَبِيلِ إِحْلَالِ الْخِطَابِ مَحَلَّ الْغَيْبَةِ	١٢٥
٢٠٠	مِنْ قَبِيلِ إِحْلَالِ الْإِخْبَارِ مَحَلَّ الْإِنْشَاءِ، وَبِالْعَكْسِ	١٢٦
٢٠٢	السَّبَبُ السَّادِسُ مِنْ أَسْبَابِ الصُّعُوبَةِ	١٢٧
٢٠٢	التَّقْدِيمُ وَالتَّأخِيرُ، وَالتَّعْلُقُ بِالْبَعِيدِ وَمَا شَابَهُمَا	١٢٨
٢٠٤	وَالْتَّعْلُقُ بِالْبَعِيدِ أَيْضًا مِمَّا يُوجِبُ الصُّعُوبَةَ فِي الْكَلَامِ، وَكَذَلِكَ مَا يَكُونُ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ، نَحْوُ:	١٢٩
٢٠٧	السَّبَبُ السَّابِعُ مِنْ أَسْبَابِ الصُّعُوبَةِ: الْإِطْنَابُ وَالتَّكْرَارُ	١٣٠
٢٠٧	صُورُ الْإِطْنَابِ بِالزِّيَادَةِ	١٣١

٢٠٨	إِطْنَابُ الزِّيَادَةِ بِالصِّفَةِ	١٣٢
٢٠٨	إِطْنَابُ الزِّيَادَةِ بِالْبَدَلِ	١٣٣
٢٠٨	إِطْنَابُ الزِّيَادَةِ بِالْعَطْفِ التَّفْسِيرِيِّ	١٣٤
٢٠٩	إِطْنَابُ الزِّيَادَةِ بِالتَّكْرَارِ	١٣٥
٢١٢	الإِطْنَابُ بِالْأَحْرَفِ الزَّائِدَةِ، وَمِنْهَا: حَرْفُ الْحِزْرِ	١٣٦
٢١٣	الإِطْنَابُ بِالتَّكْيِيدِ، وَمِنْهَا: وَאוּ الْإِتِّصَالِ	١٣٧
٢١٥	أَقْوَالُ الْمُحَقِّقِينَ فِي وَاوِ الْإِتِّصَالِ	١٣٨
٢١٦	السَّبَبُ الثَّامِنُ مِنْ أَسْبَابِ الصُّعُوبَةِ	١٣٩
٢١٦	انْتِشَارُ الضَّمَائِرِ، وَتَعَدُّدُ الْمُرَادِ مِنَ اللَّفْظَةِ الْوَاحِدَةِ	١٤٠
٢١٧	تَعَدُّدُ الْمُرَادِ مِنَ اللَّفْظَةِ الْوَاحِدَةِ، وَمَا هُوَ مِنْ قَبِيلِ الْوُجُوهِ وَالنَّظَائِرِ	١٤١
٢١٨	مَا هِيَ مِنْ قَبِيلِ تَعَدُّدِ الْمُرَادِ مِنَ اللَّفْظَةِ الْوَاحِدَةِ	١٤٢
٢٢٠	الْخِلَافُ فِي وَقُوعِ التَّرَادُفِ فِي الْقُرْآنِ (التعليق)	١٤٣
٢٢١	انْتِشَارُ الْآيَاتِ	١٤٤
٢٢٢	الفصل الخامس فِي السَّبَبِ التَّاسِعِ مِنْ أَسْبَابِ الصُّعُوبَةِ	١٤٥
٢٢٢	المُحَكَّمُ، وَالْمُتَشَابِهُ	١٤٦
٢٢٢	مَلْحُوظَةٌ فِي الْمُحَكَّمِ	١٤٧
٢٢٣	الْمُتَشَابِهُ	١٤٨

٢٢٣	مَلْحُوظَةٌ فِي الْمُتَشَابِهِ	١٤٩
٢٢٥	الجدول فيما وصف به القرآن (التعليق)	١٥٠
٢٢٦	أَنْوَاعٌ مِنَ الْمُتَشَابِهَاتِ النَّسَبِيَّةِ	١٥١
٢٢٦	مِنَ الْمُتَشَابِهَاتِ النَّسَبِيَّةِ: الْكِنَايَةُ	١٥٢
٢٢٨	مِنَ الْمُتَشَابِهَاتِ النَّسَبِيَّةِ: الْأَسْتِعَارَةُ التَّمْثِيلِيَّةُ	١٥٣
٢٢٩	نَظِيرُ الْأَسْتِعَارَةِ فِي الْعُرْفِ	١٥٤
٢٣٠	وَالْتَعْرِيفُ أَيْضًا مِنَ الْمُتَشَابِهَاتِ النَّسَبِيَّةِ	١٥٥
٢٣١	وَالْمَجَازُ الْعَقْلِيُّ أَيْضًا مِنَ الْمُتَشَابِهَاتِ النَّسَبِيَّةِ	١٥٦
الباب الثالث		
٢٣٥	الباب الثالث في بيان لطائف نظم القرآن، وشرح أسلوبه البديع	١٥٧
٢٣٥	الفصل الأول: نزول القرآن وجمعه وترتيبه	١٥٨
٢٣٥	القائمة الهامة في المناسبة بين الآيات والسور (التعليق)	١٥٩
٢٣٦	جمع القرآن	١٦٠
٢٣٧	تقسيم السور	١٦١
٢٣٨	الجمع العثماني	١٦٢
٢٣٨	أساليب السور	١٦٣
٢٣٨	البراعة المعجزة في استهلال السور على أسلوب القرامين	١٦٤

٢٤٢	البراعة المعجزة في حسن الانتهاء	١٦٥
٢٤٣	البراعة المعجزة في حسن التخلص	١٦٦
٢٤٤	صنعة الاستطراد والتخلص	١٦٧
٢٤٥	الفصل الثاني: في تقسيم السور إلى الآيات، وأسلوبها الفريد	١٦٨
٢٤٥	الفرق بين الآيات والآيات	١٦٩
٢٤٧	جدول التفاعيل (التعليق)	١٧٠
٢٤٨	التمتع والالتذاذ بالكلام المتوافق هي الفطرة	١٧١
٢٥٠	المذاهب المختلفة في توافق الأجزاء	١٧٢
٢٥١	ملاحظات في الكلام المنظوم	١٧٣
٢٥١	الشعر العربي والتغنم بها	١٧٤
٢٥٣	أشعار العجم والتغنم بها	١٧٥
٢٥٤	القرآن كلام متوازن، لا موزون	١٧٦
٢٥٤	الأمر المشترك هو التوافق التقريبي	١٧٧
٢٥٥	القدر المشترك بين الآيات والآيات	١٧٨
٢٥٩	إبداع الفواصل - عند الامتداد التقسيبي - هو الوزن في القرآن	١٧٩
٢٥٩	مصطلحات هذا الباب (التعليق)	١٨٠
٢٦١	الفرق بين الكلام المنظوم والمنثور (التعليق)	١٨١
٢٦١	ملاحظات في محسنات الفواصل (التعليق)	١٨٢

٢٦٣	الفَوَاصِلُ الْقُرْآنِيَّةُ	١٨٣
٢٦٣	تَحْقِيقُ التَّنَاعِمِ وَالتَّرْتِمْ بِحُرُوفِ الْمَدَّةِ	١٨٤
٢٦٦	أَكْثَرُ فَوَاصِلِ الْقُرْآنِ	١٨٥
٢٦٦	تَكَرِيرُ الْفَوَاصِلِ	١٨٦
٢٦٨	تَنَوُّعُ الْفَوَاصِلِ	١٨٧
٢٦٩	اهْتِمَامُ الْقُرْآنِ بِإِقْبَاعِ الْفَوَاصِلِ	١٨٨
٢٧٠	صُورٌ مِنَ الْإِحْلَالِ وَالْإِثَارِ	١٨٩
٢٧٢	تَنَوُّعُ الْقَرَائِنِ وَالْفِقْرِ	١٩٠
٢٧٣	مَلْحُوظَةٌ: فِي الْآيَاتِ الْقَصِيْرَةِ	١٩١
٢٧٤	التَّشْرِيعُ كَمَا يَكُونُ فِي الشَّعْرِ يَكُونُ فِي التَّنْظِيمِ أَيْضًا	١٩٢
٢٧٥	تَقَابُلُ الْحُسْنِ الظَّاهِرِيِّ مَعَ الْحُسْنِ الْبَاطِنِيِّ	١٩٣
٢٧٦	مَلْحُوظَةٌ: فِي مُرَاعَاةِ أُسْلُوبِ الشَّخَاطِبِ وَالتَّحَاوُرِ	١٩٤
٢٨٠	التَّنَاعِمُ مِنْ أَسْرَارِ إِعْجَازِ الْقُرْآنِ	١٩٥
٢٨٠	مَلْحُوظَةٌ فِي اخْتِيَارِ الْأَوْزَانِ الْجَدِيدَةِ وَالْقَوَافِي الْبَدِيعِيَّةِ	١٩٦
٢٨٣	الفَصْلُ الثَّالِثُ فِي: وَجْهِ التَّكْرَارِ فِي الْعُلُومِ الْخَمْسَةِ، وَعَدَمِ التَّرْتِيبِ فِي بَيَانِهَا	١٩٧
٢٨٥	الفَصْلُ الرَّابِعُ فِي وَجْهِ إِعْجَازِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ	١٩٨

الباب الرابع






٢٩٣	الباب الرابع في: بيان فنون التفسير وتوضيح الاختلاف الواقع في تفاسير الصحابة والتابعين	١٩٩
٢٩٣	مقدمة في فنون التفسير المدون	٢٠٠
٢٩٤	التفسير في غضون التدوين (التعليق)	٢٠١
٢٩٧	ما من الله به علي في علم التفسير	٢٠٢
٢٩٩	الفصل الأول بيان الآثار المروية في تفاسير أصحاب الحديث، وما يتعلق بها	٢٠٣
٢٩٩	١- ما يتعلق بالمحدثين من ثلاثة أمور عند رواية الآثار	٢٠٤
٢٩٩	الأمر الأول في ملاحظات أسباب النزول	٢٠٥
٣٠٠	السبب الخاص	٢٠٦
٣٠١	السبب العام	٢٠٧
٣٠١	بحث اختلاف السلف في شأن النزول	٢٠٨
٣٠٢	الإيمان بظاهر التنزيل فرض، وما عداه فموضوع عنا	٢٠٩
٣٠٣	الثكتان في سبب النزول	٢١٠
٣٠٤	أسباب الاختلاف في تفسير السلف (تعليق)	٢١١
٣٠٧	الاجتناب عن الإسرائيليات	٢١٢
٣٠٨	بيان المجمل وتخصيص العام	٢١٣

٣١١	الأمر الثاني: في التَّرْجِيحِ عِنْدَ شَرْحِ الْغَرِيبِ	٢١٤
٣١١	بَحْثُ اخْتِلَافِ السَّلَفِ فِي شَرْحِ الْغَرِيبِ	٢١٥
٣١٣	اسْتِنْبَاطَاتُ الْإِمَامِ فِي شَرْحِ الْغَرِيبِ	٢١٦
٣١٤	الأمر الثالث: اخْتِلَافُ الْمُفَسِّرِينَ فِي مَعْنَى النَّسْخِ	٢١٧
٣١٤	رُبَّمَا يُجْعَلُ الْإِجْمَاعُ عَلَامَةً لِلنَّسْخِ	٢١٨
٣١٥	أُمُورٌ أُخْرِيَتْ ذِكْرُوتُهَا فِي التَّفَاسِيرِ	٢١٩
٣١٦	الفصل الثاني بَقِيَّةُ لَطَائِفِ هَذَا الْبَابِ	٢٢٠
٣١٦	٢ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْفُقَهَاءِ عِنْدَ اسْتِنْبَاطِ الْأَحْكَامِ	٢٢١
٣١٦	مِنْ بَابِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ بِالرَّأْيِ الْمَمْدُوحِ: بَحْثُ اسْتِنْبَاطِ الْأَحْكَامِ	٢٢٢
٣١٦	التَّفْسِيرُ بِالرَّأْيِ وَحُكْمُهُ (التعليق)	٢٢٣
٣١٨	التَّوْجِيهُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ	٢٢٤
٣٢٠	فَعُمْدَةُ التَّوْجِيهِ	٢٢٥
٣٢١	أَنْوَاعُ التَّوْجِيهِ	٢٢٦
٣٢٤	٣ - مَا يَتَعَلَّقُ بِالْمُتَكَلِّمِينَ فِي تَأْوِيلِ آيَاتِ الصِّفَاتِ	٢٢٧
٣٢٤	بَحْثُ غُلُوبِ الْمُتَكَلِّمِينَ	٢٢٨
٣٢٥	التَّأْوِيلُ وَالتَّفْوِيضُ فِي الْمُتَشَابِهَاتِ (تعليق)	٢٢٩
٣٢٦	مَا هُوَ مِنْ قَبِيلِ التَّدَارُؤِ بِالْقُرْآنِ	٢٣٠
٣٢٧	٤ - مَا يَتَعَلَّقُ بِالنُّحَاةِ اللَّغَوِيَّةِ فِي اِعْرَابِ الْقُرْآنِ وَلُغَتِهِ	٢٣١

٣٢٨	٥- مَا يَتَعَلَّقُ بِالْأَدْبَاءِ فِي ذِكْرِ النَّكَاتِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْمَعَانِي وَالْبَيَانِ	٢٣٢
٣٢٩	٦- مَا يَتَعَلَّقُ بِالصُّوفِيَّةِ فِي ذِكْرِ النَّكَاتِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِعِلْمِ السُّلُوكِ	٢٣٣
٣٢٩	مَا هُوَ مِنْ قَبِيلِ التَّفْسِيرِ بِالْإِشَارَةِ	٢٣٤
٣٣٠	فَنُّ الِاعْتِبَارِ	٢٣٥
٣٣٠	الِاعْتِبَارُ وَالِاسْتِنْبَاطُ (التعليق)	٢٣٦
٣٣٢	الفصل الثالث في بيان غرائب القرآن الكريم	٢٣٧
٣٣٤	ظَهَرَ الْقُرْآنُ وَبَطْنُهُ	٢٣٨
٣٣٥	الفصل الرابع في بيان بعض العلوم الوهبيَّة	٢٣٩
٣٣٨	فهرس الكتاب	❁

كَيْفَ يُمَكِّنُ لَنَا التَّدْبِيرَ فِي كِتَابِهِ الْمَجِيدِ

- ١- مَا هُوَ مَوْضُوعُ هَذِهِ السُّورَةِ إِجْمَالًا، وَمَا هِيَ مِنْ مَقَاصِدِهَا.
- ٢- مَا هُوَ التَّفْسِيرُ الإِجْمَالِيُّ لِهَذِهِ الآيَةِ.
- ٣- مَا هُوَ سَبَبُ التَّرْوُلِ مِنَ الْأَسْبَابِ الْعَامَّةِ؛ وَهَلْ فِيهَا تَعْرِيفٌ يَدُلُّ عَلَى سَبَبِ خَاصٍ لَتُرْوُلِهَا.
- ٤- مَا فِيهَا مِنَ الْعُلُومِ الْحُسْنَى الْمَنْصُوصَةِ؛ وَمَا فِيهَا مِنْ تَذْكَيرٍ وَعَبْرٍ بِذِكْرِ آلاءِ اللَّهِ أَوْ بِأَيَّامِ اللَّهِ أَوْ بِالْمَوْتِ وَمَا بَعْدَهُ لِتَتَذَكَّرَ بِهِ.
- ٥- هَلْ فِيهَا مِنْ مُعْتَقَدَاتِ أَهْلِ الْمَذَاهِبِ الْبَاطِلَةِ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْمُشْرِكِينَ وَأَعْمَالِهِمْ، وَبِأَيِّ أَسْلُوبٍ رَدَّ الْقِرَاءَانَ مُعْتَقَدَاتِهِمُ الْوَاهِيَةَ مِنْ عِلْمِ الْجَدَلِ.
- ٦- مَا هِيَ الْأَحْكَامُ الَّتِي نَفَقَهُ وَتَسْتَنْبِطُ مِنْ هَذِهِ الآيَةِ مِنْ عِلْمِ الْأَحْكَامِ.
- ٧- مَا مَعَانِي الْأَلْفَافِ الْمُفْرَدَةِ الْمُسْتَعْمَلَةِ فِي هَذِهِ الآيَةِ، وَمَا تَحْقِيقُهَا لُغَةً وَصَرَفًا وَاشْتِقَاقًا؛ وَمَا هِيَ كَيْفِيَّةُ الدَّلَالَةِ مِنَ الْحَقِيقَةِ أَوْ الْإِتْرَامِ.
- ٨- هَلْ فِيهَا مِنَ الْأَلْفَافِ الْمُتَرَادِفَةِ أَوْ الْمُتَقَارِبَةِ، وَهَلْ فِيهَا مَا يُعَدُّ مِنَ الْغَرِيبِ.
- ٩- عَرِّفْ وَجْهَ التَّرَاكُيبِ مَعْرِفَةً إِجْمَالِيَّةً، وَاشْرَحِ الإِعْرَابَ الَّذِي يُتَوَقَّفُ عَلَيْهِ تَحْدِيدَ الْمَعْنَى.
- ١٠- بَيِّنِ الْوُجُوهَ الْبَلَاغِيَّةَ مِنَ الْمَعَانِي وَالْبَيَانِ وَالْبَدِيعِ، وَمَا فِيهَا مِنْ: رِعَايَةِ مُقْتَضَى الْحَالِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْمَعَانِي - بِحَسَبِ أَبْوَابِهَا الْكَمَانِيَّةِ مِنْ أَحْوَالِ جُزْءِ الْكَلَامِ وَالْجُمْلَةِ ^(١) وَالْجَمَلِ الْمُتَعَدِّدَةِ -؛ وَأَسْلُوبِ الْبَيَانِ مِنَ التَّنْشِيهِ وَالِاسْتِعَارَةِ وَالْمَجَازِ وَالْكِتَابَةِ؛ وَمَا هِيَ مِنْ صَنَائِعِ الْكَلَامِ بِحَسَبِ الْمُحَسِّنَاتِ الْبَدِيعِيَّةِ.
- ١١- بَيِّنْ مَا فِيهَا مِنْ إِيجَازِ الْحَذْفِ، وَوَضِّحْ مَا فِيهَا مِنْ إِيجَازِ الْقِصْرِ.
- ١٢- مَا هِيَ الْعَلَاقَةُ بَيْنَ أَوَّلِ الآيَةِ وَآخِرِهَا، وَمَا هِيَ الْمُنَاسَبَةُ بَيْنَ مَضْمُونِ الآيَةِ وَبَيْنَ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى الْمَذْكُورَةِ فِي الآيَةِ.
- ١٣- عَلَى أَيِّ فَاصِلَةٍ تُبْنَى الآيَةُ.
- ١٤- مَا هِيَ الْخَوَاصُّ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِالنِّظْمِ، وَيُرْتَفِعُ بِهَا شَأْنُ الْكَلَامِ فِي هَذِهِ الآيَةِ.
- ١٥- مَا وَجْهَ التَّكْرَارِ فِيمَا جَاءَ مُكْرَّرًا مِنَ الْأَلْفَافِ وَالآيَاتِ وَالْقِصَصِ.
- ١٦- أَهْيَ مِنْ قَبِيلِ الْمُحْكَمِ أَمْ مِنَ الْمُتَشَابِهِ.
- ١٧- هَلْ هِيَ مِنْ قَبِيلِ الْمَنْسُوخَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا الشُّيُوطِيُّ وَالْإِمَامُ الْمُحَدِّثُ الدِّهْلَوِيُّ.
- ١٨- مَا تَفْسِيرُ هَذِهِ الآيَةِ مِنْ قَبِيلِ التَّفْسِيرِ بِالرِّوَايَةِ وَالْبَدْرِيَّةِ وَبِالإِشَارَةِ.
- ١٩- هَلْ فِيهَا سَبَبٌ مِنْ أَسْبَابِ الصُّعُوبَةِ الَّتِي لَا يَتَيَسَّرُ بِهَا الْقَهْمُ.
- ٢٠- مَا هِيَ الْمُنَاسَبَةُ بَيْنَ الآيَاتِ أَوْ السُّورِ إِنْ اقْتَضَاهَا النَّظْمُ وَالسِّيَاقُ.
- ٢١- مَا هِيَ الْمُنَاسَبَةُ بَيْنَ مَطْلَعِ السُّورَةِ وَخَاتِمَتِهَا.



IDARATUSSIDDEEQ

P.O. DABHEL, DIST. NAVSARI, GUJRAT, INDIA (396415)

CELL & WhatsApp: +91 9913319190 / 9904886188

Email: idaratussiddiq@gmail.com